# روضة المتقين

## في شرح من لا يحضره الفقيه

لمؤلفه

وحيد عصره وفريد دهره أورع أهل زمانه وأزهدهم

## المولى محمد تقي المجلسي

قدس سره ١٠٠٣ - ١٠٧٠

الناشر

بنياد فرهنگ اسلامی حاج محمد حسين كوشانپور

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين ، ولعنة الله على اعدائهم اجمعين الى يوم الدين(١)

## باب استطاعة السبيل الى الحج

روى عن ابي الربيع الشامي قال : سُئل ابوعبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل:

---

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب استطاعة السبيل الى الحج

اى الى حجة الاسلام وهي ما اوجبه الاسلام بأصل الشرع على المستطيع دون ما اوجبه المكلّف على نفسه بالنذر وشبهه ﴿ روى عن ابى الربيع الشامى ﴾ فى القوى كالكليني والشيخ والمصنف (٢) لكن طريق المصنف و الكلينى بل الشيخ

---

(١) التسمية والخطبة مناذكرنا هماتيمناً

(٢) الكافى باب استطاعة الحج خبر٣ والتهذيب باب وجوب الحج خبر ١ وعلل الشرائع باب نوادرالعلل خبر٣

( ولله على الناس حِجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا (١) فقال : مايقول الناس فيها ؟ فقيل له : الزاد والراحلة ، فقال عليه السلام : قد سئل ابوجعفرعن هذافقال : هلك الناس

صحيح الى الحسن بن محبوب ، وهوفي الطريق فلايضرّ جهالة مابعده فيكون الخبر صحيحاً، ولهذا تلقاه الاصحاب بالقبول ولم يردّه احد سوى بعض المتأخرين ممن لامعرفة له بطرق الاخبار ، وعلى اىّ حال فالشهرة بين الاصحاب كافية في العمل به﴿ قال سئل (الى قوله) حجّ البيت﴾ اي قصده لاداء المناسك او زيارة البيت مع توابعه المعهودة من الوقوفين ومناسك منى والسعي والاحرام للحج والعمرة ﴿مَن استطاع اليه سبيلا﴾ اي يمكنه المسير اليه بدون المشقة الشديدة ـ وروى في ـ الاخبار المتكثرة من طرق الخاصة والعامة انّ الاستطاعة هي الزاد والراحلة .

﴿ فقال عليه السلام ما يقول الناس ﴾ اى العامة ﴿ فيها ﴾ اى في هذه الآية وتفسيرها اوفي الاستطاعة ﴿ فقيل له ﴾ اى قال من جملة الحاضرين احدٌ انهم يقولون : المراد من الآية او الاستطاعة فيها ﴿الزاد (الى قوله) عن هذا﴾ اى قالوا له: هل الاستطاعة الزاد والراحلة كما يقولون ؟ ﴿ فقال هلك الناس اذاً ﴾ اي لو ـ كان حقاً لهلك الناس بالمشقة التي تلحقهم ( او) لهلكوا ، لان اكثرهم لايمكنهم العمل به ولا يعملون به فيلزم ان يكونوا هالكين والحال انّهم ليسوا بهالكين (او) يكون المراد به الهلاك الاخروى وما بعده الهلاك الدنيوى بناءاً على ان التأسيس اولى من التأكيد ، والاظهر الاول ، و مدار الفهم على الظاهر لاعلى الاستدلال فانه يرجع الى اثبات اللغة بالقياس .

﴿ لئن كان من كان له زادٌ راحلة ﴾ اى لم يكن له غيرهما و يكونان ﴿ قدر مايقوت عياله ﴾ اى بمقدار قوتهم في السنة « او » الى الرجوع « او» بمقدار ما يكون من حاصله مايقوت به عياله و يكون الاصل باقياً ؛ كما فهمه

(١) آل عمران ـ ٩٧

اذاً ، لئن كان من كان له زاد وراحلة قدرما يقوت به عياله ويستغنى به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقدهلكوا اذاً ، فقيل له : فما السبيل ؟ فقال : السعة في المال اذاكان يحجّ ببعض ويبقى بعض يقوت به ( لقوت - خ ) عياله ، أليس قد فرض الله عزوجل الزكاة فلم يجعلها الاعلى من يملك مأتى درهم .

وروى هشام بن سالم عن ابى بصير قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : من عُرض عليه الحج ولو على حمار اجدع - مقطوع الذنب - فأبى فهو مستطيع للحج .

---

الاكثر بقرينة ﴿ ويستغنى به عن الناس ﴾ وبقرينة التمثيل بالزكوة ، وعلى الاول يكون المراد الاستغناء باصله عن الناس و يكون المراد به قوت العيال زائداً على الزاد والراحلة ، وعلى تقدير الاحتمال لايمكن الاستدلال به على الزائد على قوت العيال من الرجوع الى كفاية من حرفة اوصناعة وامثالهما مما يمكنه التعيش به ، مع ان ظاهر الآية وبعض الاخبار ، الوجوب مع عدم الراحلة ايضاً اذاامكنه المسير بدونها ، لكن خُصّ بالاجماع و الاخبار الكثيرة ، وليس فى استثناء الزائد عليهما سوى هذا الخبر مع ان ظاهره استثناء قوت العيال ، وهو مما لاشك فيه ولاخلاف .

﴿ وروى هشام بن سالم ﴾ فى الصحيح ﴿ عن ابى بصير (الى قوله) الحج ﴾ ببذل الزاد والراحلة اوثمنهما بالاقباض «او» بالوعد مع الاعتماد «او» بالهبة على احتمال قوى اذا كان للحج اوالاعم لدخوله تحت الاستطاعة والعرض ﴿ ولو على حمار ﴾ اى و لو كانت الراحلة المعروضة راحلة لايليق ركوبها بأمثاله مثل ان يكون حماراً مقطوع الاذن و الذنب ، نعم يلزم ان يكون لها قوة حمله عادة ذهاباً وعوداً ﴿ فأبى ﴾ ولم يقبل الحمار المذكورة مع الزاد «او» يكون له الزاد ولم يكن له الراحلة فعرض عليه الراحلة ﴿ فهو مستطيع ﴾ اى صار مستطيعاً بهذا العرض ولا يحتاج بعد هذا الى الزاد والراحلة ، بل يجب عليه ولو بالمشى والتسكع والكدية (او) كيف يأبى والحال انه حصل الاستطاعة بالبذل ، بل يجب عليه ان يقبل ولو فعل برئت

نعته من حجة الاسلام لانّها هى التى مشروطة بالاستطاعة .

ويؤيّده ما رواه الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن محمد بن يحيى الخثعمى ( الموثق ) قال سأل حفص الكناسى اباعبدالله عليه السلام وانا عنده عن قول الله عزوجل ولله على الناس حجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا (١) مايعنى بذلك ؟ قال ؛ مَن كان صحيحاً فى بدنه مُخلّى سَرَبه (محركة وبكسر السين وسكون الراء الطريق اى لم يكن له مانع من السلوك ) له زاد وراحلة فهوممن يستطيع الحج (اوقال ممن كان له مال والترديد من الراوى ، محمد) فقال حفص الكناسى : فاذا كان صحيحاً فى بدنه مُخلّى سَرَبه لهزاد وراحلة فلم يحجّ فهو ممن يستطيع الحج ؟ قال : نعم ( ٢ )

الظاهر ان مراد السائل بسؤاله ثانياً استقرار الحجّ فى الذمة بالمعنى الذى ذكر ؛ ويمكن ان يكون مراده المسئلة الكلامية ، انّ العبد هل هو مختار بالاختيار التامّ حتى اذا حصل الاسباب الظاهرية فهو مستطيع ام لابدّ من تأييد الله و توفيقه معها ؟ فيكون جوابه عليه السلام عبارة عن حصول التوفيق بالاسباب من الله تعالى فانه مسبّبها ولايحتاج الى غيرها ، ومع هذا لايكون تفويضاً ولا جبراً ، بل كان امراً بين الامرين .

وبهذا المعنى يحصل التوفيق بينه و بين مارواه الكلينى فى الحسن ، عن ابى بكر الحضرمى قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : انّى شيّعت اصحابى الى القادسية فقالوا لى : انطلق معنا ونقيم عليك ثلثاً فرجعته ؛ وليس عندى نفقة فيسّر الله ولحقتهم قال : انه مَن كتب عليه فى الوفد لم يستطع ان لايحجّ وان كان فقيراً ومَن لم يكتب لم يستطع ان يحجّ وان كان غنياً صحيحاً (٣) .

---

(١) آل عمران - ٩٧

(٢) الكافى باب استطاعة الحج خبر٢

(٣) الكافى باب استطاعة الحج خبر٤

فظاهر هذا الخبر مناف لما تقدّم لكنه يحمل على ما تقدّم ، و يؤيّده قوله ( يسّر الله ) والكتابة كناية عن العلم وهو ليس بعلة ، بل تابع للمعلوم .

و باسناده عن السكوني ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سأله رجل من اهل القدر (اي المفوّضة القائلين باستقلال العبد) فقال : يا ابن رسول الله اخبرني عن قول الله عز و جل «ولله على الناس حجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا » (١) أليس قد جعل الله لهم الاستطاعة ؟ فقال : ويحك انما يعني بالاستطاعة الزاد و الراحلة ليس استطاعة البدن ، فقال الرجل : أفليس اذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج ؟ فقال : ليس كما تظنّ قد ترى الرجل عنده المال الكثير اكثر من الزاد والراحلة فهو لا يحجّ حتى يأذن الله عز وجل في ذلك (٢) (اي يوفّقه بالميل والارادة ولا يخرج بهما عن الاختيار .

و في الحسن كالصحيح ، عن الحلبي ، عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل (ولله على الناس حجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا ) قال : ما السبيل؟ قال عليه السلام ان يكون له ما يحجّ به ؛ قال : قلت : مَن عُرِض عليه ما يحجّ به فاستحيى من ذلك أهو ممن يستطيع اليه سبيلا ( اي يجب عليه الحج ولا يجوز له الاستحياء « او » يستقرّ في ذمته الحج و الاظهر الاول لقوله عليه السلام) قال : نعم ما شأنه يستحيي ولو يحجّ على حمار أجدع أبتر فان كان يُطيق أن يمشي بعضاً و يركب بعضاً فليحجّ (٣) بأن يكون الحمار مثلا بحيث لا يقوى ان يركب عليه في جميع الطريق او بحصول راحلة مشتركة و لو بالكراية لمن يسهل عليه المشي و يصدق عليه انه واجد للزاد والراحلة ولا يلزم في الجميع .

---

(١) آل عمران - ٩٧

(٢) الكافي باب استطاعة الحج خبر ٥

(٣) الكافي باب استطاعة الحج خبر ١

ومثله مارواه الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم قال : قلت لابي جعفر عليه السلام :

قوله تعالى :(ولله على النّاس حِجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا)

قال : يكون له ما يحجّ به قلت : فان عُرض عليه الحجّ فاستحيى ؟ قال : هو ممّن يستطيع ولم يستحيى ؟ ولو على حمار اجدع ابتر قال : فان كان يستطيع ان يمشى بعضاً ويركب بعضاً فليفعل (١) وتقدّم في صحيحة معوية بن عمار انّ حجة الاسلام واجبة على مَن اطاق المشى من المسلمين و حمل هذه الاخبار على القريب الذى لايحتاج الى الركوب و لوفي بعض الطريق « او » على المبالغة في الاستحباب ، والاحتياط ظاهر ، وسيجيء اخبار أخر في معنى الاستطاعة .

و روى الكليني في الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : الحج على الغنى و الفقير ؟ فقال : الحج على الناس جميعاً كبارهم و صغارهم ، فمَن كان له عذر عذّره الله (٢)

وفي الصحيح كالشيخ ، عن على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال : ان الله عزوجل فرض الحج على اهل الجدة ( اى الغنى و الاستطاعة مِن الوجدان ) . في كلّ عام وذلك .

قوله تعالى :وَلِله عَلى النّاسِ حِجّ البيتِ مَن استطاعَ اليه سبيلاً و مَن كفر فاِنّ الله غنّيٌ عَن العالمين •

قال : قلت : فمن لم يحجّ منا فقد كفر ؟ قال : لا ، ولكن من قال : ليس هذا ٭

---

(١) التهذيب باب وجوب الحج خبر ۴

(٢) الكافي باب فرض الحج والعمرة خبر٣

هكذا فقد كفر (١) -اى انكر قول الله في وجوب الحج او قول المعصوم بعد سماعه منه عليه السلام .

وهما في الصحيح ، عن ابن ابي عمير عن ابي جرير القمي (الممدوح) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : الحجّ فرض على اهل الجدة في كلّ عام (٢) .

والكليني بطريقين قويّين عن حذيفة بن منصور ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : الحج فرض على اهل الجدة في كل عام (٣) .

و المصنف في القوى عن اسدبن يحيى ، عن شيخ من اصحابنا قال الحج واجب على من وجد السبيل اليه في كل عام ( ٤ ) .

وفي القوى ، عن عبدالله بن الحسين الميثمي رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال ان في كتاب الله عزوجل فيما انزل ، ولله على الناس حجّ البيت في كلّ عام من استطاع اليه سبيلا .

وذكر المصنّف انّ الذي اعتمده وافتى به ان الحجّ على اهل الجدة في كل عام فريضة للاخبار المتقدمة بعدما روى باسناده القوى ، عن محمد بن سنان انّ اباالحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله قال : علة الحج الوفادة الى الله عزوجل وطلب الزيادة و الخروج من كلّ ما اقترف ليكون تائباً مما مضى مستأنفاً لما يستقبل ، وما فيه من استخراج الاموال و تعب الابدان وخطرها عن الشهوات واللذات والتقرب بالعبادة الى الله عزوجل والخضوع والاستكانة و الذلّ شاخصاً في

(١-٢) التهذيب باب وجوب الحج خبر٤٦ - ٤٥ والكافي باب فرض الحج والعمرة خبر٥ - ٨ والآية في آل عمران - ٩٧

(٣) الكافي باب فرض الحج خبر٦و٩

(٤) اورده واللذين بعده في علل الشرايع باب علة وجوب الحج والطواف بالبيت وجميع المناسك خبر٧ -٨-٩

# باب ترك الحج

روى حنّان بن سَدير قال : ذكرت لابيجعفر (عليه السلام) البيت فقال : لوعطّلوه سنة

---

الحرّ ، والبرد ، والامن ، والخوف دائباً في ذلك دائماً ومافي ذلك بجميع الخلق من المنافع والرغبة والرهبة الى الله عزوجل ومنه ، و ترك قساوة القلب وجسارة الانفس (اى على المعاصي ) ونسيان الذكر وانقطاع الرجاء والامل وتحديد الحقوق و خطر الانفس عن الفساد ومنفعة مَن في شرق الارض وغربها ، ومَن في البرّ و البحر ممن يحجّ ومن لايحجّ و من تاجر وجالب وبايع ومشترو كاسب ومسكين وقضاء حوائج أهل الاطراف والمواضع الممكن لهم الأجتماع فيها لذلك ليشهدوا منافع لهم و علة فرض الحج مرة واحدة لان الله عزوجل وضع الفرائض على أدنى القوم قوة ، فمن تلك الفرائض ، الحجّ المفروض واحد ؛ ثم رغب اهل القوة على قدر طاقتهم .

ويقرب منها مارواه في الحسن عن الفضل عنه صلوات الله عليه (١) ونقل الشيخ وغيره اجماع المسلمين على الوجوب مرة واحدة في العمر وأوّل الأخبار المتقدمة بأنه يجب في السنة اللاحقة لولم يفعله في السابقة كما في خصال الكفارة ، وحملها الأكثر على المبالغة في الاستحباب ، ويمكن أن يكون المراد ايقاع الحجّ في كل سنة وعدم الترك من باب الواجب الكفائي كما في الباب الآتي والله تعالى يعلم .

# باب ترك الحجّ

بأن لايحج احد اوجماعة اواهل ناحية اوبلد ، روى حنان بن سدير في الموثق كالكليني ، لكن في (في) ( عن حنان بن سدير ، عن ابيه)(٢) وهو الصواب لان حنان

---

(١) عيون اخبار الرضا (ع)

(٢) الكافي باب انه لوترك الناس الحج لجاءهم العذاب خبر ٢

واحدة لم يُناظروا .

وفي خبر آخر لنزل (لينزل - خ) عليهم العذاب .

# باب الاجبار على الحج و على زيارة النبي (ص)

روى حفص بن البختري وهشام بن سالم و معوية بن عمار وغيرهم عن ابي-

---

لم يروعن ابي جعفر عليه السلام ﴿لم يناظروا﴾ اي لم يُمهلوا من العذاب ولو تضرّعوا الى الله بأن يمهلوا - للمفاعلة .

وروى الكليني في الصحيح عن حماد عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كان عليٌّ صلوات الله عليه يقول لولده : انظروا بيت ربكم فلا يخلون منكم فلا تناظروا (١)

﴿وفي خبر آخر﴾ رواه الكليني في الحسن كالصحيح عن حسين الاحمسي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لو ترك الناس الحجّ لما نوظروا العذاب او قال : انزل عليهم العذاب (٢)

وفي الصحيح ، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة (اي بالحجّ والعمرة) فاذا ذهبت ذهب الدين واستحقوا العذاب الاليم (٣) وتقدم الاخبار فيه .

# باب الاجبار على الحجّ وعلى زيارة النبي (ص)

لو تركوه بأجمعهم ﴿روى حفص بن البختري﴾ في الصحيح ﴿وهشام بن سالم﴾ - في الصحيح ﴿ومعاوية بن عمار﴾ في الصحيح وغيرهم ، ورواه الكليني في الحسن كالصحيح عن ابن ابي عمير، عن حفص بن البختري وهشام بن سالم و معاوية ابن عمار وغيرهم ، ورواه الشيخ في الصحيح ، عن ابن ابي عمير ، عن حفص بن البختري و

---

(١-٢-٣) الكافي باب انه لو ترك الناس الحج لجائهم العذاب خبر ٢ - ١ - ٥

عبدالله عليه السلام قال : لوانّ الناس تركوا الحج لكان على الوالى انْ يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبى صلى الله عليه وآله لكان على الوالى انَ يُجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فإن لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال المسلمين.

## باب علة التخلف عن الحج

روى ابوبصيرعن ابيعبدالله عليه السلام قال : ما تخلّف رجلٌ عن الحج الّا بذنب، وما يعفوالله عزوجل اكثر.

---

هشام بن سالم وحسين الاحمسى وحماد وغير واحد ومعويه بن عمار كلهم(١) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام (الى قوله) على الوالى﴾ من الامام اومن يقوم مقامه عليه السلام ﴿ان يُجبرهم على ذلك وعلى المقام﴾ والاقامة ﴿ عنده ﴾ اى عند البيت فى مكة المشرفة زادها الله شرفاً وتعظيماً ﴿ولو تركوا (الى قوله) من بيت مال المسلمين﴾ فانه لمصالحهم وهذا اعظمها وروى الكلينى والشيخ فى الصحيح ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لوعطّل الناس الحجّ لوجب على الامام انْ يُجبرهم على الحجّ إن شاءوا وإن ابوا، فان هذاالبيت انّما وضع للحج (٢)

## باب علة التخلّف عن الحجّ

وعدم التوفيق له ﴿روى ابو بصير﴾ فى الموثق ﴿عن ابى عبدالله (الى قوله) الّا بذنب﴾ واقع منه وصار سبباً لمنع اللطف فى التوفيق له ،فمن لم يوفّق للحج كان الذنب له ﴿وما يعفوالله اكثر﴾ مما يؤاخذبه كما قال الله تعالى

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١٧٦ والكافى باب الاجبار على الحج خبر١

(٢) الكافى باب الاجبار على الحج خبر٢

وروى ابوحمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : ما من عبد يُؤثر على الحجّ حاجة من حوائج الدنيا الّا نظر الى المحلّقين قد انصرفوا قبل ان يقضى له تلك الحاجة .

**ولو يُؤاخذ الله النّاسَ بما كَسَبوا ما تَرَكَ على ظهرها مِن دابّة (١)**

وما يحصل من المؤاخذة من الله تعالى احياناً فهو لطف ايضاً فى أن يتنبّهوا ويتركوا ذنوبهم وهذه المعاملة واقعة دائماً بين الله تعالى وعباده لا يعرفها الّا العالمون .

﴿وروى ابوحمزة الثمالى ﴾ فى القوى كالصحيح ﴿عن ابى جعفر عليه السلام ﴾ اى يعاقبه الله فى الدنيا بعدم تيسير قضاء حوائجه وهو المجرّب خسر الدنيا و الآخرة ذلك هو الخسران المبين ، و المراد بالمحلّقين الحاج ؛ و يدل على المبالغة فيه كأنّه يستهم.

وروى الكلينى فى القوى ، عن سماعة ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قال لى : مالك لا تحجّ فى العام (اى فى كل عام او فى العام الماضى) فقلت معاملة كانت بينى وبين قوم واشغال و عسى ان يكون ذلك خيرة ، فقال : لا والله ما فعل الله لك فى ذلك من خير ، ثم قال : ما حُبس عبد عن هذا البيت الّا بذنب وما يعفو اكثر (٢).

وعن ابى عبدالله عليه السلام انه قال : ليس فى ترك الحج خيرة (٣) .

اعلم ان التأكيدات المتقدمة شاملة للحجّ والعمرة معاً ، وذكر الحج فقط (إمّا) لشموله للعمرة لغة بل شرعاً كما رواه الكلينى فى الحسن كالصحيح ؛ عن عمر بن اذينة قال : كتبت الى ابى عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير و بعضها مع ابى العباس فجاء الجواب باملائه سألت عن قول الله عزوجل : ولله على الناس حِجّ البيت من استطاع اليه سبيلاً (٤) يعنى به الحج والعمرة جميعاً لانهما مفروضان

(١) النحل - ٦١

(٢-٣) الكافى باب انه ليس فى ترك الحج خيرة وانه من حبس عنه فبذنب خبر ١-٢

(٤) آل عمران-٩٧

# باب دفع الحج الى من يخرج فيها

و سألته عن قول الله عزوجل واَتِمّوا الحجَّ و العُمرَةَلله ( ١ ) قال : يعني بتمامهما اذائهما واتقاء ما يتقى المحرم فيهما ،وسألته عن قول الله عزوجل : الحج الاكبر(٢) ما يعني بالحجّ الاكبر ؟ فقال الحجّ الاكبر الوقوف بعرفة ورمى الجمار و الحجّ الاصغر العمرة (٣) .

وفي الصحيح عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحجّ على مَن استطاع لِانّ الله عزوجل يقول : واَتِمّوا الحج و العمرة لله ؛ وانما نزلت العمرة بالمدينة قال : قلت له : فمَن تمتّع بالعمرة الى الحج أيجزي ذلك عنه ؟ قال : نعم (٤)

«واِمّا (٥) » لانّ اكثر الناس ممن يجب عليه التمتع وعمرته داخلة في الحج فالتكليف بالحج تكليف بها ايضاً كما تقدم ، وسيأتي (واِمّا) لانه الفرد الاكمل كما ظهر من الخبر انه الحج الاكبر؛ والعمرة الحج الاصغر.

# باب دفع الحج الى من يخرج فيها

اى الحجة ــ و الامر في التذكير والتأنيث بيدك كما ذكره في الكشّاف عن ابن روبه .

---

(١) البقرة ــ ١٩٦

(٢) التوبة ــ ٣

(٣-٤) الكافي باب فرض الحج والعمرة خبر١-٢

(٥) عطف على قوله قده اِمّا لشموله للعمرة لغة الخ وكذا قوله(واِمّا ) لانه الفرد الخ

روى الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان كان موسرا حال بينه وبين الحج مرض اوامر يعذره الله عزوجل فيه ، فان عليه ان يُحجّ عنه من ماله صرورة لامال له .

وروى عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ان اميرالمؤمنين عليه السلام

---

﴿روى الحلبى﴾ فى الصحيح والكلينى في الحسن كالصحيح(۱)؛عنه ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام﴾ و روى الشيخ فى الصحيح عن الحلبى ؛ عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا قدر الرجل على مايحجّ به ثم دفع ذلك وليس له شغل يعذره الله فيه ، فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام ، فان كان موسراً و حال بينه و بين الحج مرض اوحصرًا وامرٌ يعذره الله فيه فانّ عليه أن يُحجّ مِن ماله صرورة لامال له وقال :يقضى عن الرجل حجة الاسلام من جميع ماله (۲) .

﴿وروى عبدالله بن سنان﴾ فى الصحيح كالشيخ والكلينى فى الحسن كالصحيح(۳) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام﴾ ويدلان على لزوم الاستنابة مع العذر امّامع اليأس من البرء فلاريب فى الوجوب ، وامّامع عدمه فلاشك فى الجواز - امّا اذا برء فالأحوط الحج مرة اخرى .

ويؤيد هما مارواه الكلينى والشيخ في الصحيح ، عن محمدبن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام قال: كان على صلوات الله عليه يقول : لوان رجلاً اراد الحج فعرض له مرض

---

(۱) الكافى باب ان من لم يطق الحج ببدنه جهز غيره خبر۴ و فيه فان عليه ان يُحجّ صرورة الخ باسقاط لفظة (من ماله ) نعم نقلها الشيخ فى باب من الزيادات فى فقه الحج باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين عن القاسم عن على عليه السلام قال : سألته الخ ما فى المتن .

(۲) التهذيب باب كيفية لزوم فرض الحج من الزمان خبر۶ وباب الزيادات فى فقه الحج خبر۵۱

(۳) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر۲۴۰ والكافى باب ان من لم يطق الحج ببدنه جهز غيره خبر۲

امر شیخاً کبیراً لم یحجّ قط ولم یُطق الحجّ لکبره ان یُجهّز رجلا یحجّ عنه .

اوخالطه سقم فلم یستطع الخروج فلیجهّز رجلاً من ماله ثم لیبعثه مکانه (۱) .

وروی الشیخ فی الصحیح عن معویة بن عمار ؛ عن ابی عبدالله علیه السلام قال : ان علیا صلوات الله علیه رأی شیخاً لم یحجّ قط ولم یُطق الحج من کبره فأمره ان یجهّز رجلاً فیحجّ عنه (۲)

و روی الکلینی فی القوی، عن عبد الله بن میمون القداح، عن ابی جعفر، عن ابیه علیهما السلام ان علیاً صلوات الله علیه قال لرجل کبیر لم یحجّ قط : ان شئت ان تجهّز رجلا ثم ابعثه أن یحجّ عنك (۳)

وعن علی بن ابی حمزة قال : سألته عن رجل مسلم حال بینه و بین الحجّ مرض او امر یعذره الله فیه فقال: علیه ان یُحجّ من ماله صرورة لامال له (٤)

وروی الشیخ فی الموثق کالصحیح ؛ عن ابان بن عثمان ؛ عن سلمة بن ابی حفص عن ابی عبدالله علیه السلام عن ابیه علیه السلام ان رجلا أتی علیاً ولم یحجّ قط فقال : انی کنت کثیر المال وفرّطت فی الحج حتی کبر سنی قال فتستطیع الحج؟ قال: لا، فقال له علی صلوات الله علیه: ان شئت فجهّز رجلا ، ثم ابعثه یحجّ عنك (۵)

ویدل هذه الاخبار علی استحباب استنابة الصرورة لیدرکه هو ایضاً فضل الحج ؛ لکن بشرط علمه بواجبات الحج او مع امکانه التعلم بأن یکون مع العلماء او مطلقا ، و یکون الواجب علیه التعلّم کما . یظهر من اطلاق الاخبار .

(۱) الکافی باب ان من لم یطق الحج ببدنه جهّز غیره خبر۴ والتهذیب باب وجوب الحج خبر ۳۸

(۲) التهذیب باب من الزیادات فی فقه الحج خبر ۲۴۰ لکن الراوی عبدالله بن سنان لامعویة بن عمار نعم نقله عن معویة فی باب وجوب الحج خبر۳۶

(۳ـ۴) الکافی باب ان من لم یطق الحج ببدنه الخ خبر۲ـ۳

(۵) التهذیب باب من الزیادات فی فقه الحج خبر۲۴۲

وسأل معوية بن عمارا باعبدالله عليه السلام عن رجل حجّ عن غيره أيُجزيه ذلك عن حجة الاسلام ؟ قال : نعم

﴿وسأل معوية بن عمار﴾ في الصحيح كالشيخ والكليني في الحسن كالصحيح(۱) ﴿اباعبدالله عليه السلام عن رجل حجّ عن غيره أيجزيه﴾ اي النائب ( او ) المنوب ويكون السؤال باعتبار ان الواجب في حجة الاسلام الاتيان بها بنفسه ﴿ذلك﴾ الحج ﴿عن حجة الاسلام قال : نعم﴾ ان اريد به المنوب فظاهر، وان اريد به النائب كما هو الاظهر كان المراد انّ له ثواب حجة الاسلام الى أن يستطيع لها فيحجّها، لما رواه الشيخ في القوى عن آدم بن علي، عن ابي الحسن عليه السلام قال: مَن حجّ عن انسان ولم يكن له مال يحجّ به اجزئت عنه حتى يرزقه الله مايحجّ ويجب عليه الحج(۲)

ويؤيد المعنى الثاني مارواه الكليني والشيخ في الصحيح، عن ابن مسكان، عن عامر بن عميرة قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام بلغني عنك انك قلت : لو ان رجلا مات ولم يحجّ حجة الاسلام فحجّ عنه بعض اهله اجزأ ذلك عنه فقال : نعم اشهد بها عن ابي انه حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آتاه رجل فقال يا رسول الله : انّ ابي مات ولم يحجّ فقال ، له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجّ عنه فان ذلك يُجزي عنه (۳)

وفي الصحيح ، عن حكم بن حكيم قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام انسان هلك ولم يحجّ ولم يوصِ بالحجّ فأحجّ عنه بعض اهله رجلا او امرأة هل يجزي ذلك ويكون قضاء

(۱) الكافي باب مايجزى من حجة الاسلام ومالايجزى خبر۳ والتهذيب باب وجوب الحج خبر۱۹ وزادفيهما ـ قلت : حجة الجمّال تامة اوناقصة ؟ قال : تامة قلت : حجة الاجير تامة اوناقصة ؟ قال : تامة

(۲) التهذيب باب وجوب الحج خبر۱۸

(۳) الكافي باب مايجزى من حجة الاسلام وما لايجزى خبر ۱۴ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر۵۳ وفيه عماد بن عمير

وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لو ان رجلا معسراً أحجّه رجل كانت له حجة فإن أيسرَ بعد ذلك كان عليه الحج ، وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحجّ وان كان قد حجّ .

---

عنه او يكون الحج لمن حجّ ويوجر من احج عنه؟ فقال: ان كان الحاج غير صرورة اجزأ عنهما جميعاً واجزء الذى أحجّه(١) ـ ويدلّ على اشتراط الاستنابة بعدم وجوب الحج على النائب مع التمكن من الحج كخبر آدم بن علي ؛ وسيجيء وغيرهما .

﴿ وروى علي بن ابي حمزة ﴾ في الموثق كالكليني (٢) ﴿ عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال لو ان رجلاً معسراً أُحجّه رجل ﴾ بأن يحجّ عن المنوب وهو ظاهر (او) يحجّ عن نفسه اوالاعمّ كان الحج بعد الاستطاعة مندوباً كالناصب كما سيجيء فلو كان بعنوان البذل بالمصاحبة فالظاهر الاجتزاء به عن حجة الاسلام لمارواه الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : رجل لم يكن له مال فحجّ بـه رجل من اخوانه هـل يجزى ذلك عنه عن حجة الاسلام امهي ناقصة ؟ قال : بل هي حجة تامة . (٣)

وان امكن ان يكون المراد التامية الى وقت الاستطاعة كمارواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن الفضل بن عبدالملك ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل لم يكن له مال فحجّ به اناس من اصحابه أقضى حجة الاسلام ؟ قال : نعم فاذا ايسر بعد ذلك فعليه أن يحجّ ، قلت : وهل يكون حجته تلك تامة او ناقصة اذا لم يكن حج من ماله ؟ قال نعم قضى (او يقضى) عنه حجة الاسلام و تكون تامة وليست بناقصة وان أُيسر فليحجّ قال وسئل عن الرجل يكون له الابل يكريها فيصيب عليها (اى نفعاً) فيحجّ وهو كري (اي مكار) تُغنى عنه حجته او يكون يحمل التجارة الى مكة فيحجّ فيصيب المال فى تجارته او يضع (اى ينقص) تكون حجته تامة او ناقصة او لا تكون حتى تذهب به الى الحج

---

(١-٢) الكافى باب ما يجزى من حجة الاسلام وما لا يجزى خبر ٤ـ ١

(٣) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٥٤

وروي سعد (سعيد-خ) بن عبدالله عن موسى بن الحسن عن ابي علي احمد بن محمد بن مطهر قال : كتبت الي ابي محمد عليه السلام : اني دفعت الي ستة أنفس مائة دينار و خمسين ديناراً ليحجّوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم و أتاني بعض فذكر انه قد انفق بعض الدنانير و بقيت بقية وانه يرد عليّ مابقي ، واني قدرمتُ مطالبة مَن لم يأتني بما دفعت اليه ، فكتب عليه السلام: لاتعرّض لِمن لم يأتك ولا تأخذ ممن أتاك شيئاً مما يأتيك به ، والاجر قدوقع على الله تعالى .

---

ولا ينوي غيره اويكون ينويهما جميعاً أيقضي ذلك حجته ؟ قال : نعم حجته تامة (١).

﴿ وروى سعد بن عبدالله عن موسى بن الحسن عن ابي علي احمد بن محمد بن مطهر ﴾ صاحب ابي محمد عليه السلام في الحسن ﴿ قال : كتبت الى ابي محمد ﴾ الحسن بن علي العسكري ﴿ عليه السلام (الى قوله) ليحجّوا بها ﴾ لِانفسهم ويكون الثواب له (او) نيابة عنه ويكون عدم الاخذ تبرعاً منه ﴿ فرجعوا ﴾ اي اكثرهم ﴿ ولم يشخص ﴾ اي لم يخرج للحج ﴿ بعضهم (الى قوله) قدرمت ﴾ وقصدت ﴿ مطالبة من لم يأتني بما دفعت اليه ﴾ اَمّا مَن لم يخرج فبالكل واَمّا من خرج فكالذى جاء به البعض اوخرج الجميع وحجوا بقرينة (رجعوا) ويكون (ولم يشخص) من باب الافعال اي لم يخرج الزيادة بعضهم ليدفع اليّ كما يريد أن يدفعه بعضهم ﴿ فكتب عليه السلام : لاتعرّض لمن لم يأتك ﴾ ( اَمّا ) من خرج ، فلاستحقاقه الاجرة لو كانوا اجراء ؛ ( واَمّا ) لولم يكونوا اجراء بأن دفع المال ليصرفوا في الحج وبقيت البقية فانه يجوز له الاخذ حينئذ (او) لم يذهب الحج بعض فعلي سبيل التفضل ﴿ ولا تأخذ ممن اتاك شيئاً ﴾ فانه وان جاز الاخذ ولوكان بالاجرة لكنه مكروه وان كان بالنظر الى الدافع مستحباً ﴿ والا جر قد وقع على الله ﴾ بدفعك المال اليهم فالاخذ منهم رجوع الى الله تعالى فان المعارضة معه .

---

(١) الكافي باب مايجزى من حجة الاسلام ومالايجزى خبر٢

وروى البزنطى عن ابى الحسن عليه السلام قال : سألته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق ، فاعطاه رجل (آخر ـ خ) حجة اخرى أيجوز له ذلك ؟ فقال : جايز له ذلك محسوب للاول والآخر، وماكان يسعه غير الذي فعل اذا وجد من يعطيه الحجة .

وروى جميل بن دراج عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل ليس له مال حج عن رجل اواحجه غيره ثم اصاب مالاً هل عليه الحج ؟ فقال يجزى عنهما .

و قيل لابي عبدالله عليه السلام : الرجل يأخذ الحجة من الرجل فيموت فلايترك

---

﴿وروى البزنطى﴾ في الصحيح ﴿عن ابى الحسن عليه السلام ( الى قوله) له ذلك﴾ مع كونه مشغول الذمة بالأولى ﴿فقال : جائز له ذلك﴾ لتعذره عن الاولى ﴿محسوب للأول﴾ من حيث الثواب ﴿والآخر﴾ من حيث فعله له ﴿وما كان يسعه﴾ اى لايجوز له ﴿غير الذى فعل اذا وجد من يعطيه الحجة﴾ لان يمكنه بهذا الفعل ايصال الثواب اليه او يكون مجزياً عنهما بفضل الله حتى يحصل له ما يمكنه الحج له كما تقدم وسيجيء في حج الصرورة لغيره مع تعذره عن نفسه ( او ) يحمل على انه يوجر نفسه ويقيم ليحجّ سنة أخرى عن الاول (او) عن نفسه ، وعلى هذا يكون الأجارة واجبة من باب المقدمة .

﴿وروى جميل بن دراج﴾ في الصحيح ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام (الى قوله) اواَحجّه غيره﴾ بالبذل او المصاحبة معه ﴿ثم اصاب (الى قوله) عنهما﴾ اى هذه الحجة ويكون لنفسه حجة ، و للاول من حيث الثواب(او)الاول ويكون بالعكس (او) هذه مع الاولي كافيتان عنهما .

﴿وقيل لابى عبدالله عليه السلام﴾ روى الكلينى في الحسن كالصحيح ، عن ابن ابى عمير، عن بعض رجاله ، عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل اخذ من رجل مالا ولم يحج عنه و مات ولم يخلّف شيئاً ؟ قال : ان كان حج الاجير اخذت حجته و دفعت الى

شيئا فقال : اجزأت عن الميت ، وان كانت له عندالله حجة اثبتت لصاحبه .

وسأل سعيدبن عبدالله الاعرج اباعبدالله عليه السلام عن الصرورة أيحج عن الميت ؟ فقال : نعم ؛ اذالم يجد الصرورة ما يحجّ به ، وان كان له مال فليس له ذلك حتي

---

صاحب المال وان لم يكن حجّ كتب لصاحب المال ثواب الحج (١) - اعلم انّ هذا الخبر لايدل على برائة ذمة الميت فان كان مراد المصنف هذا الخبر فظاهر ، وان كان غيره ، فالمراد به الاجزاء في الثواب ( او ) اذا كان الحج مندوباً و الّا فالظاهر انه لايبرىء ذمة الميت مالم يحجّ عنه الحج الصحيح الّا بفضل الله تبارك وتعالى .

﴿وسأل سعيدبن عبدالله الاعرج﴾ في الموثق كالصحيح ، والظاهر انه الخبر الذى رواه الكليني والشيخ عنه في الصحيح ؛ عن سعيدبن ابي خلف قال : سألت اباالحسن موسى عليه السلام عن الرجل الصرورة يحجّ عن الميت ؟ قال : نعم اذا لم يجدالصرورة مايحجّ به عن نفسه ، فان كان له ما يحجّ به عن نفسه فليس يجزى عنه حتى يحجّ من ماله ، وهي تُجزى عن الميت ان كان له مال وان لم يكن له مال (٢)

والظاهر انه وقع اشتباه «سعد» بـ «سعيد» ويمكن ان يكونا خبرين ، ويدلّ على ان مشغول الذمة بالحجّ الواجب لايجوز له ان يحجّ عن غيره مع امكانه عن نفسه وبمفهومه على الجواز مع عدم المال ولو امكنه التسكع ؛ و على انه مع الامكان لوحجّ كان مجزياً عن الميّت وان اثم الآن يرجع الضمير في ( له ) الى الميت بمعنى ان الصرورة لوحجّ مع عدم المال ، عن غيره فانه يقع عن الميت سواء كان الحج واجباً على الميت اوكان مندوباً عليه لئلايتوهّم انه ان كان مندوباً يصير للنائب اوواجباً ايضاً لانه مشغول الذمة كما انه روى انّ حج النائب عن نفسه يقع عن الميت باعتبار انه مشغول الذمة وان نواه النائب ، عن نفسه .

---

(١) الكافي باب الرجل يحجّ عن غيره فيحجّ عن غير ذلك الخ خبر٣

(٢) الكافي باب الرجل يموت صرورة او يوصى بالحج خبر٢ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٧٣

يحج من ماله وهو يُجزى عن الميت ، كان له مال اولم يكن له مال .

و روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابيعبدالله عليه السلام في رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحجّ بها عنه من البصرة قال : لا بأس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجّه .

---

كما رواه الكليني مرفوعاً والشيخ في الصحيح ، عن ابن ابي حمزة ، والحسين عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل اعطاه رجل مالا يحجّ عنه فحج عن نفسه فقال : هي عن صاحب المال (١) .

ولا يرد انّ هذا باطل لان الاعمال بالنيات ولم ينو عن المنوب فلا يكون مجزياً عنه و نوى عن نفسه ، مع انه يجب عليه ان ينويه عن المنوب لانّ القدر الضروري من النية حصل ، وهو القربة ، والباقي ينصرف الى الواقع والواقع هو الحجّ عن المنوب كما لو نوى الفرض نفلاً والنفل فرضاً وتقدّم في الوضوء والصلوة .

﴿وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب﴾ في الصحيح ورواه الشيخ في الصحيح والكليني في القوي كالصحيح ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن حريز بن عبدالله (٢) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام﴾ والظاهر سقوط حريز عن قلم المصنّف او النسّاخ ، ويحتمل سماع عليّ ايضاً عنه عليه السلام . ويدل على صحة الحج مع المخالفة في الطريق ، و هل يستحق الاجرة تماماً اوبالنسبة الى بعد الطريق وقصره « او » لا يستحق الاجرة اصلا «او» اجرة الطريق للمخالفة فيه اوجه اجودها الأول ؛ لظاهر الخبر وان لم يذكر الاجرة لانه لو لم يكن الاجير مستحقاً للكل اوالبعض لذكره ، على ان الظاهر ان

---

(١) الكافي باب الرجل يحج عن غيره فيحج عن غيرذلك الخ خبر٢ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٢٤٦

( ٢ ) الكافي باب من يعطى حجة مفردة فيتمتع الخ خبر٢ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٩٣

وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى بصير عن احدهما عليهما السلام في رجل اعطى رجلا دراهم يحجّ بها عنه حجة مفردة أيجوز له أن يتمتّع بالعمرة الى الحج؟ قال : نعم ، انمّا خالفه الى الفضل و الخير .

وقال وهب بن عبدربه للصادق عليه السلام : أيحج الرجل عن الناصب؟ فقال : لا

---

السؤال كان للاجرة ، والاحتياط للورثة ان لايتعرّضوا له وللوصى الأخذ سيما اذا كان يتيم فيهم .

﴿وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم﴾ في الصحيح كالكليني والشيخ (١) ﴿عن ابى بصير عن احدهما﴾ وليس فيهما لفظ «الخير» ، ويدل على جواز المخالفة في الرجوع الى الافضل ، والظاهر انه لمّا لم يكن السائل من حاضرى المسجد الحرام و لم يشرع لهم الأفراد كما يظهر من المقام ايضاً « فأمّا » لوكان الحج واجباً كما في المنذور فحينئذ يجب على النائب ان يحج له التمتع وان ذكر الافراد (جاهلاً (وأمّا ) ان يكون مستحباً كما هو الأظهر من المقام و يجوز له الامران ، (فالعدول) الى الافضل مستحب «امّا» اذا كان الواجب على المنوب الافراد «فالظاهر» من اطلاق الخبر ايضاً جواز العدول سيّما اذا كان بعيداً والنائب ممن حجّه التمتع .

وروى الشيخ في الحسن كالصحيح ، عن الحسن بن محبوب عن علي (يمكن ان يكون هو الرضا عليه السلام واتقى الحسن بأن ذكره بالأسم ، وأن يكون ابن يقطين اوابن ابي حمزة ) في رجل اعطا رجلاً دراهم يحجّ بها عنه حجة مفردة ؟قال : ليس له ان يتمتّع بالعمرة الى الحج لايخالف صاحب الدراهم ـ فيحمل على من كان الواجب عليه الافراد ويكون العدول مكروهاً «او» اذا لم يكن العدول للافضلية .

﴿ و قال وهب بن عبدربه ﴾ الثقة ولم يذكر طريقه اليه ، فالظاهر اخذه من كتابه فيكون صحيحاً ، والاظهر اخذه من الكافي في جميع الاخبار الآن له اليهم

---

(١ ) اورده والذى بعده في التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر٩٢ - ٩٣ واورد الاول في الكافي باب من يعطى حجة مفردة فيتمتع الخ خبر١

قلت : فان کان ابی ؟ فقال : ان کان اباك فحجّ عنه .

وروی ان الصادق عليه السلام اعطی رجلا ثلاثين ديناراً فقال له : حج عن اسمعيل وافعل وافعل ولك تسع وله واحدة .

---

الطرق المذكورة فی الفهرست و غیرهـا مما لـم يذكرها فيه ايضـاً و يذكـره فی الأسـانيد .

ورواه الكلينی فی الحسن كالصحيح عنه قال : قلت لابی عبدالله عليه السلام : أيحجّ الرجل عن الناصب ؟ (ای غیر الأثنی عشری «او» السنّی «او» المعادی لاهل البيت) عليهم السلام فقال لا (۱) فان الجميع كفار ولا ينتفعون بعبادة ولا يجوز السمی فی تخفيف العذاب عنهم ايضاً ، بل يستحب اللعن عليهم الا الأب فإنّه لايقبح السعی فی تخفيف العذاب عنه ، ويمكن ادخاله فی المصاحبة المعروفة بقوله تعالی : **وصاحبهما فی الدنيا معروفاً** (۲)

علی انه يمكن ان لاينتفع الأب به و ينتفع الابن بسبب رعاية حق الابوة و ليس فی الخبر انتفاعه بها (۳)

و روی الكلينی فی القوی ، عن علی بن مهزيار قال : كتبت اليه : الرجل يحج عن الناصب هل عليه اثم اذا حج عن الناصب ؟ وهل ينفع ذلك الناصب ام لا ؟ فقال : لايحج عن الناصب ولايحجّ به .

«وروی الخ» رواه الكلينی فی القوی ، عن عبدالله بن سنان قال : كنت عند ابی عبدالله عليه السلام اذ دخل رجل فاعطاه ثلثين ديناراً يحج بها ، عن اسماعيل ولم يترك

---

(۱) الكافی باب الحج عن المخالف خبر ۱

(۲) لقمان -۱۵-

(۳) ويدل عليه ايضاً مارواه الشيخ فی باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ۸۷ باسناده عن احمد بن محمد بن عيسی ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن ابی عمير ، عن وهب بن عبد ربه قال : قلت لابی عبدالله (ع) أيحج الرجل عن الناصب ؟ قال : لا ، قلت : فان كان ابی ؟ قال : ان كان ابوك فنعم .

وروى ابان بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابى عبدالله عليه السلام قال : مَن حجّ عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة ، فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج .

وقال عليه السلام : في رجل اعطى رجلا مالاً يحجّ عنه فحجّ عن نفسه فقال : هي

---

شيئاً من العمرة الى الحج إلّا اشترط عليه ، حتى اشترط عليه أن يسعى عنه في وادي محسّر ثم قال : يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسماعيل حجة بما أنفق من ماله وكان لك تسع بما أتعبتَ من بدنك (١)

﴿وروي ابان بن عثمان﴾ في الموثق كالصحيح ﴿عن يحيى الازرق ، عن ابى عبدالله عليه السلام﴾ ويدل على الأشتراك الى طواف الزيارة في الحج على الظاهر ، ويمكن ان يكون الى طواف العمرة ويكون ثواب ما بقي مع المشترك تسعة اعشار .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن يعقوب بن يزيد ، عن سليمان بن الحسين (كاتب علي بن يقطين والظاهر ثقته لاعتماد « علي عليه ) قال : احصيت لعلي بن يقطين من وافى عنه في عام واحد خمسمأة وخمسين رجلا اقلّ مَن اعطاه سبعمأة واكثر مَن اعطاه عشرة آلاف (٢) - وهذه احدى خيراته رضى الله عنه والمنقول عنه انه يردّ ليلا كما يأخذ الخراج من الشيعة نهاراً وهذا يزيد على السابق بالاضعاف الكثيرة .

وروى الكليني في القوى عن ابن مسكان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : قلت : الرجل يحج عن آخر ، ماله من الاجر والثواب ؟ قال : للذى يحجّ عن رجل اجر وثواب عشر حجج (٣) يمكن ان يكون الاجر التسعة الاعشار وثواب عشر حجج زائداً عليها «او» يكون لاجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها (٤)

﴿وقال عليه السلام﴾ رواه الكليني مرفوعاً ؛ والشيخ في الصحيح ، عن ابن ابى

---

(١) الكافى باب من حج عن غيره ان له فيها شركة خبر١

(٢) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٢٤٧

(٣) الكافى باب من حج عن غيره ان له فيها شركة خبر٢

(٤) الانعام - ١٦

عن صاحب المال .

ولابأس ان يحج المرأة عن المرأة ، والمرأة عن الرجل ؛ والرجل عن المرأة؛

حمزة والحسين (والظاهر انه ابن عثمان الثقة) عن ابی عبدالله علیه السلام (۱) وتقدم آنفاً مشروحاً

﴿ولابأس الخ﴾ روى الكليني والشيخ فی القوی ، عن مصادف . عن ابی عبدالله علیه السلام فی المرأة تحج عن الرجل الصرورة ؟ فقال: ان كانت قد حجت و كانت مسلمة فقيهة فربّ امرأة افقه من رجل (۲) يشعر هذا الخبر باشتراط العلم بالمسائل فی الرجل ايضاً باعتبار الافقهية .

وفی الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قلت لابی عبدالله علیه السلام : الرجل يحجّ عن المرأة والمرأة تحجّ عن الرجل قال : لابأس .

وروی الكليني فی الحسن كالصحيح ؛ عن ابی ايوب قال : قلت لابی عبدالله علیه السلام امرأة من اهلنا مات اخوها فأوصى بحجة وقد حجت المرأة فقالت : ان صلح حججت انا عن اخي وكنت انا احقّ بها من غيری ؟ فقال ابوعبدالله علیه السلام : لابأس بأن تحج عن اخيها وان كان لها مال فلتحج من مالها فانه اعظم لاجرها .

وهما فی الصحيح عن رفاعة عن ابی عبدالله علیه السلام قال : تحجّ المرأة عن اخيها ، وعن اختها وقال : تحجّ المرأة عن ابنها «وفی يب عن ابيها »

« فاماما » رواه الشيخ فی القوي ، عن سليمان بن جعفر قال : سألت الرضا علیه السلام عن امرأة صرورة حجّت عن امرأة صرورة قال : لاينبغي (۳)

---

(۱) الكافی باب الرجل يحج عن غيره فيحجّ عن غير ذلك الخ خبر ۲ والتهذيب باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ۲۴۹ والاستبصار باب جواز ان تحجّ المرئة عن الرجل خبر ۳ ولكن فی التهذيب والحسين بن يحيى .

(۲) اورده والثلثة التی بعده فی الكافی باب المرأة تحج عن الرجل خبر ۱ ( الی ) ۴ وأورد الاول والرابع فی الاستبصار فی الباب المذكور خبر ۳-۱

(۳) الاستبصار باب جواز ان تحجّ المرئة عن الرجل خبر ۵

والرجل عن الرجل .

ولابأس ان يحج الصرورة عن الصرورة ، والصرورة عن غير الصرورة ؛ وغير الصرورة عن الصرورة .

وروى حريزعن محمد بن مسلم قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الصرورة أيحج من مال الزكاة ؟ قال : نعم .

وروى عن معوية بن عمارقال :قلت لابيعبدالله عليه السلام : الرجل يخرج في تجارة

---

وفي القوى عن زيد الشحام ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : تحجّ الرجل الصرورة عن الرجل الصرورة ولا تحجّ المرأة الصرورة عن الرجل الصرورة (١) (فمحمولان) على الكراهة اومع عدم المعرفة بالمسائل كماهو الغالب عليهن .

﴿ولابأس أن يحجّ الصرورة﴾ الصرورة الذى لم يحج ﴿عن الصرورة﴾ اذا لم يكن على النائب حج واجب ، و كذا اذا حج عن غير الصرورة ، بل ظهر من الاخبار المتقدمة استحباب استنابة الصرورة ، فاذا كان مستحباً فلابأس ان يحجّ غير الصرورة عن الصرورة فانه وان فات المعنى الذى في الصرورة من انه يفوز بالحج لكن فيه انه أبصر بمواقعها سيّما اذا كان النائب امرأة ، وقد تقدم وسيأتي ايضاً .

﴿وروى حريزعن محمد بن مسلم﴾ في الصحيح كالكليني و الشيخ (٢) ﴿قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الصرورة﴾ الذى لم يحج ، ثم اعطى من الزكاة ما به صارمستطيعاً ﴿أيحج من الزكاة﴾ اى يجوز له ان يأخذ هذا المقدار ؟ ﴿قال نعم﴾ وقد تقدم الاخبارفي ذلك في كتاب الزكاة

﴿وروي عن معاوية بن عمار﴾ في الصحيح و الكليني في الحسن كالصحيح(٣) ويدل

---

(١) الاستبصار باب جواز ان تحج المرئة عن الرجل خبر٣

(٢) اورد نحوه في الكافي باب الرجل اذا وصلت اليه الزكوة فهى كسبيل ماله الخ خبر٣ من كتاب الزكوة واورده في التهذيب من الزيادات في فقه الحج خبر٢٣٧

(٣-٤)الكافي باب مايجزى عن حجة الاسلام ومالايجزى خبر٧

الى مكة ، او يكون له ابل فيكريها ، حجته ناقصة او تامة ؟ قال : لا ، بل حجته تامة.

## باب حج الجمال والاجير

روى عن معوية بن عمار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام حجة الجمال تامة ام ناقصة ؟ قال : تامة قلت : حجة الاجير تامة او ناقصة ؟ قال : تامة .

---

على انه لا يضر بصحة الحج نية التجارة والكراية وغيرهما اذا كان الحج لله او منضماً بل لا يضر التجارة فى اصله كالنائب فانه لو لم يكن مال الاجارة لا يذهب الى الحج لكن لما آجر نفسه صار الحج واجباً عليه ، و يمكنه ان لا يذهب اليه وان ذهب فلا يحج عنه « او » ان حجّ فلا يوقع افعاله صحيحة فجميع ما يفعله يكون خالصاً لوجه الله وان كان اصل الاجارة للمال ، وقد تقدم ـ لكن الكمال ان يكون خالصاً من كل شوب كما تقدم من الآيات والاخبار ، و يؤيّده ما رواه الشيخ ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال : رسول الله صلى الله عليه وآله : يأتي على الناس زمان يكون حجّ الملوك نزهة وحجّ الاغنياء تجارة وحجّ المساكين مسئلة (١) وبقي احكام من النيابة ستجيء .

## باب حج الجمّال والاجير

﴿روى عن معوية بن عمار﴾ فى الصحيح كالكليني (٢) ﴿قال قلت لابى عبدالله عليه السلام حجة الجمّال﴾ وهو الذى يكون له الجمل وكان مستطيعاً للحج او حج حجة الاسلام و يحجّ ندباً لكن نيته ليست بخالصة و يطلق على خدمة الجمل ايضاً ﴿تامة﴾ مبرئة للذمة او صحيحة ﴿قال تامة﴾ فى المستطيع بالبرائة و فى غيره بالصحة ﴿قلت حجة الاجير﴾ وهو من يوجر نفسه للخدمة بالزاد والراحلة ( او ) من يوجر نفسه للحج نيابة او الاعم ﴿تامة﴾ مبرئة للذمة فى الاولى و كافية عن حجة

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٢٥٨

(٢) الكافي باب ما يجزى من حجة الاسلام وما لا يجزى ذيل خبر ٣ وتقدم آنفاً نقله عن التهذيب ايضاً .

# باب مَن يموت وعليه حجّة الاسلام

## وحجّة في نذر عليه

روى الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن ضريس الكناسى قال: سألت أباجعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الاسلام ، ونذر نذراً فى شكر ليحجنّ به رجلاالى

الاسلام الى الاستطاعة فى الثانية .

واستدل به على انّ مَن آجر نفسه للخدمة بالزاد والراحلة يجب عليه الحج ، والاجمال فى الاجير و التمامية مانعان من الدلالة ، نعم الاستدلال بالآية باعتبار شمول الاستطاعة له احسن ويكون هذه الاخبار مؤيّدة لها ، والاحوط ان يحجّ مرة اخرى بعد الاستطاعة التامة كما تقدّم .

# باب مَن يموت وعليه حجة الاسلام الخ

المشهور بين الاصحاب ان الحج المنذور ، من الاصل كسائر الواجبات المالية وذهب جماعة الى استثناء حج النذر من العمومات مع عدم ظهور ان الحجّ مالى إلّا باعتبار وجوب القضاء عن الميت دون الصلوة والصوم ؛ وهو استنباط ضعيف ، لان العلة مخفية والقضاء بالامر الجديد ثبت فى الحجّ للاخبار المتواترة دونهما .

﴿ روي الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن ضريس الكناسى ﴾ فى الصحيح كالشيخ (١) ﴿قال سألت اباجعفر عليه السلام ﴾ والنذر فى الشكر ما كان متعلقه طاعة مشروطة بوصول نعمة «او» دفع بلية «او» فعل طاعة «او» ترك معصية ، ويدل على وجوب اخراج حجة الاسلام من الاصل والنذر من الثلث مع وفاء المال ، ومع عدمه يحج الولى حجة النذر وهو محمول على الاستحباب والاحتياط ظاهر.

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٥٩ وفيه هو دين عليه (بدل قوله إنما هو مثل دين عليه )

مكة فمات الذى نذرقبل ان يحجّ حجة الاسلام ؛ ومن قبل ان يفى بنذره الذى نذر قال : ان كان ترك مالاً يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه مايحجّ به رجلا (رجل -خ ) لنذره وقدوفى بالنذر ، وان لم يكن ترك مالاً إلّا بقدر ما يحجّ به حجة الاسلام حجّ عنه بما ترك ويحجّ عنه و ليّه حجة النذر ، انما هو مثل دين عليه .

ويؤيده مارواه الشيخ في الصحيح ، عن عبدالله بن ابى يعفور قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : رجل نذرلله لئن عافى الله ابنه من وجعه ليحجنّه الى بيت الله الحرام فعافى الله الابن ، ومات الاب ؟ فقال : الحجة على الاب يؤديهاعنه بعض ولده ،قلت: هي واجبة على ابنه الذى نذرفيه ؟ فقال : هى واجبة على الاب من ثلثه اويتطوع ابنه فيحجّ عن ابيه (١)

ولا ينافى ذلك مارواه الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن مسمع قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام كانت لي جارية حبلى فنذرت لله عزوجل ان ولدت غلاماً ان احجّه اواحجّ عنه ؟ فقال إنّ رجلاً نذرلله عزوجل في ابن له ان هو ادرك ان يحجّ عنه او يحجّه فمات الاب وادرك الغلام بعد ، فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله الغلام فسأله عن ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحجّ عنه مما ترك ابوه (٢) لانه يحمل على الثلث جمعاً بين الاخبار.

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٦٠

(٢) الكافى باب النذور خبر ٢٥ من كتاب الايمان والنذور واورده فى التهذيب نقلا من كتاب الحسن بن محبوب فى باب النذور خبر ٢٠ من كتاب الايمان والنذور

## باب ماجاء فى الحج قبل المعرفة

روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابى عبدالله عليه السلام اسأله عن رجل حج ولا يدرى ولا يعرف هذا الامر ؛ ثم منّ الله عليه بمعرفته والدينونة به أعليه حجة الاسلام؟ قال : قدقضى فريضة الله عزوجل والحج احبّ اليّ .

## باب ماجاء فى الحج قبل المعرفة

اى معرفة الائمة المعصومين صلوات عليهم بالامامة ﴿روى عمر بن اذينة﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح عنه ـ ورواه الشيخ فى الصحيح ؛ عن عمر بن اذينة عن بريد بن معوية العجلى قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل حجّ وهو لايعرف هذا الامر ثم منّ الله عليه بمعرفته ( اى معرفة هذا الامر الذى هو الايتمام بالائمة الطاهرين عليهم السلام والدينونة (اى التدين ) به أعليه حجّ الاسلام اوقدقضى فريضة قال قدقضى فريضة ولوحج لكان احبّ اليّ قال : وسألته عن رجل وهو فى بعض هذه الاصناف من اهل القبلة ناصب متدين ثم منّ الله عليه فعرف هذا الامر يقضى حجة الاسلام ؟فقال : يقضى أحبّ اليّ وقال ؛ كل عمل عمله وهو فى حال نصبه وضلالته ثم منّ الله عليه وعرّفه الولاية فانه يوجرعليه إلّاالزكاة فانه يعيدها لانه وضعها فى غير موضعها لانها لاهل الولاية واماالصلوة والحج والصيام فليس عليه قضاء (١)

وروى المصنف فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن عمر بن اذينة عن زرارة وبكير والفضيل ومحمد بن مسلم وبريد العجلى ؛ عن ابى جعفر وابى عبدالله عليهما السلام انهما قالا : في الرجل يكون فى بعض هذه الاهواء الحرورية (وهم

(١) اورده فى الكافى الى قوله (ع) (احبّ اليّ) فى باب ما يجزى من حجة الاسلام ومالايجزى خبر٣ و باقى الخبر من باب الزكوة تعطى غير أهل الولاية خبر ٧ من كتاب الزكوة واسقاط لفظة الحج |واورده فى التهذيب بتمامه فى باب وجوب الحج خبر٢٣

الخوارج ) والمرجئة ( وهم الذين لايحكمون في اهل المعاصي بايمان ولا كفر ) والعثمانية والقدرية ( اى المفوّضة ) ثم يتوب ويعرف هذا الامر ويحسن رأيه أيعيد كل صلوة صلاّها اوصوم اوزكوة اوحج ؟ اوليس عليه اعادة شيء من ذلك قال ليس عليهم اعادة شيء من ذلك غير الزكوة لابدّ أن يؤديها لانه وضع الزكوة في غير موضعها وانما موضعها اهل الولاية (١) الى غير ذلك من الاخبار وتقدم اكثرها .

وظاهر الاخبار انه كما يعفى عن الكافر بالاسلام قضاء العبادات مع كونه مكلفاً حال الكفر ، كذلك يسقط من غير المُحقّ اذا عرف الحق بفضل الله تعالى وقيّد بماوقع صحيحاً باعتقاده فلولم يفعله او فعله باطلا وجب القضاء لعموم قوله ﷺ : مَن فاتته فريضة فليقضها كما فاتته(٢) وغير الصحيح بمنزلة الفائت بالاجماع ،ولو ارتدّ بعد الاحرام او بعد الحج لايبطل احرامه ولاحجه اذا رجع وتاب قبل قضاء منسك اوعبادة بعد الارتداد لعدم الدليل على القضاء .

وقوله تعالى : **وَمَن يكفر بالايمانِ فقد حَبِطَ عمله** (٣)

المراد به على الظاهر انه اذا بقي على كفره ومات عليه . ولما رواه الشيخ قوياً عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : من كان مؤمناً فحجّ وعمل في ايمانه ثم اصابته

(١) علل الشرايع باب العلة التي من اجلها لايجب على الذى يكون على غير الطريقة ثم يعرف الخ خبر١ والكافي باب الزكاة تعطى غير اهل الولاية خبر١

(٢) لم نعثر في الكتب الحديثية للاصحاب على هذا الحديث بهذا اللفظ مسنداً نعم قد ورد في صحيح زرارة المروى في الكافي قال : قلت له رجل فاتته من صلوة السفر فذكرها في الحضر قال : يقضي مافاته كما فاته ان كانت صلوة السفر اداها في الحضر مثلها وان كانت صلوة الحضر فليقض في السفر صلوة الحضر كما فاتته ـ وروى في اخبار أخر ما يقرب منه فراجع باب ٦ من ابواب قضاء الصلوات من الوسائل .

(٣) المائدة ـ ٥

وروى عن ابى عبدالله الخراساني عن ابى جعفر الثاني عليه السلام قال : قلت له : إنّي حججت وانامخالف وحججت حجتي هذه وقد منّ الله عليّ بمعرفتكم وعلمت ان الذى كنت فيه كان باطلا فماترى فى حجتى ؟ قال : اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة .

## باب ماجاء فى حجّ المجتاز

روي عن معوية بن عمار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : الرجل يمرّ مجتازاً

---

في ايمانه فتنة فكفر ثم تاب وآمن قال : يحسب له كل عمل صالح عمله فى ايمانه ولا يبطل منه شيء (١)

﴿وروى عن ابى عبدالله الخراساني عن ابى جعفر الثاني عليه السلام﴾ ويدل على جواز القلب بعد الفعل كما مرّ في صلوة الجماعة ، وعلى استحباب الاعادة كما دلّ عليه الاخبار المتقدمة ؛ ويدل عليه ايضاً مارواه الكليني فى القوي ؛ عن علي بن مهزيار قال : كتب ابراهيم بن محمد بن عمران الهمداني الى ابى جعفر عليه السلام إنّي حججت وانا مخالف وكنت صرورة فد خلت متمتعاً بالعمرة الى الحج ؟ قال : فكتب اليه أعِد حجك (٢) اى وان كنت حججت حج التمتع ( اوان كنت ) لان حجك الاول كان باطلا اومرجوحاً باعتقادك اويحمل على الاستحباب جمعاً .

## باب ماجاء فى حج المجتاز

مع عدم قصد الحج فى الطريق او اكثره ﴿ روى عن معوية بن عمار﴾ فى الصحيح والكليني فى الحسن كالصحيح (٣) ﴿ قال «الى قوله » من البلدان ﴾ مع

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٢٤٢

(٢ـ٣) الكافى باب ما يجزى من حجة الاسلام ومالايجزى خبر ٥ ـ ٧

يريد اليمن اوغيرها من البلدان و طريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد أيجزيه ذلك عن حجة الاسلام ؟ قال : نعم .

## باب حج المملوك والمملوكة

روى حريز عن ابيعبدالله عليه السلام قال كلما اصاب العبدُ المُحرم في احرامه فهو على السيّد اذا اذن له في الاحرام .

---

عدم نية الحج ﴿وطريقه (الى قوله ) الى الحجّ﴾ وظاهره الاكتفاء به ولولم يكن مستطيعاً في بلده اذا كان مستطيعاً حين الارادة ، و لعموم الآية ، ولعدم الاستفصال عند الحاجة الآن يقال : يمكن ان يكون معلوماً له عليه السلام الاستطاعةمن بلده ( او ) لان السؤال لم يكن من الاستطاعةعلى الظاهر ، بل كان من عدم النيةولايجب حينئذ بيان جميع الشرائط وان امكن ان يكون من الاستطاعة اومنهما ، لكنه يكفي لعدم تمكن الاستدلال بمثل هذاالاحتمال ، والاحتياط الاعادة بعد الاستطاعة التامة ،

## باب حجّ المملوك والمملوكة

لاخلاف بين الاصحاب في اشتراط حجةالاسلام بالحرية وفي صحّة حجهما ، وفي ان لهما ثواب حجة الاسلام اذا حجّا الى ان يعتقا فاذا اعتقا وحصل الشرائط يجب عليهما حجة الاسلام .

﴿روى حريز﴾ في الصحيح كالشيخ والكليني في الحسن كالصحيح ( ١ ) ﴿عن ابي عبدالله﴾ ويدل على ان الكفارة التي تلزم العبد في احرامه على السيداذا اذن له في الاحرام ، وحمل على الاستحباب ، لمارواه الشيخ في الصحيح ؛ عن عبدالرحمن بن ابي نجران قال سألت اباالحسن عليه السلام عن عبداصاب صيداً وهومحرم هل على

---

( ١ ) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٢٤٧ والكافي باب حج الصبيان والمماليك خبر ٧

وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال : سألت اباالحسن عليه السلام فقلت : يكون عندى الجوارى وانا بمكة فآمرهنّ أن يعقدن بالحج يوم التروية ، فأُخرج بهنّ فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة ؟ قال : فقال : ان خرجت بهن فهو افضل ، و ان خلفتهن عند ثقة فلابأس ، فليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق .

وروى مسمع بن عبدالملك عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لوان عبداً حج عشر

---

مولاه شيءمن الفداء ؟ فقال لاشيىء على مولاه( ١ )وحمل الشيخ الاول على الوجوب مع الاذن والثاني على عدم الوجوب مع عدم الاذن ؛ لكن المشهور اظهر لتأييده.

بقوله تعالى : **وَلا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزرَ اُخرىٰ (٢) وَ ما عَلَى المُحسِنِينَ مِن سَبيلٍ (٣)** .

و الاحتياط الجمع بين كفارة المولى و صوم العبد او كفارة العبد من ماله باذن المولى.

«وروى الحسن بن محبوب» فى الصحيح كالكلينى (٤) «عن الفضل بن يونس» الموثق ، ويدل على عدم وجوب الحج على المملوك .

«وروى مسمع بن عبدالملك» فى القوى كالشيخ والكليني (٥) ويدل على اشتراط حجة الاسلام للعبد ايضاً بالاستطاعة بعد العتق ـ ويؤيدها مارواه الشيخ فى الصحيح ،عن على بن جعفر ، عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال :المملوك

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر٢٢٨

(٢) فاطر ـ ١٨

(٣) التوبة ـ ٩١

(٤) الكافى باب حج الصبيان والمماليك خبر٥

(٥) التهذيب باب وجوب الحج خبر٥٩ والكافى باب مايجزى من حجة الاسلام وما لايجزى خبر ١٨

حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا .

وفي رواية النضرعن عبدالله بن سنان عن ابي‌عبدالله عليه السلام قال : انّ المملوك ان حجّ وهو مملوك اجزأه اذا مات قبل ان يعتق؛ وان اعتق فعليه الحج .

---

اذا حجّ ثم اعتق كان عليه اعادةالحج (١)

وما رواه الكليني في القوى عن ابن محبوب ، عن شهاب ، عن ابي عبدالله عليه السلام في‌رجل اَعتق عشيةعرفة عبداً له أيجزى عن العبد حجةالاسلام ؟ قال : نعم قلت فأمّ ولدأحجّهامولاهاأيجزى عنها ؟ قال : لاقلت : أله اجرفي‌حجها ؟ قال : نعم قال وسألته عن ابن عشرسنين يحجّ قال‌عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك‌الجارية عليها الحج اذاطمثت (٢) .

﴿ وفي رواية النضر﴾ في الصحيح والشيخ في الصحيح عن صفوان وابن ابي عميرجميعاً (٣)﴿عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام ﴾ وهو كالسابق .

و روى الكليني في الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار قال ؛ سألت اباعبدالله عليه السلام عن‌غلمان لنادخلوا مكة‌بعمرة وخرجوا معناالى عرفات بغيراحرام ؟ قال ؛ قل لهم يغتسلون ثم يحُرمون واذبحوا عنهم كما تذبحون عن انفسكم (٤) وحمل على استحباب كما سيأتي .

وكذا مارواه في القوى ، عن علي‌بن ابي حمزةعن‌ابي ابراهيم عليه السلام قال:سألته

---

(١) التهذيب باب و جوب الحج خبر ٧

(٢) الكافي باب‌مايجزى من حجةالاسلام ومالا يجزى خبر ٨ و نقل‌قطعة منه في التهذيب عن الكافي في‌باب وجوب الحج خبر ١٢ الى قوله نعم والباقي‌في‌خبر ١٤

(٣) التهذيب باب وجوب الحج خبر ٨

(٤) الكافي باب حج الصبيان والمماليك خبر ٦

وروى عن اسحق بن عمار قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن امّ الولد تكون للرجل قد أحجّها أيجوز ذلك عنها من حجة الاسلام ؟ قال : لا ؛ قلت لها اجر في حجتها ؟ قال : نعم ؛

## باب ما يجزى عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام

روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل أُعتق عشية

---

عن غلام لنا خرجت به معي ، وامرته فتمتع وأهلّ بالحج يوم التروية ولم اذبح عنه أله أن يصوم بعد النفر وقد ذهبت الايام التي قال الله عزوجل فقال ؛ ألا كنت أمرته ان يفرد الحج ؟ قلت طلبت الخير فقال كما طلبت الخير فاذبح شاة سمينة وكان ذلك يوم النفر الاخير (١) و الاحتياط لايترك .

﴿ وروى عن اسحاق بن عمار ﴾ في الموثق كالصحيح ﴿ قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام ﴾ ويدل كالاخبار السابقة على ان امّ الولد مملوكة وحكمها حكمها وان تشبثت بالحرية ـ و يؤيده ما رواه الشيخ في القوي ، عن آدم بن علي عن ابي الحسن عليه السلام قال ليس على المملوك حجّ ولا جهاد ولا يسافر إلا باذن مالكه(٢) .

«فاماما» رواه الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن حكم بن حكيم الصيرفي قال؛ سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ايّماعبد حجّ به مواليه فقد قضى حجة الاسلام (٣) اى حجة اسلامه الى ان يعتق (او) اذا اعتق و ادرك احد الموقفين «او» يكون المراد بالمولى المعتق . ويكون اطلاق العبد عليه باعتبار ما كان وهو مجاز شايع وهو اظهر .

## باب ما يجزى عن المعتق عشية الخ

بل ادراك اختياري المشعر بل اضطراريه ايضاً ﴿ روى الحسن بن محبوب

---

(١) الكافي باب حج الصبيان والمماليك خبر ٨

(٢-٣) التهذيب باب وجوب الحج خبر ٥-١١

عرفة عبداً له قال: يجزى عن العبد حجة الاسلام ؛ ويكتب للسيد أجران ؛ ثواب العتق وثواب الحج .

وروى عن معوية بن عمار قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام مملوك أُعتق يوم عرفة قال : اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج .

---

عن شهاب ﴾ في الصحيح والكليني في القوى كالصحيح(١) بل الصحيح ـ فان الظاهر اخذه من كتاب الحسن كالمصنف» ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل اعتق عشية عرفة﴾ وهي بعد الظهر الى الغروب اومع الليل حتى يشمل اضطرارى عرفة والسؤال منه لايدل على عدم الاكتفاء بالمشعر ، اذ الظاهر أنّ شهاباً توهّم الاحتياج الى وقوف عرفة في الاجزاء فسأل عنه .

﴿وروى عن معوية بن عمار ﴾ في الصحيح كالشيخ (٢) على الظاهر وان كان الاظهر انه اخذ الشيخ من هذا الكتاب كما هو المجرّب من انه كلما يذكر من آخر السند فهو منه غالباً ﴿قال (الى قوله) اذا ادرك﴾ اي العبد معتقاً اوالاعم كماهو الواقع ولايعتبر خصوص السؤال ، بل العبرة بالجواب وخصوصه اوعمومه ، والظاهر ان ادراك احد الموقفين شامل للاختيارى و الاضطرارى من كل منهما فحينئذ الحاق الصبي والمجنون به ليس من باب القياس ، بل هما داخلان في هذا العموم وغيره من العمومات بأنهما اذا بلغا اوعقلا مع ادراك احد الموقفين كان مجزياً عن حجة الاسلام كما قاله اكثر الاصحاب ، بل لامخالف لهم ظاهراً .

وهل يشترط في الاجزاء الاستطاعة السابقة واللاحقة «او» اللاحقة فقط «او» لايشترط ؟ فيه اوجه اشهرها الاشتراط سيّما في اللاحق لعموم الاخبار السابقة خصوصاً في العبد وإن عمّ الخبران ، والاحتياط مع عدم الاستطاعة الحج بعد الاستطاعة والمراد بالاستطاعة السابقة ان يحصل له مال بعد العتق مقدارما يمكنه معه تحصيل

---

(١) تقدم هذا الخبر نقله عن الكليني في الباب السابق مع ذيل له

(٢) التهذيب باب وجوب الحج خبر ١٣

# باب حج الصبيان

روى عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال : اذا حج الرجل بأبنه وهو صغير فانه يأمره أن يلبّي و يفرض الحج ، فان لم يُحسن ان يلبّي ( لبي) لبّوا عنه و يطاف به ويصلى عنه قلت : ليس لهم مايذبحون عنه ؟ قال : يذبح عن الصغار ويصوم الكبار

---

الزاد والراحلة ذهاباً وعوداً وربما يكتفي بماله لو كان له مال بناء على تملكه وان لم يجب الحج به لعدم التمكن من التصرف حال العبودية ، فلما اعتق زال حجره وانكشف الاستطاعة ، و في الصبي والمجنون اظهر لانهما كانا مالكين بالاتفاق .

# باب حج الصِبيان

بالكسر كالخصيان في جمع الخصيّ ﴿روى عن زرارة﴾ في الصحيح والكليني في القوى كالحسن عنه (١) ﴿عن احدهما ( ع ) ( الى قوله ) صغير ﴾ ويدل على جواز احرام الولى عن الصغير ، ولايدل على الاشتراط ، والظاهر جوازه للام ، بل لكل احد للاصل وظاهره الاخبار ﴿فانه يأمره ان يلبّي ويفرض الحج ﴾ بالاحرام او بالتلبية بعده ويكون تفسيراً ﴿ فان لم يُحسن ان يلبّي ﴾ للجهل بها او لصغره ﴿لبّوا﴾ بالجمع كما في يب ويدل على جواز التلبية عنه لغير الولي (اولبّي ) بالمفرد كما في في ، وظاهره الولىّ ويؤيّد الجمع قوله ﴿ويطاف به ﴾ والاقال : (ويطوف به ) وان كان الامر في الطواف اوسع لجوازه على الراحلة ﴿ ويصلّى عنه﴾ ان لم يكن مميزاً او كان فيها مخيراً ﴿ قلت ليس لهم ﴾ اى للاولياء ﴿ ما يذبحون عنه ﴾ وفيهما بدون ( عنه ) ﴿قال : يذبح عن الصغار﴾ اى لابدّ للولي ان يذبح ان امكنه والاصام بدلا منه ﴿ ويصوم الكبار﴾ اى يجوز للولي ان يأمرهم بالصوم

---

(١) الكافي باب حج الصبيان والمماليك خبر١

ويتقى عليهم مايتقى على المحرم من الثياب والطيب ، وان قتل صيداً فعلى ابيه .

وروى عن ايوب اخي اديم قال : سئل ابوعبدالله عليه السلام من اين يجرد الصبيان؟ فقال : كان ابى عليه السلام يجردهم من فخ .

---

وان يذبح عنهم من ماله ﴿ ويتقى عليه ﴾ وفيهما (عليهم) ﴿ مايتقى على المحرم ﴾ اى ما يجب على المحرم ان يتقى عنه ﴿ من الثياب و الطيب ﴾ اى الى غير ذلك ﴿ وان قتل صيداً فعلى ابيه ﴾ لانه صار سبباً لاحرامه .

ويؤيد العموم ما رواه الشيخ فى الصحيح ، عن عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : مر رسول الله صلى الله عليه وآله بروينة ( مصغرة موضع بين الحرمين) وهوحاج فقامت اليه امرأة و معها صبى لها فقالت يارسول الله أيحج عن مثل هذا؟ فقال : نعم ولك أجره (١) ويدل على الهدى ايضاً مارواه الشيخ فى الموثق كالصحيح عن عبد الرحمن بن ابى عبدالله عن ابى عبدالله عليه السلام قال : يصوم عن الصبى وليه (اى المتولى لامر حجه اوالاب والجد) اذا لم يجد هدياً و كان متمتعاً ( ٢ )

﴿وروي عن ايوب اخي اديم ﴾ بن الحر و لما كان بالاخوة اشهر لم يسم اباه في الصحيح كالشيخ والكليني في الموثق كالصحيح ورواه الشيخ ايضاً في الصحيح عن على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام (٣) ويدل على نزع المخيط عنهم من فخ وهو بئر على رأس فرسخ من مكة للقادم من المدينة ، و الظاهر ان المراد به احرامهم منه كما فهمه الاكثر وذهب جماعة الى انه لايدل على اكثر من التجريد و هو واجب من الاحرام ؛ فيمكن ان يكون احرامهم من الميقات سوى التجريد ويكون تجريدهم منه جمعاً بينه و بين ماسيأتى .

---

(١) التهذيب باب وجوب الحج خبر١٦

(٢) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٧٢

(٣) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٦٧ و ٦٨ والكافى باب حج الصبيان و المماليك خبر ٣

وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال : قلت لابيعبد الله عليه السلام : ان معى صبية صغاراً وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يُحرمون ؟ فقال : ائت بهم العَرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العَرج وقعت (وقفت-خ) فى تهامة ثم قال : فأن خفت عليهم فائت بهم الجحفة .

وروى معوية بن عمار عن ابيعبد الله عليه السلام قال : انظروا مَن كان معكم من الصبيان فقدّموه الى الجحفة اوالى بطن مَرّ ويُصنع بهم مايُصنع بالمحرم ويطاف بهم ويرمى عنهم ، و مَن لايجد الهدي منهم فليصم عنه وليّه - و كان على بن الحسين عليهما السلام يضع السكين فى يد الصبى ثم يقبض على يده الرجل فيذبح .

---

﴿وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه﴾ فى القوى كالكلينى (١) ﴿قال قلت لابى عبدالله عليه السلام ان معى صبية﴾ بالكسر جمع الصبى ﴿صغاراً﴾ والعرج بفتح العين وسكون الراء قرية جامعة من اعمال الفُرع بضم الفاء وسكون الراء موضع معروف بين مكة و المدينة على ايام منها ﴿فليحرموا ( الى قوله ) فى تهامة﴾ اى اعمال مكة وتوابعها ولا يجوز لاحد ان يدخلها الاباحرام و الجحفة اقرب من العرج الى مكة .

﴿وروى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح كالشيخ والكلينى فى الحسن كالصحيح (٢) ﴿عن ابى عبدالله قال : انظروا﴾ من الانظار بمعنى الامهال اومن النظر بمعنى الرعاية (وبطن مَرّ) ويقال له مرّ الظهران ، و مَرّان ، موضع على مرحلة من مكة او ازيد بقليل ﴿و كان على بن الحسين عليهما السلام﴾ داخل فى خبر معوية كمافى (فى) ورواه الكلينى ايضاً فى الحسن كالصحيح ، عن معوية .

---

(١) الكافى باب حج الصبيان والمماليك خبر ٣

(٢) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٩ الى قوله وليه، وفيه قدموا من كان معكم من الصبيان الى الجحفة الخ والكافى باب حج الصبيان و المماليك خبر ٤

و سأله سماعة عن رجل امر غلمانه أن يتمتعوا قال : عليه ان يضحّى عنهم قلت : فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحّى و بعضهم امسك الدراهم وصام قال : قد اجزأعنهم و هو بالخياران شاء تركها قال : قال : ولو انه امرهم فصاموا كان قداجزأعنهم .

وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحجّ؟ قال : عليه حجة الاسلام اذا احتلم ، وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت .

وروى علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال : سألت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبي متى يحرم به ؟ قال : اذا أثغر .

---

﴿و سأله عليه السلام سماعة﴾ في الموثق ورواه الكليني عنه (١) في القوى ﴿عن الرجل امر غلمانه﴾ اي عبيده و يدل على اجزاء الصوم عنهم مع التمكن كما سيجيء من انه عبد مملوك لايقدر على شيء ، و يحمل على ان يكون المراد بالغلمان الصبيان كمافهمه المصنف لكنه بعيد .

﴿وروى صفوان عن اسحاق بن عمار﴾ في الموثق كالصحيح ؛ ويدل على اشتراط البلوغ في حجة الاسلام والطمث دليل البلوغ في الزمان المحتمل له .

﴿وروى عن علي بن مهزيار﴾ في الصحيح كالكليني (٢) ﴿عن محمد بن الفضيل﴾ وقد علم حاله مراراً ﴿قال اذا أثغر﴾ اى القى سنّه وهو سن يحصل فيه تميز ما ويكون في السبع غالباً و يحمل على الحج التمريني و إلّا فالظاهر استحبابه في اقل من هذا كما تقدم .

ومارواه الشيخ في الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : سألت اباعبدالله عليه السلام وكنا تلك السنة مجاورين وأردنا الاحرام يوم التروية ، فقلت إنّ معنا مولوداً

---

(١) الكافي باب حج الصبيان والمماليك خبر ٩

(٢) الكافي باب مايجزى من حجة الاسلام ومالايجزى خبر ٩

وروى ابان عن الحكم قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : الصبي اذا حجّ به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر ، والعبد اذاحجّ به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق .

## باب الرجل يستدين و يحجّ و وجوب الحجّ على مَن عليه الدين

صبياً فقال : مُروا امّه فلتلق حميدة ( وهي ام موسى بن جعفر صلوات الله عليهما ) فلتسألها كيف تفعل بصبيانها ؟ قال فاتتها وسألتها فقالت لها اذا كان يوم التروية فجرّدوه و غسّلوه كما يجرّد المحرم ثم احرموا عنه ثم قفوا به في الموقف فاذا كان يوم النحر فارموا عنه واحلقوا رأسه ثم زوروه بالبيت (١) ثم مُروا الخادم ان يطوف به بالبيت وبين الصفا والمروة (٢)

«وروى ابان» في الموثق كالصحيح كالشيخ(٣) « عن الحكم »(بن الحكيم الصيرفي الثقة ) و به يجمع بين الاخبار الدالة على جواز حجهما و عدم صحته عن حجةَ الاسلام يعني انّ له ثواب حجة الاسلام .

## باب الرجل يستدين و يحجّ الخ

لما كان الحج مشروطاً بالاستطاعة والمال ، والمديون لامال له حتى يفضل من دينه بقدر الاستطاعة فلايجب عليه الحج و لو كان الدين مهراً للزوجة و فيه اشكال سيّما اذا كان الدين مؤجلا اولايطالبه كما يجب الزكاة مع الدين مع صدق الاستطاعة والاخبار الآتية خصوصاً اذا كان مستقراً و حينئذ لاشكّ في صحة الحج وبرائة الذمة الّامع المطالبة ففيه اشكال ، والظاهر صحته ايضاً لانه بعد الوصول الى

(١) التهذيب زوروا به البيت

(٢) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٧١

(٣) التهذيب باب وجوب الحج خبر ١١ ذيلاً

روى عن يعقوب بن شعيب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل يحجّ بدين وقد حجّ حجة الاسلام قال : نعم ، ان الله عزوجل سيقضى عنه انشاءالله تعالى .

وروى عبدالملك بن عتبة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحجّ ؟ قال ان كان له وجه فى مال فلابأس .

وروى موسى بن بكر عنه عليه السلام قال : قلت له : هل يستقرض الرجل و يحجّ اذا كان خلف ظهره مايؤدى به عنه اذاحدث به حدث ؟ قال : نعم ، .

---

الميقات لايمكن الرجوع واداء الدين فلايمكن التكليف به على الظاهر حتى يكون نهياً عن اضداده ومنها الحج «و» لايكون الحج مكلفاً به وان كان الظاهر الصحة مع الامكان ايضاً وقد تقدّم فى الصلوة .

وعلى ايّ حال فالظاهر انه لايشترط فى بذل الزاد والراحلة عدم شغل الذمة سيّما اذا كان بالمصاحبة اومع شرطها لتعينه فى المبذول .

ويؤيّده مارواه الشيخ عن عبدالرحمن بن ابى عبدالله قال : قال ابو عبدالله عليه السلام الحج واجب على الرجل وان كان عليه دين (١)

﴿روى عن يعقوب بن شعيب﴾ فى الحسن كالصحيح والكلينى فى الصحيح(٢) ويدل على جواز الاقتراض للحج المندوب ، والظاهر انه لامانع من الجواز خصوصاً مع علم المقرض باعتبار المقترض اومع الوجه والّا فالظاهر الكراهة .

﴿ و روى عبدالملك بن عتبة ﴾ فى الموثق كالصحيح و الكلينى و الشيخ فى الصحيح عنه ( ٣ ) ويدلّ على الجواز بدون الكراهة مع الوجه ﴿و﴾ مثله ما ﴿ روى موسى بن بكر﴾ فى القوى كالكلينى والشيخ .

---

(١) الكافى باب الرجل يستدين ويحج خبر١

(٢) الكافى باب الرجل يستدين ويحج خبر٣ والاستبصار باب هل يجوز ان يستدين الانسان ويحج ام لا خبر٣

(٣) الكافى باب الرجل يستدين ويحج خبر٢

و روي عن ابي همام قال : قلت للرضا عليه السلام : الرجل يكون عليه الدين ويحضره الشيء أيقضي دينه او يحجّ ؟ قال: يقضي ببعض ويحجّ ببعض قلت : فانه لا يكون إلّا بقدر نفقة الحج قال : يقضي سنة و يحجّ سنة قلت : أعطى المال من ناحية السلطان قال : لا بأس عليكم .

وسأل رجل اباعبدالله عليه السلام فقال له إنّي رجل ذودين فأتدين واحج ؟ فقال نعم ، هواقضى للدين .

وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام يكون عليّ الدين فيقع في يدى الدراهم ، فإن وزّعتها بينهم لم يقع

---

﴿ و روى عن ابى همام ﴾ في الصحيح كالكليني و يدل على جواز الحج مع الدين وجواز اخذ جوائز الظلمة للشيعة و الحج بها .

﴿وسأل رجل﴾ رواه الشيخ في الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية بن وهب عن غيرواحد قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : إنّي رجل ذودَين أفأتدين وأُحجّ ؟ فقال : نعم هو اقضى للدين (١) فان الحج اوالدعاء فيه يصيرسبباً للقضاء بفضل الله و يحمل على مالوكان له وجه اوعلى الاطلاق لانه ليس له مال حتى يلزم ان يقضي به دينه . و عبارة الكافي هكذا قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام يكون عليّ الدين فيقع في يدى الدراهم فإن وزّعتها بينهم لم يبق شيء أفاحجّ بها اوأوزّعها بين الغرام ؟ فقال : تحجّ بها وادع الله ان يقضي عنك دينك (٢) و عبارة الشيخ كالاصل ، فيمكن ان يكون خبرين اوكان النقل بالمعنى عن معاوية اوالرجل .

﴿وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار﴾ (٣) في الموثق كالصحيح ﴿ فان وزّعتها ﴾ اى فرّقتها وقسمتها بينهم ﴿ لم يقع ﴾ التوزيع

---

(١) الاستبصار باب هل يجوز ان يستدين الانسان ويحج ام لا خبر ١

(٢) الكافي باب الرجل يستدين ويحج خبر٥

(٣) متن هذا الخبر هو بعينه مارواه الكليني عن معاوية بن وهب وقد نقله الشارح فتفطن .

شيء ( شيئاً ـ خ ) أفأحجّ اواُودّعها بين الغرام (الغرماء ـ خ) ؟ قال : حجّ بهاوادع الله عزوجل ان يقضي عنك دينك انشاء الله تعالى .

## باب ماجاء في المرئة يمنعها زوجها

### من حجة السلام او حجة تطوع

روى ابان عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال سألته عن امرأة لها زوج و هي

---

﴿شيء﴾ ينفع الديّان او وقوعاً من الاداء ينفعهم او يعتدّبه على النصب ، و ربما كان الاصل ( لم ينفع شيئاً ) فوقع التصحيف ﴿قال حجّ بها وادع الله﴾ اى مع رضاهم اومع كونه مستجاب الدعوة واعتماده على دعائه بالتجربة .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن ابى عمير ، عن حقبة ( وربما كان بالعين لرواية محمد ) قال : جائني سدير الصيرفي فقال : ان ابا عبد الله عليه السلام يقرء عليك السلام ويقول لك مالك لاتحجّ ؟ استقرض وحجّ بها (١) وحمل على ماتقدم

وروى الشيخ في الصحيح ، عن سعيد بن يسار قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : الرجل يحجّ من مال ابنه و هو صغير ؟ قال : نعم يحجّ منه حجة الاسلام قلت : وينفق منه ؟ قال : نعم ثم قال : ان مال الولد لوالده ، ان رجلا اختصم هو و والده الى النبى صلى الله عليه وآله فقضى انّ المال والولد للوالد ( ٢ ) وحمل على الاستدانة و عمل الشيخ بظاهره ويؤيّده اخبار أخر .

## باب ماجاء في المرئة يمنعها زوجها الخ

﴿روى ابان﴾ في الموثق كالصحيح و الكليني في القوى كالصحيح ( ٣ ) ﴿عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام﴾ ويدل على عدم الاحتياج في حجة الاسلام الى

---

(١) الاستبصار باب هل يجوزان يستدين الانسان ويحج ام لاخبر ٢

(٢) التهذيب باب المكاسب خبر٨٧ وباب وجوب الحج خبر٣٤و٣٥

(٣) الكافي باب المرئة يمنعها زوجها من حجة الاسلام خبر٣

صرورة ولايأذن لها فى الحجّ قال : تحجّ وان لم يأذن لها .

وفى رواية عبد الرحمن بن ابيعبدالله عن الصادق عليه‌السلام قال : تحجّ وان رغم انفه .

وروى اسحق بن عمار عن ابى ابراهيم عليه‌السلام قال‌سألته عن المرأة الموسرة قدحجّت حجة الاسلام فتقول لزوجها أحجّني مرة اخرى أله ان يمنعها ؟قال :نعم يقول لها : حقّي عليك اعظم مِن حقك عليّ فى ذا .

---

اذن الزوج .

﴿وفى‌رواية عبدالرحمن بن ابى عبدالله﴾ فى الصحيح ﴿عن الصادق عليه‌السلام قال تحجّ ﴾بدون اذنها﴿ وان‌رغم انفه﴾ وذل الزوج بخروجها بغيراذنه ؛ وفيه اشعار بوجوب الاذن سيّما مع عدم التهمة ( ١ ) .

ويؤيّده مارواه الشيخ فى الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن ابى جعفر عليه‌السلام قال : سألته عن امرأة لم تحجّ ولها زوج و أبى أن يأذن لها فى الحج فغاب زوجها فهل لها ان‌تحجّ؟ قال : لاطاعة له عليها فى حجة الاسلام ( ٢ ) .

ومارواه الكلينى‌فى‌الموثق‌عن على‌بن ابى‌حمزة‌عن ابى عبدالله عليه‌السلام قال:سألته عن امرأة لها زوج آبى اَن يأذن لها ان تحجّ و لم تحجّ حجة الاسلام فغاب زوجها عنها وقدنها ها اَن تحجّ؟قال لاطاعة له عليها فى حجة الاسلام فلتحجّ ان شاءت ( ٣ )

﴿وروى اسحاق‌بن عمار﴾ فى‌الموثق كالصحيح كالشيخ (٤)﴿عن ابى‌ابراهيم عليه‌السلام﴾ ويدل‌على اشتراطاذن الزوج فى‌المندوب .

---

(١)اى فيه اشعار بوجوب اذن‌الزوج للزوجة سيما مع عدم اتهامها وكونهامأمونة

(٢) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر٣٧

(٣) الكافى باب المرئة يمنعها زوجها من حجة الاسلام خبر١

(٤) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٣٨

## باب حجّ المرأة مع غير محرم اوولىّ

روى عن معوية بن عمار قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن المرأة تخرج الى مكة بغير ولى فقال لابأس تخرج مع قوم ثقات .

وفى رواية هشام عن سليمان بن خالد عن ابيعبد الله عليه السلام فى المرأة تريد الحجّ وليس معها محرم هل يصلح لها الحجّ ؟ فقال : نعم اذا كانت مأمونة .

وروى البزنطى عن صفوان الجمال قال قلت لابيعبدالله عليه السلام قدعرفتنى بعملى تأتيني المرأة أعرفها بأسلامها وحبّها اياكم و ولايتها لكم ليس لها محرم قال : اذا جائت المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ، ثم تلاهذه الآية

---

## باب حجّ المرأة مع غير محرم اوولىّ

من الاب والجد او الاعم منهما ومن المؤمنين الثقات ﴿روى عن معوية بن عمار﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح(١) ﴿قال سألت اباعبدالله عليه السلام ﴾ و(الثقة) العدل المعتمد عليه (او) المعتمد عليه وان لم يكن اماميا ، ويدل ظاهراً على انه لاتحج اذا لم توجد الثقات ولو فى حجة الاسلام، لان حفظ العرض واجب آكد من حفظ المال .

﴿وفى رواية هشام﴾ بن سالم فى الصحيح كالكلينى (٢) ﴿عن سليمان بن خالد (الى قوله) الحج﴾ اى بدون اذن الزوج فى حجة الاسلام (او) كان السؤال عن جوازه و حينئذ يكون المراد بقوله ﴿مأمونة﴾ عرضها .

﴿وروى البزنطى﴾ فى الصحيح ﴿عن صفوان الجمال﴾ كالشيخ (٣) ﴿قال (الى قوله) بعملى﴾ اى تعرف انى جمّال ﴿ وتأتينى المرئة أعرفها باسلامها ﴾ وتشيعها ﴿فاحملها﴾ اى يجوز لك كرايتها ﴿فان المؤمن محرم المؤمنة﴾ اى يجوز ان يرى

---

(١-٢) الكافى باب المرئة يمنعها زوجها من حجة الاسلام خبر ٥-٤

(٣) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٢١

(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض) .

# باب حج المرأة في العدة

جسمها تحت الستره بخلاف الفاسق فإنه ينظر اليها مع التلذذ (او) يكون اعم من رؤية الوجه ايضاً لو وقعت بلا تعمد ولا ريبة (او) الاعم من التعمد اذا لم يكن ريبة، والاول اظهر لتلاوته عليه السلام قوله تعالى فان ظاهره التولي لامورها .

ويؤيد ذلك ماروا الشيخ في الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية ابن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة تخرج مع غير ولي؟ قال: لا بأس وان كان لها زوج او ابن او اخ او ابن اخ فأبوا ان يحجوا بها وليس لهم سعة فلا ينبغي لها ان تقعد عن الحج وليس (اولا ينبغي) لهم ان يمنعوها (١)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة تحج بغير محرم ؟ فقال : اذا كانت مأمونة ولا تقدر على محرم فلا بأس بذلك .

وفي الحسن ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة تحج بغير وليها؟ قال : نعم ان كانت امرأة مأمونة تحج مع اخيها المسلم .

# باب حج المرأة في العدة

لما كان الاقامة في البيت الذي طلق فيه واجباً في العدة الرجعية فإن كان الحج واجباً يجوز لها الخروج الى الحج بالاخبار ويسقط المقام .

(١) اورده والاربعة التي بعده في التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٤٢ ٤٠ ، ٣٩ - ٤٤ - ٤٥ واورد الاول في الكافي باب المرأة يمنعها زوجها من حجة الاسلام خبر ٢

روي العلاء ، عن محمدبن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال : المطلّقة تحجّ في عدّتها .

وروى ابن بكير عن زرارة قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن المرأة التي يتوفى عنها زوجها أتحجّ في عدّتها ؟ فقال : نعم .

## باب الحاجّ يموت في الطريق

روى (عن-خ) علي بن رئاب عن ضريس عن ابيجعفر عليه السلام في رجل خرج حاجاً

---

﴿روى العلاء عن محمدبن مسلم﴾ في الصحيح كالشيخ ﴿قال: المطلّقة تحجّ في عدّتها﴾ وحمل على حجة الاسلام - لمارواه الشيخ مرسلاعن منصوربن حازم قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن المطلّقة تحجّ في عدتها؟ قال ان كانت صرورة حجّت في عدتها وان كانت قدحجّت فلاتحجّ حتى تقضي عدّتها - وسيأتي الاخبار الصحيحة في جواز الحج والخروج من البيت في العدة في بابها .

﴿وروى ابن بكير﴾ في الموثق كالصحيح كالكليني(١) ﴿عن زرارة﴾ ويدل على جواز الحج في البائن وان كان ندباً وسيأتي ايضاً .

## باب الحاجّ يموت في الطريق

﴿روى علي بن رئاب عن ضريس﴾ في الصحيح كالكليني (٢) ﴿عن ابي جعفر

---

(١) اورده في الكافي (باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتدومايجب عليها(تارة)عن عبيدبن زرارة عن ابيعبدالله(ع) في المتوفى عنها زوجها أتحجّ وتشهدالحقوق؟ قال نعم( واخرى ) عن ابن بكير قال : سئلت اباعبدالله(ع)عن التي توفي عنها زوجها أتحج؟ قال : نعم وتخرج وتنتقل من منزل الى منزل .

(٢) اورده والذي بعده في الكافي باب مايجزي من حجة الاسلام الخ خبر١٠-١١ والثاني في التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٦٢

حجة الاسلام فمات في الطريق فقال : ان مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام ، وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليّه حجة الاسلام .

وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجّاً ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق فقال : ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد أجزأت عنه حجة الاسلام ، و ان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده و نفقته وما معه في حجة الاسلام ، فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت : ارأيت ان كانت الحجة تطوعاً ثم مات في الطريق قبل ان يُحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه ؟ قال : يكون جميع ما معه

---

عليه السلام ﴾ ويدل على انه اذا مات الحاج بعد الدخول في الحرم يبرىء ذمته وان لم يدخل لايجزى وان كان بعد الاحرام ، وعلى وجوب قضاء الولي ، ويحمل على انه يجب القضاء اذا كان مستقراً وخلّف مالا او رجحان القضاء وجوباً كما تقدم واستحباباً كما في غيره .

﴿ وروى علي بن رئاب ﴾ في الصحيح كالكليني والشيخ ﴿ عن بريد العجلي (الى قوله) صرورة ﴾ وكان عليه حجة الاسلام ﴿ ثم مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام ﴾ ولا يجب الاستيجار عنه ولو كان مستقراً عليه ﴿ وان مات (الى قوله) في حجة الاسلام ﴾ اي يستناب له وجوباً ان كان مستقراً واستحباباً مع عدمه ، ويحتمل العمل بمطلقا كما هو ظاهر الاخبار حتى لا يخرج من الدنيا بدون الحجّ واطلاق حجة الاسلام عليه مع عدم الاستقرار على سبيل المجاز على المشهور وعلى الحقيقة على الاحتمال .

﴿ فان فضل من ذلك شيء ﴾ اي لا يجوز اعطاء جميع ماله فيه ، بل القدر الضرور او المتعارف وما فضل ﴿ فهو للورثة ﴾ ويجب الحفظ لهم ويكون ميراثاً ﴿ ان لم يكن عليه دين ﴾ فان الدين مقدم على الميراث بالنص والاجماع ، وظاهر مفهوم هذا الخبر تمامية (صحة ـ خ ل) الحج بعد الاحرام لكن مفهوم الجزء الاول منه ومنطوق الخبر الاول يدلان على عدم الاكتفاء بالاحرام بدون دخول الحرم وعليه العمل :

وما ترك للورثة إلّا ان يكون عليه دين فيقضى عنه ، او يكون اوصى بوصية فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه

اما لو مات النائب فالظاهر انه لا يحتاج في الصحة اليهما كما رواه الكليني في الصحيح عن صفوان بن يحيى، عن اسحاق بن عمار «الموثق» قال سألته عن الرجل يموت ويوصي بحجة فيعطى رجل دراهم يحج بها عنه فيموت قبل أن يحج ثم اعطى الدراهم غيره؟ قال : ان مات في الطريق او بمكة قبل ان يقضي مناسكه فانه يجزي عن الاول - قلت فان ابتلى بشيء يفسد عليه حجه حتى يصير عليه الحج من قابل أيجزي عن الاول؟ قال: نعم قلت لان الاجير ضامن للحج ؟ قال: نعم(١) وحمل على ما اذا دخل الحرم ولا وجه له إلّا القياس على الاصل .

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحسين بن عثمان عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل اعطى رجلا ما يحجه فحدث بالرجل حدث فقال ان كان خرج فأصابه في بعض الطريق فقد اجزأت عن الاول والّا فلا(٢)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن ابن ابى عمير، عن ابن ابى حمزة والحسين بن يحيى عمن ذكره، عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فمات ؟ قال: ان مات في منزله قبل ان يخرج فلا يجزي عنه، وان مات في الطريق فقد اجزء عنه (٣)

وفي الموثق عن عمار الساباطي عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل حج عن آخر ومات في الطريق قال: قد وقع اجره على الله ، ولكن يوصي ، فان قدر على رجل يركب في رحله ويأكل زاده فعله ويمكن حمله على الاستحباب جمعاً .

وفي الموثق عن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل اخذ دراهم رجل ليحج عنه فانفقها فلما حضر أوان الحج لم يقدر الرجل على شيء قال : يحتال ويحج عن صاحبه كما

---

(١-٢) الكافي باب الرجل يموت صرورة اويوصي بالحج خبر ٤-٥

(٣) اورده والثلثة التي بعده في التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٢٥٠ -٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٢ .

# باب ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام أوصى اولم يوص

روى (عن ـ خ) هرون بن حمزة الغنوى عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل مات ولم يحجّ حجة الاسلام ولم يترك الاّقدر نفقة الحج وله ورثة قال: هم أحق بميراثه ان شائوا اكلوا وان شائوا حجّوا عنه

---

ضمن سئل ان لم يقدر؟ قال: ان كان له عندالله حجة اخذها منه فجعلها للذى اخذ منه ـ الحجة .

وفي الموثق، عن اسحاق بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام فى رجل حجّ عن رجل فاجترح فى حجه شيئاً يلزمه فيه الحج من قابل او كفارة؟ قال: هى للاول تامة، وعلى هذا مااجترح ـ وظاهره كالخبر المتقدم عنه ايضاً ان الاولى حجة الاسلام ولا يلزمه ثلث حجج كما قاله بعض .

## باب مايقضى عن الميّت من حجة الاسلام الخ

﴿روى هرون بن حمزة الغنوى﴾ فى الصحيح وفى الحسن كالصحيح ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام فى رجل مات ولم يحجّ حجة الاسلام﴾ مع عدم وجوبها عليه واستقرارها (او) لم تستقر بأن يكون الموت فى سنة الاستطاعة قبل الاتيان بالحجّ ﴿ولم يترك الاّقدر نفقة الحج﴾ ولم يترك نفقة العيال اذا لم يكن مستقراً ﴿وله ورثة (الى قوله) عنه﴾ فالحاصل انه يحمل على سنة الاستطاعة اذا لم يكن له نفقة العيال او كان ولم يصر مستطيعاً بأن يكون قدمات قبل اوان الحج وبمقدار مايمكن الاتيان به او قبل دخول الحرم كما قاله بعض .

ومثله ما رواه الشيخ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح، عن معاوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام فى رجل توفّى واوصى ان يحجّ عنه؟ قال: ان كان صرورة فمن جميع المال؛ انه بمنزلة الدين الواجب؛ وان كان قد حجّ فمن ثلثه، ومن مات و لم يحج حجة الاسلام ولم يترك الاّقدر نفقة الحمولة (اى الراحلة اوالزاد معها) وله

وروي عن حارث بيّاع الانماط انه سئل ابوعبدالله عليه السلام عن رجل اوصي بحجة فقال : ان كان صرورة فهي من صلب ماله ، انما هي دين عليه وان كان قد حج

ورثته فهم احقّ بما تركه فان شاءوا أكلوا وان شاءوا حجّوا عنه (١)

وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار في رجل مات واوصى ان يحجّ عنه فقال : ان كان صرورة يحجّ عنه من جميع المال وان كان غير صرورة فمن الثلث (٢) وظاهر هذه الاخبار انه يلزم الاخراج من الاصل اذالم يحجّ سواء استقر في ذمته ام لا ، وحمل على المستقر ، لكن الاحوط في غير المستقر ايضاً الاخراج .

﴿وروى عن حارث بيّاع الانماط﴾ في القوى ، ويدل على ان حجة الاسلام من الاصل كسائر الديون المالية ، وغيرها من الثلث ؛ ويشمل النذر كما تقدم .

ويؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح ، عن الحلبي ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام قال: يقضى عن الرجل حجة الاسلام من جميع ماله (٣)

وفي الصحيح عنه ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن رجل مات فأوصى ان يحج عنه قال : ان كان صرورة فمن جميع المال وان كان تطوعاً فمن ثلثه ، فان اوصى ان يحج عنه رجل فليحجّ ذلك الرجل (٤)

وروي الكليني والشيخ في الصحيح عن ابن رئاب عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل اوصي ان يحجّ عنه حجة الاسلام فلم يبلغ جميع ما ترك الّا خمسين درهماً قال : يحج عنه من بعض الاوقات التي وقّت رسول الله صلى الله عليه وآله من قرب (٥)

---

(١) الكافي باب الرجل يموت صرورة او يوصي بالحج خبر ١

(٢) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٥٥ الّا ان فيه وان كان تطوعاً فمن الثلث .

(٣) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج ذيل خبر٥١

(٤) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٥٦

(٥) الكافي باب من يوصي بحجة فيحج عنه الخ خبر٤ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٥٧ .

فهي من الثلث .

ويدل ظاهراً على وجوب الاخراج من البلد مع الوصية كما رواه الكليني في القوي كالصحيح ، عن عمر بن يزيد قال : قال ابو عبدالله عليه السلام في رجل اوصى بحجة فلم تكفه من الكوفة انها تجزى حجته من دون الوقت (١)

وفي القوي كالصحيح ، عن عمر بن يزيد قال : قلت لابي عبدالله (ع) : رجل اوصى بحجة فلم يكفه قال: فيقدمها حتى يحج دون الوقت (٢)

وفي الصحيح عن البزنطي عن محمد بن عبدالله (والظاهر انه ابن زرارة الثقة) قال سألت ابا الحسن الرضا (ع) عن الرجل يموت فيوصي بالحج من أين يحجّ عنه قال : على قدر ماله إن وسعه ماله فمن منزله وان لم يسعه ماله من منزله فمن الكوفة وان لم يسعه من الكوفة فمن المدينة (٣) والظاهر ان هذا الخبر وقع بخراسان

هذا كله مع الوصية ، فلو لم يوص و كان عليه حجة الاسلام فالظاهر جواز الاكتفاء بها من الميقات لعمومات الاخبار الواردة في وجوب اخراج الحج والعمرة وليسا إلا المناسك المؤداة في المشاعر المخصوصة .

ويؤيده ما رواه الكليني قوياً عن البزنطي (والظاهر انه من كتابه فيكون صحيحاً) عن زكريا بن آدم ( الثقة الجليل ) قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل مات واوصى بحجة أيجوز ان يحجّ عنه من غير البلد الذى مات فيه ؟ فقال ما كان دون الميقات فلا بأس (٤) فان السؤال وان ورد في الوصية ، ويحمل على الضرورة ، لكن الجواب عام ، وان امكن حمل الاخبار المتقدمة على الاستحباب لهذا الخبر ؛ لان كثرة الاخبار مما مضى وما سيأتي تمنع ظاهراً من الحمل والله تعالى يعلم.

---

(١) الكافي باب من يوصي بحجة فيحج عنه الخ خبر٢

(٢) الكافي باب الرجل يأخذ الحجة فلاتكفيه الخ خبر٣

(٣-٤) الكافي باب من يوصي بحجة فيحج عنه الخ خبر٣-١

وروي عن الحارث بن المغيرة قال : قلت لابيعبد الله عليه السلام : ان ابنتي اوصت بحجّة ولم تحجّ قال : فحجّ عنها فانها لك ولها قلت : ان امّي ماتت ولم تحجّ ، قال

﴿و روى عن الحارث بن المغيرة﴾ فى الحسن كالصحيح ﴿فانها لك﴾ ثواباً ﴿ولها﴾ اصالة ان كانت واجبة عليها دونه ؛ وبالعكس لو كان الامر بالعكس اوكان لهما اصالة كما يفهم من اخبار كثيرة قد تقدّم بعضها .

وروى الشيخ ؛ عن معوية بن عمار ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال ؛ حج الصرورة يجزى عنه وعمّن حجّ عنه (١)

وحمل على الاجزاء فى الثواب حتى يجب عليه ويحجّ عن نفسه ، لما رواه الشيخ عن ابراهيم بن عقبة قال : كتبت اليه « اى الى الهادي صلوات الله عليه » اسأله عن رجل صرورة لم يحجّ قط أيجزى كل واحد منهما تلك الحجة عن حجة الاسلام ام لا؟ بيّن لي ذلك ياسيدى انشاء الله ، فكتب عليه السلام : لايجزى ذلك .

وفى الموثق عن على بن ابى حمزة قال : سألت اباالحسن موسى عليه السلام عن الرجل يشرك فى حجته الاربعة والخمسة من مواليه ، فقال : ان كانوا صرورة جميعاً فلهم اجر ولا يجزى عنهم الذى حجّ عنهم من حجة الاسلام والحجة للذى حجّ .

وفى الصحيح ، عن على بن مهزيار ، عن بكر بن صالح قال : كتبت الى ابى جعفر عليه السلام : ان ابنى معى و قد أمرته ان يحجّ عن امّى أيجزى عنهما ( اوعنها ) حجة الاسلام ؟ فكتب عليه السلام لا ، وكان ابنه صرورة وامّه صرورة - وان امكن حمله ايضاً على كونه مشغول الذمة .

وروى الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن رفاعة قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل نذر ان يمشى الى بيت الله الحرام أيجزى ذلك من حجة الاسلام ؟ قال : نعم قلت : وان حجّ عن غيره ولم يكن له مال و قد نذر ان يحجّ ما شياً أيجزى ذلك

---

(١) اورده والثلاثة التى بعده فى التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٧٨-٧٦-٨١ - ٧٩ .

حجّ عنها فانها لك ولها .

وروى عن معاوية بن عمار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن امرأة اوصت بمال في الصدقة والحج والعتق فقال : ابدأ بالحجّ فانه مفروض ، فإن بقي شيء فاجعل في الصدقة طائفة وفي العتق طائفة.

و روى عن بشير النبّال قال قلت لابيعبدالله عليه السلام انّ والدتي توفيت ولم تحج قال يحج عنها رجل او امرأة قال قلت أيّهم احبّ اليك ؟ قال : رجل احبّ اليّ.

وروي عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت اباجعفر عليه السلام عن رجل

---

عنه ؟ قال: نعم (١) وان امكن ان يكون النذر متعلقاً بالمشي .

﴿وروى عن معوية بن عمار﴾ في الصحيح كالكليني بأسانيد متعددة ( ٢ ) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام﴾ ويدل على تقديم الحج لكونه مفروضاً والتعليل يشعر بتقديم الفرايض لووقعت مع غيرها ، وربما يقيّد بالمالية كما في المعلل . ويدل على ان الترتيب الذكرى لايدل على الترتيب و الالكان الواجب تقديم الصدقة على العتق ( الّا ان يقال ) لما ارتفع حكم الترتيب بذكر الحج بعدها ارتفع حكمه في البقية وسيأتي تحقيقه في الوصية انشاء الله تعالى .

﴿وروي عن بشير النبال﴾ في الحسن ويدل على جواز نيابة المرئة وافضلية الرجل وتقدم .

﴿ وروى عن عاصم بن حميد﴾ في الصحيح كالشيخ (٣) ﴿عن محمد بن مسلم ﴾ ويدل على وجوب قضاء الحجّ عن الميت وان لم يوص كمارواه الكليني في الصحيح ، عن رفاعة قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل يموت ولم يحجّ حجة

---

(١) الكافى باب مايجزى من حجة الاسلام ومالا يجزى ذيل خبر ١٢

(٢) الكافى باب من اوصى بعتق الخ خبر ١٢ وباب النوادر ذيل خبر ٢٢ من كتاب الوصايا .

(٣) التهذيب باب و جوب الحج خبر ٤٣ وفيه يحج عنه بدل ( أيقضى عنه)

مات ولم يحجّ حجة الاسلام ولم يوص بها أيقضى عنه ؟ قال نعم .

## باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة

روى ابن مسكان قال حدثني ابوسعيد عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل

---

الاسلام ولم يوص بها أيقضي عنه ؟ قال : نعم (١)

وفي الموثق كالصحيح ، عن رفاعة قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل والمرئة يموتان ولم يحجّا حجة أيقضى عنهما حجة الاسلام ؟ قال : نعم (٢)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يموت ولم يحجّ حجة الاسلام ويترك مالاً قال : عليه ان يحجّ عنه من ماله رجلا صرورة لامال له (٣)

وفي الموثق ، عن سماعة قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يموت ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها وهو موسر فقال : يحجّ عنه من صلب ماله لا يجوز غير ذالك (٤) وتقدم الاخبار الكثيرة ـ ولو تبرّع احد بالحج عنه برئت ذمته وكان له ثواب حجة الاسلام ، بل لو لم يكن مشغول الذمة بالحج ايضاً ـ وقد تقدم .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : سألت اباعبد الله عليه السلام عن رجل مات ولم يكن له مال ولم يحجّ حجة الاسلام فحجّ به بعض اخوانه هل يجزى ذلك عنه عن حجة الاسلام اوهل هي ناقصة ؟ قال : بل هي حجة تامة (٥) وسيأتي ايضاً فلاتغفل .

## باب الرجل يوصي بحجة الخ

﴿روى ابن مسكان﴾ في الصحيح ﴿قال حدثني ابوسعيد﴾ وكأنه القماط

---

(١-٢) الكافي باب مايجزى من حجة الاسلام خبر ١٥ - ١٦

(٣) التهذيب باب وجوب الحج خبر ٣٠

(٤-٥) التهذيب باب وجوب الحج خبر ٤١ ـ ١٧

اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال يغرمها وصيه و يجعلها في حجة كما اوصى

الثقة ـ ورواه الكليني في القوي عنه ، عن ابى عبدالله عليه السلام (١) ويدل على ضمان الوصى لما غيّره .

وروى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن ابن ابى عميرعن زيد النرسى عن علي بن فرقد صاحب السابرى قال : اوصى اليّ رجل بتركته وامرني ان احج بها عنه فنظرت في ذاك فاذاً شيء يسير لايكفي للحج فسألت اباحنيفة وفقهاء اهل الكوفة فقالوا تصدّق بها عنه فلما حججت لقيت عبدالله بن الحسن في الطواف فقلت له ان رجلاً من مواليك من اهل الكوفة مات واوصى بتركته اليّ و امرني ان احج بها عنه فنظرت في ذلك فلم يكف للحج فسألت مَن قبلنا من الفقهاء ؛ فقالوا : تصدق بها فتصدقت بها فما تقول ؟ فقال لي : هذا جعفر بن محمد في الحجر فأته وسله قال فدخلت الحجر فاذاً ابو عبدالله عليه السلام تحت الميزاب مقبل بوجهه على البيت يدعو ثم التفت اليّ فرآني فقال : ماحاجتك ؟ فقلت : جعلت فداك اني رجل من اهل الكوفة من مواليكم قال : دع ذاعنك ، فحاجتك قلت : رجل مات واوصي بتركته اليّ وامرني ان احجّ بها عنه فنظرت في ذلك فلم يكف للحج فسألت مَن عندنا من الفقهاء فقالوا : تصدّق بهافقال ماصنعت ؟ قلت تصدّقت بها فقال ضمنت الاّ ان يكون لايبلغ ان تحجّ به من مكة فان كان لايبلغ ان يحجّ به من مكة فليس عليك ضمان وان كان يبلغ به من مكة فانت ضامن .

وكذا الحكم في العكس كما رواه الكليني في الصحيح ، عن محمد بن مارد قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اوصى الى رجلٍ و امره ان يعتق عنه نسمة بستمأة درهم من ثلثه فانطلق الوصى فاعطى الستمأة رجلا يحج بها عنه قال فقال أري ان

(١) اورده والذين بعده في الكافي باب ان الوصى اذا كانت الوصية في حق فغيّرها فهو ضامن خبر٢ ـ ١ ـ٣ ونقل الاول في التهذيب في باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٤٠٧ مع ذيل يأتي في باب من اوصى بالحج بدون الكفاية

فان الله عزوجل يقولُ فَمَن بدّله بعدماسَمِعه فاِنّما اِثمهُ على الذين يُبدّلونه.

## باب الحج عن ام الولد اذ اماتت

روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ؛ ارسلت الى ابيعبد الله عليه السلام ان امّ امرأة كانت امّ ولد فماتت فأرادت المرأة ان تحجّ عنها قال اوليس قدعتقت بولدها يحجّ عنها.

## باب الرجل يوصى اليه الرجل

### ان يحج عنه ثلاثة رجال فيأخذ لنفسه حجة منها

كتب عمرو بن سعيد الساباطى الى ابيجعفر عليه السلام يسأله عن رجل اوصى

---

يغرم الوصى من ماله ستمأة درهم ويجعل الستمأة فيما اوصى به الميت من نسمة. وسيجيء فى باب الوصايا ايضاً.

## باب الحجّ عن ام الولداذا ماتت

﴿روى ابن فضال﴾ فى الموثق كالصحيح ﴿عن يونس بن يعقوب (الى قوله) ان تحج عنها﴾ حجة الاسلام ولاتقضى حجة الاسلام عن المملوك ﴿قال او ليس قد عتقت لولدها﴾ بموت مولاها ﴿تحجّ عنها﴾ حجة الاسلام مع الاستقرار وندباً مع عدمه ، ويكون لها ثواب حجة الاسلام كما تقدم.

## باب الرجل يوصى اليه الخ

﴿كتب عمرو بن سعيد الساباطى﴾ فى الموثق ﴿الى ابى جعفر﴾ الثانى عليه السلام ﴿يسئله (الى قوله) حجة منها﴾ مع ان ظاهر كلامه ان أحج غيرى ، مع انه لايمكن الاستيجار من نفسى لنفسى للزوم كون الرجل الواحد موجباً قابلا ﴿فوقع

اليه رجل ان يحجّ عنه ثلاثة رجال فيحلّ له ان يأخذ لنفسه حجة منها؟ فوقّع بخطه عليه السلام و قرأته، حجّ عنه انشاء الله تعالى فان لك مثل اجره ولا ينتقص من اجره شيىء انشاء الله تعالى.

## باب من يأخذ حجة فلا تكفيه

روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال: أمرت رجلا ان يسأل اباالحسن عليه السلام عن الرجل يأخذ من الرجل حجة فلا تكفيه أله ان يأخذ من رجل آخر حجة اخرى فيتسع بها فتجزى عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفه

---

عليه السلام ﴿اى كتب ﴿عليه السلام﴾ جوابي والتعبير عنه بالتوقيع للتعظيم فان التوقيع من السلاطين وينسب اليهم ﴿بخطه وقرأته حج عنه انشاء الله ﴾ لان العبارة عام والتغاير الاعتباري كاف مع ان الظاهر انه لا يلزم العقد هنا لانه عالم بايقاعه بخلاف غيره، على انه لا يظهر من الاخبار لزوم الصيغة ولم ترد فيها، نعم لا بد من كون النائب ثقة يحصل الظن بايقاعه من قوله ﴿فان لك اجره ﴾ اى اجر الحج ولو كان عشر امثاله بأن يكون المماثلة في الاصل لا في المقدار او يختلف باختلاف الاشخاص والافعال والاستثناء في التوقيعات، للتيمن.

## باب من يأخذ حجة فلا تكفيه

﴿روى ﴾ عن ﴿علي بن مهزيار﴾ في الصحيح كالكليني (١) ﴿عن محمد بن اسماعيل ﴾ بن بزيع ﴿قال امرت رجلا ﴾ والظاهر كونه ثقة لاعتماد ابن بزيع عليه ﴿ان يسئل ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يأخذ من رجل حجة ﴾ للنيابة عن الميت او الحي او يحج عن نفسه ويكون الثواب لمن يأخذ منه الحجة والاولان انسب بالاجزاء والثالث بالاحبية وان امكن تأويل احدهما بالآخر سيما في افعل التفضيل فانه كثيراً

---

(١) الكافي باب الرجل يأخذ الحجة فلا تكفيه الخ خبر١

إحد يهما ؟ فذكر انه قال احبّ اليّ ان تكون خالصة لواحد ، فان كانت لاتكفيه فلا يأخذها .

## باب من اوصى فى الحج بدون الكفاية

روى ابن مسكان عن ابى بصير عمن سأله قال : قلت له : رجل اوصى بعشرين ديناراً فى حجة فقال . يحج بها رجل من حيث يبلغه .

وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابى محمد عليه السلام اعلمك يا مولاى ان مولاك

---

ما يطلق ويراد بدون الافضلية مع قوله عليه السلام ﴿فلا يأخذها﴾ .

## بابِ مَن أوصى فى الحج بدون الكفاية

﴿روى ابن مسكان﴾ فى الصحيح ﴿عن ابى بصير﴾ والصواب ( عن ابى سعيد ) كما فى (فى) ويب (١) ﴿عمن سأله﴾ اى اباعبدالله عليه السلام كما هو فيهما ، ويدل ظاهراً على وجوب الحج من البلدمع الامكان والّا فمن حيث يبلغه كما ظهر ويظهر من اخبار أخر، لكنها واردة فى الوصية ، والظاهر ارادة الموصى ذلك كما هو المتعارف الآن ايضاً ، ومعها لاريب فيه .

﴿وكتب ابراهيم بن مهزيار﴾ فى الصحيح و الكلينى فى القوى ( ٢ ) ﴿الى ابى محمد﴾ الحسن بن على العسكرى عليهما السلام والتكنية بأبى محمد لايدل على جواز التسمية باسم صاحب الامر صلوات الله عليه فان التكنية عند الولادة من

---

(١) الكافى باب من يوصى بحجة فيحج عنه الخ خبر٥ والتهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج ذيل خبر ١٦ـ ولكن فيه سعيد ( بدل ) ابى سعيد و تقدم صدره فى باب الرجل يوصى بحجة الخ .

(٢) الكافى «باب» «بلاعنوان» بعد باب الحج عن المخالف خبر١

علي بن مهزيار أوصى ان يحجّ عنه من ضيعة صيّر ربعها لك حجة في كل سنة بعشرين ديناراً ، و انه منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين ديناراً و كذلك اوصى عدّة من مواليك في حججهم ، فكتب عليه السلام يجعل ثلاث

باب النفال و كثيراً يكنّي بكنية ولا يسمّي الابن بذلك الاسم فلا يخرج بها عن الاخبار الصحيحة الدالة على النهي عن التسمية باسمه صلوات الله عليه حتى يخرج ، و ما ورد باسمه صلوات الله عليه اكثره ـ م ح م د ـ وان كانت في بعضها صحيحة ـ فمن جهالة الرواة بهذه المسئلة اومن سهو النساخ ـ على ان الاخبار التي وردت في امره في ضمن الائمة صلوات الله عليهم ومنفرداً تقرب من الف خبر لم يذكر اسمه في الجميع الافي ثلثة اواربعة . مع ان تكنية ابيه ( ع ) من الراوى ، و القول بان النهي كان في الغيبة الصغرى تقية ينافيه التسمية ، بـ (م ح م د)

والظاهر ان حكمة النهى مخفية وهو تعبد ، وربما يخطر بالبال ان النهي ربما كان لرفع شبهة اليهود والنصارى بأن يقولوا انّ محمداً الذي وقع في كتبنا هو صاحب الامر ونحن ننتظره كما تقوله الآن بسبب عدم الانتهاء من نهي الائمة عليهم السلام عمداً او جهلا مع ان هذه الشبهة باطلة لانّا لانستدل على نبوته صلى الله عليه وآله بذكره في الكتب فقط بل به و بالمعجزات الباهرة ، مـع ان هذه الشبهة واردة بعد ظهوره ؛ صلوات الله عليه لولا المعجزة فانّهم يقولون هذا غيره و هو يجيء بعده لكن المعجزات دلّت على ان محمداً صلى الله عليه وآله هو النبي المبشّر به في الكتب .

﴿ اعلمك يا مولاى ان مولاك ﴾ و شيعتك ﴿ علي بن مهزيار أوصى ان يحجّ عنه من ﴾ غلة ﴿ ضَيعة ﴾ او وقفها و ﴿ صيّر ربعها ﴾ اى ربع الضيعة او حاصلها ﴿ لك ﴾ ان يحجّ عنه ﴿ حجة في كل سنة ﴾ من حاصلها ﴿ بعشرين ديناراً (الى قوله) تضاعفت المؤنة ﴾ اى خرج الحجة ﴿ على الناس ﴾ من طريق الكوفة لكثرة الناس وقلة الزاد والراحلة كما هو الآن فليس يكتفون بعشرين ديناراً والحال ان حاصلها لايزيد عليها او الموصى به ﴿ و كذلك اوصى عدة ﴾ وجماعة ﴿ من

حجج حجتين انشاءالله تعالى .

وكتب اليه علي بن محمد الحضيني ان ابن عمي اوصى ان يحجّ عنه بخمسة عشر ديناراً في كل سنة فليس يكفي فما تأمرني في ذلك ؟ فكتب عليه السلام تجعل حجتين في حجة انشاءالله ان الله عالم بذلك .

## باب الحج من الوديعة

روى سويد القلا عن ايوب بن الحر عن بريد العجلي عن ابي عبدالله عليه السلام قال

---

مواليك في حجتين ﴾ اي اوصوا في حجتين كل حجة بعشرين ديناراً وفي (في) (في حججهم) و هو اظهر وكأنه من النسّاخ ﴿ فكتب عليه السلام يجعل ثلث حجج حجتين انشاء الله ﴾.

والظاهر ان هذا المقدار كان كافياً للحج من الميقات ؛ ومع هذا قدّم عليه السلام الحج من البلد بالنقص من حجة اخرى ، فلولا ان اخراج الحج من البلد واجب لما قدمه على الميقات ، لكن الظاهر ان الوقف او الوصية كان من البلد كما تقدم

﴿ وكتب اليه ﴾ من تتمة خبر ابراهيم كما في (في) ورواه الشيخ ايضاً في الصحيح عنه (١) والخبر صحيح وان كان علي بن محمد الحضيني بالمعجمة او المهملة مجهولا لان ابراهيم يشهد على الكتابة و الجواب و هو كالسابق في الدلالة قوله عليه السلام ﴿ ان الله عالم بذلك ﴾ اي بنيته انه اراد الحجّ بهذا المبلغ ان امكن ( او ) بعذره ( او ) بهما .

## باب الحجّ من الوديعة

﴿ روى سويد القلا عن ايوب بن الحر ﴾ في الصحيح كالكليني والشيخ ورواه

---

(١) الكافي باب « بلاعنوان » بعد باب الحج عن المخالف خبر٢ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٦٢

سألته عن رجل استودعني مالاً فهلك و ليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال: حج عنه وما فضل فأعطهم .

---

في الموثق ايضاً ﴿عن بريد﴾(١) بالباء الموحّدة ﴿العجلى﴾ وهو ابن معوية احد الاركان الاربعة .

﴿عن ابي عبدالله عليه السلام (الى قوله) شيء﴾ اى لو اعطيتهم يصرفون في نفقتهم ولا يخرجون الحج (او) هل يجوز اخراجه مع كونهم فقراء فانه وان احتمل هذا المعنى لكن حمله الاصحاب على المعنى الاول لانه هو المعلوم جوازه ﴿ولم يحجّ حجة الاسلام﴾ مع كونها مستقرة اوالاعم كما ذكرمراراً ﴿قال حج عنه﴾ وجوباً (او) استحباباً (او) جوازاً لان الامر وقع بعد توهم الحرمة .

والظاهر اخراج الحج من الميقات لانه هو الحج ، و الطريق من مقدماته مع صدق الحج عنه لو استوجر من الميقات ، لكن في زماننا هذا صار الحج من الميقات متعذراً لان الجماعة الذين يجيئون من مكة الى الميقات اكثرهم من العامة ، ولو وقع مجيىء الشيعة نادراً فلا يمكن الاعتماد عليه ايضاً ؛ كما جرّبنا جماعة كثيرة منهم ؛ وهم لايعرفون غير امير المؤمنين عليه السلام وغير اللعن على اعدائه الثلثة ، و كأنهم لم يسمعوا اسامي الائمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين ، فيجب من باب المقدمة إمّا الاخراج من البلد ، او النجف مثلا .

و هل يلزم التفحص عن حال الورثة حتى يحصل له العلم او الظن المتآخم للعلم ، بأنهم لايخرجون الحج او يكفي مطلق الظن ؟ ظاهر الخبر الثاني ، والاول احوط بل الاحوط التصفح عن معامليه لئلا يكون عند غيره ايضاً وديعة وأخرجا وحصل الضرر على الورثة وهل حكم غير الوديعة من انواع الديون حكمها ، او يجب اخراج غيره من

---

(١) الكافي باب الرجل يموت صرورة اويوصي بالحج خبر ٦ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج وخبر ٩٥ وخبر ٢٤٣

## باب الرجل يموت ولا يدرى ابنه هل حجّ ام لا

سئل ابو عبدالله «ع» عن رجل مات وله ابن فلم يدر أحجّ ابوه ام لا ، قال : يحجّ عنه فان كان ابوه قد حجّ كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة .

## باب المتمتع عن ابيه

روى جعفر بن بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل يحجّ عن ابيه أيتمتع ؟ قال نعم ، المتعة له و الحج عن ابيه .

---

الديون ، اوغير حجة الاسلام من اصناف الحجّ الواجب ، في الكل اشكال .

## باب الرجل يموت الخ

﴿ سئل ابو عبدالله عليه السلام ﴾ رواه الكليني ايضاً مرسلا عنه عليه السلام (١) ويدل على لزوم الاخراج مع عدم العلم بحج ابيه مع علمه باستقراره اوالاعم ويكون مندوباً بالنظر الي غير المستقر عليه .

## باب المتمتع عن ابيه

﴿ روى جعفر بن بشير عن العلاء ﴾ في الصحيح ﴿ عن محمد بن مسلم ( الى قوله) أيتمتع ﴾ مع انه لافائدة للأب في التمتع لانه لايمكن له التمتع بالنساء والثياب والطيب الذى هو فائدة حج التمتع ﴿ قال : نعم المتعة ﴾ والتمتع بالاشياء المذكورة ﴿ له والحج عن ابيه ﴾ ويجوز الحج والعمرة لأثنين في عام واحد اذ لامنافاة بينهما كما رواه الشيخ في الصحيح عن الحرث بن المغيرة؛ عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل

---

(١) الكافي باب ما يجزى من حجة الاسلام وما لايجزى خبر ١٧

# باب تسويف الحج

روى محمدبن الفضيل قال سألت ابالحسن (ع) عن قول الله تعالى (ومَن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضلّ سبيلا) فقال نزلت فيمن سوّف الحج ـ حجة الاسلام ـ و عنده ما يحجّ به فقال العام اَحجّ، العام اَحجّ حتى يموت قبل ان يحجّ.

وروى عن معوية بن عمارقال: سألت اباعبدالله (ع) عن الرجل لم يحجّ قط

---

تمتّع عن امه و اهلّ بحجة عن ابيه قال: ان ذبح فهو خير لـه وان لم يذبح فليس عليه شيء لأنه انماتمتع عن امه واهلّ بحجة عن ابيه (١).

# باب تسويف الحج

وتأخيره بسوف افعل ـ وبيان ان الحج واجب فوري وتأخيره عن سنة الاستطاعة كبيرة موبقة لكن لايصير قضاء حال الحيوة وان كان يأثم بالتأخير.

«روى محمدبن الفضيل» في القوى «قال سألت اباالحسن عليه السلام عن قول الله تعالى» وتفسيره فيكون المراد على الظاهر انّ مَن كان في الحيوة الدنيا اعمى عن الحج وفضله فهو في الآخرة اعمى عن سبيل الجنة و اضل سبيلاً فان العمى عن المسبب اظهر من العمى عن السبب اوبدخوله النار اويصير اعمى البصر في الآخرة وهو اظهر في الضلال او الجميع.

«وروى عن معوية بن عمار» في الصحيح كالشيخ(٢) «فقلت سبحان الله اعمى؟» تعجب من عماه في الآخرة، فاَجاب بأنه كيف لايصير اعمى مع انه عمى في الدنيا من طريق الخير ويلزمه العمى في الآخرة (او) لانه عمى في الآخرة ولايهتدى الى

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر١٤٥

(٢) التهذيب باب كيفية لزوم فرض الحج من الزمان خبر ٨

و له مال فقال : هو ممّن قال الله عزوجل : ( ونَحشره يوم القيمة اعمى ) فقلت : سبحان الله اعمى ؟ فقال: اعماه الله عزوجل عن طريق الخير .

و روى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربى عن ابيعبد الله عليه السلام قال : من مات ولم يحجّ حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به ، اومرض لايطيق معه (منه ـ خ ل) الحج ، اوسلطان يمنعه منه ، فليمت يهودياً اونصرانياً

وروى علي بن ابى حمزة عنه عليه السلام انه قال : من قدر على ما يحجّ به وجعل يدفع ذلك ، وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاء الموت فقدضيّع شريعةمن

---

سبيل الجنة ويؤيّدهما فى اكثر نسخ التهذيب سيّما النسخة التى بخط الشيخ (اعماه عن طريق الجنة ) .

﴿وروى صفوان بن يحيى﴾ فى الحسن كالصحيح والكلينى والشيخ فى الصحيح(١) ﴿عن ذريح المحاربى ( الى قوله ) حجة الاسلام﴾ مع وجوبها عليه ﴿ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به﴾ اى سيّرته فقيراً بأن لم يستطع اصلاًاو بعدالاستطاعة صار فقيراً لم يمكنه الحج بعد التوبة ﴿اومرض لايطيق فيه﴾ اومنه اومعه كما فى يب ـ ﴿الحج﴾ بأن لا يستمسك على الراحلة ولو بدخول المحمل مع التمكن منه ﴿او سلطان﴾ اى ذو سلطنة ولو كان اعراب بيد و﴿فليمت يهودياً اونصرانياً﴾ اى يكون حشره معهم او يكون مثلهم في ترك الحج اوفي عذاب تركه وفي يب بزيادة قوله (و قال من مضت له خمس حجج) (اى خمس سنين) ولم يفد الى ربه (اى بالحج) وهوموسر انه لمحروم اى من ثواب الله تعالى ورحمته وفضله .

﴿وروى علي بن ابى حمزة﴾ فى الموثق ﴿عنه﴾ اى عن ابى عبدالله عليه السلام ـ وروى الكلينى فى القوى عن زيد الشحّام (الثقة) قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام التاجر

---

(١) الكافى باب من سوّف الحج خبر١ و٦ والتهذيب باب كيفية لزوم فرض الحج من الزمان خبر١

يسوّف الحج ؟ قال : ليس له عذروان مات فقدترك شريعة من شرايع الاسلام(١) .

وفي الحسن كالصحيح ؛ عن الحلبي ، وفي القوي عن ابي الصباح الكناني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له: ارأيت الرجل التاجر ذاالمال حين يسوّف الحج في كل عام وليس يشغله عنه الاّ التجارة اوالدين فقال: لاعذرله يسوّف الحج انمات وقد ترك الحج فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام (٢) .

وروي الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال الله تعالى : (ولله على الناس حِجّ البيت مَن استطاع اليه سبيلا )قال: هذه لمن كان عنده مال وصحة وان كان سوّفه للتجارة فلايسعه وان مات على ذلك فقدترك شريعة من شرايع الاسلام اذاهو يجد مايحجّ به فان كان دعاه قوم ان يحجّوه فاستحيافلم يفعل فانه لايسعه الاّ الخروج ولوعلى حماراجدع ( اجذع ـ خ ) ابتروهو قول الله عزوجل : ومَن كفر يعني مَن ترك (٣) .

وفي الصحيح ، عن الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذاقدر الرجل على ما يحجّ به ثم دفع ذلك وليس له شغل يعذره به فقد ترك شريعة من شرائع الاسلام (٤) الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة .

---

(١-٢) الكافي باب من سوّف الحج خبر٣- ٢ و٥

(٣-٤) التهذيب باب كيفية لزوم فرض الحج من الزمان خبر٤-٦ والاية في آل عمران-٩٧.

# باب العمرة في اشهر الحج

باب العمرة في اشهر الحج

قد ذكرنا سابقاً اخباراً تدل على وجوب العمرة على الناس مثل الحج، ويدل عليه ايضاً قوله تعالى (واَتِمّوا الحجّ والعمرة لله) (١) ومَن تمتع بالعمرة الى الحج لا يجب عليه عمرة اخرى ويجب العمرة المفردة على القارن والمفرد مقدّماً على الحج او مؤخراً عنه و استطاعة العمرة مثل استطاعة الحج ، ومن استطاع العمرة المفردة ـ لا يجب عليه الحج وبالعكس .

ويدل عليه ايضاً مارواه الكليني في القوي والشيخ في الموثق كالصحيح عن الفضل ابي العباس ، عن ابي عبدالله عليه السلام (واَتِمّوا الحجّ والعمرة لله) قال : هما مفروضان (٢) .

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

وروى المصنف في الصحيح ، عن عمر بن اذينة قال : سألت اباعبدالله (ع) عن قول الله عزوجل مَن استطاع اليه سبيلا يعني به الحجّ دون العمرة؟ فقال: لا ولكنه يعني الحج والعمرة جميعاً لانهما مفروضان . (٣)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن عمر بن اذينة عن زرارة بن اعين قال ابو جعفر عليه السلام: العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج لان الله تعالى يقول: واَتِمّوا الحجّ والعمرة وانما نزلت العمرة بالمدينة ، وافضل العمرة عمرة رجب وقال : المفرد للعمرة ان

---

(١) البقرة ـ ١٩٦

(٢) الكافي باب فرض الحج و العمرة خبر٢

(٣) علل الشرايع باب نوادر علل الحج خبر ٢

روى سماعة بن مهران عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال : مَن حج معتمرا فـي شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلابأس بذلك ؛ وان هـو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهـر الحج شـوال وذو القعـدة وذوالحجـة ، فمـن اعتمرفيهن

اعتمر في رجب ثم اقام للحج بمكة كانت عمرته تامة وحجته ناقصة مكية (١) اى الافضل ان يعتمر مرة اخرى من الميقات ويتمتع بالاخيرة كما سيجيء .

وروى الكليني في القوى كالصحيح عن البزنطي قال: سألت اباالحسن عن العمرة أواجبة هي؟ قال : نعم، قلت: فمن تمتّع يجزى عنه ؟ قال: نعم(٢)

وروى المصنف في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قـال : العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج مَن استطاع لان الله عزوجل يقول واتِمّوا الحج والعمرة لله وانما نزلت العمرة بالمدينة وافضل العمرة عمرة رجب (٣) وسيأتى اخبار أخر .

﴿روى سماعة بن مهران﴾ في الموثق ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال من حج معتمراً في شوال﴾ مع كونه من اشهر الحج ﴿و﴾ يمكن جعلها التمتع اذا كان ﴿من نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلابأس بذلك﴾ ولايلزم الاقامة الى ان يحجّ ﴿وان هو اقام﴾ بمكة ﴿الى﴾ اوان ﴿الحج﴾ فان حج بالعمرة السابقة ﴿فهو متمتع﴾ لانه يجب ان يكون عمرة التمتع فى اشهر الحج واوقع العمرة فيها ﴿لان اشهر الحج شوال و ذوالقعدة وذوالحجة ، فمن اعتمر فيهن﴾ ولو كان احرامه بالعمرة في اول يوم من شوال واوقع الافعال فيه او أحرم ولم يطف ولم يسعَ الى ذى القعدة اوذى الحجة و

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر١٤٨ لكن مع صدره وهوزرارة قال قلت لابى جعفر عليه السلام الذى يلى الحج فى الفضل قال العمرة المفردة ثم يذهب حيث شاء

(٢) الكافى باب ما يجزى من العمرة المبتولة خبر٢

(٣) علل الشرايع باب العلة التى من اجلها صارت العمرة على الناس واجبة الخ خبر ١

و اقام الى الحج فهي متعة ، و من رجع الى بلاده ولـم يقم الى الحج فـهي عمرة فان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاَقام الي الحج فليس بمتمتع ، و انما هو مجاور افرد العمرة ، فان هواحبّ ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوزذات عِرق اويجاوزعسفان فيدخل متمتعاً بعمرة الي الحج ، فان هو احبّ ان يفردالحج فليخرج الى الجعـّرانة فيلبّي منها .

و روى عمر بن يزيد عن ابيعبدالله عليه السلام قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان

---

اوقع بقية الافعال في البقية من الاشهر ثم أحرم بالحج فيها . ﴿ فهي متعة و مَن رجع الى بلاده ﴾ بـأن اتمّ عمرته وجعلها مفردة بـالطواف و السعي والتقصير او الحلق وطواف النساء ﴿ ولـم يقم الى الحج فهي عمرة ﴾ مفردة سواء كان مـن حـاضري المسجدالحرام ويكون فرضه الافراد والقران او لـم يكن منهم و يكون فرضه التمتع، وسواء حج حجة الاسلام اولم يحج و كان من نيته أن يرجع ويحج ﴿ فان اعتمر في شهر رمضان اوقبله ﴾ من الشهور التي ليست من اشهر الحج ﴿ فأُقام ﴾ بمكة ﴿ الى الحج فليس بمتمتع ﴾ ولا يجوز أن يجعلها متعة ان اراد حج التمتع او كان فرضه التمتع ﴿ وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احبّ ان يتمتع ﴾ فليعتمر مرة اخـرى للتمتع ﴿ فـي اشهر الحج بالعمرة الـى الحج فليخرج منها ﴾ مـن مكة ﴿ حتى يجاوز ذات عرق ﴾ و يدخل العقيق ﴿ اويجاوز عسفان ﴾ من طريق المدينة بأن يصل الى الجحفة ( او ) يكتفي بالمجاوزة عنه ( او ) يحرم من عسفان و يكون المجاوزة مجازاً فيحرم منهما او من غيرهما مـن المواقيت المفردة ﴿ فيدخل متمتعاً بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج ﴾ بأن لا يكون التمتع واجباً عليه ﴿ فليخرج الى الجعرانة ﴾ والتنعيم مثلا بأن يخرج من الحرم ﴿ فيلبّي ﴾ بالاحـرام بالحج ﴿ منها ﴾ .

ولمّا كان هذا الخبر جامعاً لاكثر احكامها قدمّه وذكر بقية الاخبار تفصيلاً له .

﴿ وروى عمر بن يزيد ﴾ في الصحيح ﴿ الآن يدركه خروج الناس ﴾ الى الحج

يخرج الى اهله متى شاء الّا ان يدركه خروج الناس يوم التروية .

وفى رواية عبدالرحمن بن ابيعبدالله عن ابيعبدالله عليه السلام قال : العمرة في العشر متعة .

وروى معوية بن عمار قال سئل ابوعبدالله عليه السلام عن رجل افرد الحجّ هل له

---

﴿يوم التروية﴾ فيكره تركه كراهة شديدة لو لم يجب عليه، ويحمل على ان يكون العمرة فى اشهر الحج كما هو الظاهر .

﴿وفى رواية عبدالرحمن بن ابيعبدالله﴾ فى الصحيح ، ويدلّ على تأكد استحباب جعل العمرة فى العشر من ذى الحجة تمتعاً (او) وجوبه اذا قصدبها التمتع سواء كان فى العشر اوفى اشهر الحج .

كمارواه الشيخ فى الموثق عن على قال: سألها بو بصير وانا حاضر عمن اهلّ بالعمرة فى اشهر الحج له ان يرجع ؟ فقال ليس فى اشهر الحج عمرة يرجع منها الى اهله ولكنه يحتبس بمكة حتى يقضى حجّه لانه انما احرم لذلك (١)

ويمكن حمله على الاستحباب المؤكد حينئذ كما يحمل ما رواه الشيخ فى الصحيح عن موسى بن القاسم قال : اخبرنى بعض اصحابنا انه سأل اباجعفر عليه السلام فى عشر من شوال فقال انى اريد ان افرد عمرة هذا الشهر فقال له انت مرتهن بالحج فقال له الرجل ان المدينة منزلى ومكة منزلى ولى بينهما اهلٌ وبينهما اموال فقال له انت مرتهن بالحج فقال له الرجل فانّ لى ضياعاً حول مكة واحتاج الى الخروج اليها فقال تخرج حلالا وترجع حلالا الى الحج (٢) وحمل ايضاً على الرجوع قبل انقضاء الشهر كما تقدم .

﴿وروى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح ، ويدل على عدم الاحتياج الى الفصل بين العمرة المفردة وحجها بشهر ، بل يكفى اليومين والثلثة - ويؤيده مارواه الكلينى فى

---

(٢-١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١٦٦ - ١٦٧

ان يعتمر بعد الحجّ فقال : نعم ، اذا امكن الموسي من رأسه فحسن .

وروي المفضل بن صالح عن ابی بصیر عن ابیعبدالله عليه السلام قال : العمرة مفروضة

---

القوی كالصحيح و الشيخ عن كتاب موسى بن القاسم في الموثق كالصحيح ، عن عبدالرحمن بن ابی عبدالله عن ابی عبدالله عليه السلام قال: قلت له: العمرة بعد الحجّ قال: اذا امكن الموسی من رأسه والشيخ بزيادة قوله (فحسن) و قدروی اصحابنا (من كلام موسى او عبدالرحمن وغيرهم) ان المتمتع اذا فاتته عمرة المتعة اعتمر بعد الحج وهو الذی امر به رسول الله صلى الله عليه وآله عايشة وقال ابوعبدالله عليه السلام قدجعل الله فی ذلك فرجاً للناس وقالوا : قال ابو عبدالله عليه السلام : المتمتع اذا فاتته العمرة أقام الی هلال المحرم اعتمر فاجزءت عنه مكان عمرة المتعة)(١) وحمل علی الاستحباب .

﴿وروی المفضل بن صالح﴾ وتقدم مثله ـ وروی الكليني في الحسن كالصحيح عن الحلبی عن ابی عبدالله عليه السلام قال: اذا استمتع بالعمرة فقد قضی ما عليه من فريضة ـ العمرة (٢) وروي الشيخ فی الصحيح، عن يعقوب بن شعيب قال: قلت لابی عبدالله عليه السلام قول الله عزوجل : وأتِمّوا الحج والعمرة لله يكفی الرجل اذا تمتع بالعمرة الی الحج مكان تلك العمرة المفردة قال: كذلك امر رسول الله صلى الله عليه وآله اصحابه (٣)

(فاما ما) رواه الشيخ في الصحيح ، عن صفوان ، عن نجية ، عن ابی جعفر عليه السلام قال: اذا دخل المعتمر مكة غير متمتع فطاف بالبيت وسعی بين الصفا والمروة وصلی الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام فليلحق بأهله ان شاء ، وقال : انما انزلت العمرة المفردة والمتعة لان المتعة دخلت في الحج ولم تدخل العمرة المفردة فی الحج (فمحمول) على العمرة التی وقعت في غير اشهر الحج او علی ان حكمهما مختلف والداخلة هی المتعة لا المفردة و وسيأتی تغاير الحكم إلّا فی بعض الصور كما تقدم .

---

(١) الكافی باب الشهور التی تستحب فيها العمرة الخ خبر ٧

(٢) الكافی باب ما يجزی من العمرة المبتولة خبر ١

(٣) اورده والثلثة التی بعده فی التهذيب باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ١٥٠ - ١٥١ - ١٥٩ - ١٦٠

مثل الحج فاذا أُدّي المتعة فقد أُدّيَ العمرة المفروضة .

وسأله عبدالله بن سنان عن المملوك يكون في الظَهر يرعى و هو يرضى ان

ومارواه في الصحيح ، عن عمر بن يزيد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من دخل مكة معتمراً مفرداً للعمرة فقضى عمرته ثم خرج كان ذلك له وان اقام الى ان يدركه الحجّ كانت عمرته متعة وقال : ليس يكون متعة الاّ في اشهر الحج .

وفي الصحيح ، عن يعقوب بن شعيب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن المعتمر في اشهر الحج فقال: هي متعة- اي يجوز (او) يستحب (او) يجب جعلها متعة ، والوجوب مع التضيق عن الاتيان بعمرة اخرى اذا كان صرورة لم يكن من حاضري المسجد - الحرام .

﴿وسأله عبدالله بن سنان﴾ في الصحيح ﴿عن المملوك يكون في الظهر﴾ اي المال الكثير او خارج مكة ، وحمل على الاستحباب لما تقدم ، ولما رواه الكليني في الصحيح عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لا بأس بالعمرة المفردة في اشهر الحج ثم يرجع الى اهله (١) وفي القوي كالصحيح عن عبدالله بن سنان ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام مايقرب منه (٢)

وفي الصحيح ، عن ابراهيم بن عمر اليماني ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل خرج في اشهر الحج معتمراً ثم رجع الى بلاده قال: لا بأس، فان (وان-خ )حج من عامه ذلك وافرد الحج فليس عليه دم، فان الحسين بن علي عليهما السلام خرج قبل التروية بيوم الى العراق وقد كان دخل معتمراً (٣)

وفي القوي كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام من اين افترق المتمتع والمعتمر ؟ فقال: ان المتمتع مرتبط بالحج ، والمعتمر اذا فرغ منها ذهب حيث شاء وقد اعتمر الحسين عليه السلام في ذي الحجة ثم راح في يوم التروية الى العراق ، والناس يروحون الى منى ولا بأس بالعمرة في ذي الحجة لمن لا يريد الحج (٤)

---

(١ -٢-٣-٤) الكافي باب العمرة المبتولة في اشهر الحج خبر ١ (الى)٤

يعتمر ثم يخرج فقال : ان كان اعتمر فی ذی القعدة فحسن ، وان كان فی ذی الحجة فلا يصلح الاّ الحج .

واعتمر رسول الله صلی الله علیه و آله ثلاث عمر متفرقات كلها فی ذی القعدة ، عمرة اَهلّ فيها من عسفان وهی عمرة الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اَهلّ فيها من الجعرانة وهی بعد اَن رجع من الطائف من غزوة حنين .

---

ويمكن تخصيص اكثر الاخبار بماعدا ذی الحجة وفعل الحسين صلوات الله عليه كان للضرورة فان يزيد عليه اللعنة كتب الی عمّاله بالمدينة ومكة ان يأخذوه صلوات الله عليه ولهذا لم يحجّ لانه و ان كان الاكتفاء بالعمرة جائزاً فهو مرجوح للاخبار المتقدمة ، والخبر مذكور فی اخبار العامة ايضاً مستفيضاً .

﴿ واعتمر رسول الله صلی الله علیه و آله ﴾ رواه الكلينی فی الصحيح ؛ عن معوية بن عمار عن ابی عبدالله علیه السلام (١) ومضمونه فی القوی ؛ عن ابان ؛ (٢) وفی الموثق عن سماعة عنه صلوات الله عليه(٣) .

ويدل علی استحباب العمرة فی ذی القعدة وان امكن ان تكون اتفاقية لدخول مكة ، فظهر ان ماذكره سابقاً من ان رسول الله صلی الله علیه و آله اعتمر تسع عمر من سهو النسّاخ وان احتمل ان يأول هذا الخبر وغيره من الاخبار بأن العمرة التی وقعت فی ذی القعدة كانت ثلثة ، لكن خبر التسع لم يوجد الاّ فی هذا الكتاب والسهو والتصحيف فيه غير عزيز لما تقدّم .

---

(١-٢-٣) الكافی باب حج النبی (ص) خبر٨-١١-١٢

# باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها

روى معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليلحق بأهله ان شاء .

---

## باب اهلال العمرة المبتولة

اى المقطوعة عن الحج والمفردة عنه ﴿ واحلالها ونسكها ﴾ اى افعالها

﴿روى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح ولم يذكر فيه التقصير بطواف النساء ولا يدلّ على عدم الوجوب لانهما للاحلال وليسا من الاركان والنسك ، مع وجودهما في اخبار أخر ، والمثبت مقدم ، ولاخلاف فى وجوب التقصير؛ بل فى طواف النساء ايضاً ويظهر من كلام المصنف انه لايقول بوجوبه بل بجوازه لانه تشريع باعتقاده؛ وكأنه لم يصل اليه الاخبار التى سنذكرها وتقدمت ( او ) يحملها علي الاستحباب ، وكان الأنسب ذكرها لو كان يعمل بها

و روى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام ، قال : المعتمر عمرة مفردة اذا فرغ من طواف الفريضة وصلوة الركعتين خلف المقام والسعى بين الصفا والمروة حلق اوقصّر ، وسألته عن العمرة المبتولة فيها الحلق ؟ قال: نعم وقال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في العمرة المبتولة : اللهم اغفر للمحلّقين فقيل يا رسول الله وللمقصّرين ؟ فقال: اللهم اغفر للمحلّقين ، فقيل يا رسول الله و المقصّرين ؟ فقال و للمقصّرين (١) وهذا الخبر ايضاً من معاوية ، فيمكن ان يكون عدم ذكر الحلق او - التقصير لذكره فى هذا الخبر فى كتابه .

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١٦٩

وروى عنه (ع) انه قال : مـن ساق هدياً في عمرة فلينحر قبل ان يحلق رأسه قال : و من ساق هدياً و هو معتمر نحر هديه عند المنحر ، و هـو بين الصفا والمروة ، وهي الحزورة .

وروى علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابيعبدالله (ع) في الرجل

---

﴿وروى عنه﴾ بالمعلوم اي معاوية بن عمار ﴿ عن ابي عبدالله (ع)﴾ في الصحيح كالكليني (١) ﴿ انه قال من ساق هدياً في عمرة﴾ اي مفردة لعدم السياق و استحباباً ، والحلق في المتمتع به الماتقدم ﴿فلينحر قبل ان يحلق رأسه﴾ كما في الحج﴿ قال (الى قوله) عندالمنحر ﴾ مستحباً وان جاز نحره في مكة اينما كان ﴿وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة﴾ ؛ وهو الآن مذبح القصابين وهو قريب من باب السلام والباب الذي يسمّى باب الحزورة الآن محاذ لبيوت الشرفاء ليس عنده مذبح ولامنحر والتأنيث باعتبار الخبر .

وفي الكافي زيادة( قال : وسألته عن كفارة العمرة اين تكون ؟ فقال بمكة الّا ان تؤخرها الى الحج فيكون بمنى، وتعجيلها افضل واحبّ اليّ ويؤيده ما رواه الكليني في الموثق ؛ عن زرارة قال: قال : من جاء بهدى في عمرة في غير الحج فلينحره قبل ان يحلق رأسه (٢)

(فاما) مارواه في الصحيح (على الظاهر والمشهور) عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله(ع) قال المعتمر اذاساق الهدى يحلق رأسه قبل ان يذبح (٣) ( فيمكن) حمله على الجواز والاولين على الاستحباب ( او ) على السهو عن بعض الرواة عن معوية في التقديم والتأخير لصحة خبره الاول في العكس ، والتخيير مع استحباب تقديم النحر اظهر والعمل به احوط كما سيأتي .

﴿وروى علي بن رئاب﴾ في الصحيح والكليني في القوى (٤) ﴿عن مسمع بن

---

(١-٢-٣) الكافي باب المعتمر يطأ اهله وهو محرم الخ خبر ٦-٤-٥

(٤) الكافي باب المعتمر يطأ اهله وهو محرم الخ خبر ٢

يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة؛ ثم يغشى امرأته قبل ان يسعي بين الصفا والمروة قال: قد افسد عمرته وعليه بدنة، ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه، ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه وآله لاهله فيحرم منه ويعتمر.

وقد روى علي بن رئاب عن بريد العجلي عن ابيجعفر عليه السلام انه يخرج الى

عبدالملك عن ابي عبدالله (ع)﴾ ويدل على فساد العمرة بالوطي وعلى وجوب البدنة والقضاء في الشهر الداخل واحرامها من الميقات، ولايدل على وجوب اتمام الفاسدة كغيره من الاخبار، لكن المشهور بين الاصحاب وجوبه و هواحوط.

﴿وقد روى علي بن رئاب﴾ في الصحيح كالشيخ ﴿عن بريد العجلي﴾ قال: سألت اباجعفر (ع) عن رجل اعتمر عمرة مفردة فغشي اهله قبل ان يفرغ من طوافه و سعيه؟ قال: عليه بدنة لفساد عمرته وعليه أن يقيم الى الشهر الآخر فيخرج الى بعض المواقيت فيحرم بعمرة (١)

ولا منافاة بينهما الا من حيث عموم بعض المواقيت و شموله لميقات العمرة كالجعرانة. والحديبية، والتنعيم ـ وظهور الاول في مواقيت الحج، ويمكن حمل احدهما على الآخر (إمّا) بحمل بعض المواقيت على مواقيت الحج (او) تعميم الاول فان مواقيت العمرة ايضاً مما وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله ولعله اظهر وان كان الاول احوط.

ويؤيده مارواه الكليني في الحسن كالصحيح، عن ابن ابي عمير، عن احمد بن ابي علي (وهو مجهول ولايضر) عن جعفر عليه السلام في رجل اعتمر عمرة مفردة فوطيء اهله وهو محرم قبل ان يفرغ اهله من طوافه وسعيه؟ قال: عليه بدنة لفساد عمرته و عليه ان يقيم بمكة حتى يدخل شهر آخر فيخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه

(١) التهذيب باب الكفارة عن خطاء المحرم وتعدية الشروط خبر ٢٤

بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر .

ولايجب طواف النساء الآعلى الحاج .

---

ثم يعتمر(١)

﴿ ولايجب طواف النساءالآعلىالحاج ﴾ لعدم ذكره في اكثراخبارالعمرة المفردة ولو كان واجباًلذكره فيمعرض البيان ، ويحمل المذكور علىالاستحباب والمشهور الوجوبفيالعمرةالمفردة.والذيذكرهالمصنف رواهالشيخعن يونس عمن رواه قال : ليسطواف النساء الآعلى الحاج (٢) وفي الصحيح ؛ عن صفوان بنيحيى قال : سأله ابوحارث عن رجل تمتع بالعمرة الى الحج فطاف وسعي وقصّرهلعليه طواف النساء ؟ قال : لاانما طواف النساء بعد الرجوع من منى (٣) .

وجهالاستدلالانه عليه السلام قصّرالطواف علىالحاج ، لكن يمكن انيكونالمراد قصره على المتمتع بلهذا اظهر.

وفي القوى ، عن ابي خالد مولى علىبن يقطين قال : سألت اباالحسن عليه السلام عن مفرد العمرة(هل-خ) عليه طواف النساء ؟ فقال : ليس عليهطواف النساء (٤) وحمله الشيخ على مفرد اراد التمتع بها الى الحج للاخبارالمتقدمة .

وروى الكليني في القوى ، عن زرارة قال : سمعت اباجعفرعليه السلام يقول: اذا قدمالمعتمرمكةوطاف وسعى، فان شاءفليمض علىراحلته وليلحق بأهله (٥) ويمكن حمل الطواف علىالطوافين اوالىآخرها لعدم ذكرالتقصير ايضاً - وفيالقوى عن ابن مسكان عن ابي بصير، عن ابيعبدالله عليه السلام قال : العمرة المبتولة يطوف

---

(١) الكافي باب المعتمريطأاهله و هو محرم الخ خبر ١

(٢ - ٣ - ٤ ) الاستبصار باب ان طواف النساء واجب في العمرة المبتولة خبر ٦ - ٥ - ٣

(٥) الكافي باب قطع تلبية المحرم وماعليه منالعملخبر ٣

بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلّ - فان شاءأن يرتحل من ساعته ارتحل (١) ويمكن حمل الاحلال على التقصير وطواف النساء الى غير ذلك من الاخبار مثله وقد تقدم بعضها .

ويدل على المشهور مارواه الكليني في الصحيح ، عن عبدالله بن سنان ،عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يجيء معتمراً عمرة مبتولة قال : يجزيه اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وحلق ان يطوف طوافاً واحداً بالبيت ومَن شاء ان يقصّر قصّر

وفي الموثق ، عن ابراهيم بن عبدالحميد ، عن عمر اوغيره ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : المعتمر يطوف ويسعى ويحلق قال : ولابدّ له بعد الحلق من طواف آخر .

وفي الحسن كالصحيح والشيخ في الصحيح عن ابن ابي عمير ، عن اسماعيل بن رباح (وفي رفي عن بعض اصحابنا عن اسماعيل بن رباح ) عن ابي الحسن عليه السلام قال : سألته عن مفرد العمرة عليه طواف النساء ؟ قال : نعم

وفي الصحيح ، عن محمد بن عيسى قال : كتب ابوالقاسم مخلد بن موسى الرازي الى الرجل ( اى العسكري ) عليه السلام يسأله عن العمرة المبتولة هل على صاحبها طواف النساء والعمرة التي يتمتّع بها الى الحج ؟ فكتب: اما العمرة المبتولة فعلى صاحبها طواف النساء ، واما التي يتمتع بها الى الحج فليس على صاحبها طواف النساء .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن ابراهيم بن ابي البلاد قال : قلت : لابراهيم ابن عبدالحميد وقدهيّأنا نحواً من ثلثين مسئلة نبعث بها الى ابي الحسن موسى عليه السلام ادخل لي هذه المسئلة ولا تسمّني له ، سله عن العمرة المفردة على صاحبها طواف النساء ؟ قال : فجاءه الجواب في المسائل كلها غيرها ، فقلت له أعِدها في مسائل

---

(١) اورده والثلثة التي بعده في الكافي باب قطع تلبية المحرم الخ خبر ٦ (الى) ٩ واورد الثاني في الاستبصار باب ان طواف النساء واجب في العمرة المبتولة خبر ١

والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم .

وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : دخلنا بعمرة فنحلق او نقصر ؟ فقال : احلق فان رسول الله صلى الله عليه وآله ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة ، فأن احل رجل من عمرته فقصر من شعره ونسي اظفاره فانه يجزيه ذلك ، وان تعمد ذلك او هو جاهل فليس عليه شيء .

---

أخر فجاء الجواب فيها كلها غير مسئلتي ، فقلت لابراهيم بن عبد الحميد ان ههنا لشيئاً افرد المسئلة باسمي فقد عرفت مقامي بحوائجك ، فكتب بها اليه ، فجائه الجواب نعم هو واجب لابد منه فلقى ابراهيم بن عبد الحميد اسماعيل بن حميد الازرق ومعه المسئلة والجواب ، فقال لقد فتق عليكم ابراهيم بن ابى البلاد فتقاً ، و هذه مسئلته والجواب عنها فدخل عليه اسماعيل بن حميد فسئله عنها فقال نعم هو واجب فلقى اسماعيل بن حميد بشر بن اسماعيل بن عمار الصيرفي فأخبره فدخل فسأله عنها فقال : نعم هو واجب (١) .

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

مع انه يمكن ان يكون عدم الذكر للتقية كما ظهر من عدم الجواب عنها في المكاتبة مرتين وذكره صلوات الله عليه ثالثاً لعلمه عليه السلام لعدم الخوف حينئذ .

﴿والمعتمر عمرة مفردة الخ﴾ سيجيء الاخبار في هذا الباب .

﴿وروى صفوان بن يحيى﴾ في الحسن كالصحيح ﴿عن سالم بن الفضيل﴾ المجهول ولا يضر، وتقدم ما يدل عليه وسيأتي ﴿فان احل الخ﴾ سيجيء ان الواجب فيها الحلق او التقصير، ويكفي في التقصير مسماه ، فلو اكتفى بقلم الاظفار او بتقصير الشعر جاز ؛ والجمع افضل ومع الحلق اكمل .

---

(١) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ١٧٠

# باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما

روى معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل اي العمرة افضل ؟ عمرة

## باب العمرة في شهر رمضان الخ

﴿روى معوية بن عمار الخ﴾ ، في الصحيح ، ويدل على افضلية عمرة رجب على عمرة رمضان مع ما فيها من الفضيلة - روى الكليني في الصحيح ، عن علي بن مهزيار عن علي بن حديد قال : كنت مقيماً بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلث عشر ومأتين فلما قرب الفطر كتبت الى ابي جعفر عليه السلام اسأله عن الخروج عمرة شهر رمضان افضل او اقيم حتى ينقضي الشهر واتمّ صومي ؟ فكتب اليّ كتاباً قرأته بخطه : سألت يرحمك الله عن ايّ العمرة افضل ؟ عمرة شهر رمضان افضل (١) اي من عمرة شوال ، بقرينة السؤال .

ولما رواه الكليني في الصحيح (على المشهور والظاهر) عن معوية بن عمار ، عن ابيعبدالله (ع) قال : المعتمر يعتمر في اي شهور السنة شاء وافضل العمرة عمرة رجب (٢) وتقدم الاخبار الصحيحة في ذلك .

وروى الكليني في القوي كالصحيح ، عن حماد بن عثمان قال : كان ابوعبدالله عليه السلام اذا اراد العمرة انتظر الى صبيحة ثلث وعشرين من شهر رمضان ثم يخرج مهلا من ذلك اليوم (٣) - و يحتمل التقية ايضاً لان افضلية شهر رمضان مشهورة عند العامة .

و يؤيدها مارواه الكليني في القوي كالصحيح عن الوليد بن صُبيح (مصغراً وقيل مكبراً) قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : بلغنا ان عمرة في شهر رمضان تعدل حجة ؟ فقال : انما كان ذلك في امرأة وعدها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها : اعتمري

---

(١ - ٢ - ٣) الكافي باب الشهور التي فيها العمرة الخ خبر ٢-٦-٤

في رجب او عمرة في شهر رمضان ؟ فقال : لا ، بل عمرة في شهر رجب افضل .

وروى عنه عبدالرحمن بن الحجّاج عن رجل احرم في شهر واحلّ في آخر فقال : يكتب له في الذى نوى وقال : يكتب له في افضلهما .

وفي رواية عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية .

---

في شهر رمضان فهولك حجة (١)

﴿وروى عنه عليه السلام عبدالرحمن بن الحجاج﴾ في الحسن كالصحيح كالكليني(٢) عن ابي عبدالله عليه السلام ﴿ (الى قوله) نوى ﴾ اى لو نوى افضلية رجب واهلّ فيه واحلّ في شعبان يكتب له ثواب عمرة رجب ، وكذا لو اهلّ في جمادى الآخرة واحلّ في رجب ﴿ وقال : يكتب ﴾ وفي (في) او يكتب له ﴿ في افضلهما ﴾ فعلى هذا يكون الترديد من الراوى وعلى هذا الاحتمال لا مدخل للنية فيه ويكون الافضل محسوباً له مطلقا ، وعلى نسخة الاصل يكون المعنى ان المنوى محسوب له ان كان المنوى افضل ، والّا كان الافضل محسوباً له .

ويؤيّده مارواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن ابن بكير ، عن عيسى الفراء (والظاهر انه ابن خليد الذى اسند عنه) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا اهلّ بالعمرة في رجب واحلّ في غيره كانت عمرته لرجب ؛ و اذا اهلّ في غير رجب فطاف في رجب فعمرته لرجب (٣) .

﴿ وفي رواية عبدالله بن سنان ﴾ في الصحيح ﴿ عن ابي عبدالله عليه السلام ﴾ والظاهر ان المراد به الفضل والّا فالظاهر الاكتفاء بساعة منه كما يظهر من الاخبار المتقدمة هنا وفي باب الميقات .

---

(١-٢-٣) الكافي باب الشهور التي تستحب فيها العمرة خبر ١-٥-٣

## باب مواقيت العمرة من مكة و قطع تلبية المعتمر

روى عمر بن يزيد عن ابي‌عبدالله عليه السلام قال : من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما أشبههما ؛ ومَن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمراً لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة .

وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام .

وروى انه يقطع التلبية اذادخل اول الحرم .

## باب مواقيت العمرة

لمن ارادها ﴿من مكة وقطع تلبية المعتمر﴾ ومكانه ﴿روى عمر بن يزيد﴾ فى الصحيح كالشيخ (١) ؛ لان الظاهر ان الشيخ اخذ من المصنف بوساطة المفيد رحمه الله فيكون صحيحاً وان اخذه الشيخ من كتاب عمر فهو صحيح وان كان فى طريق الشيخ الى كتابه جهالة لان الظاهر ان الكتاب كان متواتراً وتكرار هذا المعنى لئلا ينسى (٢). ﴿عن ابى عبدالله (ع)﴾ يدل على ان من اراد العمرة من مكة يكفيه الخروج من الحرم ويقطع التلبية المستحب تكرارها حين ينظر الى الكعبة .

﴿وروى الخ﴾ رواه الكلينى فى الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال : من اعتمر من التنعيم فلايقطع التلبية حتى ينظر الى المسجد (٣) .

﴿وروى الخ﴾ رواه الكلينى فى الموثق عن زرارة عن ابى جعفر (ع) قال : يقطع تلبية المعتمر اذا دخل الحرم (٤).

---

(١) التهذيب باب صفة الاحرام خبر١١٨

(٢) يعنى انا قدذكرنا مراراً ان الاحاديث مأخوذة غالباً من اصل الكتاب فلايضر جهالة الراوى حينئذ ونكرر هذا التنبيه لئلاينسى

(٣-٤) الكافى باب قطع تلبية المحرم وماعليه من العمل خبر ٣-٢

وفي رواية الفضيل قال : سألت اباعبدالله عليه السلام قلت : دخلت بعمرة فأين أقطع التلبية ؟ فقال : بحيال العقبة - عقبة المدنيين - قلت : اين عقبة المدنيين ؟ قال : بحيال القصارين .

وروى عن يونس بن يعقوب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال : اذا رأيت ذا طوى فاقطع التلبية .

وفي رواية مرازم عن ابي عبدالله عليه السلام قال : يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل أخفافها في الحرم .

وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة .

---

﴿ وفي رواية الفضيل ﴾ في القوى كالصحيح كالشيخ ( ١ ) وخصّ ذلك بمن جاء من طريق المدينة ؛ ويمكن القول بالتخيير بينه وبين دخول الحرم وهو مشترك بين الجانبين ، ويمكن حمله على عمرة التمتع كما سيجيء انه موضع قطعه من طريق المدينة وان كان الاظهر المفردة لافرادها بالذكر .

﴿ وروى عن يونس بن يعقوب ﴾ في القوى كالموثق و الظاهر انه لمن جاء من قبل العراق؛ وذوطوى مثلثة الطاء عند قبور الشرفاء اذا رأيت بيوت مكة ؛ ويمكن القول بالتخيير لهم بينه وبين اول الحرم .

﴿ و في رواية مرازم ﴾ في الحسن كالصحيح كالكليني ( ٢ ) . ﴿ عن أبي عبدالله عليه السلام ﴾ و هو كخبر زرارة محمول على من أحرم من المواقيت الخمسة لعمرة التمتع او من دويرة الاهل غير خارج الحرم من التنعيم والحديبية والجعرانة

﴿ وروى الخ ﴾ وهو كخبر يونس بن يعقوب .

---

(١) التهذيب باب صفة الاحرام خبر ١١٩

(٢) الكافي باب قطع تلبية المحرم الخ خبر ١

قال مصنّف هذا الكتاب - رضي الله عنه - هذه الاخبار كلّها صحيحة متفقة ليست بمختلفة ، والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يُحرم من اىّ ميقات من هذه المواقيت شاء و يقطع التلبية في اىّ موضع من هذه المواضع شاء ، و هو موسّع عليه ، ولا قوة الآ بالله (العلي العظيم -خ)

## باب اشهر الحج واشهر السياحة واشهر الحرم

روى أبان ( زرارة - خ ) عن ابيجعفر عليه السلام في قول الله عزوجل ( الحج

---

﴿قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله﴾ حمله على التخيير باعتبار فهم المنافاة في الجميع ولا منافاة بينها على ما ذكرناو لا تفهم منها الآ في بعضها ؛ مع انه لا معنى للتخيير للمحرم من خارج الحرم كالتنعيم فانه اول الحرم بين القطع من دخول الحرم و بين النظر الى المسجد والى الكعبة ، لان ظاهر الابتداء والقطع يقتضي الفصل ولا فاصلة هنا ، و كذا ماذكره الشيخ رحمه الله من عدم المنافاة بين الجميع ايضاً بحمل القطع عند دخول الحرم لمن احرم من خارجه ؛ والقطع عند النظر الى المسجد ، و الى الكعبة لمن احرم من اول الحرم ، والقطع عند العقبة لمن جاء من طريق المدينة ؛ وعند ذى طوى لمن جاء من قبل العراق، فانه يبقى المنافاة (بين) النظر الى المسجد والى الكعبة (و بين ) القطع عند اول الحرم والقطع عند ذى طوى والعقبة ، فالاولى الجمع بالتخيير في موضع المنافاة كما ذكرنا والله تعالى يعلم .

## باب اشهر الحج واشهر السياحة و اشهر الحرم

(اما ) اشهر الحج (فقد تقدّم ) القول فيها مع الخلاف بأنّها شوال وذوالقعدة و جميع ذي الحجة اوعشرة منها اوتسعة و يؤيدها ما ﴿روى ابان﴾ في الموثق كالصحيح ان كان ( ابن عثمان ) وفي القوى كالصحيح ان كان ( ابن تغلب) وهو الاظهر لعدم رواية الاول عن ابى جعفر ( ع) الّا ان يكون مرسلا او ﴿زرارة﴾ في الصحيح كما في بعض النسخ ﴿ عن ابى جعفر ( ع ) في قول الله عزوجلّ الحج﴾ اى اشهره ﴿اشهر معلومات﴾ .

اشهر معلومات ) قال : شوال و ذوالقعدة وذوالحجة ليس لاحد أن يحرم بالحج فيما سواهن .

وفي رواية اخرى : وشهرمفرد للعمرة ( لعمرة -خ) رجب .

وقال ﷺ : ما خلق الله عزوجل في الارض بقعة احبّ اليه من الكعبة ولا

---

﴿وفي رواية اخرى وشهر مفرد لعمرة رجب﴾ الظاهر انه تتمة خبر ، مثل الخبر المتقدم ويكون فيه هذه الزيادة فيصير المعنى انّ اشهر الحج ثلثةوشهر مفرد قرّره الله تعالى لعمرة رجب فيمكن انيكون من كلام المعصوم (ع) ذكره تتمة لقول‌الله تعالى ، ويمكن ان يكون من قرائتهم ﷺ ويكون من قول الله تبارك و تعالى ،لكنه بعيد ، و يدلّ على تأكداستحباب العمرة في رجب كأنه و قتها(واما الاشهر الحرم)فهي الاشهر الذى حرم‌الله تعالى فيهاالقتال‌والجهاد مع مَن‌يرى‌حرمته فيها كمشركي عرب الآن يبدءوابالقتال فيها فيجوز ،(او) مطلقا كما ذهب اليه جماعة من الاصحاب ، وهي ذوالقعدة ، وذوالحجة ، ومحرم ، و رجب .

﴿وقال ﷺ ( الى قوله ) في كتابه﴾ كما قال تعالى : (انّ عدّة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله ) يوم خلق السموات و الارض منها اربعة حرم(١) ﴿ثلاثة منها متوالية﴾ حرّمت لاجل الحج ذوالقعدة ، وبعض ذى الحجة للذهاب الى الكعبة ؛ و بعض ذى الحجة للحج والعمرة ، و بعضهامع المحرم للعود لانه تعالى جعل بيته الحرام في موضع كان اطرافه كلّها برارى و كان يعلم انها تكون مسكن الاعراب ، و الغالب عليهم القتال فحرّم القتال في هذه الاشهر ليأمن الناس من شرّهم ويحجّوا آمنين ﴿و شهر مفرد﴾ قرّره الله تعالى ﴿للعمرة﴾ للاطراف من اهل المدينة و غيرهم ممن كان بعدهم من مكة الى اربعة عشر يوماً ليعتمروا آمنين في‌الذهاب والاياب .

---

(١) التوبة -٣٦

اكرم عليه منها ، ولها حرّم الله عزوجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ، ثلاثة منها متوالية للحج ، و شهر مفرد للعمرة رجب .

وقال عليه السلام في قول الله عزوجل : ( فسيحوا في الأرض اربعة اشهر ) قال : عشرين من ذى الحجة ، والمحرم ، و صفر و شهر ربيع الاول . وعشرة ايام من شهر ربيع الآخر ، ولا يحسب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من اول ذى الحجة .

وروى ابوجعفر الاحول عن ابيعبدالله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال : يجعلها عمرة .

---

﴿وقال عليه السلام في قول الله تعالى : فسيحوا في الارض﴾ اى اذهبوا فيها آمنين ولاقتال فيها قاله امير المؤمنين صلوات الله عليه للكفار حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله مع سورة البرائة يوم النحر في منى فكان ايامها من اليوم الحادى عشر من ذى الحجة الى اليوم الحادي عشر من ربيع الآخر ، ولهذا لايكتب على الحاج ذنب في هذه الاشهر الاربعة لانّه اذا آمن الله الكفار فيها فالحجاج المؤمنون اولى بالامن .

وروى الكليني والمصنف في الصحيح ، عن الحسين بن خالد قال : قلت لابى الحسن عليه السلام لاىّ شيء صار الحاج لايكتب عليه ذنب اربعة اشهر ؟ قال : لان الله تبارك وتعالى اباح للمشركين الحرم اربعة اشهر اذ يقول : (فسيحوا في الارض اربعة اشهر) فمن ثمّ وهب لمن حج من المؤمنين البيت ، الذنوب اربعة اشهر (١) و تقدم .

﴿وروى ابوجعفر الاحول﴾ في الحسن كالصحيح ﴿ عن أبى عبدالله عليه السلام في رجل فرض الحج ﴾ بالاحرام ﴿ في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة ﴾ لانه لايشرع الحج في غير اشهره ، فلما احرم وكان يمكن جعله صحيحاً بأن يعتمر يصحّحه بالاعتمار ( وقيل ) يقع باطلا و حمل فرض الحج بارادته اى لايحج

---

(١) الكافى باب فضل الحج والعمرة وثوابهما خبر ١٠ ـ وعلل الشرائع باب العلة التى من اجلها لايكتب على الحاج ذنب اربعة اشهر خبر ١ والآية في التوبة ـ ٢

## باب العمرة فی كلّ شهر وفی اقلّ ما تكون

روى عن اسحق بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام السنة اثنا عشر شهراً يعتمر لكل شهر عمرة .

---

بل يعتمر . والاول اشهر ،

كما رواه الصدوق فی الصحيح عن الحسن بن محبوب ، عن ابراهيم الكرخی قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل أحرم بحجة فی غير اشهر الحج من دون الوقت الذی وقّته رسول الله صلی الله عليه وآله وسلّم فقال : ليس احرامه بشیء ان احبّ ان يرجع الی منزله رجع ولا اری عليه شيئاً ، وإن احبّ ان يمضی فليمض ، فاذا انتهی الی الوقت فليحرم منه و يجعلها عمرة فان ذلك افضل من رجوعه لانه اعلن الاحرام بالحج (١) .

## باب العمرة فی كلّ شهر وفی اقلّ ماتكون

«روی عن اسحق بن عمار» فی الموثق كالصحيح ، و يدلّ علی استحباب العمرة فی كل شهر ، ويؤيّده مارواه الكلينی فی الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج ، عن ابی عبدالله عليه السلام قال : فی كتاب علی عليه السلام فی كلّ شهر عمرة (٢) . ويشعر بكراهة الأقل منه .

و فی الموثق كالصحيح كالشيخ ، عن يونس بن يعقوب قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : ان عليّاً عليه السلام كان يقول : فی كلّ شهر عمرة (٣) .

وروی الشيخ فی الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابی عبدالله عليه السلام قال: كان

---

(١) علل الشرايع باب نوادر علل الحج خبر ١٢

(٢) الكافی باب العمرة المبتولة خبر ٢

(٣) الكافی باب العمرة المبتولة خبر ١ و التهذيب باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ١٥٧

وروى علي بن ابيحمزة عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : لكل شهرعمرة قال فقلت له : أيكون اقلّ من ذلك ؟ قال : لكلّ عشرة ايام عمرة .

وروى ابان عن ابى الجارود عن احدهما (ع) قال : سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال : حسن :

---

علي عليه السلام يقول : لكل شهر عمرة (۱)

﴿ وروي علي بن ابى حمزة ﴾ في الموثق ﴿ عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال : لكل شهر عمرة ﴾ اى لااقلّ ولا اكثر كما فهمه الراوى ولهذا ﴿ قال فقلت (الى قوله ) عمرة ﴾ وروي الكليني في القوى ، عن علي بن ابى حمزة قال : سألت اباالحسن عليه السلام عن رجل يدخل مكة في السنة المرّة او المرّتين اوالاربعة كيف يصنع ؟ قال : اذا دخل فليدخل ملبّياً ، واذا خرج فليخرج محلّا قال : ولكل شهر عمرة قلت : أيكون اقل ؟ قال: لكل عشرة ايام عمرة ؛ ثم قال : وحقّك لقد كان في عامي هذه السنة ست عمر فقلت : ولم ذلك ؟ فقال : كنت مع محمد بن ابراهيم بالطائف فكان كلما دخل دخلت معه (۲)

( فاما ) مارواه الشيخ في الصحيح عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : و العمرة في كل سنة مرة (۳) وفي الصحيح عن زرارة بن اعين . عن ابى جعفر عليه السلام قال : لايكون عمرتان في سنة (۴) (فمحمول) على عمرة التمتع .

﴿ وروى ابان ﴾ في الموثق كالصحيح عن ابى الجارود (الضعيف) . ويدل على جواز العمرة في ذي الحجة بعد الحج ، وقد تقدّم الاخبار الصحيحة في ذلك .

---

(۱) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ۱۵۵

(۲) الكافي باب العمرة المبتولة خبر ۳

(۳-۴) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ۱۵۷-۱۵۸

# باب مايقول الرجل اذا حجّ عن غيره او طاف عنه

روى ابن مسكان عن الحلبى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يقضي عن اخيه ، او عن ابيه ، اوعن رجل من الناس الحجّ هل ينبغي له ان يتكلم بشيء ؟ قال : نعم ، يقول عند احرامه بعد ما يُحرم : ( اللّهم مـا اصابني في سفري هذا من نصب ؛ اوشدة ، اوبلاء ، اوسغب (شَعَث ـ خ ـ تعب ـ خ ) فأجر فلاناً فيه وأجرني في قضائي عنه .

وفي رواية معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام اذا اردت ان تطـوف

---

## باب مايقول الرجل اذا حجّ عن غيره

### او طاف عنه

﴿روى ابن مسكان﴾ في الصحيح و الكليني بسندين قويين (١) ﴿عن الحلبي (الى قوله ) عن اخيه ﴾ تبرّعاً او نيابة ﴿ او عن ابيه ﴾ تبرّعاً ﴿اوعن رجل من الناس﴾ نيابة اوتبرّعاً ﴿الحجّ هل ينبغي﴾ ويستحب ﴿ان يتكلم (الى قوله)هذا﴾ قبل ذلك وبعده ﴿من نصب﴾ اى تعب ﴿اوشدة﴾ ومشقة ﴿او بلاء﴾ ومصيبة ﴿اوشعث﴾ محركة تفرقة وانتشار في الأمور وفي بعض النسخ كمافي بعض نسخ يب (او سغب) اى جوع ﴿ فأجر فلاناً﴾ ويسمّي المنوب مكانه ﴿فيه ﴾ الضمير راجع الى ما ﴿وأجرني في قضائي عنه﴾ ولايستبعد ان يكون ذلك كافياً من نية النيابة .

﴿و في رواية معوية بن عمار﴾ في الصحيح و الكليني في الحسن كالصحيح

---

( ١ ) الكافي ماينبغي للرجل ان يقول اذا حج عن غيره خبر ١-٢ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٩٨

بالبيت عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل : بسم الله اللّهم تقبّل من فلان
و روى عن البزنطى انه قال : سأل رجل ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يحجّ عن الرجل يسمّيه بأسمه ؟ قال : الله تعالى لاتخفى عليه خافية .
وروى مثنى بن عبد السلام عن ابيعبد الله عليه السلام في الرجل يحجّ عن الانسان يذكره في المواطن كلها ؟ قال: ان شاء فعل وان شاء لم يفعل ، الله يعلم انه قدحجّ عنه ، ولكن يذكره عند الاضحية اذا هوذبحها .

---

﴿فأت الحجر الاسود﴾ اى في اول الطواف او آخره و روى الكلينى فى الصحيح ، عن محمدبن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : قلت له مايجب على الذى يحجّ عن الرجل ؟ قال : يسمّيه في المواطن والمواقف (١) اى مستحباً وان كان السئوال عن الوجوب اويعمّ التسمية بما يشمل النية او يراد بها النية .

﴿وروى عن البزنطى﴾ فى الصحيح ، ويدل على عدم وجوب التلفظ والأجتزاء بالقصد الذى هو لازم الفاعل المختار لاالنية التي ذكرها الاصحاب وان كان مرادهم ذلك ايضاً الّا فى بعض اجزائها كنيّة الوجوب او الندب اوالاداء والقضاء و ان كان العمل بما ذكروه احوط .

﴿وروى مثنى بن عبدالسلام﴾ فى الحسن والشيخ فى الموثق عنه(٢) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام﴾ ويدلّ على عدم الاستحباب إلّا عند الذبح ، ويحمل الاخبار الاولة على الادعية لاالنية .

---

(١) الكافى باب ماينبغى للرجل ان يقول الخ خبر ٣
(٢) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١٠٠

# باب الرجل يحجّ عن الرجل اويشر كه في حجّه

## او يطوف عنه

روى معوية بن عمارقال : قلت لابيعبدالله عليه السلام : إنّ ابى قد حجّ : و والدتى قد حجّت ، وان اخوى قدحجّا ؛ وقداردت ان ادخلهم فى حجتى ، كأنّى قداحببت ان يكونوا معى فقال : اجعلهم معك ، فان الله عزوجل جاعل لهم حجاً ولك حجاً ؛ ولك اجراً بصلتك اياهم .

وقال عليه السلام : يدخل على الميت فى قبره الصلاة ، والصوم ، والحج ، والصدقة والعتق .

وقال رجل للصادق عليه السلام جعلت فداك انى كنت نويت ان ادخل (اشرك -خ)

---

# باب الرجل يحجّ عن الرجل الخ

﴿روى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح، ويدل على استحباب تشريك ذوى القرابة فى ثواب الحج ، والاولى ان يكون بعدالحج او كان واجباً وفى رفى ) زيادة ( قلت فأطوف عن الرجل والمرئة وهم بالكوفة ؟ فقال ؛ نعم تقول حين تفتتح الطواف : اللّهم تقبّل من فلان الذى تطوف عنه (١) و يدلّ على جواز التعميم .

﴿وقال رجل الخ﴾ روى الكلينى فى القوى كالصحيح ، عن الحرث بن المغيرة قال : قلت لابى عبد الله عليه السلام وانا بالمدينة بعد ما رجعت من مكة : انى

---

(١) الكافى باب من يشرك قرابته وأخوته فى حجته اويصلهم بحجة خبر ١ لكن صدره هكذاعن ابى عبدالله (ع) قال قلت له اشرك ابوى فى حجتى ؟ قال : نعم قلت اشرك اخوتى فى حجتى ؟ قال: نعم ان الله عزوجل جاعل الخ

في حجتي العام امّي او بعض اهلي فنسيت فقال عليه السلام الآن فاشركهما .

اردت ان احجّ عن ابنتي ؟ قال : فاجعل ذلك لها الآن (١) وروي الكليني في الصحيح عن موسى بن القاسم البجلي قال : قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام ياسيدي : اني ارجو أن اصوم بالمدينة شهر رمضان فقال: تصوم بها إن شاء الله قلت وارجو أن يكون خروجنا في عشر من شوال ؛ وقد عوّد الله زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزيارتك فربما حججت عن ابيك ، وربما حججت عن ابي ، وربما حججت عن الرجل من اخواني ؛ وربما حججت عن نفسي ، فقلت : كيف اصنع ؟ فقال : تمتّع ، فقلت : اني مقيم بمكة منذ عشر سنين فقال : تمتع (٢)

وفي الصحيح ، عن موسى بن القاسم قال ؛ قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام قد اردت ان اطوف عنك وعن ابيك فقيل لي : ان الاوصياء لايطاف عنهم فقال لي : بل طف ما أمكنك فانه جائز، ثم قلت له بعد ذلك بثلاث سنين إنّي كنت استأذنتك في الطواف عنك وعن ابيك فأذنت لي في ذلك فطفت عنكما ماشاء الله ، ثم وقع في قلبي شيء فعملت به قال : وما هو ؟ قلت : طفت يوماً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ثلث مرّات : صلى الله على رسول الله ، ثم ( اليوم الثاني ) عن اميرالمؤمنين صلوات الله عليه ، ثم طفت ( اليوم الثالث ) عن الحسن عليه السلام ( و الرابع ) عن الحسين عليه السلام ( والخامس ) عن علي بن الحسين عليهما السلام (والسادس) عن ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام ( واليوم السابع) عن جعفر بن محمد عليهما السلام ( واليوم الثامن ) عن ابيك موسى عليه السلام ( واليوم التاسع) عن ابيك علي عليه السلام ( واليوم العاشر) عنك يا سيّدي وهؤلاء الذين أدين الله بولايتهم فقال : اذاً والله تدين الله بالدين الذي لايقبل من العباد غيره قلت : وربما طفت عن امّك فاطمة عليها السلام وربما لم اطف فقال : استكثر من هذا فإنه افضل ما انت عامله انشاء الله (٣)

(١) الكافي باب من يشرك قرابته واخوته الخ خبر ٥

(٢-٣) الكافي باب الطواف والحج عن الأئمة عليهم السلام خبر ١-٢

وفي الصحيح عن هشام ابن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يُشرك اباه واخاه وقرابته في حجه ؟ فقال اذاً يكتب لك حجّ مثل حجهم و تزداد اجراً بما وصلت (١)

وفي القوي كالصحيح ، عن صفوان الجمّال قال : دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فدخل عليه الحرث بن المغيرة فقال : بأبي انت وامي لي ابنة قيّمة لي على كل شيء وهي عاتق (اي شابة مخدرة ) أفأجعل لها حجتي ؟ قال اما انه يكون لها اجرها ويكون لك مثل ذلك ولا ينقص من اجرها شيء .

وفي الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار ، عن ابي ابراهيم عليه السلام قال : سألته عن الرجل يحجّ فيجعل حجته وعمرته اوبعض طوافه لبعض اهله وهو عنه غائب ببلد آخر قال قلت: فينتقص (فينقص - خ) ذلك من اجره ؟ قال : لاهي له ولصاحبه وله اجر سوى ذلك بما وصل ، قلت : وهو ميّت هل يدخل ذلك عليه ؟ قال : نعم حتى يكون مسخوطاً عليه فيغفر له اويكون مضيّقاً عليه فيوسّع ، قلت : فيعلم هو في مكانه ان عمل ذلك لحقه ؟ قال : نعم قلت : وان كان ناصباً ينفعه ذلك ؟ قال نعم يخفّف عنه

وفي القوي عن ابراهيم الحضرمي قال: رجعت من مكة فأتيت ( فلقيت - خ) اباالحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت يا بن رسول الله: انّي خرجت الى مكة ربما قال لي الرجل ، طف عني اسبوعاً و صلّ ( عني - خ ) ركعتين فاشتغل عن ذالك فاذا رجعت لم أدرما اقول له قال : اذا اتيت مكه فقضيت نسكك فطف اسبوعاً وصلّ ركعتين ، ثم قل (اللّهم ان هذا الطواف وهاتين الركعتين عن ابي وامي وعن زوجتي ، وعن ولدي ، وعن حامتي (خاصتي - خ) وعن جميع اهل بلدي حرّهم وعبدهم وابيضهم واسودهم) فلا تشاء ان تقول للرجل إنّي قد طفت عنك وصليت

(١) اورده والخمسة التي بعده في الكافي باب من يشرك قرابته واخوته الخ خبر ٦-٣-٤-٨-٩-١٠:

## باب التعجيل قبل التروية الى منى

روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن عليه السلام يتعجّل الرجل قبل التروية بيوم

---

عنك ركعتين الّا كنت صادقاً ، فاذا اتيت قبر النبي صلى الله عليه وآله فقضيت له مايجب عليك فصلّ ركعتين ثم قف عند رأس النبي صلى الله عليه وآله ، ثم قل : ( السلام عليك يا نبيّ الله من ابي وامي وزوجتي وولدي و جميع حامتي ومن جميع اهل بلدي حرّهم و عبدهم وابيضهم واسودهم) فلاتشاء ان تقول للرجل : اني اقرأت رسول صلى الله عليه وآله عنك السلام الّا كنت صادقاً .

وفي الصحيح ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال: سألت ابا الحسن عليه السلام كم اشرك في حجتي ؟ قال: كم شئت .

وفي القوى عن ابي الحسن عليه السلام قال قال ابوعبدالله عليه السلام :لو اشركت الفاً في حجك لكان لكل واحد حجة من غير ان تنقص حجتك شيئاً - الى غير ذلك من الاخبار المتواترة .

## باب التعجيل قبل التروية الى منى

للذهاب منها الى عرفات فانه يستحب ان يكون ذهابه اليها يوم التروية تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله ، والاخبار المتواترة عنهم صلوات الله عليهم و سيجيىء بعضها .

﴿روى عن اسحاق بن عمار﴾ في الموثق كالصحيح كالكليني (١) ﴿ وقال﴾ اي اسحاق رواه الكليني والشيخ في تتمة هذا الخبر قلت يخرج الرجل الصحيح يلتمس

---

(١) ولعل الصحيح (كالشيخ) بدل (كالكليني) فان الشيخ اورده في التهذيب باب نزول منى خبر ٣ باسناده عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن بعض اصحابه قال : قلت الخ

او يومين من اجل الزحام و ضغاط الناس ؟ فقال لا بأس وقال في خبر آخر لا يتعجّل بأكثر من ثلاثة ايام .

و روى جميل بن درّاج عن ابيعبدالله عليه السلام قال على الامام أن يصلّى الظهر

---

مكاناً أن يتروّح بذلك المكان ؟ قال: لا قلت يعجّل بيوم؟ قال : نعم؛ قلت بيومين؟ قال: نعم قلت بثلثة قال : نعم، قلت اكثر من ذلك؟ قال : لا (١)

الظاهر ان السؤال، لمن جوّز له التعجيل بقرينة نهي الصحيح عن التعجيل للتروح ويحتمل أن يكون السؤال اعمّ من الصحيح ايضاً اذا لم يقصد بالتعجيل التروح ويؤيّده مارواه الشيخ في الصحيح ، عن البزنطي عن بعض اصحابه قال : قلت لابي الحسن عليه السلام يتعجّل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من أجل الزحام و ضغاط الناس ؟ فقال: لا بأس (٢) .

﴿وروى جميل بن دراج﴾ في الصحيح كالشيخ والكليني في الحسن كالصحيح(٣) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام قال على الامام﴾ اى امير الحاجّ الذي نصبه الامام ﴿ ان يصلّى الظهر﴾ يوم التروية ﴿بمنى﴾ ويذهب اليها قبل الناس بخلافهم فانه يستحب لهم ان يصلّوا الظهر بمكة ويحرموا بالحج عقيبها ، ثم يتوجهوا الى منى ﴿ ثم يبيت (الى قوله الى عرفات﴾ بخلاف الناس فانه يستحب لهم الافاضة منها بعد طلوع الفجر والصلوة، ولكن لا يجاوزون وادى محسّر حتى تطلع الشمس - روى الكليني في القوى كالصحيح، عن

---

(١) الكافي باب الخروج الى منى خبر ١- والتهذيب باب نزول منى خبر ٣- ولكن صدره فيهما اسحاق بن عمار عن ابى الحسن(ع) قال سألته عن الرجل يكون شيخاً كبيراً اومريضاً يخاف ضغاط الناس وزحامهم يخرج بالحج و يخرج الى منى قبل يوم التروية قال : نعم الخ ومما نقلنا يظهر الخلط فيما نسبه المؤلف قدس سره الى الكليني والشيخ فلاحظ .

(٢) التهذيب باب نزول منى خبر ٤

(٣) التهذيب باب نزول منى خبر ٦ الكافي باب الخروج الى منى خبر ٢

بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات .

وسأل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام هل صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى

---

البزنطى ، عن رفاعة ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته هل يخرج الناس الى منى غدوة ؟ قال: نعم الى غروب الشمس (١)

وفى الصحيح عن عبد الحميد الطائى قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام انّا مشاة فكيف نصنع؟ قال : اما اصحاب الرحال فكانوا يصلّون الغداة بمنى واما انتم فامضوا حتى تصلّوا فى الطريق (٢) (اى الى عرفات) حيث تيسّر .

﴿وسأل محمد بن مسلم﴾ فى القوى كالصحيح - وروى الشيخ فى الصحيح عنه عن احدهما عليهما السلام قال: لا ينبغى للامام أن يصلّى الظهر يوم التروية الا بمنى ويبيت بها الى طلوع الشمس (٣) .

وفى الصحيح عن جميل بن دراج عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ينبغى ان يصلّى الظهر من يوم التروية ويبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج (٤)

وفى الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال على الامام ان يصلّى الظهر يوم التروية بمسجد الخيف ويصلّى الظهر يوم النفر (٥) (اى الثانى عشر) فى المسجد الحرام وفى الصحيح ، عن محمد بن مسلم قال: سألت اباجعفر عليه السلام : هل صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية؟ فقال: نعم ، والغداة بمنى يوم عرفة (٦)

وروى الكلينى فى الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام اذا انتهيتَ الى منى فقل: اللّهم هذه منى وهى من مامننت به علينا من المناسك فاسئلك ان

---

(١) الكافى باب الخروج الى منى خبر ٣

(٢) الكافى باب الغدو الى عرفات خبر ٢

(٣-٤) التهذيب باب نزول منى خبر ٥-٦

(٥-٦) التهذيب باب نزول منى خبر ٧-٩

يوم التروية ؟ قال نعم ؛ والغداةيوم عرفة .

## باب حدود منى وعرفات وجمع

روي معوية بن عمار و ابوبصيرعن ابى عبدالله عليه السلام قال حدّمنى من العقبة الى وادى محسّر ، وحدّ عرفات من المأزمين الى اقصى الموقف .

---

تمنّ بما مننتَ به على انبيائك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم تصلّي بها الظهر والعصر و المغرب و العشاء الآخرة و الفجر والامام يصلّي بها الظهر لايسعه الاّذلك وموسّع عليك ان تصلّي بغيرها ان لم تقدر ثم تدركهم بعرفات قال : وحدّمنى من العقبة الى وادى محسّر(١)وسيأتي بقية الاخبار في باب السياق .

## باب حدود منى وعرفات وجمع

وهو المزدلفة ويسمّى بالمشعر الحرام، وقديطلق المشعر على المسجدالذى على الجبل ﴿روى معوية بن عمار﴾ في الصحيح وابوبصير في الموثق ﴿عن ابى عبدالله(ع) قال حدّمنى من العقبة﴾ التي فيها جمرة العقبة ﴿الى وادى محسّر﴾ وهو وادبين منى والمشعر قريب من مأتذراع ﴿وحدّ عرفات﴾ الظاهر انه من تتمة خبرهما، ويحتمل ان يكون من كلام المصنف ﴿ من المأزمين ﴾ اى منتهاها ﴿ الى اقصى الموقف ﴾ وهو جبل عرفات والظاهر دخول الجبل ايضاً وقد تقدم آنفاً تحديد منى في خبر معوية بن عمار .

وروى الكليني في الصحيح والشيخ في القوى ، عن ابن مسكان ، عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال: حدّ عرفات من المأزمين الى اقصى الموقف (٢)

ويظهر من الخبرين ان مراد المصنّف اللفّ والنشر المرتّب بأن يكون تحديد

---

(١) الكافى باب نزول منى خبر ١ (٢) الكافى باب الندوالى عرفات وخبر ٦

وقال عليه السلام حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة ، وذى المجاز ؛ وخلف الجبل موقف الي وراء الجبل.

وليست عرفات من الحرم والحرم افضل منها.

---

منى من روايةمعوية وتحديد عرفات من رواية ابي بصير ، ويحتمل ان يكون الخبران منهما ولم يصل الينا .

﴿وقال عليه السلام﴾ رواه الكليني في الصحيح ؛ عن معوية بن عمار، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا غدوت الي عرفة فقل: وانت متوجه اليها : (اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت فأسألك ان تبارك لي في رحلتي وان تقضى لي حاجتي وان تجعلني اليوم ممن تباهي به من هو افضل مني ) ثم تلبي وانت غاد الي عرفات فاذا انتهيت الي عرفات فاضرب خباك بنمرة( ونمرة هي بطن عرنة دون الموقف ودون عرفة) فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاغتسل وصل الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تعجل العصر وتجمع بينهما لتفرغ نفسك للدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة قال: وحد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الي ذي المجاز وخلف الجبل موقف(١) يعني انها من حدود عرفات وليست منها وخلف الجبل من جانب عرفات موقف لا خلفه من ذلك الجانب فلا يكون الجبل داخلا فيه، ويحمل على الاستحباب .

وقول المصنف ﴿وخلف الجبل موقف الي وراء الجبل﴾ يمكن ان يكون من المصنف فعلى هذا يكون الجبل وخلفه ايضاً داخلين في عرفات ، ويمكن ان يكون تتمة الخبر ﴿وليست الخ﴾ روى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن حفص بن البختري وهشام بن الحكم، عن ابى عبدالله عليه السلام انه قيل له ايما افضل؟ الحرم او عرفة فقال الحرم فقيل وكيف لم يكن عرفات في الحرم؟ فقال: هكذا جعلها الله عز وجل(٢) الذى يظهر من هذا الخبر انه بعد الحرم من عرفات وهو بعد المأزمين بكثير كما علم عليه الميل

---

(١-٢) الكافي باب الغدو الي عرفات وحدودها خبر٣-٥

و حدّ المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض والى وادى محسّر ، ووقف

---

الذى هو علامة الحرم فيحصل الفاصلة بين المشعر الحرام وعرفات ، والذى يظهر من صحيحة ابى بصير عدمها فانه فيها من المأزمين فيحمل هذا الخبر على ان جميع عرفات ليس من الحرم وان كان بعضها منه (او) يحمل المأزمين الى الميل تغليباً .

﴿وحد المشعر الحرام الخ﴾ روى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ( قال حدّ المشعر الحرام ما بين المأزمين الى الحياض والى وادي محسّر وانمّا سمّيت مزدلفة لانهم ازدلفوا (اى اقتربوا) اليها من عرفات (١)

وفي الصحيح ، عن زرارة ، عن ابى جعفر عليه السلام انه قال : للحكم بن عتيبة ماحدّ المزدلفة فسكت فقال ابوجعفر عليه السلام حدّها ما بين المأزمين الى الجبل الى حياض محسّر (٢) .

ويظهر من هذا الخبر ان المراد بالحياض حياض وادى محسّر فيكون التحديد من ابتداء المأزمين من جانب عرفات الى منتهى المأزمين وهو وادى محسر .

وتقدّم ان المأزم ما بين الجبلين ، والمأزمين ، احدهما المشعر والآخر من جمرة العقبة الى الابطح وهما مأزما منى من الجانبين ، لكن اشتهر اطلاق المأزمين على مأزم المشعر (اما) باعتبار جانبيه (واماّ) باعتبار اطلاق المأزم على الجبل دون مضيقه .

ويؤيّده ما رواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار ، عن ابى الحسن عليه السلام قال: سألته عن حدّ جمع فقال: ما بين المأزمين الى وادى محسّر (٣) و في الموثق عن سماعة قال: قلت لابى عبدالله اذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم كيف يصنعون ؟ قال يرتفعون الى المأزمين (٤) .

﴿ووقف الخ﴾ قد تقدّم في حج النبي صلى الله عليه وآله . وروى الكليني في الصحيح عن

---

(١-٢) التهذيب باب نزول المزدلفة خبر ١١-١٢

(٣-٤) الكافى باب السعى فى وادى محسر خبر ٥-٧

النبي ﷺ بعرفة في ميسرة الجبل ، فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته فيقفون

معوية بن عمار، عن ابی عبدالله عليه السلام قال : قف في ميسرة الجبل (اي بالنسبة الى القادم من مكة) فان رسول الله ﷺ وقف بعرفات في ميسرة الجبل فلمّا وقف جعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته (ای يبادرون في أن يقفوا موضع اقدام ناقته ﷺ) فيقفون الى جانبه فنحاها ( ای من ذالك الموضع) ففعلوا مثل ذلك فقال: ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف ولكن هذا كله موقف وأشار بيده الى الموقف وقال: هذا كلّه موقف وفعل مثل ذلك في المزدلفة فاذا رأيت خللا فتقدّم فسدّه بنفسك وراحلتك ، فان الله عز وجل يحبّ ان تسدّ تلك الخلال وانتقل عن الهضاب واتق الاراك الخبر (١)

والمراد بسدّ الخلل كما يظهر من الخبر الخلل الصورية فانه يستحب ان يصفّ الجمال منضمة بان لايكون بينها فاصلة و كذا الناس حين الوقوف يستحب ان يكون صفوفهم متواصلة لم يكن بينها فاصلة مثل صفّ صلوة الجماعة فاذا رأى فاصلة بينها او بينهم يستحب ان يسدّ تلك الفاصلة حتى لايدخل السرّاق بين الجمال لتغفلهم وتسرق امتعتهم ولئلا يدخل الشياطين بين صفوفهم ويكون به قلبه مجتمعاً للدعاء والتضرع و فسّره بعضهم بسدّ الخلل القلبية بما ذكرنا ويرجعان الى معنى واحد .

(والهضاب) جمع الهضبة وهي التلّ مادون الجبل فانه يستحب ان يكون الوقوف في سفح الجبل والمكان المستوى منه ، وفي بعض النسخ (واسفل) كما في (يب) وفي نسخة منه (وابتهل) والظاهر انه تصحيف ، والظاهر من نسخ التهذيب انه جزء خبر سماعة؛ والاظهر انه اخذه من خبر معاوية وذكره بعد خبر سماعة .

وروى المصنّف في الصحيح، عن عبيدالله بن على الحلبي قال. قال ابو عبدالله (ع) اذا وقفت بعرفات فأدن من الهضاب و هى الجبال فان رسول الله ﷺ قال : اصحاب الاراك لاحجّ لهم يعني الذين يقفون عندالاراك (٢)

---

(١) باب الوقوف بعرفة خبر ٣

(٢) علل الشرايع باب العلة التي من اجلها يجب الدنو من الهضبات بعرفات خبر ١

الي جانبها ، فنحاهافعلوامثل‌ذالك ؛ فقال عليه السلام :ايها الناس انه ليس موضع‌اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كلّه موقف و أشار بيده .

وقال عليه السلام عرفة كلّها موقف ، ولو لم يكن الّاما تحت خفّ ناقتي لم يسع الناس ذالك ، وفعل عليه السلام في المزدلفةمثل ذلك ، فأذارأيت خللافتقدم فسدّه بنفسك وراحلتك فان الله تعالى يحبّ ان تسدّتلك الخلالوانتقل عن الهضاب و اتق الاراك ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذاالمجاز فانه ليس‌من عرفات ـ وفي خبرآخر قال:

وروى الكليني في‌القوى كالصحيح ، عن‌مسمع قال:عرفات كلهاموقف‌وافضل الموقف سفح‌الجبل (١)

وفي‌الموثق ، عن‌ابى بصير،عن ابى‌عبدالله عليه السلام قال : اذا وقفت بعرفات فادن من‌الهضاب ، والهضاب‌الجبال فان‌النبى صلى الله عليه وآله قال:ان اصحاب الاراك لاحجّ‌لهم (٢) يعني‌الذى يقفون‌عند (او)تحت الاراك .

وفي‌الحسن كالصحيح عن‌الحلبي‌قال :قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله : في‌الموقف ارتفعوا عن‌بطن عرنة وقال اصحاب الاراك‌لاحجّ لهم(٣)

وروى الشيخ عن‌ابن مسكان، عن‌ابى‌بصير،عن ابى‌عبدالله عليه السلام انه‌قال‌اصحاب الاراك‌الذين ينزلون تحت‌الاراك لاحجّ‌لهم (٤) وعن‌اسحاق بن‌عمار ؛ عن‌ابى الحسن عليه السلام قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله: ارتفعوا عن وادى عُرَنة (بالضم وفتح الراء والنون) بعرفات،وفي‌الموثق كالصحيح عن اسحاق بن‌عمار قال: سألت‌ابا ابراهيم عليه السلام عن‌الوقوف بعرفات فوق‌الجبل احبّ‌اليك ام‌على‌الارض ؟فقال : على‌الارض .

وفي‌الموثق عن‌سماعة قال.قلت لابى‌عبدالله عليه السلام اذا كثر‌الناس بمنى وضاقت عليهم كيف يصنعون فقال: يرتفعون‌الي وادى محسرقلت : فاذا كثروا بجمع فضاقت عليهم كيف يصنعون ؟ فقال : يرتفعون الى المأزمين ؛ قلت : فاذا كانوابالموقف و

(١-٢-٣) الكافي باب الوقوف بعرفات وحد الموقف خبر١- ٢-٣

(٤) اورده والثلاثة التي‌بعده في التهذيب باب‌الغدوالي عرفات خبر١٠-٦-٧-٨

اصحاب الاراك لا حجّ لهم ؛ وهم الذين يقفون تحت الاراك ، ووقف النبيّ صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس يبتدرون أخفاف ناقته ، فأهوى بيده وهو واقف فقال : اني وقفت وكلّ هذا موقف .

وقال الصادق عليه السلام كان ابى عليه السلام يقف بالمشعر الحرام حيث يبيت .

---

وكثروا وضاق عليهم كيف يصنعون ؟ فقال يرتفعون الى الجبل .

وروي الكليني في القوى عن سماعة قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام اذا ضاقت عرفة كيف يصنعون ؟ قال يرتفعون الى الجبل(١) والاحوط عدمه .

وروى الشيخ في الموثق ، عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال لاينبغي الوقوف تحت الاراك فاما النزول تحته حتى تزول الشمس وتنهض الى الموقف فلابأس (٢)

﴿وقال الصادق عليه السلام﴾ وهو محمول على الاستحباب ، لما رواه الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: أصبح على طهر بعد ماتصلّى الفجر فقف ان شئت قريباً من الجبل وان شئت حيث تبيت الخبر (٣)

﴿ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله الخ﴾ روى الكليني في الحسن كالصحيح ؛ عن معوية بن عمار وفي الحسن كالصحيح عن الحلبي عن ابى عبد الله عليه السلام قال : قال : لاتصلّي المغرب حتى تأتي جمعاً تصلّي بها المغرب و العشاء الآخرة باذان واحد واقامتين وانزل ببطن الوادى ، عن يمين الطريق قريباً من المشعر و يستحب للصرورة أن يقف على المشعر ويطأه برجله ولايجاوز الحياض ليلة المزدلفة (٤)

---

(١) الكافى باب الوقوف بعرفة وحد الموقف خبر١١

(٢) التهذيب باب الغدو الى عرفات خبر٩

(٣) الكافى باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر الخ خبر٤ وفيه (شئت) بدل (تبيت)

(٤) الكافى باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر الخ خبر١

ويستحبّ للصرورة ان يطأ المشعر برجله اويطأه ببعيره ، ويستحب للصرورة ان يدخل البيت .

## باب التقصير في الطريق الى عرفات

روي عن معوية بن عمار قال : قلت لابيعبد الله عليه السلام ان اهل مكة يتمّون

---

وفي القوى عن ابان بن عثمان عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال يستحبّ للصرورة ان يطأ المشعر المشعر الحرام وان يدخل البيت(١) ـ ومثله الشيخ في الروايات وليس فيها الوطىء بالبعير الّا ان يكون رواية اخرى والظاهر ان المراد بالمشعر المسجد ـ الذي على الجبل ـ ويستحب دخوله كما ذكره الاصحاب وذكروا انه اندرس وأثره باق الى الآن .

## باب التقصير في الطريق الى عرفات

﴿روى عن معوية بن عمار﴾ كالكليني والشيخ رواه بطرق صحيحة عنه (٢) ﴿قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام ﴾ ويدلّ بظاهره على وجوب التقصير لاهل مكة اذا ذهبوا الى عرفات ، والظاهر انه اعم من ان يحجّ اولا ، ويمكن حمله على غير الحاج ممن اراد الرجوع ليومه .

لكن روى الشيخ في القوى ، عن اسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام في كم التقصير؟ فقال: في بريد ، ويحهم كأنهم لم يحجّوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فقصّروا(٣) وروى في الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام في

---

(١) الكافي باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر الخ خبر٣ والتهذيب باب نزول المزدلفة خبر١٣

(٢) التهذيب باب الصلوة في السفر خبر ١٦ من كتاب الصلوة وباب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٨٠ والكافي باب الصلوة في مسجد منى ومن يجب عليه التقصير والتمام خبر٥

(٣) التهذيب باب الصلوة في السفر خبر ١١

الصلاة بعرفات فقال : ويلهم اوويحهم وايّ سفر أشدّمنه ، لاتتم .

## باب اسم الجبل الذى يقف عليه الناس بعرفة

سئل الصادق عليه السلام ماسم جبل عرفة الذى يقف عليه الناس ؟ فقال : الال .

---

كم اقصّر الصلوة فقال: في بريد الاترى انّ اهل مكة اذا خرجوا الي عرفة كان عليهم التقصير(١) ويظهر منه ان الطريق الي عرفة اربعة فراسخ وعليهم التقصير؛ واولم يكونوا من اهل مكة فلا يمكن أن يقال ان هذا الحكم مخصوص بأهل مكة .

وفي الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار قال : سألت اباالحسن عليه السلام عن اهل مكة اذازاروا عليهم اتمام الصلوة ؟ قال : نعم والمقيم بمكة الي شهر بمنزلتهم (٢)

وفي الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اهل مكة اذازاروا البيت ودخلوا الي منازلهم ورجعوا الي منى اتمّوا الصلوة وان لم يدخلوا منازلهم قصّروا (٣)

وظاهر هذه الاخبار يؤيد قول ابن ابي عقيل في اشتراط الرجوع قبل العشر، ونقل اجماع اهل البيت عليهم السلام على ذلك ، ويمكن ان يقال بالتخيير في اربعة فراسخ كما تقدّم الاخبار الصحيحة في ذلك ويكون التوبيخ لجزمهم بوجوب الاتمام او يكون التقصير افضل ويكون الاتمام مكروهاً ، والجمع احوط .

## باب اسم الجبل الذى يقف عليه

اى عنده ﴿الناس﴾ اويكون المراد بالناس العامة ﴿بعرفة﴾ ﴿سئل الصادق عليه السلام (الي قوله) ألال﴾ كسحاب و كتاب ، ووهم من قال الال كالخل و كهمزة قاله.

---

(١) التهذيب باب الصلوة في السفر خبر٨

(٢) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٨١

(٣) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٨٣ و الكافي باب الصلوة في مسجد منى خبر١

# باب کراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة

روی أبان عن عبدالرحمن بن اعین عن ابیجعفر علیه‌السلام انه کره أن یقیم‌عند

---

الفیروزآبادی .

## باب کراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة

﴿روی ابان﴾ فی الموثق کالصحیح ﴿عن عبدالرحمن بن‌اعین﴾ الممدوح ﴿عن ابی‌جعفر علیه‌السلام (الی‌قوله) بعد الافاضة﴾ منه‌الی منی و ذهاب الناس ﴿ولا یجوز (الی‌قوله )الشمس﴾ لان الواجب الوقوف من‌طلوع‌الفجر الی طلوع الشمس وان استحبّ لغیرالامام ان یفیضوا قبل طلوعها ولکن لایخرجون منه‌بالجواز من وادی محسّر حتی تطلع الشمس ﴿ولا من عرفات قبل‌غروبها فیلزمه﴾ فی‌الموضعین ﴿دم شاة﴾ والمشهور فی‌الاخیر وجوب البدنة کما سیجیء.

ویؤیّده ماروا‌ه الکلینی فی الموثق کالصحیح ، عن‌اسحاق بن‌عمار قال: سألت اباابراهیم علیه‌السلام ای‌ساعة احبّ‌الیك ان‌افیض من‌جمع ؟ فقال: قبل‌ان تطلع الشمس بقلیل وهی احبّ الساعات الیّ قلت : فان مکثنا حتی تطلع الشمس ؟ فقال : لیس به‌بأس (۱) .

وفی‌الحسن کالصحیح والشیخ فی‌الصحیح ، عن‌هشام بن‌الحکم ، عن ابیعبدالله علیه‌السلام قال : لاتجاوز وادی‌محسّر حتی‌تطلع الشمس (۲)

وفی‌الحسن کالصحیح ، عن‌معویة بن‌عمار ، عن‌ابی عبدالله علیه‌السلام قال : ثم‌افض

---

(۱-۲) الکافی باب لیلة المزدلفة والوقوف بالمشعرالخ خبر۵-۶

المشعر بعد الأفاضة ولا يجوز للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس، ولا من عرفات قبل غروبها، فيلزمه دم شاة.

---

حين يشرق لك ثبير وترى الابل مواضع (موضع - خ) اخفافها(١)

وروى الشيخ في الموثق: عن معوية بن حكيم قال: سألت ابا ابراهيم عليه السلام اى ساعة احبّ اليك ان افيض من جمع؟ فقال: قبل ان تطلع الشمس بقليل هى احبّ الساعات اليّ قلت: فان مكثنا حتى تطلع الشمس؟ قال: ليس به بأس (٢)

وفي القوي، عن جميل بن دراج، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ينبغي للامام ان يقف بجمع حتى تطلع الشمس وساير الناس ان شاءوا عجّلوا، وان شاءوا أخّروا (٣)

(واما) الغروب فبذهاب الحمرة المشرقية على ماتقدم(٤).

ويؤيّده هنا مارواه الشيخ والكليني في الموثق كالصحيح: عن يونس بن يعقوب قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام متى الافاضة من عرفات؟ قال: اذا ذهبت الحمرة من ههنا و اشار بيده الى المشرق والى مطلع الشمس (وفي رفي) اذا ذهبت الحمرة يعنى من جانب المشرق(٥) (الشرقي - خ)

وفي الصحيح، عن ضريس الكناسي، عن ابى جعفر عليه السلام قال: سألته عن رجل

---

(١) الكافي باب ليلة المزدلفة الخ ذيل خبر٣ ورواه الشيخ ايضاً في باب نزول المزدلفة خبر١٣ ثم قال: قال ابوعبدالله كان اهل الجاهلية يقولون اشرق ثبير يعنون الشمس كيما نغير انتهى وفسّر في نهاية ابن الاثير قوله: «كيما نغير» بقوله اى نذهب سريعاً يقال: اغار اذا اسرع في العدو، وقيل اراد نغير لحوم الاضاحي من الاغارة النهب انتهى.

(٢-٣) التهذيب باب نزول المزدلفة خبر١٤-١٧

(٤) راجع ص٦١ من المجلد الثاني

(٥) الكافي باب الافاضة من عرفات خبر١ والتهذيب باب الافاضة من عرفات خبر١

افاض من عرفات قبل ان يغيب الشمس قال: عليه بدنة ينحرها يوم النحر فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوماً بمكة او في الطريق اوفي اهله (١)

وروى الشيخ في الصحيح، عن مسمع بن عبدالملك، عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل افاض من عرفات قبل غروب الشمس قال: ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان متعمداً فعليه بدنة(٢) وهذه الاخبار مع الاخبار المتقدمة (من ان اصحاب الاراك لاحج لهم)، تدل على وجوب الوقوف بعرفة.

(فاما) مارواه المصنف والشيخ مرسلا، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال: الوقوف بالمشعر فريضة والوقوف بعرفة سنة(٣) (فعلى) تقدير صحته (محمول) على ان وجوبه ظهر من السنة بخلاف المشعر، فان الله تعالى قال: فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام (٤) ولم يذكر امراً في وقوفها بخلافه فـان الذكر على المشهور بين الاصحاب هو نية الوقوف الذي هو الركن وهو مسمى الوقوف لله، وعلى ما يظهر من الاخبار هو الذكر اللساني والدعاء والصلوة ولايظهر مندنية كما سيجيء وان كان الاحوط الجمع بين النية والذكر.

وروى الكليني والشيخ في الصحيح، عن معاوية بن عمار قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: ان المشركين كانوا يفيضون من قبل ان تغيب الشمس فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافاض بعد غروب الشمس قال وقال ابو عبدالله عليه السلام: اذا غربت الشمس فأفض مع الناس وعليك السكينة والوقار وأفض بالاستغفار، فان الله عزوجل يقول:

(١) الكافي باب الافاضة من عرفات خبر ٤

(٢) التهذيب باب الافاضة من عرفات خبر٤

(٣) التهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر١٤

(٤) البقرة - ١٩٨

**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم**

فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر عن عين الطريق فقل : اللهم ارحم موقفي وزد في عملي وسلّم لي ديني وتقبّل مناسكي واياك والوجيف الذي يصنعه الناس؛ فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أيها الناس ان الحج ليس بوجيف الخيل ولا ايضاع الابل، ولكن اتقوا الله وسيروا سيراً جميلا ولا توطؤا ضعيفاً ولا توطؤا مسلماً وتؤدوا واقتصدوا في السير فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته حتى يصيب رأسها مقدم الرحل و يقول ايها الناس : عليكم بالدعة فسنة رسول الله صلى الله عليه وآله تتبع قال معاوية و سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول (اللهم أعتقني من النار) وكررها حتى افاض فقلت الا تفيض فقد افاض الناس؟ فقال اني اخاف الزحام واخاف ان اشرك في عنت انسان (۱) اى تعبه .

وفي الصحيح، عن عبدالله بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: يوكّل الله عزوجل ملكين بمأزمي عرفة (اى طريقها) فيقولان سلّم سلّم (۲)

وفي الصحيح ، عن سعيد الاعرج عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ملكان يفرجان للناس ليلة مزدلفة عند المأزمين الضيقين (۳)

وفي الموثق كالصحيح ، عن هرون بن خارجة قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول في آخر كلامه حين أفاض (اللهم اني أعوذ بك ان أظلم او أظلم اواقطع رحماً او أوذي جاراً) (۴)ـ وهو كناية عن عدم الوجيف لئلا يؤذي احداً او يؤذى من احد بسببه .

---

(۱-۲-۳-۴) الكافي باب الافاضة من عرفات خبر۲ -۶-۷ -۳ واورد الاول في التهذيب في باب الافاضة من عرفات خبر۲ (الى قوله) بعد غروب الشمس

# باب السعي في وادي مُحسّر

روي معوية بن عمّار عن ابيعبد الله ( ع ) قال : اذا مررت بوادي مُحسّر ،

## باب السعي

اى الهرولة ﴿في وادي محسّر﴾ عند المجيء من المشعر الى منى ﴿روى معوية بن عمار﴾ في الصحيح كالكليني (١) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذامررت بوادى مُحسّر﴾ كمعظم ﴿سلّم عهدى﴾ وفى ﴿في﴾ (سلّم لى عهدى) اى اجعل ايماني الذى عهدت معك في الميثاق سالماً من شوائب الشرك الخفيّ والجليّ ، ومن الالحاد في دينك (او) عهدي في المجيء الى بيتك اجعله سالماً من الفساد الصورى و المعنوى ﴿واخلفني﴾ اى كن خليفتي بالخير والرحمة فيمن تركت بعدي (اى بعد مجيء الى بيتك اوبعد مفارقتي للحيوة .

وروى الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ثم أفض حين يشرق لك ثَبير (اى يضيء بطلوع الفجر اوطلوع الشمس ) وترى الابل مواضع اخفافها قال ابوعبد الله عليه السلام كان اهل الجاهلية يقولون اشرق ثَبير (كامير) يعنون الشمس (اى بها) كيما نُغير من الاغارة (اى نسرع) الى النحر (اى ندخل في الغور من الوادى) وانما افاض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف اهل الجاهلية كانوا يُفيضون بايجاف الخيل (اى اسراعها في نوع من سيرها )وكذا ايضا ع الابل ، فافاض رسول الله (ص) خلاف ذلك بالسكينة والوقار والدعة (اى الخفض والراحة ) فأفض بذكر الله والاستغفار وحرّك بهلسانك ، فاذامررت بوادى مُحسّر وهو وادعظيم (بالاضافة كمافي ﴿في﴾ اى وادى الله سبحانه لانه جعله منسكا للعبادته اوبالوصف) بين جمع ومنى وهوالى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه ، (فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرّك ناقته)وتقول

(١) الكافى باب السعى فى وادى مُحسّر خبر ٣

وهو وادعظيم بين جمع و منى ، وهو الى منى أقرب فاسع فيه حتى تجاوزه ، فان رسول الله صلى الله عليه وآله حرّك ناقته فيه فقال :(اللهم سلّم عهدی ، واقبل توبتی ، وأجب دعوتی ، و اخلفنی بخیر فیمن ترکت بعدی ) .

وروى محمدبن اسماعيل عن ابى الحسن(ع) قال : الحركة في وادي مُحسّر مأة خطوة ، وفى حديث آخر مأة ذراع ، وترك رجل السعي في وادي مُحسّر فأمره ابوعبدالله(ع) بعد الأنصراف الى مكة ان يرجع فيسعى .

---

(اللهم سلّم عهدی واقبل توبتی وأجب دعوتی واخلفنی فیمن ترکتُ بعدی (١)

﴿وروى محمدبن اسماعيل﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن ابى الحسن عليه السلام (٢)

﴿وفى حديث آخر﴾ رواه الكلينى فى الموثق كالصحيح ، عن عمر بن يزيد قال: الرمل فى وادى مُحسّر قدرمأة ذراع (٣)

﴿ وترك الخ ﴾ رواه الكلينى مرسلا عن ابى عبدالله عليه السلام (٤) وروى فى الحسن كالصحيح عن ابن ابي عمير، عن حفص بن البخترى وغيره ، عن ابى عبدالله(ع) انه قال لبعض ولده هل سعيت فى وادى مُحسّر ؟ فقال: لا قال فأمره ابوعبد الله عليه السلام ان يرجع حتى يسعى ، قال: فقال له ابنه لا اعرفه فقال له سَلِ الناس (٥)

---

(١) التهذيب باب نزول نزول المزدلفة خبر١٤

(٢-٣-٤) الكافى باب السعى في وادى محسر خبر٤-٨-٢

(٥) الكافى باب السعى فى وادى محسر خبر١

# باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر

في رواية علي بن رئاب ان الصادق(ع) قال : مَن افاض من عرفات مع الناس فلم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمداً او مستخفاً فعليه بدنة .

وروي(عن ـ خ) يونس بن يعقوب ؛ عن ابيعبدالله (ع) قال : قلت له رجل افاض

# باب ماجاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر

﴿ في رواية علي بن رئاب ﴾ في الصحيح ، ورواه الكليني في القوى ، عن علي بن رئاب ، عن حريز ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام (١) ، وتقدم وجوب الشاة وسيجيء فيحمل البدنة على التخيير والاستحباب العيني ( او ) الاستحباب مطلقا ، لما رواه الشيخ في الصحيح ، عن هشام بن سالم و غيره ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال في التقدم من منى الى عرفات قبل طلوع الشمس لابأس به و التقدم من المزدلفة الى منى يرمون الجمار ويصلون الفجر في منازلهم بمعنى لابأس (٢) هذا كله اذا بات الليلة بمزدلفة والّا فيبطل حجه .

﴿ وروى يونس بن يعقوب ﴾ في القوي والكليني في الموثق كالصحيح(٣) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام ﴾ويدل على ان الجاهل معذور؛ والرجوع لادراك اضطراري المشعر قبل الزوال ، ويؤيده مارواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن ابن ابي عمير، عن محمد بن يحيى ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال في رجل لم يقف بالمزدلفه ولم يبت بها حتى أتى منى فقال: الم ير الناس لم يبكروا منى اي لم يجيئوا بكرة (وفي الاستبصار لم يكونوا بمنى ) حين دخلها قلت فانه جهل ذلك قال يرجع قلت ان ذلك قد فاته؟ قال لابأس (٤)

---

(١) الكافي باب من جهل ان يقف بالمشعر خبر ٦

(٢) التهذيب باب نزول المزدلفة خبر ٢

( ٣ـ٤) الكافي باب من جهل ان يقف بالمشعر خبر ٤ـ٥ واورد الثاني في الاستبصار باب من فاته الوقوف بالمشعر الحرام خبر ٣

من عرفات فمرّ بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى فرمى الجمرة ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال: يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمى الجمرة.

وروى محمد بن حكيم قال: قلت لابي عبدالله «ع» الرجل الأعمى (الأعجمى-خ)

---

وروى الشيخ في الصحيح، عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى الخثعمى، عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام فيمن جهل ولم يقف بالمزدلفة ولم يبت بها حتى اتى منى قال يرجع قلت ان ذلك فاته فقال لابأس به (١)

وروى الكليني (في الصحيح على المشهور و الظاهر) عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ماتقول في رجل أفاض من عرفات فاتي منى؟ قال فليرجع فليأت جمعاً فيقف بها وان كان الناس قد أفاضوا من جمع (٢).

(فاما) مارواه الشيخ في القوى، عن عبيدالله و عمران ابني على الحلبيين، عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا فاتتك المزدلفة فقد فاتك الحج. (٣) (فمحمول) على التعمد اوعلى فوت الفضيلة اوعلى ما اذا لم يدرك عرفة كما رواه الشيخ في الصحيح عن الحسن العطار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا أدرك الحاج عرفات قبل طلوع الفجر ولم يدرك الناس بجمع ووجدهم قد افاضوا فليقف قليلا بالمشعر الحرام وليلحق الناس بمنى ولاشيء عليه (٤).

﴿وروى محمد بن حكيم﴾ في الحسن كالصحيح كالشيخ و الكليني في القوى (٥) ويدل على معذورية الجاهل و الضعيف عن معارضة الجمال و الاجتزاء

---

(١) التهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر ٢٩

(٢) الكافي باب من جهل ان يقف بالمشعر خبر ٣

(٣-٤-٥) التهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر ٢٨-٢٧-٣٢ و اورد الاخير في الكافي باب من جهل ان يقف بالمشعر خبر ١

و المرأة الضعيفة يكونان مع الجمّال الاعرابى ، فاذا افاض بهم من عرفات مرّبهم كماهم الى منى ولم ينزل بهم جمعاً فقال : أليس قد صلّوابها فقد اجزأهم ، قلت فان لم يصلّوابها ؟ قال ذكروا الله فيها ، فان كانوا قدذكروا الله عزوجل فيها فقد اجزأهم .

و روى فيمن جهل الوقوف بالمشعر أن القنوت فى صلاةالغداة بها يجزيه ، وان اليسير من الدعاء يكفى .

---

بالصلوة فى المشعر اوالذكر كما قال الله تعالى «فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عندالمشعرالحرام (١)

﴿ وروى الخ ﴾ رواه الكلينى عن ابن مسكان ، عن ابى بصيرقال : قلت لابى عبدالله عليه السلام جعلت فداك ان صاحبىّ هذين جهلا ان يقفا بالمزدلفة فقال يرجعان مكانهما فيقفان بالمشعر ساعة ، قلت : فانه لم يخبرهما احدٌحتى كان اليوم و قد نفر الناس قال فنكس رأسه ساعة ؛ ثم قال : أليسا قد صلّيا الغداة بالمزدلفة ؟ قلت بلى فقال : اليسا قدقنتا فى صلاتهما ؟ قلت : بلى فقال : تمّ حجهما ثم قال : المشعر من المزدلفة ، والمزدلفةمن المشعر ، وانمايكفيهما اليسير من الدعاء (٢) .

---

(١) البقرة ـ ١٩٩

(٢) الكافى باب من جهل ان يقف بالمشعر خبر٢

## باب من رخّص له التعجيل من المزدلفة قبل الفجر

روى ابن مسكان عن ابى بصير قال : سمعت اباعبدالله «ع» يقول : لا بأس بأن تقدم النساء اذا زال الليل فيقفن عند المشعر الحرام ساعة ، ثم ينطلق بهنّ الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصّرن وينطلقن (ينطلق بهن ـ خ) الى مكة فيطفن الّا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانّهن يو كلّن مَن يذبح عنهن .

## باب من رخّص له التعجيل الخ

❊روى ابن مسكان❊ فى الصحيح والكلينى فى القوى كالصحيح(۱) ❊عن ابى بصير (الى قوله) النساء❊ من المشعر ❊ اذا زال الليل❊ و انتصف ❊فيقفن عند المشعر الحرام❊ فى المسجد اوتحت جبل قزح ❊ ساعة❊ بالدعاء و الذكر اوالاعم ❊ ثم ينطلق بهنّ الى منى فيرمين الجمرة ❊ جمرة العقبة ❊ ثم يصبرن ساعة ثم يقصّرن وينطلقن الى مكة❊ ولو بالليل رعاية لسترهن كما فى جميع المواضع ❊فيطفن الّا ان يكن يردن ان يذبح عنهن ❊ و جوباً كما فى حج التمتع او استحباباً فى غيره ❊فانهنّ يو كلن ❊ فى الذبح .

وروى الكلينى فى الصحيح ، عن ابى بصير ، عن ابى عبدالله ( ع ) قال رخّص رسول الله صلى الله عليه وآله النساء و الصبيان ان يفيضوا بليل ويرموا الجمار بليل وان يصلّوا الغداة فى منازلهم ، فان خفن الحيض مضين الى مكة ( اى للطوافين ) و وكلن من يضحّي عنهن .

---

(۱) اورده والخمسة التى بعده فى الكافى باب من تعجل بالمزدلفة قبل الفجر خبر ۶-۵-۷-۸-۳-۱

وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابى ابراهيم (ع) في رجل وقف مع الناس بجمع ، ثم أفاض قبل ان يفيض الناس قال : ان كان جاهلا فلاشيء عليه ، وان كان أفاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة .

---

وفي الصحيح عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبدالله (ع) جعلت فداك معنا نساء فأُفيض بهنّ بليل ؟ قال نعم تريد ان تصنع كما صنع رسول الله (ص) قال: قلت نعم فقال أفض بهنّ بليل ولا تفيض بهن حتى تقف بهن بجمع ثم أُفض بهنّ حتى تأتي بهن الجمرة العظمى فيرمين الجمرة فإن لم يكن عليهن ذبح فليأخذن من شعورهن ويقصّرن من اظفارهن ويمضين الى مكة في وجوههن ثم يطفن بالبيت ويسعين بين الصفا والمروة ثم يرجعن الى البيت فيطفن اسبوعاً ، ثم يرجعن الى منى وقد فرغن من حجهنّ وقال : ان رسول الله (ص) ارسل معهن اسامة .

وفي الحسن كالصحيح ، عن ابي بصير ، عن ابي عبد الله (ع) قال : رخّص رسول الله (ص) للنساء و الضعفاء ان يُفيضوا من جمع بليل وان يرموا الجمرة بليل فاذا أرادوا أن يزوروا البيت وكّلوا من يذبح عنهن .

و في الحسن كالصحيح عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن أحدهما (ع) قال : لابأس ان يفيض الرجل بليل اذا كان خائفاً الى غير ذلك من الاخبار

(وروى علي بن رئاب) في الصحيح والكليني في القوي كالصحيح ، (عن مسمع عن ابي عبدالله (ع)) وفي بعض النسخ (عن ابي ابراهيم (ع)) و الظاهر انه سهو النسّاخ ويدل على وجوب الشاة كما تقدم .

# باب ماجاء فيمن فاته الحج

روي معوية بن عمّار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : مَن ادرك جمعاً فقد ادرك الحج وقال : أيمّا قارن اومفرد او متمتع قدم وقدفاته الحج فليحلّ بعمرة وعليه الحج من قابل ، قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه يأتي عرفات فيقف

## باب ماجاء فيمن فاته الحج

«روى معوية بن عمار» في الصحيح كالكليني (١) «عن ابى عبد الله (ع) قال : من ادرك جمعاً» اى اختياريه الى طلوع الشمس او الاعم منه ومن الاضطرارى الى زوال الشمس من يوم النحر «فقد أدرك الحج ( الى قوله ) الحج» بأن لم يدرك الموقفين او احد الاختياريين او الاضطراريين او اضطرارى المشعر كما تقدم فى الاخبار الصحيحة فى باب ادراك الحج «فليحلّ بعمرة» وجوباً مع الامكان كما هو الغالب فى الفوات بخلاف المحصور و المصدود فانه سيجيء حكمهما «و عليه الحجّ من قابل» ندباً ان كان حج حجة الاسلام و وجوباً مع الاستطاعة الى قابل او كان اجيراً مطلقا او نائباً كذلك و ضابطه الوجوب في السنة الآتية لا ان الفوات سبب الوجوب الآن يكون بتقصيره فيستقر «قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع» في الليل او فى الصبح «فقال ان ظن انه» يمكنه أن «يأتى عرفات فيقف بها قليلا» ولو بالدخول في اولها مع نية الوقوف الاضطرارى «ثم» يرجع و «يدرك جمعاً قبل طلوع الشمس فليأتها» وجوباً «وان ظن انه لايأتيها حتى يفيضوا» ويفوته اختيارى المشعر «فلا يأتيها وقد تمّ حجه» وفى (فى) (فلايأتها وليقم بجمع فقدتمّ حجه ) فان اختيارى المشعر مقدم على الاضطراريين .

---

(١) الكافي باب من فاته الحج خبر٢

بها قليلا ثم يدرك جمعاً قبل طلوع الشمس فليأتها ، فإن ظنّ انه لا يأتيها حتى يفيضوا فلا يأتيها وقد تمّ حجه .

وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال : كنت مع ابيعبدالله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال : إنّ قوماً قدموا وقد فاتهم الحج فقال: نسئل الله العافية أرى أن يهريق كل رجل منهم دم شاة و يحلّوا وعليهم الحجّ من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان

---

«وروى ابن محبوب» في الصحيح كالكليني والشيخ (١) «عن داود الرقي (الى قوله) العافية» اى من امثال هذه البليّات اوينبغي ان يسألوا الله العافية فإن عافاهم الله امكنهم ان يجيؤا في السنة الاخرى وليشكروا الله تعالى على الحيوة على أنهم مأجورون بالاجر العظيم ، ويدلّ على التخيير بين الاحلال بالعمرة وعدم الحج من قابل وبين الذبح والحج من قابل .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: مَن ادرك جمعاً فقد ادرك الحج قال وقال ابوعبدالله عليه السلام : ايمّا حاج سائق الهدى اومفرد للحج او متمتّع بالعمرة الى الحج قدم و قد فاته الحج فليجعلها عمرة وعليه الحجّ من قابل (٢)

وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قلت لابيعبدالله ( ع ) : رجل جاء حاجاً ففاته الحج ولم يكن طاف قال : يقيم مع الناس حراماً أيام التشريق ولاعمرة فيها فاذا انقضت طاف البيت وسعى بين الصفا والمروة واحلّ وعليه الحج من قابل يحرم من حيث أحرم (٣) .

وحمل الشيخ اخبار الحج من قابل مما ذكرناه هنا وما ذكرناه قبل على مَن لم يشترط في احرامه لمارواه في الصحيح ، عن ضريس بن اعين قال سألت اباجعفر

---

(١) الكافي من فاته الحج خبر ١ والتهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر ٣٧

(٢-٣) التهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر ٣٥ - ٣٦

أُقاموا حتى تمضي ايّام التشريق بمكة ثم خرجوا الي وقت اهلِ مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحجّ من قابل .

## باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

روى حنّان بن سدير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : يجزيك ان تأخذ حصى الجمار

---

عليه السلام عن رجل خرج متمتعاً بالعمرة الى الحجّ فلم يبلغ مكة الّا يوم النحر فقال يقيم علي احرامه ويقطع التلبية حين يدخل مكة فيطوف ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق رأسه وينصرف الي اهله إن شاء وقال : هذا لمن اشترط في احرامه فإن لم يكن اشترط فانّ عليه الحج من قابل (۱)

والظاهر ماقلناه ، اولاً والله تعالى يعلم، والاحتياط في ذبح الهدي والعمرة المفردة والحج من قابل وان كان غير واجب عليه .

## باب اخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

﴿روى حنّان بن سَدير﴾ في الموثق كالكليني(۲) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام قال يجزيك آن تأخذ حصى الجمار﴾ وهي سبعون حصاة ﴿من الحرم كله﴾ ولا يجوز اخذها من خارج الحرم كما يشعر به الاجزاء ﴿الّا من المسجد الحرام ومسجد الخيف﴾ والمشهور عموم المنع من جميع المساجد والتخصيص للاهتمام ولكونهما موردين للحاجّ .

وروي الكليني في الحسن كالصحيح، عن معوية بن عمار قال: خذ حصى الجمار من جمع وان اخذت من رحلك بمنى اجزأك .

---

(۱) التهذيب باب تفصيل فرائض الحج خبر ۳۸

(۲) اورده والستة التي بعده في الكافي باب حصى الجمار من اين تؤخذ ومقدارها خبر ۸-۱-۳-۶-۵-۷-۹

من الحرم كلّه إلّامن المسجد الحرام ومسجد الخيف .

وفي الحسن كالصحيح ، عن ربعي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال خذحصى الجمار من جمع وان اخذت من رحلك بمنى اجزأك. وفي الحسن كالصحيح عن زرارة عن ابي عبدالله (ع) قال حصى الجمار ان اخذته من الحرم اجزأك وان اخذته من غير الحرم لم يجزءك قال و قال لايرمى الجمار الّا بالحصى وفي الحسن كالصحيح اوالصحيح ، عن هشام بن الحكم، عن ابي عبدالله (ع) في حصى الجمار قال كره الصمّ منها (اى يستحب ان تكون رخوة) وقال : خذالبُرش اى الملّونة بالالوان المختلفة اوالمنقّطة )

وفي الموثق عن ابي بصير قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول التقط الحصى ولا تكسر منهن شيئاً .

وعن البزنطي ، عن ابي الحسن عليه السلام قال : حصى الجمار تكون مثل الانملة ولا تأخذها سوداء ولا بيضاء ، ولاحمراء خذها كحلية منقّطة تخذ فهن خذفاً و تضعها على الابهام وتدفعها بظفر السبابة وارمها عن (من-خ) بطن الوادي و اجعلهن على يمينك كلّهنّ ولاترم على الجمرة (اى مشرفاً عليها ) وتقف عند الجمرتين الاولين ولاتقف (اى للدعاء) عند جمرة العقبة .

وفي القوى ، عن حريز ؛ عمن أُخبره ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال سألته من اين ينبغي اخذ حصى الجمار؟ قال: لاتأخذها من موضعين ، من خارج الحرم ، ومن حصى الجمار (اى المرمية) ولابأس بأخذه من سائر الحرم .

فظهر منها اشتراط كونها من الحرم الّا المساجد او المسجدين و كونها ابكاراً اواستحبابه واستحباب كونها كحلية منقّطة ملتقطة غير مكسرة بأن يأخذ حجراً و يكسره ، وأن يكون من المشعر اومنى ،وأن يكون بمقدار الا نملة، ورميها خذفاً ورمى جمرة العقبة من بطن الوادي، وعدم الوقوف عندها بخلاف الاولى والوسطى .

# باب ماجاء فيمن خالف الرمي اوزاد او نقص

روى علي بن ابيحمزة عن ابي بصير قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام : ذهبت ارمي فاذاً في يدي ست حصيات فقال : خذواحدةً من تحت رجليك .

وفي خبر آخر: ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قدرمي .

و روى معوية بن عمّار عن ابيعبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين

---

# باب ماجاء فيمن خالف الرمي اوزاد او نقص

﴿ روى علي بن ابي حمزة ﴾ في الموثق كالكليني ( ١ ) ﴿ عن ابي بصير ( الى قوله ) حصيات ﴾ من الحصى المأخوذة من جمع ﴿ فقال : خذوا واحدة من تحت رجليك ﴾ و في (في) ( رجلك ) اي يكفي ان يكون من منى ويمكن ان يكون المراد من تحت الرجل منى ويدل ظاهراً على انه يكفي ان لا يعلم انها مرمية لاان يعلم أنها غير مرمية ، فان الحصاة التي هناك مشتبهة بين المرمية وغيرها ، والاحوط ان يأخذها من المواضع البعيدة عن الجمار .

﴿ وفي خبر آخر ﴾ تقدم في خبر حريز ﴿ ولا تأخذ من حصى الجمار ﴾ و روى الكليني في القوي ، عن عبدالاعلى ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قلت له رجل رمى الجمرة بست حصيات ووقعت واحدة في الحصي فقال: يعيدها ان شاء من ساعته وان شاء من الغد اذا اراد الرمي ولا يأخذ من حصى الجمار قال : وسألته عن رجل رمى جمرة العقبة بست حصيات ووقعت واحدة في المحل قال يعيدها (٢) .

﴿ وروى معوية بن عمار ﴾ في الصحيح كالكليني (٣) ﴿ عن ابي عبدالله عليه السلام

---

(١) الكافي باب حصى الجمار من اين تؤخذ ومقدارها خبر ۴

(٢-٣) الكافي باب مَن خالف الرمي اوزاد اونقص خبر ٣-٥

حصاة فرمى بها و زادت واحدة ولم يدر أيهنّ نقصت ؟ قال فليرجع فليرم كلّ واحدة بحصاة ، وان سقطت من رجل حصاة فلم ( ولم ـخ ) يدر ايّتهنّ هى فليأخذ من تحت قدميه حصاةفيرمي بها قال : فان رميت بحصاة فوقعت فى محمل فأعِدمكانها ، وان اصابت انسانا اوجملاثم وقعت على الجمار اجزأك ، و قال فى الرجل رمى الجمار فرمى الاولى بأربع حصيات ثم رمى الاخيرتين بسبع سبع قال يعودفيرمى الاولى بثلاث و قد فرغ ، و إن كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع ، وان كان رمى الوسطى بأربع رجع فرمى بثلاث ، قال قلت الرجل يرمى الجمارمنكوسة قال يعيدها على الوسطى و جمرة العقبة .

---

فى رجل أخذاحدى وعشرين حصاة﴾ للجمار الثلث لكل جمرة سبع حصيات ﴿ترمى بها﴾وفى رفي(فرمى بها) ﴿ فزادت واحدة﴾ فعلم انه سهى فى واحدة فرماها بست ﴿ولم يدر (الى قوله) بحصاة﴾ من باب المقدمة الواجبة وان لم نقل بوجوب المقدمة الغير المنصوصة عليها﴿وان﴾وفى رفي(فان) ﴿سقطت﴾ وتقدم ﴿وإن اصابت (الى قوله)اجزأك﴾ لانه بفعلك بخلاف ، مالو تممّت بفعل آخر .

﴿وقال عليه السلام﴾ من خبر معاوية ﴿وقد فرغ ﴾لانها بتجاوز النصف بمنزلة المرمية فى صورة السهو .

وفى رفي(وان كان رمى الاولى بثلث ورمى الاخيرتين بسبع سبع فليُعدوَ ليرمهن جميعاً بسبع سبع وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع) اى لا يحتاج الى رمى الاولى فانها قد فرغت لانها لايحتاج الى رمى الاخرى لانه لم يحصل الترتيب بين الوسطى والعقبة بخلاف مالو تجاوز النصف كما قال (ع) ﴿وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث﴾ ولايحتاج الى رمى الاخيرة ﴿قال قلت (الى قوله) على الوسطى﴾ لان الاولى التى وقعت اخرى يحسبها اولى ثم يرمى الوسطى ثم العقبة ولايحتاج الى اعادة الاولى لانها وقعت موقعها بخلافهما .

و روى محمّد بن مسلم عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال فى الخائف : لابأس بأن

---

وفي رفي (قال قلت: الرجل ينكس في رمي الجمار فيبدء بجمرة العقبة ثم الوسطى ثم العظمى قال: يعود فيرمي الوسطى ثم يرمي جمرة العقبة وإن كان من الغد).

ويؤيّده مارواه الشيخ في الصحيح ؛ عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل رمي الجمرة الاولى بثلث؛ والثانية بسبع قال : يعيد رميهن جميعاً بسبع سبع قلت فان رمي الاولى بأربع والثانية بثلث والثالثة بسبع قال : يرمي الجمرة الاولى بثلث و الثانية بسبع ويرمي جمرة العقبة بسبع ، قلت فانه رمى الجمرة الاولى بأربع والثانية بأربع والثالثة بسبع قال يعيد فيرمي الاولى بثلث والثانية بثلث ولا يعيد على الثالثة (۱)

وفي القوى كالصحيح ، عن على بن اسباط قال : قال ابوالحسن عليه السلام اذا رمي الجمار اقلّ من اربع لم تجزه واعاد عليها واعاد على ما بعدها وان كان قد اتمّ ما بعدها و اذا رمي شيئاً منها اربعاً بنى عليها ولم يعد على ما بعدها اذا كان قد أتم رميه (۲)

وروى الكليني في الصحيح؛ عن مسمع، عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل نسي رمي الجمار يوم الثاني فرمي جمرة العقبة ثم الوسطى ثم الاولى يؤخّر مارمي بما رمي ويرمي جمرة الوسطى ثم جمرة العقبة (۳)

وفي الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار وفي الحسن كالصحيح ؛ عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل رمي الجمار منكوسة قال : يعيد على الوسطى و جمرة العقبة (۴) .

﴿وروى محمد بن مسلم﴾ في القوى كالصحيح ورواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن زرارة ومحمد بن مسلم (۵) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام﴾ ويؤيّده ماروا

---

(۱-۲) التهذيب باب الرجوع الى منى ورمى الجمار خبر ۱۷ - ۱۸

(۳-۴) الكافي باب من خالف الرمى اوزاد اونقص خبر ۱-۲

(۵) الكافي باب من نسي رمي الجمار اوجهل خبر ۲

يرمي الجمار بالليل ، ويضحّي بالليل ، ويُفيض بالليل .

وسأله معوية بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار حتى نفرت الى مكة

---

الشيخ في الصحيح ، عن عبدالله بن سنان، عن ابی عبدالله عليه السلام قال : لا بأس بأن يرمي الخائف بالليل ويضحّي ويُفيض بالليل (١)

و في الموثق ، عن سماعة عن ابی عبدالله قال : رخّص للعبد والخائف والراعی في الرمي ليلا (٢) .

وفي القوی ، عن علي بن عطية قال : أُفضنا من المزدلفة بليل انا و هشام بن عبد الملك الكوفي و كان هشام خائفاً فانتهينا الى الجمرة العقبة عند طلوع الفجر فقال لی هشام أیّ شيء احدثنا في حجّنا فنحن كذلك، اذ القينا ابو الحسن موسى عليه السلام قد رمی الجمار فانصرف فطابت نفس هشام (٣)

وروی الكليني في الموثق عن سماعة ، عن ابی عبدالله عليه السلام انه كره رمی الجمار بالليل ورخّص للعبد والراعي في رمي الجمار ليلا (٤)

«وسأله معوية بن عمار» في الصحيح كالكليني عنه قال. سألت اباعبدالله (ع) (٥) ويدل على وجوب الرجوع على الجاهل .

وروی الكليني في الحسن كالصحيح والشيخ في الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابی عبدالله (ع) قال قلت له: رجل نسی أن يرمی الجمار حتی اتی مكة قال يرجع فيرميها يفصل بين كلّ رميتين بساعة ، قلت فاته ذلك وخرج ؟ قال: ليس عليه شيء قال: قلت فرجل نسي السعي بين الصفا والمروة فقال: يُعيد السعي قلت فاته ذلك حتى خرج؟ قال: يرجع فيعيد السعي ان هذا ليس كرمی الجمار انّ الرمي سنة والسعي بين الصفا والمروة فريضة (٦)

---

(١-٢-٣) التهذيب باب الرجوع الى منى ورمی الجمار ٨-٩-١٠

(٤-٥-٦) الكافی باب من نسی رمی الجمار اوجهل خبر ٣-٥-١ واورد الثالث في التهذيب ايضاً باب الرجوع الى منى ورمی الجمار خبر ١٢ الى قوله ليس عليه شيء

قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك .

وروى عنه عبدالله بن سنان في رجل أفاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس ؟ قال يرمي اذا اصبح مرّتين ، احدهما بكرة وهي للامس ، والاخرى عند زوال الشمس .

---

وروى الشيخ في القوى كالصحيح ، عن عمر بن يزيد ، عن ابي عبدالله (ع) قال من اغفل رمي الجمار او بعضها حتى يمضي ايام التشريق ، فعليه ان يرميها من قابل فان لم يحج رمى عنه وليه، فان لم يكن له ولي استعان برجل من المسلمين يرمي عنه فانه لا يكون رمي الجمار الّا ايام التشريق (۱)

وفي القوى ،عن عبدالله بن جبلة ، عن ابي عبدالله (ع) انه قال : مَن ترك رمي-الجمار متعمداً لم تحل له النساء وعليه الحج من قابل (۲)

وروى عنه(ع) عبدالله بن سنان في الصحيح كالكليني والشيخ ، عن ابي عبدالله(ع) (۳) ويدل على القضاء وتقديمه واستحباب الفصل بينه وبين الاداء و يؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح (على المشهور) عن بريد العجلي قال : سألت ابا عبدالله(ع) عن رجل نسي الجمرة الوسطى في اليوم الثاني قال: فليرمها في اليوم الثالث لما فاته و لما يجب عليه في يومه قلت فان لم يذكر الّا يوم النفر؟ قال فليرمها ولا شيء عليه(۴) اى مع الفصل او الاعم .

---

(۱-۲) التهذيب باب الرجوع الى منى ورمي الجمار خبر ۱۲-۱۴

(۳) الكافي باب من نسى رمى الجمار اوجهل خبر۲ والتهذيب باب الرجوع الى منى والرمى به خبر۶

(۴) التهذيب باب الرجوع الى منى والرمى به خبر۷

## باب الذين اطلق لهم الرمي بالليل

روى وهيب بن حفص عن ابيبصير قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الذى ينبغي له ان يرمي بليل من هو ؟ قال الحاطبة ، والمملوك الذى لايملك من امره شيئا (شيء - خ ) والخائف و المدين ، والمريض الذى لايستطيع ان يرمي يحمل الي الجمار؛ فان قدر على ان يرمي والافارم عنه وهو حاضر .

## باب الرمي عن العليل و الصبيان

روى معوية بن عمار وعبدالرحمن بن الحجاج عن ابيعبدالله (ع) قال الكسير

---

## باب الذين اطلق --

-- وجوّز ﴿لهم الرمي بالليل﴾ قد تقدم بعضهم في الاخبار المتقدمة آنفاً ﴿روى وهيب بن حفص﴾ في الموثق ﴿عن ابي بصير ( الى قوله ) الحاطبة﴾ الحطّاب ﴿و المملوك الذى لايملك من امره شيئاً﴾ كما في القرآن و الوصف احترازية كما هو ظاهر الآية من المثل (او) توضيحية كما سيجيىء في الاخبار في الذبح ﴿والخائف﴾ من العدو او من الحيض في رمي جمرة العقبة كما تقدّم ﴿والمدين﴾ المديون العاجز عن اداء الدين ﴿ والمريض ﴾ مبتداء (١)

## باب الرمي عن العليل والصبيان

﴿روى معوية بن عمار﴾ في الصحيح ﴿وعبدالرحمن بن الحجّاج﴾ في الحسن كالصحيح كالكليني عنهما(٢)﴿عن ابي عبدالله(ع) قال: الكسير والمبطون﴾ العاجزان

---

(١) وخبره قوله عليه السلام : يحمل الي الجمار الخ كما في المتن

(٢) الكافي باب الرمي عن العليل والصبيان الخ خبر ١

والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم .

وسأل اسحق بن عمّار ابا الحسن موسى (ع) عن المريض يرمى عنه الجمار؟ قال نعم ، يحمل الى الجمرة ويُرمى عنه قلت لايطيق ذلك فقال: يترك في منزله ويُرمى عنه .

---

كما في الغالب او الاعمّ من العجز والمشقة ﴿يرمي عنهما﴾ بالتوكيل اوالاعم ، و الاول احوط ﴿قال : و الصبيان﴾ العاجزون اوالاعم ﴿يرمى عنهم﴾ والاحوط في المميّز رميه بنفسه

﴿وسأل اسحاق بن عمار﴾ في الموثق كالصحيح كالكليني (١) وهو رخص وهواحوط ويجوز الرمي راكباً والأولى ان يرمى راجلاً ؛ بل يمشي اليها مع الامكان لمارواه الشيخ في الصحيح ، عن على بن جعفر ، عن اخيه ، عن ابيه ، عن آبائه عليهم السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يرمي الجمار ماشياً (٢)

ومارواه الكليني في الصحيح عن علي بن مهزيار قال: رأيت اباجعفر عليه السلام يمشي بعد يوم النحر حتى يرمي الجمرة ثم ينصرف راكباً و كنت اراه ماشياً بعد مايحاذي المسجد بمنى قال وحدثني على بن محمد بن سليمان النوفلي ، عن الحسن بن صالح ، عن بعض اصحابه قال : نزل ابو جعفر عليه السلام فوق المسجد بمنى قليلاً عن دابّته حتى توجّه لرمي الجمرة عند مضرب علي بن الحسين (ع) فقلت له جعلت فداك لم نزلت ههنا ؟ فقال : ان ههنا مضرب علي بن الحسين عليهما السلام ومضرب بني هاشم وانا احبّ ان امشي في منازل بني هاشم (٣) .

وفي الصحيح كالشيخ ، عن عاصم بن حميد ، عن عنبسة بن مصعب «الناووسي»

---

(١) الكافي باب الرمي عن العليل والصبيان الخ خبر ٢

(٢) التهذيب باب الرجوع الى منى والرمي به خبر ٢٥

(٣) اورده ومابعده في الكافي باب الرمي عن العليل والصبيان الخ خبر ٥-٤

# باب ماجاء فيمن بات ليالي منى بمكة

قال : رأيت اباعبدالله عليه السلام بمنى يمشي ويركب فحدّثت نفسي ان أسأله حين ادخل عليه فابتدأ ني هو بالحديث ؛فقال : ان علي بن الحسين (ع) كان يخرج من منزله ماشياً اذا رمى الجمار ومنزلي اليوم أنفس «اى ابعد» من منزله فاذا انتهيت الى منزله مشيت حتى ارمي الجمرة .

وفي الصحيح ، عن مثنى ، عن رجل ؛ عن ابي عبد الله عن ابيه (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يرمي الجمار ماشياً .

و روى الشيخ في الصحيح ، عن احمد بن محمد بن عيسى انه رأى ابا جعفر الثاني عليه السلام رمى الجمار راكباً (١) .

وفي الصحيح ، عن عبد الرحمن بن ابي نجران انه رأى اباالحسن الثاني عليه السلام رمى الجمار وهو راكب حتى رماها كلّها .

و في الصحيح ، عن محمد بن الحسين ، عن بعض اصحابنا عن احدهم عليهما السلام في رمي الجمار ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رمى الجمار راكباً على راحلته «اى في بعض الأيام لبيان الجواز كالامامين صلوات الله عليهما» .

وفي الصحيح عن معوية بن عمار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل رمى الجمار وهو راكب ؟ قال : لا بأس به .

# باب ماجاء فيمن بات ليالي منى بمكة

يجب ان يبيت المتّقي عن الصيد والنساء في احرامه ليلة الحادى عشر والثاني عشر بمنى وغير المتّقي الليلتين مع ليلة الثالث عشر ، ولا يجوز أن يبيت في غيرها

(١) اورده والثلثة التي بعده في التهذيب باب الرجوع الى منى ورمي الجمار خبر ٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤

روى ابن‌مسكان عن جعفر بن ناجية عن ابيعبدالله (ع) قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلاثة من الغنم يذبحهنّ.

وسأله معوية بن عمّار عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه‌ودعائه والسعى والدعاء حتى طلع الفجر؟ قال ليس عليه شيىء كان فى طاعة الله عزوجل.

---

فيلزمه لكل ليلةدم شاةالاّان يكون‌مشتغلاً بالعبادة بمكة او كان فيها اكثر الليل.

﴿روى ابن مسكان﴾ في الصحيح والشيخ عنه في‌القوى (١) ﴿عن جعفر بن ناجية﴾ صاحب الكتاب المعتمد ﴿عن ابى عبد الله عليه‌السلام قال: سألته عمن بات ليالى منى بمكة﴾ مطلقا وحملت على الليالى الواجبة و روى الشيخ في الصحيح، عن‌على بن جعفر، عن‌اخيه عليه‌السلام عن رجل بات بمكة فى ليالى منى حتى اصبح‌قال: ان كان أتاها نهاراً فبات فيها حتى اصبح فعليه دم يهريقه (٢).

فأماماروا‌ه في‌الصحيح، عن العيص بن القاسم قال: سألت ابا عبدالله عليه‌السلام عن رجل فاتته ليلة من‌ليالى‌منى قال: ليس عليه شيىء وقد أساء (٣)«فيمكن» حمله‌على النسيان، والاساءة على‌الكراهة اوللعذر كما رواه‌فى الصحيح، عن سعيد بن يسار قال: قلت لابى عبدالله عليه‌السلام: فاتتنى ليلة المبيت بمنى من شغل قال: لابأس (٤) ويمكن حمله على شغل العبادة بمكة كالاول لماسيجيىء.

﴿وسأله‌معوية بن‌عمار﴾ في الصحيح، وروى الكلينى و الشيخ فى الصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه‌السلام قال: لاتبت ليالى التشريق الاّبمنى فان بتّ فى غيرها فعليك دم و ان خرجت اول الليل فلا ينتصف لك الليل الاّوانت بمنى الاّان‌يكون شغلك بنسكك او قد خرجت من مكة، وان خرجت نصف الليل فلا يضرك ان تصبح بغيرها قال: وسألته عن رجل زارعشاء فلم يزل فى طوافه و دعائه و فى‌السعى بين الصفاوالمروة حتى يطلع الفجر قال: ليس عليه شيىء كان

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى‌فقه الحج خبر ٣٩٠ وباب زيادة البيت‌خبر ٣٢

(٢-٣-٤) التهذيب باب زيادة البيت خبر ٣٣-٣٤-٣٥

وروى عنه جميل بن درّاج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تُصبح الّا بها .

في طاعة الله (١) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن صفوان قال : قال ابو الحسن عليه السلام سألني بعضهم عن رجل بات ليلة من ليالي منى بمكة فقلت: لا ادري ، فقلت له : جعلت فداك ما تقول فيها ؟ قال : عليه دم اذا بات فقلت ان كان حبسه شأنه الذى كان فيه من طوافه وسعيه لم يكن لنوم ولا لذة أعليه مثل ما على هذا ؟ قال : ليس هذا بمنزلة هذا ، وما احبّ ان ينشق له الفجر الّا وهو بمنى (٢) .

و في الصحيح عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا فرغت من طوافك للحج و طواف النساء فلا تَبت الّا بمنى الّا ان يكون شغلك في نسكك وان خرجت بعد نصف الليل فلا يضرّك اَن تبيت في غير منى .

وروى عنه جميل بن درّاج في الصحيح و رواه الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال في الزيارة اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الّا بمنى .

وروى الكليني والشيخ في الصحيح ، عن العيص بن القاسم قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الزيارة من منى ؟ قال : ان زار بالنهار اوعشاء فلا ينفجر الصبح الّا وهو بمنى وان زار بعد نصف الليل اوالسحر فلابأس عليه ان ينفجر الصبح (الفجر خ كا) وهو بمكة .

(١) الكافي باب من بات عن منى في لياليها خبر ١ و التهذيب باب زيارة البيت خبر ٢٨ الّا ان فيه وان خرجت بعد نصف الليل فلايضرك ان تبيت في غيرمنى واسقط قال وسألته الخ .

(٢) اورده والاربعة التي بعده في التهذيب باب زيارة البيت خبر ٣١-٢٨-٢٩-٣٠-٣٧ واورد الرابع في الكافي باب من بات عن منى في لياليها خبر ٢

وروى عنه جعفر بن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف لـه الليل الّا وهـو بمني ، واذا خـرج بعد نصف الليل فلا بـأس ان يصبح بغيرها .

وقال الصادق (ع) لاتدخلوا منازلكم بمكّة اذا زرتم يعني اهل مكة .

وروى ابن ابيعمير عن هشام بن الحكم عن ابيعبدالله (ع) قال اذا زار الحاجّ

---

﴿وروى عنه جعفر بن ناجية ﴾ في القوى كالحسن ، ويدلّ على لزوم نصف الليل من الاول او من الآخر ، ويحمل الآخر على الاستحباب او يحمل الأخبار الاولة عليه .

وروى الشيخ في القوى عن عبدالغفار الجازى قال : سألت اباعبدالله «ع» عن رجل خرج من منى يريد البيت قبل نصف الليل فأصبح بمكة فقال : لايصلح حتى يتصدق بها ( او ) لها صدقة او يهريق دماً فان خرج من منى بعد نصف الليل لم يضرّه شيء .

﴿وقال الصادق «ع» ﴾ رواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن ابن بكير عمن أخبره عن ابي عبدالله «ع» (١) وحمل على الاستحباب ، والاحوط ان لايدخلوا بيوتهم .

﴿وروى ابن ابي عمير ﴾ في الصحيح ، والكليني في الحسن كالصحيح ﴿ عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبدالله «ع» قال : اذا زار الحاج ﴾ البيت جائياً ﴿ من منى (الى قوله) فلا شئ عليه ﴾ ويؤيّده ماروواه الشيخ في الصحيح والكليني مرسلاً عن ابي الحسن (ع) في الرجل يزور فينام دون منى فقال : اذا جاز عقبة المدنيين فلا بأس ان ينام (والعقبة محاذية لاوائل بيوت مكة ) .

و يحمل عليه مارواه الكليني في الصحيح ، عن جميل عن بعض اصحابنا

---

(١) اورده والثلثة التى بعده في الكافي باب من بات عن منى في لياليها خبر٦-٥ ٣-٢ واورد الثالث في التهذيب باب زيادة البيت خبر٣٨

من منى فخرج من مكة فجاوز بيوت مكة فنام ثم أصبح قبل أن يأتي منى فلا شيء عليه .

# باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف

روى جميل عن ابيعبد الله (ع) قال لا بأس أن يأتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا يبيت بها .

و سأله ليث المرادى عن الرجل يأتي مكّة ايام منى بعد فراغه من زيارة

---

والشيخ في الصحيح عن جميل بن دراج ، عن ابي عبدالله «ع» قال : من زار فنام في الطريق فإن بات بمكة فعليه دم ، وان كان قد خرج منها فليس عليه شيء وان أصبح دون منى (١) .

وروى الشيخ في القوى ، عن ابي ابراهيم (ع) قال : سألته عن رجل زار البيت فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم رجع فغلبته عينه في الطريق فنام حتى أصبح قال عليه شاة ، ويحمل على ما اذا لم يجاوز بيوت مكة والاولى أن يكون بمنى .

وان اراد الزيارة زار بالنهار ، لما رواه الشيخ في القوى ، عن ابي الصباح الكناني قال : سألت اباعبدالله «ع» عن الدلجة الى مكة ايام منى وأنا اريد أن أزور البيت فقال لا حتى ينشق الفجر كراهية ان يبيت الرجل بغير منى

## باب اتيان مكة بعد الزيارة

والطواف والسعي الواجبين «للطواف» تدباً «روى جميل» في الصحيح والشيخ في الصحيح وفي الحسن كالصحيح عنه «عن ابي عبدالله عليه السلام» .

«وسأله ليث المرادى» الثقة ولم يذكر طريقه اليه ورواه الكليني والشيخ

---

(١) اورده والذين بعده في التهذيب باب زيارة البيت خبر ٤٢-٤١-٣٩

البيت فيطوف بالبيت تطوعاً فقال: المقام بمنى أحبّ اليّ .

# باب النفر الاول والاخير

روى معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : ان اردت ان تنفر في يومين فليس

---

في القوى عنه قال : سألت ابا عبد الله (ع) (١) ﴿ فقال : المقام بمنى ﴾ افضل و ﴿احبّ اليّ﴾ و يؤيّده مارواه الشيخ في الصحيح ، عن رفاعة قال : سألت اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يزور البيت في ايام التشريق ؟ فقال : نعم (٢) .

وفي الصحيح ، عن يعقوب بن شعيب قال سألت اباعبد الله (ع) عن زيارة البيت ايام التشريق فقال : حسن (٣) .

و في الموثق كالصحيح، عن اسحاق بن عمار قال : قلت لابي ابراهيم «ع» رجل زار فقضى طواف حجّه كله أيطوف بالبيت أحبّ اليك ام يمضى على وجهه الى منى ؟ فقال ايّ ذلك شاء فعل مالم يبت .

(فاما) مارواه الكليني والشيخ في الصحيح قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الزيارة بعد زيارة الحج في ايام التشريق فقال : لا (فمحمول ) على اولوية الترك والكون بمنى .

# باب النفر الاول

في الثاني عشر ﴿والاخير﴾ في الثالث عشر ﴿ روى معوية بن عمار ﴾ في

---

(١) الكافي باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف خبر١ والتهذيب باب زيارة البيت خبر٤٦

(٢-٣) التهذيب باب زيارة البيت خبر٤٣ - ٤٤

لك أن تنفر حتى تزول الشمس ، فإن تأخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلاعليك اى ساعة نفرت ورميت قبل الزوال اوبعده .

قال : وسمعته يقول : فى قول الله تعالى « فمن تعجّل فى يومين فلا إثم عليه ومن تأخّر فلااثم عليه لِمن اتقى » فقال : يتقى الصيد حتى ينفر اهل منى فى النفر الاخير

---

الصحيح كالكلينى والشيخ فى الموثق كالصحيح(١) ﴿ عن ابى عبدالله (ع) قال اذا اردت ان تنفر﴾ وتخرج من منى ﴿فى يومين﴾ اى خلالهما فى اليوم الثانى عشر ﴿فليس لك (الى قوله) النفر الاخير﴾ فى الثالث عشر ﴿فلا﴾ بأس ﴿ عليك (الى قوله) او بعده﴾ وفى (فى) يب بزيادة (فاذا نفرت وانتهيت الى الحصبة وهى البطحاء وشئت ان تنزل قليلا )اى فافعل وكأنّه من كلام معاوية لقوله( فان اباعبدالله (ع) قال : كان ابى ينزلها ثم يحمل فيدخل مكة من غير ان ينام بها)(اى بالبطحاء)

﴿قال﴾ (اى معوية فى الصحيح ﴿وسمعته يقول فى قول الله عز وجل فمن تعجّل﴾ اى النفر ﴿فى يومين (الى قوله) لمن اتقى﴾ اى التخيير لمن اتقى ﴿فقال يتقى الصيد﴾ اى يجوز ان يعجّل اذا اتقى الصيد ﴿ حتى ينفر اهل منى فى النفر الاخير ﴾ ، و المشهور ان المراد ان التخيير لمن اتقى فى احرامه عن الصيد والنساء ؛ ويمكن تعميم هذا الخبر بحيث يشمل ماقبله ايضاً ، لكن لا يمكن حمل ماسيجيء ؛ فى صحيحة معاوية عليه الّا ان يحمل الآتية على انها حكم آخر غير تفسير الآية .

ويؤيّد المشهور مارواه الكلينى فى الصحيح ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن المستنير (المجهول) عن ابى عبدالله «ع» قال: مَن أتى النساء فى احرامه لم يكن له ان ينفر فى النفر الاول وذكر الكلينى «فى رواية اخرى الصيد ايضاً (٢)

---

(١) الكافى باب النفر من منى الاول والآخر خبر٣ والتهذيب باب النفر من منى خبر١

(٢) الكافى باب النفر من منى الاول والآخر خبر١٠

وفي رواية ابن محبوب عن ابيجعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابيجعفر عليه السلام انه قال: لمن اتقّى الرفث و الفسوق والجدال وما حرّم الله عليه في احرامه
وفي رواية علي بن عطية عن ابيه عن ابيجعفر عليه السلام قال لِمن اتقى الله عزوجل.
وروى انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امّه .

---

وروى الشيخ في القوى عن حماد بن عثمان (١) عن ابي عبدالله «ع» في قول الله عزوجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه لمن اتقى الصيد يعني في احرامه فان اصابه لم يكن له ان ينفر في النفر الاول ﴿وفي رواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول﴾ في الصحيح ﴿عن سلام بن المستنير﴾ (المجهول) ولا يضرّ لصحته عن ابن محبوب ﴿عن ابي جعفر «ع» انه قال لمن اتقى﴾ اى التخيير والتعجيل لمن اتقى او عدم الاثم .

﴿وفي رواية علي بن عطية﴾ في الصحيح ﴿عن ابيه﴾ عطية بن عبيد (المجهول) ﴿عن ابي جعفر عليه السلام قال: لِمن اتقى الله عزوجل﴾ اى في احرامه او بعده لعدم الاثم وروى الشيخ في الصحيح (على احتمال) عن حماد عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا اصاب المحرم الصيد فليس له ان ينفر في النفر الاول ومَن نفر في النفر الاول فليس له ان يصيب الصيد حتى ينفر الناس وهو قول الله تعالى فمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه لمن اتقى قال اتقّى الصيد (٢)

وفي القوى ، عن معوية بن عمار قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام من نفر في النفر الاول متى يحلّ له الصيد؟ قال: اذا زالت الشمس من اليوم الثالث (٣)

﴿وروى﴾ يؤيّد عدم الاثم رواه الكليني في الحسن عن الحلبي (٤) وتقدم في باب الاحرام .

---

(١) التهذيب باب النفر من منى خبر ٧

(٢-٣) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٩٧ - ٣٩٨

(٤) الكافي باب ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال خبر ١ في حديث طويل

ورُوى مَن وفى لله وفى الله له.

وفى رواية سليمان بن داود المنقرى عن سفيان بن عيينة عن ابيعبدالله عليه السلام فى قول الله عزوجل «فمن تعجل فى يومين فلااثم عليه» يعنى من مات فلااثم عليه، ومَن تأخّر اجله فلااثم عليه لِمن اتقى الكبائر.

---

﴿وروى انه من وفى لله﴾ بقوله تعالى: فمن فرض فيهن الحج فلارفث ولافسوق ولاجدال فى الحج ﴿وفى الله له﴾ بقوله: فمَن تعجّل فى يومين فلااثم عليه، فعلى هذا يكون المراد بالتقوى تقوى الاحرام فيكون كخبر سلام، رواه الكلينى فى الحسن كالصحيح، عن عبد الاعلى عن أبى عبدالله عليه السلام (١) وتقدم فى باب فضائل الاحرام.

﴿وفى رواية سليمان الخ﴾ روى الكلينى فى القوى عنه، عن سفيان بن عيينة عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سأل رجل ابى بعد منصرفه من الموقف فقال أترى يخيّب الله هذا الخلق كلهم (او كله)؟ فقال ابى ما وقف بهذا الموقف احدٌ الاغفر الله له مؤمناً كان او كافراً الّا انهم فى مغفرتهم على ثلث منازل، (مؤمن) غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واعتقه من النار وذلك قوله عزوجل:

**رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنيا حَسَنةً وفِي الآخِرة حَسَنةً وقِنا عذابَ النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب (٢)**

(ومنهم) من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وقيل له أحسن فيما بقى من عمرك وذلك قوله تعالى «فمَن تعجّل في يومين فلااثم عليه و مَن تأخر فلااثم عليه (٣)» يعنى من مات قبل ان يمضى فلااثم عليه ومن تأخر فلااثم عليه لمن اتقى الكبائر، واما العامة فيقولون: فمن تعجّل فى يومين فلااثم عليه يعنى فى النفر الاول ومَن تأخر فلااثم عليه

---

(١) الكافى باب فضل الحج والعمرة خبر٢ فى حديث طويل

(٢-٣) البقرة ٢٠٢ - ٢٠٣

وسأله ابو بصير عن الرجل ينفر في النفر الاول قال: له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس، فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر، وليبت بمنى حتى اذا

---

يعني لمن اتقى الصيد أفترى ان الصيد يحرمه الله بعدما احله في قوله عزوجل واذا حللتم فاصطادوا (١) وفي تفسير العامة معناه واذا حللتم فاتقوا الصيد، اى يلزم عليهم «وكافر» وقف على هذا الموقف يريد زينة الحيوة الدنيا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ان تاب من الشرك فيما بقي من عمره وان لم يتب وفاه اجره ولم يحرمه اجر هذا الموقف و ذلك قوله عزوجل:

**مَن كانَ يُريد الحيوةَ الدنيا وزينتَها نُوفِّ اليهم اعمالَهم وهم فيها لايبخَسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الّا النار وحَبِطَ ماصنعوا فيها وباطلٌ ما كانوا يعملون(٢)**

وفي القوى، عن اسماعيل بن نجيح (الرماح) قال كنا عند ابيعبدالله عليه السلام بمنى ليلة من الليالي فقال: مايقول هؤلاء فيمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه ومَن تأخر فلا اثم عليه؟ قلنا ما ندري، قال بلي يقولون: مَن تعجل من اهل البادية فلا اثم عليه و مَن تأخر من اهل الحضر فلا اثم عليه وليس كما يقولون قال الله جلّ ثنائه: فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه الا لا اثم عليه ومَن تأخر فلا اثم عليه الا لا اثم عليه لمن اتقى انما هي لكم والناس سواد وانتم الحاج (٣)

(وسأله ابو بصير) في الموثق ورواه الشيخ في القوى، عن عبدالله بن مسكان عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام (٤)

ويؤيده مارواه الكليني في الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار - وفي الحسن كالصحيح عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من تعجّل في يومين فلا ينفر حتى

---

(١) المائدة - ٢

(٢-٣) الكافي باب النفر من منى الاول والاخر خبر ١٠-١٢ والآية في هود-١٥

(٤) التهذيب باب النفر من منى خبر ٥

اصبح وطلعت «فطلعت ـ خ» الشمس فلينفر متى شاء .

وروى الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ، ولكن يخرج ثقله ان شاء ؛ ولا يخرج هو حتى تزول الشمس .

---

تزول الشمس فان ادركه المساء بات ولم ينفر (١)

وفي الصحيح (على المشهور) عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا نفرت في النفر الاول فان شئت ان تقيم بمكة وتبيت فلا بأس بذلك قال : وقال: اذا جاء الليل بعد النفر الاول فبت بمنى وليس لك ان تخرج منها حتى تصبح (٢)

وروي الحلبي في الصحيح ويدل على عدم جواز النفر قبل الزوال في النفر الاول وجواز تقديم الثقل وهو بالتحريك متاع المسافر وحشمه .

ويؤيده مارواه الكليني في الحسن كالصحيح ، بل الصحيح ، عن ابي ايوب قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انا نريد ان نتعجل السير وكانت ليلة النفر حين سألته فأي ساعة ننفر؟ فقال لي اما اليوم الثاني فلا تنفر حتى تزول الشمس وكانت ليلة النفر ، واما اليوم الثالث فاذا ابيضت (انتصبت ـ خ) الشمس فانفر على بركة الله فان الله جل ثنائه يقول : فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه ، فلو سكت لم يبق احد الا تعجل ولكنه قال: ومن تأخر فلا اثم عليه .

وفي القوى عن ابان بن تغلب قال سألته أيقدم الرجل رحله و ثقله قبل النفر فقال : لا اما يخاف الذي يقدم ثقله ان يحبسه الله تعالى قال ولكن يخلف منه ماشاء لا يدخل مكة قلت افأ تعجل من النسيان اقضي مناسكي وانا أبادر بها اهلالا واجلالا؟ قال فقال : لا بأس والظاهر ان النهي للارشاد والمراد من الجملة الاخيرة انه لو نسيت في مناسكي بالتقديم اوالتأخير وابادر بها بعد الذكر هل يلزمني شيء او اتعجل بعضها خوف النسيان ؟

---

(١) الكافي باب النفر من منى الاول والآخر خبر ٢

(٢) اوردموا الاربعة التي بعده في الكافي باب النفر من منى الاول والآخر خبر ٧-١-٢-٨-٦

وروى ان من فعل ذلك فهو ممن تعجّل في يومين.

واما في النفر الاخير فالتعجيل للامام افضل .

لما رواه في الصحيح عن ايوب بن نوح قال : كتبت اليه انّ اصحابنا قد اختلفوا علينا فقال بعضهم ان النفر يوم الاخير بعد الزوال افضل ، وقال بعضهم قبل الزوال ؟ فكتب عليه السلام : اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى الظهر والعصر بمكة ولايكون ذلك الّاوقد نفر قبل الزوال .

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحلبي ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال يصلّي الامام الظهر يوم النفر بمكة وغير الامام بالخيار في التعجيل والتأخير كما تقدّم في صحيحة معاوية بن عمار .

وروى الكليني والشيخ ، عن اسحاق بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال كان ابي يقول لو كان لي طريق الى منزلي من منى ما دخلت مكة (١)

وروى الشيخ في الحسن كالصحيح ، عن ابن مسكان ، عن الحسين بن علي السري (والظاهر عن الحسن وعلي ابني السري) قال قلت لابيعبد الله عليه السلام ما ترى في المقام بمنى بعد ما ينفر الناس ؟ فقال اذا كان قد قضى نسكه فليقم ماشاء وليذهب حيث شاء (٢) ورواه الكليني في الصحيح ،عن ابن مسكان عن الحسن بن السري (٣) - الخ وروى الشيخ في القوي ، عن زرارة، عن ابيجعفر عليه السلام قال لابأس ان ينفر الرجل في النفر الاول قبل الزوال (٤) وحمل على حال الضرورة .

﴿وروى﴾ رواه الشيخ في الموثق او الصحيح عن علي (فهو اما ابن ابيحمزة او ابن يقطين) عن احدهما (وهو الصادق اوالكاظم عليهما السلام وهو غير معهود) انه قال

(١) الكافي باب النفر من منى الاول والآخر خبر ٩ والتهذيب باب النفر من منى خبر ١١

(٢) التهذيب باب النفر من منى خبر ١٠

(٣) الكافي باب النوادر خبر ٦

(٤) التهذيب باب النفر من منى خبر ٢

وروى عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن تعجّل في يومين أن يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث .

وروى عنه جميل بن درّاج انه قال لابأس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم

---

في رجل بعث بثقله يوم النفر الاول واقام هو الى الاخير؟ قال: هو ممن تعجل في يومين(١) فالاولى ان لايبعثه ليحصل له ثواب التأخير كما تقدم في خبر ابان .

﴿وروى عنه معوية بن عمار﴾ في الصحيح وتقدم .

﴿وروى عنه جميل بن دراج﴾ في الصحيح كالشيخ و الكليني في الحسن كالصحيح عن ابي عبدالله عليه السلام (٢) ﴿انه قال لا بأس﴾ اي لايكثر له الاقامة بعد النفر وان كانت قبله مكروهة ﴿وقال﴾ الظاهر انه من خبر جميل ولكنهما لم يذكراه ﴿كان ابي عليه السلام يقول من شاء رمى الجمار ارتفاع النهار﴾ مع ان المستحب ان يكون عند الزوال ثم ينفر ﴿قال﴾ جميل ﴿فقلت (الى قوله) من ارتفاع النهار﴾ اي مستحباً ﴿الى غروب الشمس﴾.

روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال ارم في كل يوم عند زوال الشمس وقل : كما قلت : حين رميت جمرة العقبة فابدء بالجمرة - الاولى فارمها عن يسارها في بطن المسيل وقل كما قلتَ يوم النحر ثم قم عن يسار الطريق فاستقبل القبلة واحمدالله و أثن عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله ثم تقوم قليلا فتدعو وتسأله أن يتقبل منك ثم تقدم ايضاً، ثم افعل ذلك عند الثانية و اصنع كما صنعت بالاولى وتقف وتدعوالله كمادعوت ثم تمضي الى الثالثة وعليك السكينة والوقار

---

(١) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٩٦

(٢) الكافي باب النفر من منى الاول والآخر خبر٦ والتهذيب باب النفر من منى خبر١٢

يقيم بمكة ، وقال : كان ابي عليه السلام يقول مَن شاء رمى الجمار ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار ؟ فقال : من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ؛ ومَن اصاب الصيد فليس له أن ينفر في النفر الاول .

وسئل الصادق عن قول الله عزوجل « فمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه » ومَن تأخّر فلا اثم عليه) قال : «ليتبين -خ» ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا ؛ لكنه يرجع مغفوراً له لا اثم عليه ولا ذنب له .

---

فارم ولا تقف عندها (١)

وفي الصحيح ، عن منصور بن حازم كالشيخ ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام قال: رمي الجمار من طلوع الشمس الى غروبها (٢)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن صفوان بن مهران ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : رمي الجمار ما بين طلوع الشمس الى غروبها (٣)

وفي الصحيح عن زرارة و الكليني في الحسن كالصحيح عنه عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للحكم بن عتيبة ما حدّ رمي الجمار ؟ فقال الحكم عند زوال الشمس (اي وجوباً) فقال ابوجعفر عليه السلام ارأيت لو انهما كانا رجلين فقال احدهما لصاحبه احفظ علينا متاعنا حتى ارجع أكان يفوته الرمي ؟ هو والله ما بين طلوع الشمس الى غروبها (٤) .

﴿ومن اصاب الخ﴾ قد تقدم في الأخبار ما يدل عليه .

﴿وسئل الصادق عليه السلام (الى قوله) ليس هو﴾ اي على التعيين بل كلاهما

---

(١-٢) الكافي باب رمي الجمار في ايام التشريق خبر١-٣ واورد الثاني في التهذيب باب الرجوع الى منى خبر٢

(٣) التهذيب باب الرجوع الى منى خبر٣

(٤) الكافي باب رمي الجمار في ايام التشريق خبر٥ والتهذيب باب الرجوع الى منى خبر٥

# باب نزول الحَصبة

روي ابان عن ابي مريم عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل عن الحَصبة فقال: كان ابي عليه السلام ينزل الابطح قليلا ثم يدخل البيوت من غير أن ينام بالابطح فقلت له: أرايت مَن تعجّل في يومين أعليه ان يحصّب؟ قال: لا.

وقال عليه السلام كان ابي عليه السلام ينزل الحَصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط

---

مراد الله عزوجل كما تقدم في الاخبار وفي بعض النسخ (ليتبيّن) اى ليعلم انه مع التقديم والتأخير مغفور له، و الظاهر الاول، والتصحيف من النسّاخ.

## باب نزول الحصبة

والظاهر انها كانت مسجداً في الأبطح ولم يبق اثره ويظهر من الاخبار ان المستحب النزول بالا بطح وفي المسجد افضل كما تقدم في صحيحة معاوية تفسيرها بالبطحاء.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

﴿روى ابان﴾ في الموثق كالصحيح والكليني في القوي كالصحيح ﴿عن ابي مريم عن ابيعبدالله عليه السلام انه سئل عن الحَصبة﴾ والنزول فيها ﴿قال كان ابي (الى قوله) في يومين﴾ وفي (في) ويب (ان كان من اهل اليمن) (١) اى لايفضون، بل يذهبون الى بلادهم، و تركه اظهر كما في الاصل، و المشهود بين الاصحاب استحباب التحصيب لمن نفر في الأخير وعدم استحبابه في النفر الاول مطلقا سواء كانوا من اهل اليمن اومن غيرهم الاّ ان يحمل على ان التقييد في السؤال لايفيد التخصيص بهم مع اطلاق الأخبار الاخر ﴿أعليه ان يحصب؟ قال: لا﴾ لانه في النفر الاخير.

﴿وقال﴾ اى الصادق عليه السلام ﴿كان ابي (الى قوله) دون خبط﴾ اى القاء النفس حيث كان لينام.

---

(١) الكافي باب نزول الحصبة خبر ١ والتهذيب باب النفر من منى خبر ١٦

وحرمان .

## باب قضاء التفث

روى معوية بن عمارعن ابيعبدالله عليه السلام قال يستحب للرجل و المرأة أن لايخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمراً فيتصدّقا به لما كان منهما في احرامهما

﴿وحرمان﴾ من النوم اى واسطة بين الامرين و هو غيرهما او عند هما قريب منهما ـ وفي بعض النسخ (ذوخبط) اى صاحبهما وفي بعض كتب العامة (دون حائط حرمان) وذكر انه كان هناك بستان ، ومسجد الحصباء كان قريباً منه وهو اظهر والله تعالى يعلم .

وروى الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن معاوية عن ابيعبدالله عليه السلام قال :اذا نفرت وانتهيت الى الحصبة وهي البطحاء فشئت ان تنزل قليلاً ( اى فافعل ) فانّ اباعبد الله عليه السلام قال انّ ابى عليه السلام كان ينزلها ثم يرتحل فيدخل مكة من غيران ينام بها قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله انما نزلها حيث بعث بعائشة مع اخيها عبدالرحمن الى التنعيم فاعتمرت لمكان العلة التى اصابتها فطافت بالبيت ثم سعت ثم رجعت فارتحل من يومه ( ١ ) ـ ويفهم منه ان وضعه كان لانتظار رسول الله صلى الله عليه وآله و يستحبّ للتأسي به .

## باب قضاء التفث

لقوله تعالى : فليقضوا تفثهم ـ و هو ما يستقذر كالظفر و الشعر و الذنوب وبعد العهد عن الطيب وعن تحصيل الكمال وقضائه بالقلم والحلق ، والتقصير ، وحلق العانة ، والكفارة ، والطيب ، ولقاء الأمام صلوات الله عليه وتقدم بعضها .

﴿روى معاوية بن عمار﴾ في الصحيح ـ وروى الكليني في الحسن كالصحيح

(١) التهذيب باب النفر من منى خبر ١٥

ولما كان في حرم الله تعالى .

وروى ابو بصير عن ابيعبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل «ثمّ ليقضوا تفثهم» قال : مايكون من الرجل في حال احرامه ، فاذا دخل مكة وطاف وتكلم بكلام طيّب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه .

وروى ذريح المحاربي عن ابيعبدالله «ع» في قول الله تعالى :(ثمّ ليقضوا تفثهم) قال:التفث لقاء الامام .

وروى ربعي عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام في قول الله تعالى « ثمّ ليقضوا تفثهم» قال قصّ الشارب والاظفار .

---

عنه وعن حفص بن البختري عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال ينبغي للحاج اذاقضى نسكه وأراد أن يخرج ان يبتاع بدرهم تمراً يتصدق به فيكون كفارة لمالعله دخل عليه في حجه من حك اوقملة سقطت اونحو ذلك (١) وكأنه نقل بالمعنى وتقدم .

﴿وروى ابو بصير﴾ في الموثق كالكليني (٢) ﴿عن ابيعبدالله عليه السلام (الى قوله ) في حال احرامه﴾ من الكلام القبيح اوالاعم وقضاء تفثه بالذكر والدعاء حال الطواف اوبعده ـ وروى الكليني في القوي ، عن ابان عن ابي بصير قال : قال ابوعبدالله عليه السلام اذااردت ان تخرج من مكة فاشتر بدرهم تمراً فتصدّق به قبضة قبضة فيكون لكل ما كان في احرامك وما كان منك بمكة (٣) .

﴿وروى ذريح المحاربي﴾ في الحسن كالصحيح ﴿عن ابيعبدالله عليه السلام ( الى قوله) لقاء الامام﴾ اي قضائه بملاقاته التي بها يدرك مافات من الكمالات والسعادات اولقائه المقضي .

﴿وروى ربعي﴾ في الصحيح ﴿عن محمدبن مسلم (الى قوله) والاظفار﴾ اي قضائه بهما و هما فردان من افراده .

---

(١) الكافي باب مايستحب من الصدقة عند الخروج من مكة خبر١

(٢) الكافي باب اتبّاع الحج بالزيارة خبر٣

(٣) الكافي باب مايستحب من الصدقة عندالخروج خبر ٢

وفى رواية النضرعن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام ان التَفَث هو الحلق وما فى جلد الانسان .

وروى زرارة عن حمران عن ابيجعفرعليه السلام ان التَفَث حفوف الرجل من الطيب فاذاقضى نسكه حلّ له الطيب.

وفى رواية البزنطى عن الرضاعليه السلام قال : التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه .

وروى عن عبدالله بن سنان قال أتيت ابا عبدالله عليه السلام فقلت له جعلنى الله فداك ما معنى قول الله عزوجل «ثمّ ليقضوا تفثهم» ؟ قال اخذ الشارب وقصّ الاظفار وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك فان ذريح المحاربى حدثنى عنك انك قلت « ثم

---

﴿وفى رواية النضر﴾ فى الصحيح ﴿عن عبدالله بن سنان (الى قوله) وما فى جلد الانسان﴾ من الوسخ والشعر مما يستحب ازالته .

﴿وروى زرارة عن حمران﴾ فى الحسن كالصحيح ﴿حفوف الرجل﴾ اى بعد عهده ﴿من الطيب﴾ وقضائه بالتطيب وفى بعض النسخ بالقاف اى حقه من الطيب و الظاهر انه تصحيف .

﴿وفى رواية البزنطى﴾ فى الصحيح ﴿عن الرضا عليه السلام (الى قوله) و طرح الاحرام عنه﴾ اى ثوبيه المتسخين او اصل التحريم فانه شاقّ على النفس

﴿وروى عن عبدالله بن سنان﴾ فى الصحيح والكلينى فى القوى عنه (١) عن ابى عبدالله عليه السلام ويدل على ان لقاء الامام عليه السلام من بطن القرآن والباقى من ظهره وعلى جلالة قدر ذريح .

وروى الكلينى فى الحسن كالصحيح عن زرارة (كالمصنف) عن ابى جعفر (ع) قال انّما أُمر الناس أن يأتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا

---

(١) الكافى باب اتباع الحج بالزيارة خبر٢

ليقضوا تفثهم » لقاء الامام ، « وليوفوا نذورهم » تلك المناسك قال صدق ذريح ؛ و صدقت « معاً - خ » إنّ للقرآن ظاهراً وباطناً ومن يحتمل ما يحتمل « يتحمل ما يتحمل خ » ذريح و اما قوله عزوجل « و ليطوّفوا بالبيت العتيق » فانه روى انه طواف النساء .

قال مصنف هذا الكتاب - رضى الله عنه - هذه الاخبار كلّها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كل ماوردت بهذه الاخبار ،وقداخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب « تفسير المنزل في الحج » .

## باب ايام النحر

روى عمار بن موسى الساباطي عن ابيعبدالله عليه السلام سألته عن الاضحى بمني قال اربعة ايام ، وعن الاضحى في ساير البلدان قال : ثلاثة ايام وقال لوان رجلا قدم الى

---

بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم (١) وغيره من الأخبار الكثيرة الدالة على ان تمام الحج لقاء الامام وأمّا قوله «وليطوفوا الخ» فالظاهر انه كلام المصنف ، وسيجيء الاخبار في ذلك « وقد اخرجت » و ذكرت « الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير » القرآن « المنزل في الحج » و هذا الكتاب مختص بالاخبار الواردة في تفسير الآيات المنزلة في مناسك الحج .

## باب ايام النحر و الذبح

«روى عمار الساباطي» في الموثق كالشيخ (٢) « عن ابي عبدالله «ع» قال سألته عن الاضحى » اى ايام النحر والذبح « بمنى قال اربعة ايام » العيد و ايام التشريق « وعن الأضحى في سائر البلدان » بالضم « قال ثلاثة ايام » العيد و يومان بعده « وقال (الى قوله) بيومين » بأن جاء في اليوم الثاني من ايام التشريق

---

(١) الكافي باب اتباع الحج بالزيارة خبر ١ -
(٢) التهذيب باب الذبح خبر ١٣

اهله بعدالاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذى يقدم فيه .

و روى كليب الاسدى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلاثة ايام ، و اما فى البلدان فيوم واحد . قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه ـ هذان الحديثان متفقان غيرمختلفين وذلك ان خبرعمارهو الضحية وحدها ، وخبر كليب للصوم وحده .

وتصديق ذلك مارواه سيف بن عميرة عن منصوربن حازم عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول النحر بمنى ثلاثة ايام ، فمن أراد الصوم لم يصم حتى تمضى الثلاثة الايام ؛ والنحر بالامصاريوم ، فمن أراد ان يصوم صام من الغد .

---

اوالثالث ويكون الجواز المعذر ـ و مثله ما رواه الشيخ في الصحيح . عن على بن جعفر ، عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال : سألته عن الاضحى كم هو بمنى؟ فقال اربعة ايام وسألته عن الاضحى فى غيرمنى فقال ثلثة ايام ؛ فقلت : فماتقول فى رجل مسافر قدم بعد الاضحى بيومين اله ان يضحى فى اليوم الثالث ؟ قال : نعم(١) .

﴿ وروى كليب الاسدى ﴾ فى الحسن كالصحيح بالكلينى ( ٢) ﴿وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة﴾ فى القوى والشيخ فى الصحيح (٣)

﴿عن منصوربن حازم﴾ وروى الكلينى في الحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم، عن ابى جعفر عليه السلام قال : الاضحى يومان بعديوم النحرويوم واحد بالامصار (٤) ـ فيمكن حمله على الصوم ويكون المراد باليومين لمن نفرفى الاول وان يحمل على الضحية ، ويحمل على الافضل بأن يراد يوم واحد بعديوم النحر كما يمكن حمل خبر كليب ايضاً عليها .

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر١٢
(٢)الكافى باب ايام النحرخبر١
(٣)التهذيب باب الذبح خبر ١٧
(٤) الكافى باب ايام النحر خبر ٢

و روى ان الاضحى ثلاثة ايام وافضلها اولّها .

## باب الحج الاكبر والحج الاصغر

روى عن معوية بن عمّار قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر؛ والاصغر هو العمرة .

وفي رواية سليمان بن داود المنقرى عن فضيل بن عياض عن ابيعبدالله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه : انّما سمى الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة .

---

﴿وروى الخ﴾ رواه الشيخ في الموثق عن غياث بن ابراهيم ، عن جعفر ، عن ابيه عن علي عليهم السلام (١)- وهو ايضاً يؤيّد ماقلناه .

## باب الحج الاكبر و الحج الاصغر

﴿روى عن معاوية بن عمار﴾ في الصحيح ﴿قال سألت (الى قوله) يوم النحر﴾ اى يحج فيه بالطواف والسعى اى هو يوم الحج بخلاف العمرة فانّها ليس لها يوم ﴿و﴾ الحج ﴿الاصغر هو العمرة﴾ ﴿وفى رواية سليمان بن داود المنقرى عن فضيل بن عياض﴾ البصري الصوفى ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام﴾ .

ورواه في العلل عن سليمان بن داود عن حفص بن غياث كما هو دأبه قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : « وَأَذانٌ مِنَ اللهِ ورسوله الى الناس يوم الحجّ الاكبر » فقال؛ قال امير المؤمنين عليه السلام : كنت انا الاذان (اى المؤذن) في الناس قلت فما معنى اللفظة الحج الاكبر؟ قال ﴿انما سمّى (الى قوله) بعد تلك السنة(٢)﴾ و تفصيله مذكور في كتب العامة وفى صحاحهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث (براءة) مع ابي بكر

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ١٢

(٢) علل الشرايع باب العلة التى من اجلها سمى الحج الاكبر خبر ١

# باب الاضاحى

روى سويد القلاعن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام قال الاضحية واجبة

---

حتى يقرأها على الناس فجاء الوحي بأنه لا يؤدّيها الّا انت اومن كان منك فابعث عليا فبعثه صلوات الله عليهما واخذها منه وقرأها على اهل الموسم وقال: الا لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف عريان (١)

# باب الاضاحى

جمع الاضحية بالضم والكسر، وضحية على فعيلة جمعها ضحايا واضحاة جمعها اضحى كارطاة وارطى وهي شاة اوبقرة اوبدنة تذبح بمنى اوغيرها وجوباً اواستحباباً ﴿روى سويد القلا﴾ في الصحيح ﴿عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال: الاضحية واجبة﴾ اى مستحبة بالاستحباب المؤكد لقوله : وهي سنة اوثبت

---

(١) ولاغروفي ان ننقل مانقله العلامة المتتبع الخبيرفي كتابه الشريف « الغدير » قال : مالفظه ان رسول الله (ص) بعث ابابكر الى مكة بآيات من صدر سورة البراءة ليقرأها على اهلها فجاء جبرئيل من عندالله العزيز فقال : لن يؤدّى عنك الّا انت اورجل منك ، فبعث رسول الله «ص» علياً على ناقته العضباء او الجدعاء أثره فقال : ادركه فحيثما لقيته فخذ الكتاب منه واذهب الى مكة فاقرأه عليهم فلحقه على عليه السلام في العرج اوفي ذى الحليفة اوفي ضجنان اوالجحفة واخذ الكتاب منه وحج وبلغ واذن .

ثم قال : هذه الاثارة اخرجها كثيرمن ائمة الحديث وحفاظه بعدة طرق صحيحة يتأتى التواتر بأقلّ منها عند جمع من القوم ، واليك امة ممن اخرجها ـ ثم ذكر اساميهم مع تاريخ وفاتهم ما يبلغ ثلثة وسبعين نفراً كلهم من علماء العامة ومحدثيهم فراجع ص٣٣٨ ـ ج٦ منه

علی من وجد من صغیر او کبیر وهی سنة .

و روی عن العلا بن الفضیل عن ابیعبدالله عليه السلام انّ رجلا سأله عن الاضحی فقال هو واجب علی کل مسلم الامن لم یجد ، فقال له السائل : فما تری فی العیال؟ قال : ان شئت فعلت وان شئت لم تفعل ، فأمّا انت فلاتدعه .

و جائت ام سلمة ـ رضی الله عنها ـ الی النبی صلى الله عليه وآله فقالت یا رسول الله : یحضر الاضحی ولیس عندی ثمن الاضحیة فاستقرض واضحّی؟ قال : فاستقرضی فإنّه دین مقضیّ .

وضحّی رسول الله صلى الله عليه وآله بکبشین ذبح واحداً بیده فقال : (اللّهم هذا عنّی وعمن

---

وجوبها بالسنة والاحتیاط فی عدم الترك للواجد .

﴿وروی عن العلا بن الفضیل﴾ الثقة ولم یذکر طریقه الیه ویؤیّده مارواه ـ الکلینی فی الحسن کالصحیح ، عن عبدالله بن سنان عن ابی عبدالله عليه السلام قال : سئل عن الاضحی أواجب علی مَن وجد لنفسه وعیاله فقال : امّا لنفسه فلایدعه ، وامّا لعیاله ان شاء ترکه (١)

﴿وجائت امسلمة رضی الله عنها﴾ رواه المصنف فی القوی ، عن ابی الحسن موسی عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لامسلمة رضی الله عنها وقد قالت له یا رسول الله یحضر الاضحی ولیس عندی ما اُضحّی به فاستقرض واضحّی قال: فاستقرضی فانه دین مقضی (٢) ای یقضی الله تعالی البتة فکأنه مقضی ـ وروی فی القوی عن علی عليه السلام انه قال: لو علم الناس مافی الاضحیّة لاستدانوا وضحّوا انه لیغفر لصاحب الاضحیة عند اول قطرة یقطر من دمها (٣)

﴿وضحّی رسول الله صلى الله عليه وآله بکبشین﴾ رواه الکلینی فی الحسن کالصحیح ، عن عبدالله بن سنان قال : کان رسول الله صلى الله عليه وآله یذبح یوم الاضحی کبشین احدهما عن

---

(١) الکافی باب من یجب علیه الهدی الخ خبر ٢

(٢ـ٣) علل الشرائع باب العلة التی من اجلها یجب علی من لایجد ثمن الاضحیة خبر ١ـ٢

لم يضحّ من اهل بيتي ) وذبح الآخر فقال « اللّهم هذا عنّي وعمن لم يضح من امتي »

وكان امير المؤمنين عليه السلام يضحّي عن رسول الله صلى الله عليه وآله كل سنة بكبش فيذبحه ويقول : « بسم الله وجهّت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفاً مسلماً وما انا من المشركين ، إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، اللّهم منك ولك ثم يقول : اللّهم هذا عن نبيك» ثم يذبحه ، ويذبح كبشاً آخر عن نفسه .

وقال علي عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الاضاحي أن نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لاتضحّي بعرجاء بيّن عرجها، ولا بالعوراء بيّن عَوَرها

---

نفسه والآخر عمن لم يجد من امته وكان امير المؤمنين عليه السلام يذبح كبشين احدهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله و الآخر عن نفسه (ع) (١) والكبش بالسكون الحمل اذا اثنى اواذا خرجت رباعيته ﴿وكان امير المؤمنين (ع)﴾ يدل على جواز التضحية عن الغير بل على استحبابه .

﴿وقال علي (ع)﴾ رواه الشيخ باسناده عن شريح بن هاني عنه (ع) (٢) ﴿ ان نستشرف العين والاذن﴾ اي نتفقدهما ونتأملهما لئلا يكون فيهما نقص من عور اوجدع اي نطلبهما شريفتين بالتمام ﴿ونهانا عن الخرقاء﴾ وهي من الغنم التي في اذنها خرق ومن النوق التي لا تتعاهد مواضع قوائمها ﴿ والشرقاء ﴾ المشقوقة الاذن مطلقا او طولا او ﴿والمقابلة والمدابرة﴾ الشاة المقطوع جلد اذنها المتروك من قدام وخلف.

﴿وقال رسول الله صلى الله عليه وآله﴾ رواه الكليني والشيخ في القوي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه (ع) (٣) (العور) محركة ذهاب حس احدى العينين

---

(١) الكافي باب البدنة والبقرة كم تجزي خبر ١

(٢) التهذيب باب الذبح خبر ٥٣

(٣) الكافي باب مايستحب من الهدي وما يجوز منه ومالايجوز خبر ١٢ و التهذيب باب الذبح خبر ٥٤

ولا بالعجفاء، ولا بالجرباء؛ ولا بالجدعاء ولا بالعضباء، وهي المكسورة القرن والجدعاء المقطوعة الاذن.

وروى عن داود الرقي قال: سألني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله عزوجل «ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين - الى قوله تعالى و من

---

(والعجف) الهزالة (والجرب) داء يسقط به الشعر والصوف.

وروى الكليني في الحسن كالصحيح، عن الحلبي قال: سألت اباعبدالله (ع) عن الضحية تكون الاذن مشقوقة فقال ان كان شقها وسماً (اي علامة) فلا بأس وان كان شقاً فلا يصلح (١).

وروى الشيخ في الصحيح، عن البزنطي باسناده، عن احدهما عليهما السلام قال: سئل عن الاضاحي اذا كانت الاذن مشقوقة (اومثقوبة) بسمة فقال: مالم يكن منها مقطوعاً فلابأس (٢). فيحمل الاخبار الاولة على الاستحباب جمعاً ﴿و روى عن داود الرقي﴾ في القوي كالكليني (٣).

﴿قال: سألني بعض الخوارج﴾ وهم الذين يدينون ببغض امير المؤمنين صلوات الله عليه ولكن عندما كانوا ملازمين له عليه السلام سمعوا منه اشياء كثيرة وكانت في ايديهم وكانوا يسألونها من العامة ويلزمونهم بالالزامات الظاهرة، وكذلك في هذه الآية فان العامة فسّروها بأن الله تعالى يقول: اني ما حرمت عليكم شيئاً من الانعام الثمانية، وهي الابل والبقر والضأن والمعز الذكر والانثى منها، واطلق الزوجان على الذكر والانثى منها وهو احد الاطلاقين للزوج، و الاطلاق الآخر للمجموع منهما، وهكذا فسّره ابوعبدالله عليه السلام، وفسّر الزوجين بالاهلي والوحشي وذكر ان الله تعالى

---

(١) الكافي باب ما يستحب من الهدى الخ خبر ١١

(٢) التهذيب باب الذبح خبر ٥٦

(٣) الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر ١٧

الابل اثنين ومن البقر اثنين ، ما الذى احلّ الله عزوجل من ذلك وما الذى حرّم؟ فلم يكن عندى فيه شيء فدخلت على ابيعبدالله عليه السلام و انا حاج فأخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احلّ فى الاضحية بمعنى الضأن و المعز الاهلية ، وحرّم ان يضحى فيه بالجبلية ، واما قوله عزوجل ومن الابل اثنين : و من البقر اثنين ، فان الله تبارك وتعالى احلّ فى الاضحية بمعني الابل العراب ، وحرّم فيها البخاتى واحلّ البقر الاهلية ان يضحّى بها ، و حرّم الجبلية ، فانصرفت الى الرجل فأخبرته بهذا الجواب فقال ؛ هذا شيء حملته الابل من الحجاز .

وروى ابان عن زرارة عن ابيجعفر عليه السلام قال الكبش يجزى عن الرجل وعن اهل بيته يضحّى به .

وسأل يونس بن يعقوب اباعبدالله عليه السلام عن البقرة يضحّى بها ؟ فقال تجزى عن سبعة نفر.

وروى وهيب بن حفص عن ابيعبدالله عليه السلام قال البقرة و البدنة تجزيان عن

---

حرّم ان يضحى بالجبلية من الضأن والمعز والبقر ، وأحلّ الاهلية منها وحرّم البخاتى من الابل وهي الابل الخراسانية واحلّ العراب وهي العربية .

فلماسمع الخارجى هذا الجواب اطمأن وقال : ليس هذا من تفسير العامة، بل هو من تفسير الائمة الساكنين بالمدينة وانت سمعت منهم البتة لانك لست بأهل ان تفسّرها بهذا التفسير؛ والاحتياط فى العمل عليه .

«وروى ابان» فى الموثق كالصحيح «عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام» ويدل على جواز الاكتفاء بكبش عن نفسه واهل بيته كما تقدم .

و «سأل يونس بن يعقوب» فى القوى والشيخ فى الموثق كالصحيح (١)

«وروى وهيب بن حفص» فى الموثق كالصحيح كالشيخ عنه (٢) عن ابى بصير «عن ابى عبدالله عليه السلام» والظاهر سقوطه من النسّاخ وان امكن ان يكون يونس

---

(١-٢) التهذيب باب الذبح خبر ٣٦- ٣٧

سبعة نفر اذا كانوا من أهل بيت اومن غيرهم .

وروى ان الجزور يجزي عن عشرة نفر متفرقين .

واذا عزّت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين .

---

رواه بالواسطة وبدونها وهذا الخبر والسابق يدلان على الاجتزاء بالبقرة عن سبعة سواء كانوا من اهل بيت واحد اولم يكونوا .

وحمل على الضرورة ، لما رواه الكليني في الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن قوم غلّت عليهم الاضاحي وهم متمتّعون وهم مترافقون وليسوا بأهل بيت واحد وقد اجتمعوا في مسيرهم ومضربهم واحد ألهم ان يذبحوا بقرة؟ فقال: لا أُحبّ ذلك الّا من ضرورة (١)

﴿وروى الخ﴾ روى الشيخ في القوى عن السكوني ، عن ابيعبدالله عن ابيه عن علي عليه السلام قال: البقرة الجذعة تجزى عن ثلثة من اهل بيت واحد؛ والمسنة تجزى عن سبعة نفر متفرقين ، والجزور تجزى عن عشرة متفرقين (٢)

وروى الشيخ في الصحيح عن الحلبي عن ابى عبدالله «ع» قال: تجزى البقرة و البدنة في الامصار عن سبعة ، وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله «ع» قال: تجزى البقرة عن خمسة بمنى اذا كانوا اهل خوان واحد ، وفي الصحيح ، عن على بن الريان بن الصلت ، عن ابى الحسن الثالث «ع» قال كتبت اليه اسأله عن الجاموس عن كم يجزى في الضحية ؟ فجاء في الجواب ان كان ذكراً فعن واحد وان كان انثى فعن سبعة.

﴿واذا عزّت الخ﴾ اى قلّت روى الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن سوادة القطان وعلى بن اسباط ، عن ابى الحسن الرضا «ع» قالا: قلنا له ؛ جعلنا فداك عزّت الاضاحي علينا بمكة أفيجزى اثنين ان يشتركا في شاة فقال: نعم وسبعين .

---

(١) الكافي باب البدنة تجزى خبر٣

(٢) اورده والادبعة التى بعده في التهذيب باب الذبح خبر ٣٨-٣٣-٣٥-٣٩-٤٢

وروى الكليني في الموثق كالصحيح عن الحسن بن علي، عن رجل يسمّى سوادة قال: كنا جماعة بمنى فعزّت علينا الاضاحي فنظرنا فاذا ابو عبدالله (ع) واقف على قطيع يساوم بغنم ويماكسهم مكاساً شديداً فوقفنا ننتظر فلمّا فرغ أقبل علينا فقال: اظنكم تعجبتم من مكاسي؟ فقلنا: نعم فقال: ان المغبون لامحمود ولامأجور ألكم حاجة؟ فقلنا نعم اصلحك الله إنّ الاضاحي قد عزّت علينا قال فاجتمعوا فاشتروا جزوراً فانحروها فيما بينكم قلنا: ولايبلغ نفقتنا قال: فاجتمعوا فاشتروا بقرة فيما بينكم قلنا ولا تبلغ نفقتنا، قال: فاجتمعوا فاشتروا فيما بينكم شاة فاذبحوها فيما بينكم قلنا تجزى عن سبعة؟ قال نعم وعن سبعين (۱) والظاهر ان المماكسة كانت لبيان الجواز لما تقدّم من النهي عن المماكسة في ثمن الاضحية.

وكذا ما رواه الكليني في القوى، عن الحسين بن يزيد قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: وقد قال ابوحنيفة عجب الناس منك أمس وانت بعرفة تماكس ببدنك اشدّ مكاس يكون قال: فقال له ابوعبدالله عليه السلام وما لله من الرضا ان اغبن فيمالي قال: فقال ابوحنيفة لا والله مالله في هذا من الرضا قليل ولا كثير ولا نجيئك بشيء الّا جئتنا مما لامخرج لنا منه (۲) ويمكن ان يكون محبوباً مع غير المؤمن كما يشعر به اخبار أخر وسيجيء.

وفي الحسن كالصحيح، عن حمران قال: عزّت البدن سنة بمنى حتى بلغت البدنة مأة دينار فسئل ابوجعفر عليه السلام عن ذلك فقال اشتركوا فيها قال: قلت كم؟ قال: ماخفّ فهو افضل. قلت عن كم تجزى؟ قال عن سبعين، (۳)

فاما الهدى فالظاهر عدم اجزاء واحد عن ازيد منه لما رواه الكليني في الصحيح

---

(۱) الكافي باب البدنة والبقرة عن كم تجزى خبر۳

(۲) الكافي باب النوادر من آخر الحج، خبر ۳۰

(۳) الكافي باب البدنة والبقرة عن كم تجزى خبر۴

**ولايجوز في الاضاحي من البدن الّا الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ،**

عن ابى عبيدة عن ابى عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل : فَمَن تمتّع بالعمرة الى الحج فمااستيسَرَ مِن الهدى قال شاة (١) وفى الصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال: يجزى في المتعة شاة(٢) ويفهم منه افضلية البَدَنة والبقرة .

وروى الشيخ في الصحيح، عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لايجوز الّا عن واحد بمنى (٣) (اى البدنة والبقرة لِما تقدمتا في الخبر السابق ، ويؤيّده التصريح بهما في الاستبصار وسيجئ .

**﴿ولايجوز الخ﴾** روي الشيخ في الصحيح عن عيص بن القاسم عن ابيعبدالله عليه السلام عن علي عليه السلام انه كان يقول: الثنية من الابل والثنية من البقر ، والثنية من المعز؛ والجَذَعة من الضأن (٤) وفى الصحيح عن ابن سنان عن ابيعبد الله «ع» قال : سمعته يقول يجزى من الضأن الجذع ولايجزى من المعز الّا الثنى (٥) .

وفي الصحيح ، عن حماد بن عثمان والكليني في القوى قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن أدنى مايجزى من اسنان الغنم في الهدى فقال : الجذع من الضأن ، قلت فالمعز ؟ قال : لايجوز الجذع من المعز قلت ولم ؟ قال : لان الجذع من الضأن يلقح والجذع من المعز لايلقح (٦) .

وفى الصحيح عن محمد بن مسلم ؛ عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن الاضحية فقال : اقرن ، فحل ، سمين ، عظيم العين والاذن ، والجذع من الضأن يجزي ، و الثني من المعز و الفحل من الضأن خير من الموجوء ، و الموجوء خير من النعجة و النعجة خير من المعز ـ وقال ان اشترى اضحية وهو ينوى انها سمينة فخرجت

(٢-١) الكافي باب ادنى مايجزى من الهدى خبر ١-٢

(٣) التهذيب باب الذبح خبر ٣٢

(٤-٥) التهذيب باب الذبح خبر ٢٧-٢٨

(٦) الكافي ج ٤ باب مايستحب من الهدى الخ خبر ا والتهذيب باب الذبح خبر ٢٩

ويجزى من المعز والبقر الثنى وهو الذى تمّ لهسنة ودخل فى الثانية، ويجزى من الضأن الجذع لسنة «لسنته - خ»

مهزولة اجزءت عنه وإن نواها مهزولة فخرجت سمينة اجزأت عنه ، وان نواها مهزولة فخرجت مهزولة لم يجزعنه - وقال : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يضحّى بكش اقرن عظيم سمين فحل يأكل في سواد وينظر فى سواد فاذا لم يجدوا من ذلك شيئاً فالله اولى بالعذر - و قال : الاناث و الذكور من الأبل و البقر يجزى و سألته أيضحّى بالخَصىّ ؟ قال لا (١) .

وروى الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن معاوية بن عمار ، عن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل اشترى هدياً وكان به عيب عوراو غيره ؟ فقال : ان كان نقد ثمنه فقد اجزأعنه وان لم يكن نقد ثمنه ردّه واشترى غيره - قال : وقال ابوعبدالله عليه السلام اشتر فحلاً سميناً للمتعة ، فان لم تجد فموجوءاً فان لم تجد فمن فحولة المعز ، فان لم تجدفنعجة ،فان لم تجدفما استيسر من الهدى - قال : ويجزى فى المتعة الجذع من الضأن ولا يجزى جذع المعز - قال وقال ابوعبدالله عليه السلام فى رجل اشترى شاة ثم أرادأن يشترى اسمن منها ؟ قال يشتريها فاذا اشتراها باع الاولى - قال :ولاادرى شاة قال او بقرة (٢)

وفى الموثق عن ابان عن سلمة ابي حفص عن ابيعبدالله عن ابيه عليهما السلام قال كان على «ع» يكره التشريم فى الآذان « اى التشقيق » و الخرم بمعناه ولايرى به بأساً ان كان ثقب في موضع الوسم وكان يقول : يجزى من البدن الثنى ومن المعز الثنى و من الضأن الجذع (٣) .

وروى الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن محمد بن حمران ، عن ابيعبد الله «ع» قال : اسنان البقر تبيعها ، ومسنها فى الذبح سواء (٤) - و حمل على الجواز فى الأضحية وتقدم تفسير الجذع انه ماتمّ لهستة اشهر و دخل فى السابعة و الجذع

(١) التهذيب باب الذبح خبر ٢٥

(٢-٣-٤) الكافى باب مايستحب من الهدى الخ خبر ٩-٧-٣

وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزوجل «فإذا وَجَبَتْ جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر» فقال: القانع هو الذي يقنع بما تعطيه، والمعترّ الذي يعتريك.

---

لسنته اي لم يتمّ له سنة، بل في السنة.

﴿وسئل الصادق عليه السلام﴾ رواه الكليني والشيخ في الصحيح، عن معاوية بن عمار عنه (ع) بزيادة قوله(ع): والسائل الذي يسألك في يديه(١) «والبائس» هو الفقير اي اذا سقطت جنوب البدن على الارض بعد النحر فكلوا منها «والاعتراء» طلب المعروف وكذا «الاعترار» على ان يكون بالمنقطة تحتها نقطة (٢)

وروى الشيخ في الصحيح، عن سيف التمار قال: قال ابوعبدالله عليه السلام ان سعد بن عبدالملك قدم حاجاً فلقي ابي، فقال: اني سقت هدياً فكيف اصنع؟ فقال له ابي: أطعم اهلك ثلثاً وأطعم القانع وأطعم المعتر ثلثاً وأطعم المساكين ثلثاً - فقلت المساكين هم السؤال؟ فقال: نعم - وقال: القانع الذي يقنع بما ارسلت اليه من البضعة فما فوقها والمعتر ينبغي له اكثر من ذلك هو اغنى من القانع يعتريك فلا يسألك (٣) وظاهره، ان الثلث لهما، والثلث للمساكين والسؤّال.

وروى الكليني في الموثق عن عبدالرحمن بن ابي عبدالله عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله جل ثنائه فإذا وَجَبَتْ جنوبها قال: اذا وقعت على الارض فكلوا منها وأطعموا القانع والمعترّ، قال: القانع الذي يرضي بما اعطيته ولا يسخط ولا يكلح (٤) ولا يلوى شدقه غضباً والمعترّ المارّ بك لتطعمه (٥)

---

(١) الكافي باب الاكل من الهدى الواجب الخ خبر ٦ و التهذيب باب الذبح خبر ٨٩

(٢) لم يتبين لي معنى الجملة اعنى قوله (على ان يكون بالمنقطة تحتها نقطة) ولعلها مربوطة بكلام آخر اوردها النسّاخ هيهنا (طباطبائي) (٣) التهذيب باب الذبح خبر ١٩

(٤) الكلوح التكبر - و لوى شدقه اعرض به - والشدق جانب الفم ص

(٥) الكافي باب الاكل من الهدى الواجب الخ خبر ٢

وكان علي بن الحسين وابوجعفر(ع) يتصدّقان بثلث على جيرانهم ، وبثلث على السّؤال . وبثلث يمسكانه لاهل البيت .

﴿وكان الخ﴾ روى الكليني في القوى كالصحيح ، عن ابي الصباح الكناني قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن لحوم الاضاحي ؟ فقال: كان علي بن الحسين وابوجعفر عليهما السلام يتصدّقان بثلث على جيرانهما وثلث على السّؤال وثلث يمسكونه لاهل البيت (١) وفي الموثق كالصحيح ، عن شعيب العقرقوفي قال ؛ قلت لابي عبدالله عليه السلام سقت في العمرة بدنة فأين انحرها ؟ قال بمكة ، قلت اىّ شيء اعطى منها؟ قال كل ثلثاً واهد ثلثا وتصدق بثلث(٢) . والظاهر ان الامر بأكل الثلث مركب من الجواز والرجحان بمعنى انه يجوز له اكل ثلثه تاماً ولزوم اكل شيء منه ولو كان مرقاً كما تقدم في حج النبي صلى الله عليه وآله

وروى الكليني في الصحيح عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله حين نحر ان يؤخذ من كل بدنة حذوة (٣) من لحمها ثم تطرح في برمة (وهي القدر اوالقدر من الحجر) ثم تطبخ واكل رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام منها وحسيا من مرقها (٤) (اي شربا منه قليلا)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن موسى بن القاسم ، عن صفوان وابن ابي عمير و جميل بن دراج وحماد بن عيسى وجماعة ممن روينا عنهم من اصحابنا عن ابي جعفر و ابي عبدالله (ع) انهما قالا انّ رسول الله صلى الله عليه وآله امر أن يؤخذ من كلّ بدنة بضعة (اى قطعة) فامر بها رسول الله صلى الله عليه وآله فطبخت واكل هو وعلي (ع) و حسوا من المرق و قد كان النبي صلى الله عليه وآله اشركه في هديه (٥)

---

(١) الكافي باب الاكل من الهدى الواجب الخ خبر ٣

(٢) الكافي باب من يجب عليه الهدى واين يذبحه خبر ٥ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٥٩

(٣) الحذوة بكسر الحاء وضمها القطعة من اللحم (اقرب الموارد)

(٤) الكافي باب الاكل من الهدى الواجب الخ خبر ١

(٥) التهذيب باب الذبح خبر ٩٠

و کره ابوعبدالله عليه السلام أن يُطعم المشرك من لحوم الاضاحی .

وقال الصادق عليه السلام كنا ننهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحی من منی بعد

---

﴿و کره الخ﴾ وروى الشيخ في الصحيح ، عن ابن سنان، عن ابی عبدالله عليه السلام انه كره أن يطعم المشرك لحوم الاضاحی (١) وروى في الموثق عن هرون بن خارجة عن ابی عبدالله عليه السلام ان علی بن الحسين عليهما السلام كان يطعم من ذبيحته الحرورية (وهم الخوارج لعنهم الله ) قلت: وهو يعلم انهم حرورية قال: نعم فيمكن حمله على التقية او لبيان الجواز او لتأليف قلوبهم .

﴿وقال الصادق عليه السلام﴾ رواه البرقی فی الصحيح ، عن جميل بن دراج قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن حبس لحوم الاضاحی فوق ثلثة بمنى قال : لا بأس بذلك اليوم انّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنّما قال ذلك لان الناس كانوا يومئذ مجهودين و امّا اليوم فلا بأس (٢)

وفي الصحيح و الكلينى في الحسن كالصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن ابی عبدالله عليه السلام قال: سألته عن اخراج لحوم الاضاحی مِن منی فقال كنا نقول : لايخرج منها شیء لحاجة الناس اليه، فأمّا اليوم فقد كثر الناس فلا بأس باخراجه (٣)

وفي الموثق كالصحيح ، عن سدير الصيرفی ، عن ابی جعفر عليه السلام وفي القوى كالصحيح ، عن ابی الصباح عن ابی عبدالله عليه السلام ، قالا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن لحوم الاضاحی بعد ثلث ثم اذن فيها وقال : كلوا من لحوم الاضاحی بعد ثلث و ادّخروا (٤) وروى الشيخ في القوى ، عن جابر بن عبدالله الانصاری قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله ان

---

(١) اورده والذی بعده في التهذيب باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ٣٦٤-٣٦٣

(٢) لم نجده فی المحاسن

(٣-٤) الكافی باب الاكل من الهدی الواجب الخ خبر ٧ - ١٠

ثلثة لقلة اللحم و كثرة الناس، فامّا اليوم فقد كثر اللحم وقلّ الناس فلا بأس باخراجه. ولا بأس

لا نأكل لحم الاضاحي بعد ثلثة ثم اذن لنا أن نأكله و نقدّده ونُهدى الى اهالينا (١) و الافضل ان لا يخرج به.

لما رواه الشيخ في الصحيح (على الظاهر) عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر (ع) قال قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى ان يحبس لحوم الاضاحى فوق ثلثة ايام (٢) وان امكن ان يكون اخباراً عن المنسوخ.

﴿ولا بأس الخ﴾ روى الشيخ في الصحيح، عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال: سألته عن اللحم أيخرج به من الحرم؟ فقال: لا يخرج منه شيء إلّا السنام بعد ثلثة ايام (٣).

وفي الصحيح، عن معوية بن عمار قال: قال ابوعبدالله عليه السلام لا تخرجن شيئاً من لحم الهدى (٤)

وفي الموثق عن علي بن ابى حمزة عن ابى ابراهيم عليه السلام قال: لا يتزوّد الحاج من اضحيته وله ان يأكل بمنى ايامها إلّا السنام فانه دواء. (٥) ويمكن حملها على الكراهة ايضاً.

وفي الموثق كالصحيح عن اسحاق بن عمار عن ابى ابراهيم «ع» قال: سألته عن الهدى أيخرج بشيء منه عن الحرم؟ فقال: بالجلد والسنام والشيء ينتفع به، قلت انه بلغنا عن ابيك انه قال لا يخرج من الهدى المضمون شيئاً قال: بل يخرج بالشيء ينتفع به وزاد احمد ولا يخرج بشيء من اللحم من الحرم (٦)

وفي الصحيح عن معوية بن عمار قال سألت اباعبدالله (ع) عن الإهاب فقال: تصدّق به او تجعله مصلّى ينتفع به في البيت ولا يعطى الجزارين وقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يعطى جلالها وجلودها وقلائدها الجزارين وامره ان يتصدق بها (٧)

---

(١-٢) التهذيب باب الذبح خبر ١٠٠ - ١٠٢
(٣-٤-٥) الاستبصار باب كراهية اخراج لحوم الاضاحى من منى خبر ١-٢-٣
(٦-٧) الاستبصار باب جلود الهدى خبر ٢-٣

باخراج الجلد والسنام من الحرم ، ولا يجوزاخراج اللحم منه .

وسئل الصادق (ع) عن فداء الصيد يأكل صاحبه من لحمه ؟ فقال يأكل من

والتصدّق افضل ـ لماروي في الصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله «ع» قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عن امهات المؤمنين بقرة بقرة ونحر هو ستاً وستين بدنة ونحر علي «ع» اربعاً وثلثين بدنة ولم يعط الجزارين من جلالها ولا من قلائدها ولا جلودها و لكن تصدّق به(١)

وفي الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه موسى «ع» قال : سألته عن جلود الاضاحي هل تصلح لمن ضحّى بها ان يجعلها جراباً؟ قال: لا يصلح ان يجعلها جراباً الّا ان يتصدق بثمنها (٢)

وروى الكليني في الحسن كالصحيح عن حفص بن البختري ؛ عن ابى عبدالله عليه السلام قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يُعطى الجزارين من جلود الهدى ولا جلالها شيئاً (٣) .

وفي الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال ينتفع بجلد الاضحية ويشترى به المتاع وان تصدّق به فهو افضل وقال؛ نحر رسول الله صلى الله عليه وآله بدنة ولم يُعط الجزارين جلودها ولا قلائدها ولا جلالها ولكن تصدّق به ولا تعطي السلّاخ منها شيئاً ولكن أعطه من غير ذلك (٤)

﴿ وسئل الصادق ﴾ رواه الكليني في الحسن كالصحيح عن الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن فداء الصيد يأكل صاحبه من لحمه فقال يأكل من اضحيته ويتصدق بالفداء(٥)،وفي القوى عن ابن مسكان عن ابى بصير قال : سألته عن رجل اهدى هدياً فانكسر قال: ان كان مضموناً ، والمضمون ما كان في يمين يعني نذراً او

(١ ـ ٢) الاستبصار باب جلود الهدى خبر ١ ـ ٢

(٣ ـ ٤) الكافى باب جلود الهدى خبر ١ ـ ٢

(٥) اورده والذى بعده فى الكافى باب الاكل من الهدى الواجب الخ خبر ٥ ـ ٨

اضحيته ويتصدق بالفداء .

---

جزاء فعليه فدائه قلت أيأكل منه؟ فقال: لا انما هو المساكين فان لم يكن مضموناً فليس عليه شيء قلت أيأكل منه؟ قال: يأكل منه ثم ذكر: وروى ايضاً انه يأكل منه مضموناً كان او غير مضمون ، رواه الشيخ في الحسن كالصحيح ، عن عبدالله بن يحيى الكاهلي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال يؤكل من الهدى كله مضموناً كان اوغير مضمون (١)

وفي الصحيح : عن جعفر بن بشير ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن البدن التي تكون جزاء الأيمان والنساء ولغيره يؤكل منها؟ قال نعم يؤكل من كل البدن .

ويمكن حملهما على جواز اكل المساكين منها ويكون لرفع توهم انها لما كان المطلوب منها الذبح والكفارة فلا يجوز الأكل منها او كان مكروهاً فنفى عليه السلام وهم السائل وحملهما الشيخ على الضرورة مع وجوب الفداء - لما رواه في القوي عن السكوني ؛ عن جعفر ، عن ابيه قال اذا أكل الرجل من الهدى تطوعاً فلا شيء عليه وان كان واجباً فعليه قيمة ما اكل .

و الأحتياط في الترك - لما رواه الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الهدى اذا عطب قبل ان يبلغ المنحر أيجزى عن صاحبه فقال ان كان تطوعاً فلينحره وليأكل منه وقد اجزأ عنه بلغ المنحر اولم يبلغ فليس عليه فداء وان كان مضموناً فليس عليه ان يأكل منه بلغ المنحر اولم يبلغ وعليه مكانه .

و روى الكليني في الصحيح ، عن احمد بن محمد عن رجل قال سألت ابا - عبدالله عليه السلام عن البدنة يهديها الرجل فتكسر اوتهلك فقال ان كان هدياً مضموناً

---

(١) اورده والثلثة التي بعده في التهذيب باب الذبح خبر ٩٨ -٩٩-١٠٠-٦٥

وقال الصادق عليه السلام لايضحّي الاّ بما يشتري في العشر ، والخصيّ لايجزي في الاضحية .

---

فان عليه مكانه وان لم يكن مضموناً فليس عليه شيء قلت أويأكل منه ؟ قال نعم (١) .

ويحتمل حمله هنا على الكراهة بعد اقامة البدل مع انه وَرَدَ بقوله (فليس عليه) لما رواه الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال سألته عن رجل اهدى هدياً فانكسرت فقال : ان كانت مضمونة فعليه مكانها ، و المضمون ما كان نذراً او جزاء اويميناً ، وله أن يأكل منها فان لم يكن مضموناً فليس عليه شيء ( ٢ ) .

وفي الموثق كالصحيح ، عن عبدالرحمن ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الهدي ما يأكل منه أشيء يهديه في المتعة اوغير ذلك ؟ قال كلّ هدي من نقصان الحج فلا تأكل منه وكلّ هدي من تمام الحج فكل (٣)

﴿وقال الصادق عليه السلام لايضحّي الاّ بما يشتري في العشر﴾ اي عشر ذي الحجة والظاهر انه لاجل ان لايصير مربّي لما رواه الكليني في القوي ، عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت : جعلت فداك كان عندي كبش سمين لاضحّي به فلما أخذته واضجعته نظر اليّ فرحمته ورققت عليه ثم اني ذبحته قال فقال لي : ما كنت أحبّ لك أن تفعل لاتربّين شيئاً من هذا ثم تذبحه (٤)

﴿والخصيّ لايجزي في الاضحية﴾ قد تقدم . وروى الشيخ، عن محمد بن مسلم

---

(١) الكافي باب الهدي يعطب او يهلك الخ خبر ٣

(٢) التهذيب باب الذبح خبر ٦٣ و ذكر في الكافي في باب الاكل من الهدي الواجب الخ خبر ٨ عن ابي بصير نحوه مع زيادة قوله في آخره : قلت أيأكل منه ؟ قال : يأكل منه

(٣) التهذيب باب الذبح خبر ٩٧

(٤) الكافي باب النوادر ( آخر كتاب الحج ) خبر ٢٠

وذبح رسول الله صلّى الله عليه وآله عن نسائه البقر.

عن احدهما عليهما السلام قال: سألته عن الاضحية بالخصيّ ؟ قال: لا(١) وفي الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يشتري الهدى فلما ذبحه اذا هو خصيّ مجبوب ولم يكن يعلم ان الخصيّ لا يجوز في الهدى هل يجزيه ام يعيده ؟ قال. لا يجزيه الّا ان يكون لاقوة به عليه .

وفي الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يشتري الكبش فيجده خصيّاً مجبوباً قال: ان كان صاحبه موسراً فليشتر مكانه .

وروى الكليني في الموثق عن ابي بصير قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن النعجة أحبّ اليك ام الماعز قال ان كان الماعز ذكراً فهو احبّ اليّ وان كان الماعز انثى فالنعجة احبّ الي - قال: قلت فالخصيّ يضحّى به ؟ قال لا الّا ان لا يكون غيره - وقال : يصلح الجذع من الضأن فاما الماعز فلا يصلح قلت: الخصيّ احبّ اليك ام النعجة ؟ قال المرضوض احبّ الي من النعجة وان كان خصيّاً فالنعجة (٢)

﴿وذبح رسول الله صلّى الله عليه وآله﴾ روى الكليني في الصحيح ، عن معاوية بن عمار قال: قال ابوعبدالله عليه السلام اذا رميت الجمرة فاشتر هديك ان كان من البدن اومن البقر والّا فاجعل كبشاً سميناً فحلا فان لم تجد فموجوءاً من الضأن فان لم تجد فتيساً فحلا فان لم تجد فما تيسّر عليك وعظّم شعائر الله عزوجل فان رسول الله صلّى الله عليه وآله ذبح عن امهات المؤمنين بقرة بقرة ونحر بدنة (٣) ورواه الشيخ في الموثق كالصحيح عنه عليه السلام الى

---

(١) اورده واللذين بعده في التهذيب باب الذبح خبر ٤٥-٤٦-٤٧

(٢) الكافي باب ما يستحب من الهدى الخ خبر٥

(٣) الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر١٢ والتهذيب باب الذبح خبر١٨ من قوله فاشتر هديك الى قوله شعائر الله .

واذا اشتری الرجل اضحّیة فماتت قبل ان یذبحها فقد اجزأت عنه ، و اذا اشتری الرجل اضحیة فسرقت ، فان اشتری مکانها فهو افضل ، و ان لم یشتر فلیس علیه شیء.

ویجوز أن ینتفع بجلدها ، او یشتری به متاع ، اویدبغ فیجعل منه جراب اومصلّی ، وان تصدّق به فهواقضل .

واذا نسی الرجل ان یذبح بمنی حتی زار البیت فاشتری بمکة ثم نحرها فلابأس قد اجزأ عنه .

---

قوله (عزوجل) .

وفی الصحیح عن الحلبی ، عن ابی عبدالله علیه السلام قال : النعجة من الضأن اذا کانت سمینة افضل من الخصیّ من الضأن و قال الکبش السمین خیر من الخصیّ ومن الانثی قال: وسألته عن الانثی فقال: الانثی احبّ الیّ من الخصی (١) ویحمل علی الضرورة اوالاضحیة المستحبة .

﴿واذا اشتری الخ﴾ روی الکلینی فی الصحیح ، عن معاویة بن عمار قال: سألت اباعبدالله علیه السلام عن رجل اشتری اضحیة فماتت اوسرقت قبل ان یذبحها قال: لابأس وان ابدلها فهوافضل وان لم یشتر فلیس علیه شیء (٢) ﴿ویجوز ان ینتفع بجلدها﴾ قد تقدم آنفاً .

﴿ واذا نسی الخ ﴾ روی الکلینی فی الصحیح عن معویة بن عمار ، عن ابی عبدالله علیه السلام فی رجل نسی ان یذبح بمنی حتی زارالبیت فاشتری بمکة ثم ذبح قال: لا بأس قد اجزأ عنه (٣) .

---

(١) الکافی باب الهدی یعطب اویهلك قبل ان یبلغ محلّه والاکل منه خبر ٢

(٢) الکافی باب من قدّم شیئا اواخّر من مناسکه خبر ٣

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر (ع) عن الرجل يشترى الضحيّة عوراء فلا يعلم الّا بعد شرائها هل تجزى عنه؟ قال: نعم، الّا ان يكون هديا فانه لايجوز «ان يكون ـ خ» ناقصاً.

وسئل ابوجعفر(ع) عن هرمة قد سقطت ثناياها هل تجزى في الاضحية؟ فقال لابأس ان يضحّى بها.

وقال علي عليه السلام لايضحّى عمن في البطن.

وروى جميل عن ابيعبدالله عليه السلام في الاضحية يكسر قرنها قال: اذا كان القرن

---

﴿وسأل علي بن جعفر﴾ في الصحيح كالشيخ (١) ﴿اخاه موسى بن جعفر﴾ ويدلّ على عدم اجزاء المعيوب بالعيب الظاهر في الهدى بخلاف الهزال فانه مخفى كما سيجيء وتقدم في حسنة معوية بن عمار انه إن نقد ثمنه فقد اجزأعنه وروى الشيخ في الصحيح عن عمران الحلبى عن ابى عبدالله عليه السلام قال: من اشترى هدياً ولم يعلم ان به عيباً حتى نقد ثمنه ثم علم بعده فقد تمّ (٢) - فيحمل الخبر على مالولم ينقد الثمن جمعاً او يحمل الاخير على الهدى المندوب وهو احوط.

﴿وسئل ابوجعفر عليه السلام﴾ روى الكلينى في الصحيح، عن ابى عبدالله عليه السلام في الهرم الذى قد وقعت ثناياه انه لابأس به في الاضاحي وان اشتريته مهزولا فوجدته سميناً اجزأك وان اشتريته مهزولا فوجدته مهزولا فلا يجزى (٣)

﴿وقال علي عليه السلام الخ﴾ يدلّ بمفهومه على استحباب التضحية عمن ولد حياً. و يدل عليه العمومات المتقدمة ايضاً.

﴿وروى جميل﴾ في الصحيح والكلينى في الحسن كالصحيح كالشيخ على

---

(١-٢) التهذيب باب الذبح خبر ٥٧ - ٥٨

(٣) الكافى باب ما يستحب من الهدى الخ خبر ١٥

الداخل صحيحاً فهي تجزى .

وسمعت شيخنا محمدبن الحسن رضی الله عنه ـ يقول سمعت محمدبن الحسن الصفّار ـ رضى الله عنه ـ يقول اذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه و بقى ثلثه فلابأس بأن يضحّى به .

وروى عن عبدالله «عبدالرحمن ـ خ» بن عمر قال : كنا بمكة فأصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين ؛ ثم بلغت سبعة ؛ ثم لم نجد بقليل ولا كثير؛ فوقّع هشام المكارى الى ابى الحسن عليه السلام بذلك ،فوقّع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدّقوا بمثل ثلثه .

وقال ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام لايضحّى بشيء من الدواجن .

---

الظاهر (١) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام في الاضحية يكسر قرنها﴾ اويقطع كمافي يب ﴿قال اذا كان القرن الداخل﴾ وهو كالمخ منه ﴿ صحيحاً فهى تجزى ﴾ وفى يب فلابأس وان كان القرن الظاهر الخارج مقطوعاً ) ﴿وسمعت﴾ الظاهر انه وصل الى الصفار خبر بذلك ولهذا اعتمد الصدوقان عليه .

﴿وروى عن عبدالله بن عمر﴾ رواه الكلينى في القوي عنه(٢) ويدل على جواز التصدق بثمن الهدى عند تعذره ، وعلى حكم الوسط فلو كانت القيم اربعاً تصدق بربع المجموع وهكذا ، ويمكن حمله على الاضحية لظاهر قوله تعالى : فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام الخ (٣) وروى انه يخلف ثمنه عند من يشتري له ويذبح عنه طول ذى الحجة وسيجيىء ؛ فيكون مخيّراً بينهما .

﴿وقال ابوالحسن (الى قوله ) من الدواجن ﴾ وهى المألوفة ، والظاهر ان

---

(١) الكافى مايستحب من الهدى الخ خبر ١٣ والتهذيب باب الذبح خبر ٥٥

(٢) الكافى باب النوادر (آخر الحج ) خبر ٢٢

(٣) البقرة ـ ١٩٦

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى جعفر(ع) عن الاضحية يخطىء الذي يذبحها فيسمّي غير صاحبها أتجزي عن صاحب الاضحية قال نعم ؛ إنما له مانوى .

وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشاً اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد .

---

المراد بها النعم المرباة كما تقدم كراهتها ، بل يكره ذبح ما يربّيه مطلقا كما سيجيء

﴿وسأل علي بن جعفر﴾ في الصحيح كالشيخ (۱) ﴿اخاه موسى بن جعفر عليه السلام﴾ ويدلّ على ان المعتبر النية لا اللفظ ويمكن الاستدلال به على لزوم النية في العبادات مطلقا و ان كان المورد خاصاً .

﴿وذبح رسول الله صلى الله عليه وآله كبشاً اقرن﴾ اى ذا القرن الطويل او الاعم ﴿ينظر في سواد ويمشي في سواد﴾ وفسّر بأنه كان لعظمه يمشي فيه (او) كان هذين الموضعين منه اسود (او) كان يمشي في المرعى الخصب وعلى هذا المعنى والاول يكون كناية عن السمن .

وروى الشيخ في الصحيح عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يضحّي بكبش اقرن فحل ينظر في سواد ويمشي في سواد (۲)

وفي القوي عن ابي جعفر عليه السلام قال: ضحّى رسول الله صلى الله عليه وآله بكبش اجذع املح فحل ؛ سمين (۳)

والافضل ان يكون اناثاً من الابل والبقر ذكوراً من الضأن والمعز لما تقدم ، وبما رواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن الحلبي قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الابل و البقر ايّهما افضل ان يضحّى بهما ؟ قال : ذوات الارحام فسألته عن اسنانها فقال: اما البقر فلا يضرّك بأيّ اسنانها ضحيت واما الابل فلا يصلح إلّا الثني فمافوق(۴)

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحلبي قال : حدثني من سمعه (اومن سمع ابا

---

(۱-۲-۳) التهذيب باب الذبح خبر ۸۶-۲۴-۲۳

(۴) اورده والذي بعده في الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر ۲-۴

وقال علي عليه السلام اذا اشترى الرجل البدنة (فوجدها - خ) عجفاء فلاتجزى

-عبدالله عليه السلام) يقول ضحّ بكبش اسود اقرن فحل، فان لم تجد اسود فأقرن فحل يأكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد.

وروى الشيخ في الصحيح، عن معوية بن عمار قال: قال ابوعبدالله عليه السلام افضل البدن ذوات الارحام من الابل والبقر، وقد يجزى الذكورة من البدن والضحايا من الغنم الفحولة (١).

وفي الصحيح عن ابى بصير قال: سألته عن الاضاحى فقال: افضل الاضاحى في - الحجّ الابل والبقر، وقال ذووا الارحام ولا يضحّى بثور ولاجمل (٢)

وفي الصحيح، عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال: يجوز ذكورة الابل والبقر في البلدان اذا لم يجدوا الإناث، والإناث افضل (٣)

﴿وقال علي عليه السلام﴾ وروى الكليني في الحسن كالصحيح عن الحلبي عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا اشترى الرجل البدنة مهزولة فوجدها سمينة فقد اجزأت عنه و ان اشتراها مهزولة فبانت مهزولة فانّها لاتجزى عنه (٣)

وروي الشيخ في الصحيح عن الحلبي عن ابيعبدالله عليه السلام قال: يكون ضحايا كم سماناً فان ابا جعفر عليه السلام كان يستحب أن يكون اضحيته سمينة (٥)

وعن السكوني عن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله صدقة رغيف خير من نسك مهزول (٦)

وفي الصحيح عن منصور عن ابى عبدالله عليه السلام قال وان اشترى الرجل هدياً و

---

(١-٢-٣) التهذيب باب الذبح خبر١٩ - ٢١- ٢٢

(٤) الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر٦

(٥) التهذيب باب الذبح خبر٣٨

(٦) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٥٨

عنه ، وان اشتريهاسمينة فوجدها عجفاءأجزأت عنه ، وفي هدي المتمتع مثل ذلك
وسأل محمدالحلبي اباعبدالله (ع)عن النفر تجزيهم البقرة؟فقال : امافي الهدي

---

هويرى انهسمين اجزءعنه وان لم يجده سميناً ، وان اشترى وهويري انه مهزول فوجده سميناً اجزءعنه ، وان اشترى وهو يعلم انه مهزول لم يجز عنه (١)

وروى الكليني في القوى عن الفضيل قال: حججت بأهلي سنة فعزّت الاضاحي فانطلقت فاشتريت شاتين بغلاء، فلماالقيت اهابهماندمت ندامة شديدة لمارأيت بهما من الهزال فأتيته فاخبرته بذلك فقال : ان كان على كليتيهماشحم اجزأتا (٢)

﴿وسأل محمد الحلبي﴾ في الصحيح والشيخ في القوى كالصحيح (٣) ﴿ابا عبدالله عليه السلام (الى قوله) عن الاضحية﴾ قال الله تعالى فَمَن تمتّع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى(٤) وتقدم إجزاء الشاة في الاخبار الصحيحة .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يجزيه من الاضحية هديه (٥)

وروي الكليني في القوى كالصحيح ، عن سعيد الاعرج قال قال : قال ابوعبدالله عليه السلام مَن تمتّع في اشهر الحج ثم اقام بمكة حتى يحضر الحجّ من قابل فعليه شاة، ومَن تمتع في غير اشهر الحج ثم جاوز حتى يحضر الحج فليس عليه دم، انما هي حجة مفردة وانما الاضحى على اهل الامصار (٦) والافضل ان يضحّي لما سيجيء في المملوك .

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ٥٠

(٢) الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر ١٦

(٣)التهذيب باب الذبح خبر ٤٣

(٤) البقرة - ١٩٦

(٥) التهذيب باب الذبح خبر ١٤٢

(٦) الكافي باب من يجب عليه الهدى واين يذبحه خبر ١

فلا ، واما فی الاضحی فنعم ؛ ویجزی الهدی عن الاضحیة .

وروی البزنطی عن عبدالکریم بن عمرو عن سعید بن یسار قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عمن اشتری شاة ولم یعرّف بها فقال : لابأس ، عرّف بها اولم یعرّف بها

## باب الهدی یهلك (او یعطب - خ)

### قبل ان یبلغ محلّه وماجاء فی الاکل منه

روی معویة بن عمار عن ابیعبدالله عليه السلام فی رجل ساق بدنة فنُتجت ؟ قال ؛ ینحرها وینحر ولدها ، وان کان الهدی مضموناً فهلك اشتری مکانها ومکان ولدها

---

ویستحب ان یکون الهدی معرّفاً (ای احضر بعرفات) بل قیل بالوجوب لما رواه الشیخ فی الصحیح ، عن ابیبصیر عن ابی عبدالله عليه السلام قال: لا یضحّی الا بما عرّف به (١)

وفی الصحیح ، عن البزنطی قال قال : لا یضحّی الا بماقد عرّف به (٢)

فاما «ماروی البزنطی عن عبدالکریم بن عمرو » فی الموثق والشیخ فی القوی (٣) «عن سعید بن یسار» (فحمله )الشیخ علی مااذا اخبر البایع بتعریفه ، لما رواه فی الصحیح ، عن سعید بن قال : قلت لابی عبدالله عليه السلام ؛ انا نشتری الغنم بمنی ولسنا ندری عرّف بها ام لا؟ فقال : انهم لایکذبون ؛ لاعلیك ، ضحّ بها (٤) والحمل علی الاستحباب اظهر .

## باب الهدی یعطب او یهلك الخ

«روی معویة بن عمار » فی الصحیح «عن ابیعبدالله عليه السلام فی رجل ساق بدنة» فی حج القران اوالاعم فنُتجت بالمجهول ای ولدت «قال : ینحرها و ینحر ولدها» ولایحتاج الی اقامة بدلها «وان کان الهدی مضموناً » کالکفارات و

---

(١-٢-٣) التهذیب باب الذبح خبر ٣٠ وذیل خبر ٣١- وخبر ٣٢

(٤) التهذیب باب الذبح خبر ٣٣

وروى منصور بن حازم عن ابيعبدالله (ع) فى الرجل يضلّ هديه ، فيجده رجل آخر فينحره . فقال : ان كان نحره بمنى فقد اجزأعن صاحبه الذى ضلّ عنه ، وان كان نحره فى غير «بغير- خ» منى لم يجزعن صاحبه .

وروى عبدالرحمن بن الحجاج عن ابيعبدالله (ع) قال : اذا عرّف بالهدى ثم

---

النذور ﴿فهلك اشترى مكانها ومكان ولدها﴾ وروى الشيخ فى الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن احدهما «ع» قال : سألته عن الهدى الذى يقلد او يشعر ثم يعطب قال : ان كان تطوعاً فليس عليه غيره وان كان جزاءاً اونذراً فعليه بدله (١)

وروى الكلينى فى الصحيح ، عن معوية بن عمار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اشترى اضحية فماتت اوسرقت قبل ان يذبحها فقال : لابأس وان ابدلها فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء (٢) وتقدم الاخبار ايضاً .

﴿ وروى منصور بن حازم ﴾ فى الحسن كالصحيح كالكلينى والشيخ فى الصحيح (٣) ﴿ عن ابى عبدالله عليه السلام ﴾ ويدل على الاجتزاء بذبح الغير اذاذبح بمنى اذا ذبحه عن صاحبه اوالاعم ، وحمل على غير الهدى الواجب .

وروى الكلينى فى القوى ؛ عن جميل عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام فى رجل اشترى هدياً فنحره فمرّبه رجل فعرفه فقال هذه بدنتى ضلّت منّى بالامس وشهد له رجلان بذلك فقال: له لحمها ولايجزى عن واحد منهما، ثم قال: ولذلك جرت السنة باشعارها وتقليدها اذاعرّفت (٤) ويدلّ على عدم صحة الهدى بمال الغير جهلا وعمداً و على حلية اللحم وعلى اعتبار النية لانه لو ذبحه عن صاحبه لكان مجزياً كما تقدم .

﴿ وروى عبدالرحمن بن الحجاج ﴾ فى الحسن كالصحيح ﴿عن ابى عبدالله

---

(١) الاستبصار باب من اشترى هدياً فهلك الخ خبر١
(٢) الكافى باب الهدى يعطب اويهلك الخ خبر٢
(٣) الاستبصار باب من ضلّ هديه فوجدها غيره فذبحها خبر١ والكافى باب الهدى يعطب اويهلك الخ خبر٨
(٤) الكافى باب الهدى يعطب اويهلك الخ خبر٩

ضلّ بعد ذلك فقد أجزأ

وروى عن حفص بن البختري قال: قلت لابيعبدالله (ع): رجل ساق الهدى فعطب في موضع لايقدر على من يتصدّق به عليه، ولا يعلم انه هدى؟ فقال: ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مرّ به انه صدقة.

وروى القاسم بن محمد عن على بن ابيحمزة قال: سألت اباعبدالله(ع) عن رجل

---

عليه السلام﴾ ويدلّ على ان حضور الهدى بعرفات كاف في الاجزاء وحمل على المستحب ايضاً ـ.

﴿وروى عن حفص بن البختري﴾ في الصحيح كالشيخ (١) على الظاهر فانه رواه في الصحيح عن فضالة بن ايوب، عن عمر بن حفص الكلبي و وقع التصحيف من قلمه او عمر عن حفص؛ وعلى اىّ حال لايضرّ، لصحته عن فضالة ﴿قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام﴾ ويدلّ على جواز الاكتفاء بالظن في حلية اللحم المطروح كما رواه الكليني في الحسن كالصحيح، عن حماد عن حريز، عمن أخبره، عن ابيعبد الله عليه السلام قال: كلّ من ساق هدياً تطوعاً فعطب هديه فلا شيء عليه ينحرها ويأخذ نعل التقليد فيغمسها في الدم ويضرب صفحة سنامه ولابدل عليه وما كان من جزاء صيد او نذر فعطب فعل مثل ذلك وعليه البدل، وكلّ شيء اذا دخل الحرم فعطب فلا بدل على صاحبه تطوعاً او غيره (٢) اى بلغ الهدى محلّه و هو الحرم و ظاهره ان لطخ السنام ليعلم مَن يمرّ به انه مذبوح ويأكله.

﴿وروى القاسم بن محمد﴾ الجوهري الواقفي ﴿عن على بن ابي حمزة﴾ و هو كما تقدم ـ و روى المصنف في الصحيح، عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اىّ رجل ساق بدنة فانكسر قبل ان تبلغ محلّها او عرض لها موت او هلاك فلينحرها

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ٧٥

(٢) الكافي باب الهدى يعطب اويهلك الخ خبر ١

ساق بدنة ، فانكسرت قبل ان تبلغ محلها ، اوعرض لها موت اوهلاك قال يزكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التى قلّدت بها حتى يعلم من مرّبها انها قد ذكيت فيأكل من لحمها ان اراد ، فان كان الهدى مضموناً فان عليه ان يعيده يبتاع مكان الهدى اذا انكسر اوهلك « والمضمون ، الواجب عليه فى نذراوغيره» فان لم يكن مضموناً وانما هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الّا ان يشاء ان يتطوع.

وروى عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هديا لمتعته فأتى به منزله فربطه ثم انحلّ فهلك هل يجزيه اويعيد ؟ قال : لايجزيه الّاان يكون لاقوة به عليه .

وروى ابن مسكان عن ابى بصيرقال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اشترى

---

ان قدر على ذلك ثم ليلطخ نعلها التى قلّدت به بدم حتى يعلم من مرّبها انهاقدذكيت فيأكل من لحمها ان اراد وان كان الهدى انكسر و هلك مضموناً فانّ عليه ان يبتاع مكان الذى انكسر اوهلك - (والمضمون هوالشيىء الواجب عليك فى نذراو غيره) وان لم يكن مضموناً و انّما هوشيىء تطوّع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الّاان يشاء أن يتطوّع (١) .

﴿ وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج ﴾ فى الحسن كالصحيح و الكلينى فى الصحيح (٢) ﴿قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام «الى قوله» لاقوة به عليه ﴾ فيكفيه او يجب عليه الصوم وهو احوط .

﴿وروي ابن مسكان ﴾فى الصحيح و الكلينى فى القوى كالصحيح ( ٣ ) ﴿عن ابى بصير قال سألت اباعبدالله عليه السلام ﴾ و حمل ذبح الاول على الاستحباب او

---

(١) علل الشرايع باب علة الاشعاروالتقليد خبر٣

(٢-٣) الكافى الهدى يعطب اويهلك قبل ان يبلغ محلّه الخ خبر ٦-٧

كبشاً فهلك منه قال : يشتري مكانه آخر قلت : فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال : ان كانا جميعاً قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر، وان شاء ذبحه ، وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه .

وروى معوية بن عمار عن ابيعبدالله ( ع ) قال : اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها ويُعلم انها بدنةً .

و روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ( ع ) قال : سألته عن الهدى

اذا اشعره ــ لما رواه الشيخ في الصحيح ، عن الحلبي قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يشتري البدنة ثم تضلّ قبل ان يشعرها و يقلدها فلا يجدها حتى يأتي منى فينحر فيجد هديه قال ان لم يكن قد اشعرها ، فهي من ماله ان شاء نحرها ، وان شاء باعها وان كان اشعرها نحرها (١) .

﴿ وروي معوية بن عمار ﴾ في الصحيح ﴿ عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة ﴾ منقطعة لا يمكنها الحركة اوالاعم ﴿ فلينحرها ﴾ عن صاحبها ﴿ ويعلم ﴾ بالتخفيف و التشديد يسمها بعلامة الذبيحة كالكتابة او لطخ السنام بالدم كما تقدم ليعلم من مرّ بها ﴿ انها بدنة ﴾ .

والظاهر لزوم الحفظ والتعريف مع الامكان لما رواه الكليني في الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن احدهما عليهما السلام قال اذا وجد الرجل هدياً ضالا فليعرّفه يوم النحر واليوم الثاني واليوم الثالث ، ثم يذبحه عن صاحبه عشية يوم الثالث وقال في الرجل يبعث بالهدى الواجب فيهلك الهدى في الطريق قبل ان يبلغ وليس له سعة ان يهدى فقال : الله سبحانه اولى بالعذر الّا ان يكون يعلم انه اذا سأل اعطى (٢) ويظهر منه تقديم السؤال على الصوم وهو احوط .

﴿ وروى العلاء ﴾ في الصحاح ﴿ عن محمد بن مسلم ﴾ و رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال: سألته عن الهدى الواجب ان اصابه

(١) التهذيب باب الذبح خبر ٧٦
(٢) الكافي باب الهدى يعطب اويهلك الخ خبر ٥

الواجب ان (اذا -خ) اصابه كسر اوعطب أيبيعه ؟ وإن باعه ما يصنع بثمنه ؟ قال : ان باعه فليتصدّق بثمنه ويهدى هديا آخر.

وفي رواية حماد عن حريزفي حديث يقول في آخره : ان الهدى المضمون لايأكل منه اذا عطب فإن اكل منه غرم .

---

كسراو عطب أيبيعه صاحبه ويستعين بثمنه في هدى ؟ قال : لايبيعه ، فان باعه فليتصدق بثمنه وليهد هدياً آخر و قال اذا وجد الرجل هدياً ضالا فليعرّفه يوم النحروالیوم الثاني والثالث ثمليذبحه عن صاحبه عشية الثالث (١)

ويظهر منه عدم جواز البيع سيما اذا اشعر و يمكن حمله على الكراهة - لمارواه الكليني في الحسن كالصحيح عن الحلبى ، عن ابى عبدالله «ع» قال سألته عن الهدى الواجب إذا اصابه كسراً وعطب أيبيعه صاحبه ويستعين بثمنه على هدي آخر ؟ قال يبيعه ويتصدّق بثمنه ويهدى هدياً آخر (٢) .

و يجزى ولو كان معيوباً لمارواه الشيخ في الصحيح عن معويةبن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال سألته عن رجل اهدى هدياً وهو سمين فأصابه مرض وانفقأت عينه وانكسر فبلغ المنحر و هوحيّ ؟ فقال: يذبحه وقدأجزء عنه (٣) .

﴿ و في رواية حماد عن حريز ﴾ وفي الصحيح و تقدم الاخبار في هذا الباب .

---

(١-٢) التهذيب باب الذبح خبر٦٩ - ٦٦

(٣) الكافي باب الذبح خبر٣

## باب الذبح والنحر ومايقال عند الذبيحة

روى معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : النحر فى اللبة ، والذبح فى الحلق .

وقال الصادق (ع) كل منحور مذبوح حرام ، و كل مذبوح منحور حرام .

وروى الحلبى عنه «ع» انه قال : لايذبح لك اليهودى والنصرانى اضحيّتك ، وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة وتقول : «وجّهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفاً مسلماً ، اللهم منك ولك » .

## باب الذبح والنحر الخ

﴿روى معاوية بن عمار﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح (١) ﴿عن ابيعبد الله ﷺ قال النحر فى الابل فى اللبة ﴾وهى المنخفضة قبالة الصدر ﴿والذبح ﴾ فى البقر والغنم ﴿ فى الحلق﴾ .

﴿وقال الصادق « ع » كلّ منحور﴾ شرعاً هو ﴿ مذبوح ﴾ او بالعكس و بالعكس و سيجيء .

﴿وروى الحلبى﴾ فى الصحيح و الكلينى في الحسن كالصحيح (٢) ﴿عنه ﷺ (الى قوله) اضحيتك ﴾ وجوباً على المشهور بين الاصحاب وسيأتى حكمه فى باب الذبائح ﴿وان كانت امرأة فلتذبح﴾ جوازاً ﴿لنفسها﴾ لالغيرها كراهة ﴿وتستقبل القبلة﴾ بالذبيحة اومعها ﴿ وتقول وجهّت وجهى ﴾ اى وجه قلبى ﴿ للذى فطر السموات والارض حنيفاً ﴾ مايلاً عن المذاهب الباطلة والذبح للاوثان كما كانوا يفعلونه قبل البعثة ﴿مسلماً﴾ منقاداً للحق اودينه ﴿اللهم﴾ هذه نعمة واصلة ﴿منك الى﴾ ﴿و﴾ ذبحته ﴿لك﴾ لالغيرك .

(١) الكافى باب الذبح خبر ٣

(٢) اورده والثلثة التى بعده فى الكافى باب الذبح خبر ٣-١-٢-٦

وروى عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله «ع» فى قول الله عزوجل « فاذكروا اسم الله عليها صوافّ » قال : ذلك حين تصفّ للنحر وتربط يديها ما بين الخفّ الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض .

وسأله ابو الصباح الكنانى كيف تنحر البدنة ؟ قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين .

وروى معوية بن عمار عنه «ع» انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره اواذبحه وقل : «وجّهت وجهي للذى فطر السموات والارض حنيفاً مسلماً وما انا من

---

﴿وروى عبدالله بن سنان﴾ فى الصحيح كالكلينى ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام فى قول الله عزوجل فاذكروا اسم الله عليها﴾ اى على البدن ﴿صوافّ﴾ حال ﴿قال ذلك حين تصفّ﴾ البدن ﴿للنحر﴾ قائمات ﴿وتربط يديها﴾ بحبل تلفّ عليهما ﴿ما بين الخف الى الركبة﴾ والوجوب بمعنى السقوط .

﴿وسأله ابو الصباح الكنانى﴾ الثقة والكلينى فى القوى كالصحيح عنه قال سألت اباعبدالله عليه السلام ﴿من قبل اليمين﴾ اى يمين البدنة للسهولة .

﴿وروى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح كالكلينى والشيخ (١) عن صفوان وابن ابي عمير عن ابيعبدالله عليه السلام والظاهر انه سقط (معوية بن عمـار ) من القلم لرواية الكلينى من كتاب معوية وذكر قبل هذا الخبر معاوية بن عمار ، وذكر فى هذا الخبر طريقه اليه ونسى ان يذكره اواحاله على السابق ونقل الشيخ عن الكافى كذلك ايضاً وهذا غريب من الكلينى ، ويدلّ على وجوب استقبال الهدى بل الذبيحة ويدل على جواز الفصل بين البسملة والذبح بقوله (اللّهم تقبّل منى) كما ورد فى اخبار العقيقة ايضاً والاحوط ان يقولها حين الذبح او النحر .

ويدلّ على مرجوحية النخع وهو ايصال السكّين الى النخاع او سلخ الجلد

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ٨٢ نقلا من الكافى وقد ذكرنا محله

المشركين، انّ صلاتي ونسكي ومَحياي ومَماتي لله ربّ العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ، اللّهم منك ولك بسم الله والله اكبر، اللّهم تقبّل منى) ثم امرّ السكين ولا تنخعها حتى تموت .

## باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها

روى حماد عن حريز انّ اباعبدالله «ع» قال كان علي «ع» اذا ساق البدنة ومرّ على المشاة حملهم على بدنة ، فان ضلّت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غيرمضرّ ولا مثقل .

وسال يعقوب بن شعيب اباعبدالله «ع» عن الرجل أيركب هدية ان احتاج

---

وكلاهما مرجوحان وروى الكليني في الصحيح ، عن ابي خديجة (و وثّقه ونقاه النجاشي وضعّفه الشيخ) قال رأيت اباعبدالله عليه السلام وهو ينحر بدنته معقولة يدها اليسرى ثم يقوم من جانب يدها اليمنى ويقول بسم الله والله اكبر ، اللّهم هذا منك ولك اللّهم تقبّله منى ثم يطعن في لبّتها ، ثم يخرج السكين بيده ،فاذاوجبت قطع موضع الذبح بيده(١) ويحمل على التخيير وان كان الاول أولى

## باب نتاج البدنة

﴿ وحلابها ﴾ اى حلبها ﴿ وركوبها ﴾ - ﴿روى حماد عن حريز ﴾ في الصحيح وروى الكليني في الصحيح عن سليمان بن خالد عن ابيعبدالله عليه السلام قال ان نتجت بدنتك فاحلبها مالم (لاـخ) يضرّ بولدها ثم انحرهما جميعاً قلت أشرب من لبنها واسقي؟ قال نعم وقال : ان عليا عليه السلام كان اذا رأى ناساً يمشون قد جهدهم المشى حملهم على بدنه وقال: ان ضلت راحلة الرجل اوهلكت ومعه هدي فليركب على هديه(٢)

﴿وسأل يعقوب بن شعيب ﴾ في الحسن كالصحيح ﴿ اباعبدالله عليه السلام (الى قوله)

---

(١) الكافي باب الذبح خبر٨

(٢) الكافي باب الهدى ينتج اويحلب اويركب خبر٢

اليه ؟ فقال قال رسول الله (ص) يركبها غير مجهد ولا متعب .

وروى منصور بن حازم عن ابيعبد الله « ع » قال كان علي (ع) يحلب البدنة ، ويحمل عليها غير مضرّ .

وروى ابو بصير عنه (ع) في قول الله تعالى «لكم فيها منافع الى اجل مسمّى» قال : ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها ، وان كان لها لبن حلبها حلاباً لا ينهكها .

---

ولا متعب ﴾ بأن يركبها قليلا ولا يركب معه غيره ولا يحمل عليها فوق طاقتها ويرفق بها ﴿وروى منصور بن حازم﴾ في الحسن كالصحيح ﴿غير مضرّ﴾ في الحلب والحمل .

﴿وروى ابو بصير﴾ في الموثق ﴿عنه (ع) في قول الله عزوجل لكم فيها﴾ في البدن ﴿منافع﴾ من اللبن والركوب والتحميل ﴿الى اجل مسمّى﴾ وهو اذا بلغ الهدى محلّه من مكة او منى (والنهك) استقصاء حلب ما في ضرعها بحيث لا يبقى لولدها شيء .

روى الكليني في الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن ابيجعفر (ع) قال : سألته عن البدنة تنتج أيحلبها قال : احلبها حلباً غير مضرّ بالولد ثم انحرهما جميعاً قلت : يشرب من لبنها؟ قال : نعم ويسقي ان شاء (١)

وفي القوي كالصحيح ، عن ابي الصباح الكناني عن ابيعبدالله (ع) في قول الله عزوجل (لكم فيها منافع الى اجل مسمّى) قال : ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنّف (اي يشدد) عليها وان كان لها لبن حلبها حلاباً لا ينهكها (٢)

(فاما) ما رواه الشيخ مسنداً عن السكوني ، عن جعفر (ع) انه سئل ما بال البدنة تقلّد النعل وتشعر فقال : اما النعل فتعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله واما الاشعار فانه يحرم ظهرها على صاحبها من حيث أشعرها فلا يستطيع الشيطان أن

---

(١-٢) الكافي باب الهدى ينتج او يحلب او يركب خبر ٣-١

# باب بلوغ الهدى محلّه

يسمها(١) (فمحمول)على الكراهة كما يُشعر به التعليل او يحمل الاوّلة على مالم يشعر اوفي حال الضرورة كما يدل عليها الاحتياج .

## باب بلوغ الهدى محلّه

وقد تقدّم ان محلّه مكة في العمرة ومنى في الحج ويزيده بياناً مارواه الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن عبد الاعلي قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : لاهدى الّا من الابل ولا ذبح الّا بمنى(٢) وفي الصحيح (على الظاهر) عن مسمع ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال: منى كلّه منحر ، و افضل المنحر كلّه المسجد (٣) (اى قريباً منه) وقد تقدم صحيحة منصور بن حازم انه اذا نحر بمنى اجزأ عن صاحبه ؛ والجميع محمول على الهدى فى الحجّ كما هو الغالب فيه

وروى الكليني في الموثق كالصحيح ؛ عن شعيب العقرقو في قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام سقت في العمرة بدنة فأين انحرها ؟ قال بمكة قلت: اىّ شيء اعطي منها قال كل ثلثها وأهدِ ثلثا وتصدق بثلث (٤) .

وفي الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام ان اهل مكة انكروا عليك انك ذبحت هديك في منزلك بمكة فقال : انّ مكة كلها منحر (٥)

وفي الصحيح ، عن الحسن بن محبوب ، عن ابراهيم الكرخي (القوى) ، عن ابى عبدالله عليه السلام في رجل قدم بهديه مكة في العشر فقال : ان كان هدياً واجباً فلاينحره الّا بمني وان كان ليس بواجب فلينحره بمكة ان شاء وان كان قد أشعره وقلّده فلاينحره الّا يوم الاضحى (٦)

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ١٤٢ وفيه ( ان يسمها يشمها ـ خل) بدل (ان يسمها)

(٢-٣) التهذيب باب الذبح خبر ٦٠ ـ ٦١

(٤-٥-٦) الكافي باب من يجب عليه الهدى واين يذبحه خبر ٥-٦-٣

روی عن علی بن ابیحمزة عن ابیعبدالله «ع» قال اذا اشتری الرجل هدیه و قمطه فی بیته فقد بلغ محلّه فإن شاء فلیحلق.

## باب الرجل یوصی مَن یذبح عنه ویلقی هو شعره بمکة

روی ابن مسکان عن ابی بصیر قال قلت لابیعبدالله «ع» الرجل یوصی مَن یذبح

---

وروی الشیخ فی الصحیح، عن مسمع، عن ابیعبدالله علیه السلام قال: اذا دخل بهدیه فی العشر فان کان أشعره وقلّده فلا ینحره الّا یوم النحر بمنی وان کان لم یشعره ولم یقلّده فلینحره بمکة اذا قدم فی العشر (۱)

فظهر انّ محل الهدی مکة اومنی، وبلوغه بالذبح او النحر.

﴿روی عن علی بن ابی حمزة﴾ فی الموثق کالشیخ والکلینی (۲) قمطه شدّ یدیه ورجلیه فکأنه ذبح ﴿فان شاء فلیحلق﴾ والاحوط ان لا یحلق مالم یذبح کما سیجیء من وجوب الترتیب ویحمل علی المندوب - لما رواه الشیخ فی الموثق کالصحیح، عن ابی بصیر عن ابیعبدالله علیه السلام قال: اذا اشتریت اضحیتك وقمطتها و صارت فی جانب رحلك فقد بلغ الهدی محلّه فإن أحببت ان تحلق فاحلق (۳)

## باب الرجل یوصی مَن یذبح عنه و یلقی هو شعره بمکة

ای هل یجوز ام لا ﴿روی ابن مسکان﴾ فی الصحیح ﴿عن ابی بصیر قال: قلت

---

(۱) التهذیب باب الذبح خبر ۱۳۷

(۲) الکافی الحلق والتقصیر خبر ۵

(۳) التهذیب باب الذبح خبر ۱۳۲

عنه ويلقى هو شعره بمكّة ؟ فقال : ليس له أن يلقى شعره الّا بمنى .

## باب تقديم المناسك و تأخيرها

روى ابن ابيعمير عن جميل بن دراج عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق فقال : لاينبغي الّا ان يكون ناسياً ثم قال : ان

---

لابي عبدالله عليه السلام الرجل يوصي﴾ اي يوكّل ﴿من يذبح عنه﴾ من ذوى الاعذار كما تقدّم ويحلق بمكة ﴿ويلقى (الى قوله) الّا بمنى﴾ اي يستحب بعثه الى مني ليدفن بها ويمكن ان يكون المراد به غير ذوى الاعذار وبقوله: (ليس له ) وجوب الذهاب اليها حتى يحلق شعره بمنى كما رواه الشيخ في الصحيح ، عن الحلبي قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل نسي أن يقصّر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال : يرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقاً كان او تقصيراً (١) وسيجيء ايضاً .

## باب تقديم المناسك و تأخيرها

يجب على المتمتع رمي جمرة العقبة ، ثم الذبح ، ثمّ الحلق ، ثم الطواف ﴿روى ابن ابي عمير، عن جميل بن دراج﴾ في الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح(٢) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام « الى قوله » لاينبغي﴾ اى لايجوز كما يظهر من غيره من الاخبار ﴿الّا ان يكون ناسياً﴾ منقطع اويكون المراد بالنسيان الجهل او الاعم بقرينة الأستشهاد فان الظاهر انهم كانوا جاهلين .

---

(١) التهذيب باب الحلق خبر٥

(٢) الكافي باب مَن قدّم شيئا اوأخّره من مناسكه خبر١ـ٢

رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يارسول الله حلقت قبل ان اذبح ، وقال بعضهم : حلقت قبل أن ارمى ، فلم يتركوا شيئاً كان ينبغى لهم أن يقدموه الآخروه ، ولا شيئاً كان ينبغى لهم ان يؤخروه الاقدموه فقال : لاحرج.

وروى معوية بن عمارعن ابيعبدالله عليه السلام فى رجل نسى ان يذبح بمنى حتى زارالبيت فاشترى بمكة ثم نحرها قال : لابأس قداجزأعنه .

---

﴿ وروى معوية بن عمار ﴾ فى الصحيح كالكلينى ﴿ عن ابى عبدالله عليه السلام والى قوله ، ثم نحرها ﴾ جاهلاً اوالاعم ـ وروى الكلينى والشيخ فى الصحيح ، عن محمدبن مسلم ، عن ابى جعفر عليه السلام فى رجل زار البيت قبل أن يحلق فقال ان كان زار البيت قبل ان يحلق وهو عالم ان ذلك لاينبغى له فانّ عليه دم شاة (۱) .

وروى الشيخ فى الصحيح ، عن محمدبن حمران (والظاهر انه شريك جميل الثقة) قال : سألت اباعبدالله عليه السلام ، وذكر مثل خبر جميل معنى (۲) .

وروى الكلينى عن البزنطى قال قلت لابى جعفر الثانى عليه السلام ان رجلاً من اصحابنا رمى الجمرة يوم النحر وحلق قبل ان يذبح فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما كان يوم النحر أتاه طوائف من المسلمين فقالوا يارسول الله ذبحنا من قبل ان نرمى وحلقنا من قبل ان نذبح ولم يبق شيء مما ينبغى لهم أن يقدموه الآخروه ولا شيء مما ينبغى لهم أن يؤخروه الاقدموه فقال رسول الله صلى الله عليه و آلـه و سلم لاحرج ـ لاحرج (۳) .

وروى الشيخ فى الصحيح ، عن على بن يقطين قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن المرأة رمت وذبحت ولم تقصّر حتى زارت البيت فطافت وسعت مـن الليل مـا

---

(۱) الكافى باب من قدم شيئاً او أخره من مناسكه خبر۳

(۲) التهذيب باب الحلق خبر۳

(۳) الكافى من قدّم شيئاً او اخّره من مناسكه خبر۲

## باب فيمن نسي او جهل ان يقصّر او يحلق حتى ارتحل مِن منى

روى علي بن ابيحمزة عن ابي بصير قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل جهل

---

حالها ؟ وماحال الرجل اذافعل ذلك ؟ قال : لابأس به يقصّر ويطوف للحج ، ثم يطوف للزيارة ، ثم قد أحلّ من كل شيء (١) .

## باب فيمن نسي او جهل ان يقصر الخ

﴿روى علي بن ابي حمزة﴾ في الموثق كالكليني وتقدّم مثله(٢) في صحيحة الحلبي ﴿وعلى الصرورة الحلق﴾ جزء لخبر علي بن ابي حمزة .

وروى الشيخ في الصحيح بسندين والكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للصرورة أن يحلق وان كان قد حجّ فان شأ قصّر وان شاء حلق ، فاذا لبدشعره ، اوعقصه فان عليه الحلق وليس له التقصير (٣) .

وفي الصحيح عن حفص عن ابيعبد الله عليه السلام قال : ينبغي للصرورة أن يحلق وان كان قد حجّ فان شاء قصّر وان شأحلق فاذالبد شعره او عقصه فان عليه الحلق وليس له التقصير (٤) .

وفي الصحيح ؛ عن سويد القلا، عن ابيسعيد (القوى) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : يجب الحلق علي ثلثة نفر ، رجل لبد ، و رجل حج ندباً لم يحج قبلها ، و رجل عقص رأسه (٥) .

---

(١) التهذيب باب الحلق خبر٢

(٢) الكافي باب الحلق والتقصير خبر٥

(٣-٤-٥) التهذيب باب الحلق خبر١٣ وباب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٧٢ ٣٧٣ - ٣٧١ والكافي باب الحلق والتقصير خبر٦

ان يقصّر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال : فليرجع الى منى حتى يلقى شعره بها حلقاً كان او تقصيراً ، وعلى الصرورة الحلق .

وروى انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى .

---

وفي الموثق عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال: على الصرورة أن يحلق رأسه ولا يقصّر انما التقصير لمن قد حجّ حجة الاسلام (١) .

وفي الموثق عن عمار الساباطي عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل برأسه قروح لايقدر على الحلق قال : ان كان قد حجّ قبلها فليجزّ شعره وان كان لم يحج فلابد له من الحلق ، وعن رجل حلق قبل ان يذبح قال يذبح ويعيد الموسى لان الله تعالى يقول : ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محلّه (٢) الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة بلا معارض ظاهراً فالأحتياط العظيم اهم في الحلق ، و قد تقدم الاخبار الصحيحة ايضاً في لزوم الحلق للعاقص و الملبد .

﴿وروي الخ﴾ رواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن حفص بن البختري ، عن ابيعبدالله عليه السلام في الرجل يحلق رأسه بمكة قال يردّ الشعر الى منى (٣)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال : كان على بن الحسين عليهما السلام يدفن شعره في فسطاطه بمنى ويقول : كانوا يستحبّون ذلك قال وكان ابوعبدالله عليه السلام يكره ان يُخرج الشعر من منى يقول : من أُخرجه فعليه ان

---

(١) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٦٩

(٢) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٧٠ والآية في البقرة -١٩٦

(٣) الكافي باب الحلق والتقصير خبر ٩

وكان رسول‌الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يحلق رأسه ، ويقلم اظفاره ويأخذ من شاربه

يرّده (١)

وفي القوي ، عن ابي بصير ، عن ابيعبدالله عليه السلام في رجل زار البيت ولم يحلق رأسه قال : يحلقه بمكة و يحمل شعره الى منى و ليس عليه شيء و حملت على الاستحباب (٢) .

لما رواه الشيخ في الصحيح (على الظاهر) عن ابيبصير قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل نسي ان يحلق رأسه ويقصّر حتى نفر قال: يحلق في الطريق اوأين كان(٣) وحمل على تعذر الرجوع الى منى او تعسره لماتقدم . ولما رواه الكليني في القوي كالصحيح ، عن ابي الصباح الكناني قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل نسي ان يقصّر من شعره وهو حاج حتى ارتحل من منى قال ما يعجبني ان يُلقى شعره الّا بمنى وقال في قول‌الله عزوجل: ( ثم ليقضوا تفثهم ) قال هوالحلق ومافي جلد الانسان (٤). والاستحباب اظهر .

﴿وكان رسول الله صلى الله عليه وآله الخ﴾ رواه الكليني في الموثق ؛ عن عبدالرحمن بن ابي‌عبدالله عن ابي عبدالله عليه السلام قال كان الخ(٥) وروي الشيخ في الصحيح ، عن حريز عن ابيعبدالله عليه السلام قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وآله يوم الحديبية : اللّهم اغفر للمحلّقين مرتين قيل : والمقصّرين يارسول الله قال: وللمقصّرين (٦) وفي الصحيح . عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال: استغفر رسول‌الله صلى الله عليه وآله للمحلّقين ثلث مرات قال : وسألت اباعبدالله عليه السلام عن التفث قال: هوالحلق وما كان على جلد الانسان (٧)

---

(١-٢-٣)التهذيب باب الحلق خبر٨-١٠-٧ ولكن الراوي في الثالث:مسمع لا ابو بصير

(٤-٥) الكافي باب الحلق والتقصير خبر٨-٣

(٦-٧) التهذيب باب الحلق خبر١٥ - ١٦

ومن اطراف لحيته .

# باب مايحلّ للمتمتع والمفرد اذاذبح

## وحلق قبل أن يزور البيت

روى معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا ذبح الرجل وحلق فقدأحلّ

---

وروى الكليني في الصحيح ، عن البزنطي قال : قلت لابي الحسن الرضا(ع) إنّا حين نفرنا من منى اقمنا اياماً ثم حلقت رأسي طلب التلذذ فدخلني من ذلك شيء فقال : كان ابوالحسن (ع) اذاخرج من مكة فاتى بثيابه حلق رأسه قال: وقال في قول الله عزوجل : ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال: التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام (١)

## باب ما يحلّ للمتمتّع و المفرد الخ

﴿روى معوية بن عمار﴾ في الصحيح ﴿عن ابي عبدالله(ع) قال : اذاذبح الرجل وحلق فقد أحلّ﴾ بهما او بالحلق فقط ﴿من كلّ شيء احرم منه إلاّ النساء﴾ بلا ريب ﴿والطيب﴾ على المشهور وقيل بكراهته ﴿فاذازار البيت وطاف﴾ بيان للزيارة ﴿و سعى بين الصفا والمروة (الى قوله) الاّ الصيد﴾ الحرمي قوله (ع) اولاً (فقد احلّ من كل شيء) ومنه الصيد الإحرامي .

ويؤيده مارواه الشيخ في الصحيح ( على الظاهر ) عن منصور بن حازم قال : سألت ابا عبدالله (ع) عن رجل رمي وحلق أيا كل شيئاً فيه صفرة ؟ قال : لاحتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم قدحلّ له كلّ شيء الاّ النساء حتى يطوف بالبيت طوافاً

---

(١) الكافي باب الحلق والتقصير خبر ١٢

من كلّ شيء أحرم منه الّا النساء والطيب ، فاذازار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احلّ من كلّ شيء احرم منه الّا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احلّ من كل

ثم قد حلّ له النساء (١)

وفي القوى كالصحيح ، عن عمر بن يزيد ، عن ابى عبدالله (ع) قال: أعلم انك اذا حلقت رأسك فقد حلّ لك كلّ شيء الّا النساء والطيب (٢)

وفي الصحيح ، عن محمد بن حمران قال: سألت اباعبدالله (ع) عن الحاجّ يوم النحر ما يحلّ له ؟ قال : كل شيء الّا النساء ، وعن المتمتع مايحلّ له يوم النحر قال : كلّ شيء الّا النساء والطيب(٣) وفي الصحيح عن الحلبى عن ابى عبدالله (ع) قال سألته عن رجل نسي أن يزور البيت حتى اصبح فقال: ربما أخّرته حتى تذهب ايام التشريق لكن لا يقربوا النساء والطيب (٤)

وروى الكليني ، في الصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله (ع) (في خبر طويل الى قوله ويختم بالمروة)، فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كلّ شيء احرمت منه الّا النساء الخبر (٥)

لكن روى الكليني في الصحيح ، عن سعيد بن يسار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن المتمتع اذا حلق رأسه قبل ان يزور يطليه بالحِنّاء قال: نعم الحِنّاء والثياب والطيب وكلّ شيء الّا النساء ردّدها عليّ مرتين او ثلثة - قال وسألت اباالحسن عليه السلام عنها فقال نعم الحِنّاء والثياب والطيب وكل شيء الّا النساء (٦)

وفي الصحيح عن ابى ايوب الخزاز قال: رأيت اباالحسن عليه السلام بعدما ذبح حلق

---

(١-٢-٣) التهذيب باب الحلق خبر ٢٢-٢٣-٢٨

(٤) التهذيب باب زيارة البيت خبر ٣

(٥) الكافي باب الزيارة والغسل فيها خبر ٣ واورده في التهذيب ايضاً في باب زيارة البيت خبر ١٣

(٦) الكافي باب مايحلّ للرجل من اللباس والطيب اذا حلق رأسه خبر ١

شيء احرم منه الآ الصيد .

وروى علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل رمي الجمار و ذبح وحلق رأسه أيلبس قميصاً وقلنسوة قبل أن يزور البيت ؟

ثم ضمد رأسه بمسك وزار البيت وعليه قميص وكان متمتعاً (۱)

وفي الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : ولد لابي الحسن عليه السلام مولود . بمنى فأرسل الينا يوم النحر بخبيص فيه زعفران و كنا قد حلقنا ، قال عبدالرحمن : فأكلت انا ، وأبيْ الكاهلي و مرازم ان يأكلا ، و قالا : لم نزر البيت ، فسمع ابوالحسن عليه السلام كلامنا فقال مصادف ( وكان هو الرسول الذى جائنا به ) في أيّ شي كانوا يتكلمون قال : أكل عبد الرحمن وأبيَ الآخران وقالا : لم نزر بعد ، فقال : اصاب عبد الرحمن ثم قال عليه السلام اماتذكر حين أتينا به في مثل هذااليوم فأكلت انامنه وابي عبدالله اخي ان يأكله فلما جاءابي ، حرّشه عليّ (اى اغراه) فقال ؛ ياابت: ان موسى اكل خبيصاً فيه زعفران ولم يزر بعد فقال ابي هوافقه منك أليس قد حلقتم رؤسكم (۲) وفي الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار قال : سألت اباابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذاحلق رأسه ما يحل له ؟ فقال كلّ شيء الآالنساء (۳)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال سئل ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتطيب قبل ان يزور البيت ؟ قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يضمد رأسه بالمسك قبل ان يزور (۴)

فيحمل الاخبار الاولة على الاستحباب اوالتقية كما يشعر به الا ستشهاد عن ابن عباس .

﴿وروى علي بن النعمان﴾ في الصحيح ﴿عن سعيد الاعرج (الى قوله) فلا﴾ ويؤيده مارواه الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن

---

(۱-۲-۳) الكافي باب مايحل للرجل من اللباس والطيب الخ خبر۳-۵-۶

(۴) التهذيب باب الذبح خبر۲۷

فقال : ان كان متمتعاً فلا ، وان كان مفرداً للحج فنعم .

وقدروى انه يجوزله ان يضع الحنّاء على رأسه ، انما يكره السك وضربه انّ

رجل تمتّع بالعمرة فوقف بعرفة ووقف بالمشعر ورمي الجمرة وذبح وحلق أيغطى رأسه؟ فقال لاحتى يطوف بالبيت وبالصفا والمروة ، قيل له : فان كان فعل؟ قال ماارى عليه شيئاً (١).

وفي الصحيح ، عن ادريس القمي قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انّ مولي لنا تمتّع فلما حلق لبس الثياب قبل ان يزور البيت فقال: بئس ما صنع قلت أعليه شيء؟ قال لا قلت فاني رأيت ابن ابي سماك (ل خ) يسعى بين الصفا والمروة وعليه خفّان وقباء ومنطقة فقال بئس ماصنع ، قلت : أعليه شيء؟ قال : لا وحمل على الاستحباب للاخبار الدالة على الاحلال من كلّ شيء عدا النساء او الطيب والنساء .

ويدلّ عليه ايضاً ما رواه الشيخ في الصحيح عن العلاء قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انّي حلقت رأسي وذبحت وانا متمتع اطلي رأسي بالحناء؟ قال: نعم من غير ان تمسّ شيئاً من الطيب قلت والبس القميص واتقنع؟ قال نعم قلت قبل ان اطوف بالبيت ؟ قال نعم .

وفي الصحيح ، عن منصور بن حازم ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : في رجل كان متمتعاً فوقف بعرفات وبالمشعر وذبح وحلق فقال : لايغطّي رأسه حتي يطوف بالبيت وبالصفا والمروة فإنّ ابي عليه السلام كان يكره ذلك وينهى عنه فقلنا: فان كان فعل؟ فقال : ما أرى عليه شيئاً وان لم يفعل كان احبّ .

وكذا يحمل على الاستحباب . مارواه في الصحيح عن محمد بن اسماعيل قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام هل يجوز للمحرم والمتمتع ان يمسّ الطيب قبل ان يطوف طواف النساء ؟ فقال لا .

﴿وقد روى الخ﴾ قد تقدّم في خبر العلاء وسعيد ﴿ انما يكره السك ﴾ وهو

(١) اورده والاربعة التي بعده في التهذيب باب الحلق خبر ٣٠ - ٣١-٢٩-٣٢-٣٣

الحنّاء ليس بطيب.

ويجوز أن يغطّي رأسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه.

## باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدى

روى عن الائمة عليهم السلام ان المتمتّع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن صام ثلاثة

---

ضرب من الطيب والظاهر المسك كما تقدّم ﴿وضربه﴾ اى مثله من العنبر والزعفران ﴿انّ الحنّاء ليس بطيب﴾ وتقدّم ايضاً.

﴿ويجوز الخ﴾ قد تقدم قوله عليه السلام (أليس قد حلقتم رؤسكم) اى اذا جاز الحلق مع قوله تعالى: ولاتحلقوا رؤسكم (١) فكيف لايجوز غيره؟ والظاهر ان المراد به أليس احللتم بحلق رؤسكم؟ ويمكن أن يكون خبراً آخر اوكان استخراجاً

## باب ما يجب من الصوم الخ

كما قال الله تعالى: فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعةٍ اذا رجعتم تلك عشرة كاملة (٢)

﴿روى عن الائمة عليهم السلام﴾ روى الكليني والشيخ في الصحيح، عن رفاعة بن موسى قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن المتمتع لايجد الهدى قال: يصوم قبل التروية بيوم، ويوم التروية، ويوم عرفة - قلت فانه قد قدم يوم التروية؟ قال يصوم ثلثة ايام بعد التشريق - قلت لم يقم عليه جمّاله قال: يصوم الحصبة وبعده يومين قال قلت: وما الحصبة قال: يوم نفره - قلت: يصوم وهو مسافر؟ قال نعم أليس هو يوم الحصبة مسافراً، إنّا اهل بيت نقول ذلك لقول الله عزوجل: فصيام ثلثة ايام في الحجّ، يقول في ذي الحجة (٣)

---

(١-٢) البقرة - ١٩٦

(٣) اورده والثلثة التى بعده فى الكافى باب صوم التمتع اذا لم يجد الهدى خبر ١-٣-٢-١٦ - واورد الاول فى التهذيب باب الذبح خبر ١٢٣

ايام في الحج، يوماً قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة؛ وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزاء الهدى، فإن فاته صوم هذه الثلاثة الايام تسحّر ليلة

---

وفي الصحيح؛ عن معوية بن عمار، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن متمتع لم يجد هدياً؟ قال: يصوم ثلثة ايام في الحج يوماً قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة قال قلت: فإن فاته ذلك قال: يتسحر ليلة الحصبة ويصوم ذلك اليوم ويومين بعده قلت فان لم يقم عليه جمّاله أيصومها في الطريق؟ قال: ان شاء صامها في الطريق وان شاء اذا رجع الى اهله.

وفي الموثق كالصحيح كالشيخ، عن زرارة، عن احدهما عليهما السلام انه قال: مَن لم يجد هدياً وأُحبّ ان يقدم الثلثة الايام في اول العشر فلا بأس.

وفي القوى، عن احمد بن عبدالله الكرخي قال قلت للرضا عليه السلام: المتمتع يقدم وليس معه هدي أيصوم مالم يجب عليه؟ قال: يصبر الى يوم النحر، فان لم يُصب فهو ممن لم يجد، وهو احوط.

وروى الشيخ في الصحيح، عن حماد بن عيسى قال: سمعت اباعبدالله «ع» يقول قال علي «ع» صيام ثلثة ايام في الحج قبل التروية يوم ويوم التروية، ويوم عرفة، فمن فاته ذلك فليتسحّر ليلة الحصبة يعني ليلة النفر ويُصبح صائماً ويومين بعده وسبعة اذا رجع (١)

وروي الشيخ في القوى، عن عبدالله بن سليمان الصير في (صاحب الاصل من الاصول الاربعمأة التي اعتمد عليها الاصحاب) قال: قال ابو عبدالله «ع» لسفيان الثورى ماتقول في قول الله عز وجل: فَمَن تمتّع بالعمرة الى الحجّ فما استيسر مِن الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحجّ وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة اىّ شيء يعني بكاملة؟ قال: سبعة وثلثة قال يختلّ ذا على ذي حجى (اى عاقل) ان سبعة وثلثة عشرة؟ قال فأُىّ شيء هو اصلحك الله؟ قال: انظر قال لاعلم لي فأَىّ شيء هو اصلحك الله؟ قال الكاملة كمالها

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ١٢٣

الحصبة ، وهى ليلة النفر وأصبح صائماً وصام يومين من بعد ، فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه الثلاثة في الطريق إن شاء ، وإن شاء صام العشرة في اهله ، ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم ، وان شاء صامها متتابعة .

ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق ، فان النبي صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق ، فأمره ان يتخلل الفساطيط وينادى في الناس ايام منى ألا لاتصوموا فإنها ايام اكل و شرب وبعال ، ومن جهل صيام ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جمّاله ، وان لم يقم صامها في الطريق اوبالمدينة ان شاء ، فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام .

فاذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليّه القضاء .

---

كمال الاضحية سواء أتيت بها اولم تأت بالاضحية تمامها كمال الاضحية (١)

وروى الكليني عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه رفعه في قوله عزوجل : تلك عشرة كاملة قال : كمالها كمال الاضحية (٢) .

﴿ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق﴾ بمنى ، (وما) تقدّم انه يصوم يوم الثالث (فمحمول) على من نفر في الثاني عشر وتقدم اخبار الحرمة في كتاب الصوم (والاورق) من الابل ما في لونه بياض الى سواد وهو الاسمر (وتخللهم) دخل بينهم (والبعال) ملاعبة الرجل اهله والنكاح والجماع - ﴿صامها في الطريق اوبالمدينة﴾ اذا لم يخرج ذوالحجة فاذا خرج و جب عليه الهدى من قابل لما رواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن منصور ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : من لم يصم في ذى الحجة حتى يُهلّ هلال المحرم فعليه دم شاة وليس له صوم ويذبحه بمنى (٣) .

﴿فاذا مات الخ﴾ روى الكليني في الحسن كالصحيح ؛ عن الحلبى ، عن ابى عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل يتمتع بالعمرة الى الحج و لم يكن له هدى

---

(٢) التهذيب باب ضروب الحج خبر ٤٩ و الآية في البقرة - ١٩٦

(١-٢-٣) الكافي باب صوم التمتع اذا لم يجد الهدى خبر ١٥-١٠ - ١٢

و روى صفوان عن معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال مَن مات ولم يكن له هدى لمتعته فليصم عنه وليّه - قال مصنف هذا الكتاب - رضى الله عنه - هذا على

---

فصام ثلثة ايام في الحجّ ثم مات بعدما رجع الى اهله قبل ان يصوم السبعة الأيام أعلى وليّه ان يقضي عنه ؟ قال : ماأرى عليه قضاءاً (١).

﴿وروى صفوان﴾ في الحسن كالصحيح ﴿عن معوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام﴾ وروى الكليني والشيخ عنه في الصحيح ، عن معوية بن عمار(٢)﴿قال من مات (الى قوله ) على الاستحباب﴾ وكأنه حمله عليه لقوله عليه السلام ( ماأرى عليه قضاء) وهو عام وان كان المورد خاصاً ، و المشهور وجوب الثلثة دون السبعة بحمل الوجوب على الثلثة والعدم على السبعة .

ولا يجب بيع ثياب التجمل في الهدى للحَرَج والعسر ، ولما رواه الكليني والشيخ مرسلا عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : قلت له رجل تمتّع بالعمرة الى الحج وفي عيبته ثياب له ، يبيع من ثيابه و يشتري هديه ؟ قال : لا،هذا يتزيّن به المؤمن يصوم ولا يأخذ شيئاً من ثيابه (٣)

و روى الشيخ في الصحيح ، عن البزنطي قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذي يحتاج اليه فتسوى تلك الفضول بمأة درهم يكون ممن يجب عليه الهدى ؟ فقال له لابدّ من كراء ونفقة ، قلت له : كراء ومايحتاج اليه بعد هذا الفضل من الكسوة ؟ قال : وايّ شيء كسوة بمأة درهم هذا

---

(١) الكافي باب صوم التمتع اذالم يجد الهدى خبر-١٣

(٢) الكافي باب صوم التمتع الخ خبر١٢ و التهذيب باب ضروب الحج خبر٤٧

(٣) الكافي باب صوم التمتع اذا لم يجد الهدى خبر٥ والتهذيب باب الذبح خبر١٤١

الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم يصم الثلاثة في الحج ايضاً .

وروى عن ابن مسكان ، عن ابي بصير قال : سألته عن رجل تمتّع فلم يجد ما يهدي فصام ثلاثة ايام، فلما قضى نسكه بداله أن يقيم سنة ، قال فلينظر منهل اهل بلده فاذا ظنّ انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام .

وفي رواية معوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام انه ان كان له مقام بمكة فأراد

---

مما قال الله : فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحجّ و سبعة اذا رجعتم (١) .

«وروى عن ابن مسكان» في الصحيح «عن ابي بصير» ورواه الكليني في القوى عن ابي بصير(٢) «قال سألته (الى قوله) بداله» اى عرض له رأى «ان يقيم سنة قال فلينظر منهل» اى مشرب وفي في (مقدم) «اهل بلده» اذا كان قريباً واذا كان بعيداً فبعد ما يمضى شهراً كما سيجيء وروى الشيخ في الصحيح، عن البزنطي في المقيم اذا صام الثلثة الأيام ثم يجاور ينظر مقدم اهل بلده (اى وقت وصولهم اليه بحسب ظنّه) فاذا ظنّ انهم قد دخلوا فليصم السبعة الأيام (٣) .

«وفي رواية معوية بن عمار» في الصحيح «عن ابي عبدالله عليه السلام» ورواه الشيخ في الصحيح عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : مَن كان متمتعاً فلم يجد هدياً فليصم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فان فاته ذلك و كان له مقام بعد الصدر (الانصراف ـ خ ل) (اى الرجوع من منى ) صام ثلثة ايام بمكة وان لم يكن له مقام صام في الطريق اوفى اهله و ان كان له مقام بمكة و أراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او شهراً ثم

---

(١) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٨١

(٢) الكافي باب صوم التمتع الخ خبر ٨ والتهذيب باب زيادات الصوم خبر ٢٢ وفيه فلينظر منهل اهل بلده .

(٣) التهذيب باب ضروب الحج خبر ٥٠

أن يصوم السبعة ترك الصيام بقدر سيره الى أهله او شهراً ثم صام .

و ان لم يصم الثلاثة الايام فوجد بعد النفر ثمن هدى فإنّه يصوم الثلاثة لان ايام الذبح قدمضت .

وقد روي زرارة عن ابيعبد الله عليه السلام انه قال : مَن لم يجد ثمن الهدى فأحبّ ان يصوم الثلاثة الايام في العشر الاواخر فلابأس بذلك .

---

صام(١) ويدلّ على الشهر .

﴿وان لم يصم الخ﴾ روى الكليني والشيخ في الموثق كالصحيح ، عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل تمتّع فلم يجد ما يُهدى حتى اذا كان يوم النفر وجد ثمن شاة أيذبح او يصوم ؟ قال : بل يصوم فإن ايام الذبح قدمضت (٢) .

و حمل علي من صام الثلثة ـ لما رواه الكليني في القوى والشيخ عنه في الحسن كالصحيح عن حمادبن عثمان قال : سألت ابا عبدالله ( ع ) عن متمتّع صام ثلثة ايام في الحج ، ثم اصاب هدياً يوم خرج من منى قال اجزأه صيامه (٣) .

ورويافي القوى عن عقبة بن خالد قال : سألت اباعبدالله ( ع ) عن رجل تمتّع وليس معه مايشترى به هدياً فلما ان صام ثلثة ايام في الحج أيسَر أيشترى هدياً فينحره اويدع ذلك ويصوم سبعة ايام اذارجع الى اهله ؟ قال: يشترى هدياً فينحره ويكون صيامه الذى صامه نافلة له (٤) وحمل على الاستحباب .

﴿وقد روى زرارة﴾ في الصحيح ﴿عن ابي عبدالله﴾ ويدلّ على جواز التأخير

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر١٢٨

(٢-٣-٤) الكافي باب صوم المتمتع اذالم يجد الهدى خبر ٨ـ١١ـ١٢ والتهذيب باب ضروب الحج خبر ٤١ ـ ٤٢ ـ ٤٣

وسأل يحيى الازرق ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل دخل يوم التروية متمتّعاً وليس له هدى له فصام يوم التروية و يوم عرفة ، فقال : يصوم يوماً آخر بعد

---

الى الأواخر اختياراً ﴿وسأله يحيى الازرق﴾ فى القوى والشيخ جزءه الاول -(۱) والكلينى من قوله (قال وسألته ) في الصحيح ، عن صفوان عن يحيى الازرق ( ۲ ) والظاهر منه روايته عنه ، والظاهر منه كونه يحيى بن عبدالرحمن الثقة وان ذكره المصنّف : يحيى بن حسان ، وان احتمل أن يكونا واحداً .

ويدلّ على حصول التتابع الواجب بصيام اليومين اذا كان الفاصل العيد وايام التشريق كما رواه الشيخ فى القوى ، عن عبدالرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلام فيمن صام يوم التروية ويوم عرفة قال : يجزيه أن يصوم يوماً آخر (۳) .

(فامّاما) رواه الشيخ فى القوى عن على بن الفضل الواسطى قال :سمعته يقول: اذا صام المتمتع يومين لايتابع اليوم الثالث فقد فاته صيام ثلثة ايام فى الحج فليصم بمكة ثلثة ايام متتابعات فان لم يقدر ولم يقم عليه الجمّال فليصمها فى الطريق، و اذا قدم على اهله صام عشرة ايام متتابعات ( ۴ ) ( فمحمول ) على ما لم يكن الفاصل العيد .

والافضل التتابع مطلقا ، لمارواه الشيخ فى الموثق ؛عن عبدالرحمن بن الحجاج عن ابى الحسن عليه السلام قال : لايصوم يوم التروية ولايوم عرفة ولكن يصوم ثلثة ايام متتابعات (۵) وحمله الشيخ على الاكتفاء بكل و احدمنهما .

---

(۱) التهذيب باب الذبح خبر ۱۱۹

(۲) الكافى باب صوم التمتع اذا لم يجد الهدى خبر ۷

(۳-۴) التهذيب باب الذبح خبر ۱۱۸ - ۱۲۰

(۵) التهذيب باب الذبح خبر ۱۲۱ ولكن صدره هكذا عن ابى الحسن ( ع )قال سأله عباد البصرى عن متمتع لم يكن معه هدى قال: يصوم ثلثة ايام قبل يوم التروية فقال :لايصوم الخ

ايام التشريق بيوم قال وسألته عن متمّتع كان معه ثمن هدى وهو يجد بمثل الذى معه هدياً فلم يزل يتوانى ويؤخّر ذالك حتى كان آخر ايام التشريق وغلَت الغنم ،فلم يقدر أن يشترى بالذى معه هدياً ، قال : يصوم ثلاثة ايام بعد ايام التشريق .

---

وروى في القوى ، عن اسحاق بن عمار ؛ عن أبى عبدالله عليه السلام قال: لا يصوم الثلثة الايام متفرقة (١) ورويا في الصحيح ، عن عيص القاسم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن متمّتع يدخل يوم التروية و ليس معه هدى ؟ قال فلا يصوم ذلك اليوم ولا يوم عرفة ويتسحّر ليلة الحَصبة فيصبح صائماً و هو يوم النفر ويصوم يومين بعد(٢) فالأولى والاحوط أن يصوم بعد الخروج من منى فى النفر الأول او الثانى .

وعلى استحباب الفصل بيوم ، وعلى عدم جواز صوم ايام التشريق ويدلّ عليه ايضاً مارواه الشيخ فى الصحيح ، عن ابن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال سألته عن رجل تمتّع فلم يجد هدياً قال:فليصم ثلثة ايام ليس فيها ايام التشريق ، ولكن يقيم بمكة حتى يصومها وسبعة اذا رجع الى اهله وذكر حديث بديل بن ورقاء (٣)

وفى الصحيح عن سليمان بن خالد ، وفي الصحيح ،عن ابن مسكان قال : سألت أباعبدالله «ع» عن رجل تمتّع ولم يجد هدياً قال: يصوم ثلثة ايام، قلت له : أفيها ايام التشريق قال: لا ولكن يقيم بمكة حتى يصومها، وسبعة اذا رجع الى اهله.فإن لم يقم عليه اصحابه ولم يستطع المقام بمكة فليصم عشرة ايام اذا رجع الى اهله ، ثم ذكر حديث بديل بن ورقاء .

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر ١٢٢

(٢) الكافى باب المتمتع اذا لم يجد الهدى خبر٢

(٣) اورده واللذين بعده فى التهذيب باب الذبح خبر ١١٢ -١١٣-١١٤-قوله وذكر حديث بديل بن ورقاء - نقول يأتى حديثه عن قريب فى ذيل خبر عبدالرحمن بن الحجاج فلاحظ .

وروي عبدالرحمن بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال : الصبي يصوم عنه وليه اذا لم يجد هدياً .

---

وفي الصحيح ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابي الحسن «ع» قال قلت له: ذكر ابن السراج انه كتب اليك؛ يسألك عن متمتع لم يكن له هدى فاجبته في كتابك يصوم ثلثة ايام بمنى فان فاته ذلك صام صبيحة الحصبة ويومين بعد ذلك ؟ قال: اما ايام منى فانها ايام اكل وشرب لاصيام فيها وسبعة ايام اذا رجع الى اهله .

(فاما) رواه الشيخ في الموثق ، عن اسحاق بن عمار والقداح ،(١) عن ابي عبدالله «ع» من جواز صيام الثلثة في ايام التشريق (فمحمول) على التقية اوالوهم من الراوي في روايتهما عنه «ع» ، وانما سمعاه من عبدالله بن الحسن لانه يجوزه

كما رواه في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : كنت قائماً اصلّى و ابوالحسن «ع» قاعد قدّامي وانا لااعلم فجاءه عباد البصري قال: فسلّم ثم جلس فقال له يا اباالحسن ؛ ما تقول في الرجل تمتّع ولم يكن له هدي قال يصوم الايام التي قال الله فجعلت اصغي واسمعي اليهما، فقال له عباد واىّ الايام هي؟ قال: قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة . قال: فان فاته ذلك؟ قال يصوم صبيحة الحصبة ويومين بعد ذلك قال فلا تقول كما قال عبدالله بن الحسن قال: فأيش؟ قال قال: يصوم ايام التشريق ، قال : ان جعفراً عليه السلام كان يقول: ان رسول الله صلى الله عليه وآله امر بديلا ينادي انّ هذه ايام اكل وشرب فلا يصومن احد، قال يا اباالحسن ان الله قال؛ فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم قال : كان جعفر عليه السلام يقول ذوالحجة كلّه من اشهر الحج

﴿وروى عبدالرحمن بن اعين﴾ الممدوح ورواه الشيخ في الصحيح عنه ﴿عن ابي جعفر عليه السلام﴾ ويدل على صيام الولي عن الصبي مع العجز عن الهدى وتقدم .

---

(١) اورده والاربعة التي بعده في التهذيب باب الذبح خبر ١١٥ ـ ١١٦-١١٧ ـ ١٣٩ ـ ١٣٠

و روي عن عمران الحلبي انه قال سئل ابوعبدالله عليه السلام عن رجل نسي أن يصوم

﴿وروى عن عمران الحلبى﴾ فى الصحيح كالشيخ ، ويحمل بعث الدم على ما اذا خرج ذوالحجة كما هو الغالب فى الاهل من البعد، ويحمل على عدم خروج ذى الحجة ماتقدم من اخبار الصيام فى الاهل - (١)

ومارواه الشيخ فى الصحيح ، عن معوية بن عمار قال: حدثنى عبد صالح قال: سألته عن المتمتع ليس له اضحية وفاته الصوم حتى يخرج ، وليس له مقام - قال : يصوم ثلثة ايام فى الطريق إن شاء وإن شاء صام عشرة فى اهله (٢)

وفى الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن احدهما عليهما السلام قال الصوم الثلثة الايام ان صام فآخرها يوم عرفة وان لم يقدر على ذلك فليؤخّرها حتى يصوم فى اهله ولا يصومها فى السفر (٣) والظاهر انه نفى لانهى اى يجوز له ان لا يصومها فى السفر لما تقدم .

واما المتمتع المملوك فالخيار الى مولاه إن شاء ذبح عنه وإن شاء امره بالصيام لمارواه الشيخ فى الصحيح بسندين، عن سعد بن ابى خلف قال؛ سألت اباالحسن عليه السلام قلت امرت مملوكى أن يتمتّع فقال: ان شئت فاذبح عنه وان شئت فمُره فليصم (٤)

وفى الصحيح ، عن جميل بن دراج قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل امر مملوكه أن يتمتّع قال : فمُره فليصم وان شئت فاذبح عنه (٥)

وفى الموثق كالصحيح بسندين عن الحسن العطار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل امر مملوكه ان يتمتّع بالعمرة الى الحج أعليه أن يذبح عنه ؟ قال لا انّ الله

---

(١) قوله ره ومارواه الشيخ الخ عطف على قوله ماتقدم من الاخبار فلاتغفل

(٢) التهذيب باب الذبح خبر ١٢٦

(٣) التهذيب باب الذبح خبر ١٢٩

(٤) التهذيب باب الذبح خبر ٥ وباب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٣٥٦

(٥) التهذيب باب الذبح خبر ٦

الثلاثة الايام التى على المتمتع اذا لم يجد الهدى حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم

## باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى

### ولم يجد الهدى

قال ابى ـ رضى الله عنه فى رسالته الىّ : ان وجدت ثمن الهدي ولم تجد

---

يقول عبداً مملوكاً لايقدر على شىء (١) ـ و يدلّ على ان الوصف فى الآية كاشفة لااحترازية كما هو ظاهر الآية .

وفى الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن احدهما (ع) قال سئل عن المتمتع كم يجزيه ؟ قال: شاة وسألته عن المتمتع المملوك ؟ فقال عليه مثل ما على الحر (امّا) اضحية ـ (وامّا) صوم (٢) اى او اذن له المولى فالاضحية والّا فالصوم وفى القوى عن على عن ابى ابراهيم قال سألته عن غلام اخرجته معى فأمرته فتمتع ثم اُهلّ بالحج يوم التروية ولم اذبح عنه أفله ان يصوم بعد النفر ؟ فقال ذهبت الايام التى قال الله الّا كنتَ امرته ان يفرد الحج ؟ قلت طلبت الخير فقال : كما طلبت الخير فاذهب فاذبح عنه شاة سمينة فكان ذلك يوم النفر الاخير (٣) وحمل على الاستحباب لما تقدم والاحتياط ظاهر .

وروى الكلينى فى القوى، عن البزنطى، عن سماعة انه سأله عن رجل امر غلمانه ان يتمتّعوا قال عليه ان يضحّى عنهم قلت: فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحّى و بعضهم امسك بالدراهم وصام قال : قد اجزء عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو انه امرهم وصاموا كان قد اجزء عنهم (٤)

## باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى الخ

﴿قال ابى رضى الله عنه﴾ روى الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن حريز عن

---

(١) التهذيب باب الذبح خبر٣ وباب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٣٥٥

(٢ـ٣) التهذيب باب الذبح خبر٧ـ٨

(٣) الكافى باب حج الصبيان والمماليك خبر٩

الهدى فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشتري لك في ذى الحجة ويذبحه عنك ، فان مضت ذوالحجة ولم يشتر آخره الي قابل ذى الحجة لان ايام الذبح قدمضت .

# باب المحصور والمصدود

روى معاوية بن عمّار عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : المحصور غير المصدود ،

---

ابى عبدالله عليه السلام في متمتع يجد الثمن ولايجد الغنم؟ قال يخلف الثمن عند بعض أهل مكة ويأمر مَن يشتري له ويذبح عنه وهو يجزي عنه ، فان مضى ذوالحجة أخّر الى قابل من ذى الحجة (۱) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن البزنطى ، عن النضر بن قرواش قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل تمتّع بالعمرة الى الحج فوجب عليه النسك فطلبه فلم يُصبه وهو موسر حسن الحال وهو يضعف عن الصيام فما ينبغي له أن يصنع ؟ قال: يدفع ثمن النسك الى مَن يذبحه بمكة ان كان يريد المضيّ الى اهله وليذبح عنه في ذى الحجة ؛ فقلت فانه دفعه الى من يذبحه عنه فلم يُصب في ذى الحجة نسكاً واصابه بعد ذلك قال: لايذبح عنه الّا في ذى الحجة ولو اخرّه الى قابل (۲)

(فامّا) ما يعارضه من اخبار الصوم في ذى الحجة وان اصاب الثمن فيها (فمحمولة) على التخيير (او) على انه وجد الثمن بعد صيام الثلثة.

# باب المحصور

وهو الممنوع عن الوصول بالمرض ﴿والمصدود﴾ وهو الممنوع عن مكة او الموقفين بالعدو ﴿روى معوية بن عمار﴾ في الصحيح كالكليني و الشيخ ﴿عـن ابي

---

(۱) الكافى باب صوم المتمتع اذا لم يجد الهدى خبر ۶
(۲) التهذيب باب ضروب الحج خبر ۴۰

وقال: المحصور هو المريض، و المصدود هو الذى يردّه المشركون كما ردّوا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه ليس من مرض، و المصدود تحلّ له النساء و المحصور لاتحلّ له النساء.

---

عبدالله عليه السلام وفيهما زيادة(قال وسألته عن رجل احصر فبعث بالهدى قال: يواعد اصحابه ميعاداً، ان كان فى الحج فمحلّ الهدي يوم النحر، فاذا كان يوم النحر فليقصّر من رأسه ولايجب عليه الحلق حتى يقضى المناسك و ان كان فى عمرة فلينظر مقدار دخول اصحابه مكة والساعة التى يعدهم فيها فاذا كان تلك الساعة قصّر و احلّ وان كان مرض فى الطريق بعدما يخرج( وفى يب بعدما احرم ) فأراد الرجوع رجع الى اهله ونحر بدنة اواقام مكانه حتى يبرأ اذا كان فى عمرة فاذا برأ فعليه العمرة واجبة وان كان عليه الحج رجع اواقام ففاته الحج فان عليه الحج من قابل وفى يب زيادة (فان ردّوا الدارهم عليه ولم يجدوا هدياً ينحرونه وقد احلّ لم يكن عليه شيء ولكن يبعث من قابل (اى بالهدى) ويمسك ايضاً (اى عن النساء كما سيجيء)

(وفيهما ) فان الحسين بن على « ع» خرج معتمراً فمرض فى الطريق فبلغ علياً عليه السلام ذلك فى المدينة فخرج فى طلبه فأدركه بالسقيا «اى الصفراء» وهو مريض بها فقال: يا بُنىّ ماتشتكي؟ فقال: اشتكي رأسى فدعا علي عليه السلام ببدنة فنحرها وحلق رأسه وردّه الى المدينة، فلما برء من مرضه اعتمر- قلت أرأيت حين برء من وجعه قبل ان يخرج الى العمرة حلّ له النساء؟ قال: لايحلّ له النساء حتى يطوف بالبيت وبالصفا والمروة قلت فمابال رسول الله صلى الله عليه وآله حين رجع من الحديبية حلّت له النساء ولم يطف بالبيت قال: ليسا سواء كان النبى صلى الله عليه وآله مصدوداً و الحسين محصوراً (١)

---

(١) الكافى باب المحصور و المصدود وماعليهما من الكفارة خبر٣ والتهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج - صدره خبر ١١٣ وخبر ٢٦٦ و ذيله من قوله وسألته عن رجل احصر الخ فى خبر ١١١

واذا قرن الرجل الحجّ والعمرة فأُحصر بعث هدياً مع هديه ، ولا يحلّ حتى يبلغ الهدى محلّه ، فاذا بلغ محلّه احلّ وانصرف الى منزله وعليه الحجّ من قابل ولايقرب النساء .

واذا بعث بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوماً فاذا كان ذلك اليوم

﴿واذا قرن الرجل﴾ بالهدى ﴿الحج والعمرة فأُحصر بالمرض بعث هدياً﴾ آخر ﴿مع هديه﴾ الذى ساقه ﴿ولا يحلّ حتى يبلغ﴾ الهديان ﴿محلّه﴾ وهو منى ان كان حاجاً ، ومكة ان كان معتمراً ﴿فاذا بلغ﴾ الهدى ﴿محلّه﴾ فى ظنّه بالمواعدة ﴿احلّ ( الى قوله ) من قابل﴾ اذا كان الحصر فيه اوفى عمرة التمتع فانها كالحج لارتباطهما به ﴿ولايقرب النساء﴾

﴿واذا بعث بهديه﴾ فى الحصر كما هو الظاهر و يحتمل العموم كما سيجىء .

روى الشيخ فى الموثق ، عن سماعة قال : سألته ، عن رجل احصر فى الحج قال : فليبعث بهديه اذا كان مع اصحابه ومحلّه ان يبلغ الهدى محلّه ، ومحلّه منى يوم النحر اذا كان فى الحج واذا كان فى عمرة نحر بمكة و انما عليه ان يعدهم لذلك يوماً فاذا كان ذلك اليوم فقدوفا وان اختلفوا (اخلفوا ـ خ) فى الميعاد لم يضرّه انشاءالله (١)

وفى الصحيح ، عن زرارة بن اعين كالكلينى، عن ابى جعفر عليه السلام قال: اذا اُحصر بعث بهديه فاذا أُفاق ووجد فى نفسه خفّة فليمض ان ظنّ انه يدرك الناس فان قدم مكة قبل ان ينحر الهدى فليقم على احرامه حتى يفرغ من جميع المناسك وينحر هديه ولاشىء عليه وان قدم مكة وقد نحر هديه فان عليه الحجّ من قابل او العمرة قلت فان مات وهو محرم قبل ان ينتهى الى مكة ؟ قال: يحجّ عنه ان كانت حجة الاسلام ويعتمر فانما هو شىء عليه (٢)

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١١٦

(٢) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١١٣ والكافى باب المحصور والمصدود الخ خبر ٢

فقد وفى فان اختلفوا في الميعاد لم يضرّه انشاء الله تعالى.

---

ورويا في الصحيح عن البزنطى قال: سألت اباالحسن عليه السلام عن محرم انكسرت ساقه أيّ شيء حلّ له وأيّ شيء عليه ؟ قال هو حلال من كل شيء قلت من النساء والثياب و الطيب؟ فقال: نعم من جميع ما يحرم على المحرم وقال اما بلغك قول ابى عبدالله عليه السلام حلّني حيث حبستني لقدرك الذى قدرت علىّ قلت اصلحك الله ماتقول في الحج ؟ قال : لا بدّان يحج من قابل، قلت اخبرنى عن المحصور والمصدود هما سواء فقال : لا قلت : فأخبرنى عن النبى صلى الله عليه وآله حين صدّه المشركون قضى عمرته ؟ قال : لا ولكنه اعتمر بعد ذلك (۱) .

وروى الشيخ في الحسن كالصحيح والكلينى في القوى كالحسن عن زرارة عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا احصر الرجل فبعث بهديه فآذاه رأسه قبل ان ينحر هديه فانه يذبح شاة في المكان الذى احصر فيه او يصوم او يتصدّق والصوم ثلثة ايام و الصدقة على ستة مساكين نصف صاع لكلّ مسكين (۲)

و روى الكلينى في الموثق عن زرارة ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : المصدود يذبح حيث صُدّ ويرجع صاحبه فيأتي النساء والمحصور يبعث بهديه و يعدهم يوماً فاذا بلغ الهدى احلّ هذا في مكانه ـ قلت له : ارأيت : ان ردّوا عليه دراهمه ولم يذبحوا وقد أُحلّ فأتى النساء ؟ قال : فليعد فليس عليه شيء وليمسك الآن من النساء اذا بعث(۳) وفي القوى عن حمران ، عن ابى جعفر عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين صُدّ بالحديبية قصّر واحلّ ونحر ثم انصرف منها ولم يجب عليه الحلق حتى يقضي المناسك (النسك ـ خ) فاما المحصور فانما يكون عليه التقصير(۴)

---

(۱) الكافى باب المحصور والمصدود الخ خبر ۲ والتهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ۲۶۷

(۲) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ۱۱۵ و الكافى باب المحصور و المصدود خبر ۶

(۴-۳) الكافي باب المحصور و المصدود خبر ۹-۱

و قال الصادق عليه السلام المحصور و المضطّر ينحران بدنتيهما في المكان الذى يضطران فيه .

وروى معاوية بن عمارعن ابىعبدالله «ع» فى المحصورولم يسق الهدى ، قال ينسك ويرجع ، قيل فإن لم يجد هدياً ؟ قال يصوم .

واذا تمتّع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحرفانّ عليه ان يلحق الناس بجَمع ، ثم ينصرف الى منى فيرمى ويذبح ويحلق ولا شيء عليه ، فان خلّى عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج ان كان دخل

---

﴿وقال الصادق عليه السلام المحصور﴾ وفى بعض النسخ (المصدود ) ﴿والمضطر (الى قوله ) فيه﴾ ولاشك فى المصدود ، اما المحصور فيحمل على ما اذا لم يتوقف وكان يريد أن يقضى ( او ) اذا لم يذهب احدٌالى مكة حتى يبعث بهديه كما فعله امير المؤمنين عليه السلام لسيد الشهداء صلوات الله عليه .

﴿وروى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح ( ١ ) ﴿عن ابىعبدالله «الى قوله » ينسك﴾ اى يذبح ﴿ ويرجع قيل : فان لم يجدهدياً قال : يصوم﴾ وفى«فى» فان لم يجد ثمن هدى صام .

﴿ و اذا تمتّع الخ ﴾ روى الكلينى و الشيخ فى الموثق كالصحيح ، عن الفضل بن يونس ، عن ابىالحسن عليه السلام قال: سألته عن رجل عرض له سلطان فأخذه ظالماً له يوم عرفة قبل ان يعرّف فبعث به الى مكة فحبسه فلما كان يوم النحرخلّى سبيله كيف يصنع ؟ قال : يلحق فيقف بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمى و يذبح و يحلق ولاشيء عليه قلت : فان خلّى عنه يوم النفر ( وفى «يب» يوم الثانى) كيف يصنع ؟ قال هذا مصدود عن الحجّ ان كان دخل مكة متمتعاً بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعاً ثم يسعى ويحلق رأسه ويذبح شاة فان كان مفرداً للحج فليس عليه ذبح ولا

---

(١) الكافى باب المحصور والمصدود خبر ٥

مكة متمتعاً بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعاً ويسعى أسبوعاً ويحلق رأسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفرداً للحج فليس عليه ذبح ولاشيء عليه .

وروى رفاعة بن موسى عن ابيعبدالله (ع) قال : خرج الحسين (ع) معتمراً وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم، فحلق رأسه ونحرها مكانه ثم اقبل حتى جاء فضرب الباب ، فقال على (ع) ابنى وربّ الكعبة افتحوا له وكانوا قد حمّوا له الماء فأكبّ عليه فشرب ، ثم اعتمر بعد .

و المحصور لاتحلّ له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط و قال فحلّنى حيث حبستنى فلايبعث بهديه ولايتمتع من قابل ولكن يدخل فى مثل ماخرج منه .

---

حلق ولاشيء عليه (۱)

﴿وروى رفاعة بن موسى﴾ فى الصحيح ( والبرسام) مرض

﴿والمحصور لاتحلّ له النساء﴾ قد تقدم .

﴿والقارن الخ﴾ روى الشيخ فى الصحيح ، عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام وفى الصحيح ؛ عن رفاعة ، عن ابى عبدالله عليه السلام انهما قالا : القارن يحصر وقد قال : واشترط ( فحلّنى حيث حبستنى ) ؟ قال : يبعث بهديه قلنا : هل يتمتع فى قابل ؟ قال : لاولكن يدخل بمثل ماخرج منه(۲) والمشهور استحباب القضاء قارناً الّا اذا كان واجباً عليه بالنذر وشبهه .

وروى الكلينى فى القوى، عن رفاعة عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يشترط وهو ينوى المتعة فيحصر هل يجزيه أن لايحجّ من قابل ؟ قال: يحجّ من قابل والحاج مثل ذلك اذا احصر. قلت : رجل ساق الهدي ، ثم احصر قال ؛ يبعث بهديه قلت :

---

(۱) الكافي باب المحصور و المصدود خبر ۸ والتهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ۲۶۸

(۲) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ۱۱۴

وسأل حمزة بن حمران اباعبدالله (ع) عن الذى يقول حلّنى حيث حبستنى فقال هوحلّ حيث حبسه الله عزوجل؛ قال اولم يقل، ولا يُسقط الاشتراط عنه الحج من قابل.

## باب الرجل يبعث بالهدى ويقيم فى اهله

روى عن معوية بن عمار قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يبعث بالهدى

---

هل يتمتّع من قابل؟ فقال لاولكن يدخل فى مثل ماخرج منه(١)

﴿وسأل حمزة بن حمران﴾ فى القوى كالصحيح وتقدم.

## باب الرجل يبعث بالهدى الخ

﴿روى عن معاوية بن عمار﴾ فى الصحيح كالشيخ والكلينى (٢) ﴿قال سألت اباعبدالله «ع» عن الرجل﴾ من اهل البلاد القريبة او البعيدة ﴿يبعث بالهدى﴾ للقران او التمتع على تقدير ان كان يحج قارناً اومتمتعاً تطوعاً ﴿وليس بواجب﴾ عليه بالنذر وشبهه اوالكفارة اوالقضاء كما فى بعض المواضع المتقدمة ﴿فقال«ع» يواعد اصحابه﴾ الذين يبعث معهم الهدى ﴿يوماً﴾ من اول ذى الحجة مثلا ﴿فيقلّدونه﴾ بالتقليد الذى هوعلامة الاحرام ﴿فاذا كان تلك الساعة﴾ التى هى اول اليوم او عند الزوال مثلا التي هم يقلّدونه تلك الساعة يصير بمنزلة المحرم ﴿اجتنب ما يجتنبه المحرم﴾ من ثياب المخيط والنساء والطيب و غيرها و يلبس

---

(١) الكافى باب المحصور والمصدود خبر ٧

(٢) الكافى باب الرجل يبعث بالهدى تطوعاً ويقيم فى اهله خبر٣ والتهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١١٨

تطوّعاً وليس بواجب فقال : يواعد اصحابه يوماً فيقلّدونه ، فاذا كان تلك الساعة اجتنب مايجتنبه المحرم الى يوم النحر، فاذا كان يوم النحر اجزأعنه ، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله حين صدّه المشركون يوم الحديبية نحر واحلّ ورجع الى المدينة

وقال الصادق عليه السلام : مايمنع احدكم من ان يحجّ كل سنة ؟ فقيل له لايبلغ ذلك اموالنا ، فقال : اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية ويأمره أن يطوف عنه أسبوعاً بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيّأ

---

ثوبى الاحرام ولكن لايلبّى كما سيجيء ﴿ الى يوم النحر ﴾ عندالزوال مثلا عند ما ينحرون هديه فى تلك الساعة التى واعدهم للنحر على الظاهر اومبتداه كما هو ظاهر اللفظ ، والاول احوط ﴿ فاذا كان يوم النحر اجزأ ﴾ عن حجه او اجزأه الاجتناب ولايلزم الاجتناب الى يوم النفر الاول او الثانى لانّ أركان الحج يمكن حصولها يوم النحر،فالاولى حينئذان يكون المنتهى منتهى اليوم ﴿وان﴾ (وفى يب فان ) ﴿ رسول صلى الله عليه وآله ﴾ تعليل للاكتفاء بالنحر للاحلال عن الاحرام او للضرورة لانه لايمكنه مع البعد الاتيان بأفعال الحج كما احلّ رسول الله صلى الله عليه وآله للضرورة وليس التعليل فى (فى)

﴿وقال الصادق عليه السلام ما يمنع ﴾ وأيّ شيء صار مانعاً ﴿لاحدكم﴾ اى كل واحد منكم ﴿ من ان يحج ( الى قوله ) اموالنا ﴾ ولايستبعد أن يكون هذا مراداً من الاخبار التى تقدّمت من وجوب الحج على اهل الجدة فى كلّ عام ﴿ فقال عليه السلام اما يقدر ﴾ وهذا الخبر مشتمل على طواف النائب وتعريف المنوب وهو احوط واولى ليتمّ المشابهة .

و روى الكلينى و الشيخ فى الصحيح ، عن هرون بن خارجة قال : ان مراداً دهواخوه(وفى يب ابامراد) بعث بدنة وامر أن تقلّد وتشعر فى يوم كذا و كذا فقلت له؛ انما ينبغى ان لاتلبس الثياب فبعثنى الى ابي عبدالله عليه السلام «وهو ـ يب » بالحيرة «وهى

وأتي المسجد فلايزال في الدعاء حتي تغرب الشمس .

من الكوفة)فقلت له :انمرادأصنع كذا و كذا وانه‌لايستطيع ان يترك الثياب‌لمكان زياد ( ابی‌جعفر‌يب ) (ای‌لاجله فانه كان والياً فی الكوفة و كان مراد يتردّد اليه ويتقي‌منه) قال : فليلبس الثياب وليذبح بقرة يوم‌الاضحي عن نفسه «اي‌لاجل‌الثياب التی لبسها كما فی يب » عن لبسه الثياب (۱)

و روی الشيخ فی الصحيح عن الحلبی قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل بعث بهديه مع قوم يساق وواعدهم يوماً يقلّدون فيه هديهم ويحرمون فقال :يحرم عليه مايحرم‌علی المحرم‌فی اليوم الذی‌واعدهم‌فيه‌حتی‌ببلغ‌الهدی محلّه.قلت :ارأيت ان اختلفوا فی‌الميعاد وابطؤا فی‌المسير‌عليه وهو يحتاج ان يحلّ هوفی اليوم‌الذی وعدهم فيه ؟ قال : ليس عليه جناح أن يحلّ فی اليوم الذی وعدهم فيه (۲)

وفی‌الصحيح ، عن عبدالله‌بن‌سنان‌عن‌ابی‌عبدالله عليه السلام قال : ان ابن‌عباس‌وعلياً عليه السلام كانا يبعثان بهديهما من المدينة ثم يتجرّدان ، وان بعثابهما فی افق من الآفاق ، واعدا اصحابهما بتقليدهما واشعارهما يوماً معلوماً ثم ليمسكان يومئذ الی يوم النحر عن كلّ ما يمسك عنه المحرم ويجتنبان كلّ ما يجتنب المحرم إلّا انه لايلبّی الّامن كان حاجاً اومعتمراً (۳)

و روی الكلينی فی القوی كالصحيح ، عن ابی الصباح الكنانی قال : سألت اباعبدالله(ع) عن‌رجل بعث‌بهدی‌مع‌قوم وواعدهم يوماً يقلّدون فيه هديهم‌ويحرمون فيه ؟فقال : يَحرم عليه‌مايَحرم علی المُحرم فی اليوم الذی واعدهم حتی‌ببلغ‌الهدی محلّه.فقلت : ارأيت ان اخلفوا فی ميعادهم وأُبطوءا فی السيرعليه جناح فی اليوم

(۱) الكافی باب الرجل يبعث بالهدی‌تطوعاً ويقيم فی اهله خبر ۴ والتهذيب باب من الزيادات فی فقه الحج خبر ۱۲۰

(۲-۳) التهذيب باب‌من الزيادات فی فقه الحج خبر۱۱۷-۱۱۹

# باب نوادر الحج

روى عن بكير بن اعين ، عن اخيه زرارة قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : جعلني الله فداك اسألك في الحج منذ اربعين عاماً فتفتيني فقال : يازرارة بيت يحج قبل آدم

الذي واعدهم؟ قال : لاويحل في اليوم الذي واعدهم (١)

وفي الموثق ، عن ابان عن سلمة ، عن ابي عبدالله (ع) ان علياً عليه السلام كان يبعث بهديه ثم يمسك عما يمسك عنه المحرم غير انه لايلبي ويواعدهم يوم ينحر فيه بدنته فيحل (٢)

# باب نوادر الحج

وهي الاخبار الغريبة «او» المتفردات التي يشكل ان يجعل لكل خبر باب «او» التي لم تتكرر في الكتب المعتمدة «او» النفيسة .

﴿روى عن بكير بن اعين﴾ في الحسن كالصحيح ﴿عن اخيه زرارة قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام جعلني الله فداك اسألك﴾ اى مع ابيك «او» كان يسئل عنه عليه السلام في زمان ابيه عليه السلام ايضاً والاظاهر انه كان زمان امامته عليه السلام اربعاً وثلثين سنة (او) على المبالغة والتجوز ﴿في الحج﴾ عن مسائله ﴿منذ اربعين عاماً فتفتيني﴾ وما يفنى مسائله ؟ ﴿فقال : يازرارة بيت يحج قبل آدم﴾ كان يحجه الملائكة اومع بني الجان ﴿بألفي عام﴾ من سني الآخرة فان كل يوم منه كالف سنة مما تعدون (او) من سني الدنيا ﴿تريد أن تفتى﴾ مجهول الفتوى (٣) اومعلوم الافناء ﴿مسائله في اربعين عاماً﴾ فانه كلما جاء رسول من الملائكة او الجن اوآدم وبني

(١-٢) الكافي باب الرجل يبعث بالهدى تطوعاً ويقيم في اهله خبر ١-٢

(٣) قوله مجهول الفتوى الخ يعني ان قرء تفتى بالتاء فليقرء بالمجهول وان قرء نفنى بالنون فليقرء بالمعلوم

عليه السلام بالفي عام ، تريدأن تُفتي مسائله في اربعين عاماً .

وقال الصادق عليه السلام اودية الحرم تسيل في الحلّ واودية الحلّ لاتسيل في الحرم.

وروى عن ابى حنيفة النعمان بن ثابت انه قال : لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجّهم .

وذكر الماء عند الصادق (ع) في طريق مكة وثقله قال : الماء لايثقل الآن ينفرد

---

آدم زيد في احكامه جم غفير فصار مسائله اكثر من ان تحصى ، ولهذا ورد فيه الآيات والاخبار اكثر من سائر العبادات ، و الاحكام المستنبطة منهما اكثر من ان تحصى .

﴿وقال الصادق عليه السلام﴾ رواه الكليني في القوى ، عن عيسى بن عبدالله عنه عليه السلام (١) ﴿اودية الحرم تسيل في الحلّ﴾ لارتفاع الحرم عليه دون العكس ، والغرض بيان ان الله تعالى جعله مرتفعاً صورة كما رفعه معنىً وشرفاً وكمالاً « او » المنافع الصورية و المعنوية تصل منه الى العالم كما قال الله تعالى : « ليشهدوا منافع لهم (٢) وتقدّم انها منافع الدنيا والاخرة « او » المراد بالحرم من عظمه الله من اهله وهم النبى صلى الله عليه وآله والائمة صلوات الله عليهم فان منافع العلوم والكمالات يصل منهم الى العالمين دون العكس كما قال صلى الله عليه وآله لاتعلّموهم فهم أعلم منكم ـ و تقدّم ايضاً .

﴿ وروى عن ابى حنيفة ﴾ لعنه الله ، الغرض منه انهم معترفون بأعلميتهم وافضليتهم صلوات الله عليهم ولاينكرها احدٌ من العالمين .

﴿وذكر الماء عند الصادق عليه السلام﴾ رواه الكليني مرسلا عن ابي عبدالله (ع)

---

(١) الكافي باب النوادر آخر الحج خبر ١ ورواه الشيخ ايضاً في باب من الزيادات في فقه الحج خبر ١٨٩ وخبر ٢٣٢

(٢) الحج -٢٨

به الجمل (الحمل - ظ) فلا يكون عليه غير الماء

وكان علي (ع) يكره الحج والعمرة على الابل الجلّالات.

وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار، قيل: ما يصنعون به؟ قال يلقونه في البحر.

---

قال: كنا عنده فذكروا الماء في طريق مكة(١)﴿وثقله﴾ (اى ثقل الماء على الجمال عند الحمل عليها)﴿فقال: الماء لا يثقل﴾ ولا يصير سبباً للثقل عليها لان الله تعالى يقويها على الحمل كما قال تعالى: (وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الّا بشق الانفس «او» لان الماء ينقص ساعة فساعة وعندما يحمل عليها فهي قوية لشرب الماء ولاتبالي وكلما تنقص قوته ينقص الماء ايضاً «او» لان حمل الماء يقوي الجمال بالخاصية كما هو المجرّب ﴿الّا ان لا يحمل عليها غير الماء﴾ فيكره للضرر والمشقة عليها وهو مجرّب ايضاً.

﴿وكان الخ﴾ رواه الكليني والشيخ في الموثق عن اسحاق بن عمار، عن جعفر عن آبائه عن علي صلوات الله عليهم (٢)

﴿وقال الخ﴾ رواه الكليني في الموثق عن علي بن اسباط، عن رجل من اصحابنا، عن ابي عبدالله عليه السلام (٣) يمكن حمله على الظاهر ولا استبعاد فيه، والغرض منه انتفاع الحاجّ من البيع والثمن والنفع العظيم مشاهد وبركة الثمن غير مخفي والقاء الملائكة الامتعة في البحر ليس باسراف كما في اراقة الدماء اذا كان بأمر الله او يكون كناية عن بعث الملائكة جماعة ليشتروا منهم ولو لم يريدوا الشراء ويكون مجازاً في الالقاء في البحر.

---

(١-٢-٣) الكافي باب النوادر خبر ٨-٤٣-٣٨ واورد الثاني في التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ١٧١

وروى عن محمد بن عثمان العمري ـ رضي الله عنه ـ انه قال : والله إنّ صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كلّ سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه .

وروى عن عبدالله بن جعفر الحميري انّه قال : سألت محمد بن عثمان العمرى رضى الله عنه ـ فقلت له : رأيت صاحب هذا الامر؟ فقال نعم وآخر عهدى به عند بيت الله الحرام وهو يقول : ( اللّهم أنجز لي ما وعدتني ) قال محمد بن عثمان ـ رضى الله عنه وارضاه ـ ورأيته صلوات الله عليه متعلقاً بأستار الكعبة في المستجار وهو يقول : (اللّهم انتقم لي من اعدائك)

وروى عن داود الرقي قال : دخلت على ابيعبدالله (ع ) ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه ، فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبدالمطلب طوافاً، وصلّ عنه ركعتين ، وطف عن ابيطالب طوافاً ، وصلّ عنه ركعتين ، وطف عن عبدالله طوافاً ، وصلّ عنه ركعتين ، وطف عن آمنة (ام محمد ) طوافاً ، وصلّ عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافاً ، وصلّ عنها ركعتين ؛ ثم ادع الله عزوجل ان يردّ عليك مالك قال: ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا فاذاً غريمي واقف ، يقول ياداود حبستني تعالِ فاقبض مالك .

وقال ابو عبدالله وابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: مَن سهى عن السعي حتى

---

﴿وروى عن محمد بن عثمان العمرى﴾ في الصحيح .

﴿وروى عن عبدالله بن جعفر الحميرى﴾ في الصحيح .

﴿وروى عن داود الرقي﴾ في القوى كالكليني ( ١ ) ويدلّ على ايمان عبدالمطلب وابي طالب، وعبدالله ، وآمنة ولا خلاف فيه بين الامامية (والتوى) الهلاك.

﴿وقال ابو عبدالله وابو الحسن عليهما السلام﴾ ويدلّ على انه من نسي الهرولة رجع القهقرى ولم نطلع على سنده وعمل به الاصحاب .

---

(١) الكافي باب النوادر خبر ١

يصير من السعي على بعضه او كلّه ، ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفاً ولكن يرجع القهقري الى المكان الذي يجب منه السعي .

وروى سعد بن سعد الاشعري عن الرضا (ع) قال قلت : المحرم يشتري الجواري او يبيع ؟ فقال نعم .

وفي رواية حريز عن ابيعبدالله (ع) في رجل قدم مكة في وقت العصر ، فقال : يبدأ بالعصر ثم يطوف .

وروى السكوني باسناده قال : قال علي (ع) في امرأة نذرت أن تطوف على

---

﴿ وروى سعد بن سعد الاشعري ﴾ الثقة ورواه الكليني في الصحيح (١) ﴿ عن ﴾ ابي الحسن ﴿ الرضا عليه السلام ﴾ و يدلّ على جواز شراء الجواري و بيعها ولو كانت للتسري ، ولا يقاس بهما على عقد النكاح المحرم الباطل لواوقعه في الاحرام .

﴿ وفي رواية حريز ﴾ في الصحيح ، ويدل على تقديم اليومية على الطواف .

﴿ وروى السكوني ﴾ في القوى كالكليني ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال امير المؤمنين عليه السلام في امرأة نذرت ان تطوف على اربع فقال : تطوف اسبوعاً ليديها واسبوعاً لرجليها (٢) وفي القوى كالشيخ عن ابي الجهم عن ابي عبدالله عن آبائه عن علي عليهم السلام انه قال : في امرأة نذرت ان تطوف على اربع ؟ قال : تطوف اسبوعاً ليديها واسبوعاً لرجليها (٣) وعمل به اكثر الاصحاب و لم يعمل به بعضهم لعدم انعقاد النذر لانه خلاف المشروع ، ولضعف الروايتين ، وعمل به بعض في المرأة لانها مورد النص ، والعمل على المشهور احوط و الضعف منجبر بالشهرة .

---

(١) الكافي باب المحرم يتزوج (الى قوله) ويشتري الجواري خبر ٨

(٢-٣) الكافي باب نوادر الطواف خبر ١١-١٨ واورد الثاني في التهذيب باب الطواف خبر ١١٥

اربع ، فقال : تطوف أسبوعاً ليديها وأسبوعاً لرجليها.

وقيل للصادق عليه السلام رجل في ثوبه دم مما لايجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال: اجزأه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلّي في ثوب طاهر .

وقال الصادق (ع) دع الطواف وانت تشتهيه .

وقال الهيثم بن عروة التميمي بن عروة لابي عبدالله (ع) اني حملت امرأتي ثم طفت بها وكانت مريضة ، واني طفت بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني ؟ فقال : نعم.

وروي احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن (ع) قال : قلت له ان اصحابنا يروون ان حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال : كان ابو الحسن

---

﴿وقيل للصادق عليه السلام﴾ ويدلّ على عدم اعادة الطواف لو طاف في النجس ناسياً وتقدم .

﴿وقال الصادق عليه السلام﴾ رواه الكليني في الصحيح ،عن ابن ابي عمير،عن محمد بن ابي حمزة ، عن بعض اصحابنا ، عن ابي عبد الله عليه السلام (١) ويدل على استحباب الطواف اذا كان الطائف ناشطاً مايلاً الى الطواف حال الطواف ؛ فاذا حصل له ملال فينبغي تركه لئلا يصير مستكرهاً للنفس كما في سائر العبادات المستحبة .

﴿وقال الهيثم بن عروة التميمي﴾ الثقة ورواه الكليني عنه في الصحيح(٢) وتقدم .

﴿وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي﴾ في الصحيح ﴿عن ابي الحسن﴾ الرضا عليه السلام ﴿قال : قلت له : ان اصحابنا يروون ﴾عن الأئمة عليهم السلام﴿ان حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة ﴾ اي قبيح كالعقوبة والنكال اولا يكون إلّا في العقوبة كما في حلق رأس الزاني فقال عليه السلام لو كان مثله لما فعله ابو الحسن

---

(١-٢) الكافي باب نوادر الطواف خبر ١٠ ـ ٩

عليه السلام اذاقضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق .

وروى عن الصادق (ع) انه قال : حلق الرأس في غير حجّ ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم.

وروى محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر عن ابيعبدالله عليه السلام قال : من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار ـ قال مصنف هذا الكتاب ـ رضى الله عنه ـ كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع عن راحلته من غير أن يتعلّق بشيء من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمداً فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار ، فهذا معنى الحديث ، وذلك انّ الناس في ايام النبي صلى الله عليه وآله والائمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر عليهم ذلك واما الحديث الذى روى عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : مَن ركب زاملة فليوصِ فليس بنهي عن ركوب الزاملة؛ وانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل : من خرج الى الحجّ اوالى الجهاد فى سبيل الله فليوصِ ، ولم يكن فيما مضى الّا الزوامل وانما المحامل محدثة ، ولم تعرف فيما مضى .

---

موسى بن جعفر عليه السلام مع انه كان دأبه ان يحلق رأسه بعد المراجعة من مكة في قرية يقال لها (ساية) مع قربها الى مكة *وروى الخ* تقدم .

*وروى محمد بن سنان* كالشيخ (١) (والزاملة) بعير يستظهر به الرجل لحمل طعامه ومتاعه كما هو المتعارف الآن ، والظاهر كراهة الركوب عليها مع القدرة على غيرها لما فيه من التعرض للضرر غالباً كما هو شايع انه قلّما يركبها احد ولم يسقط منها ، و ذكر بعضهم ان وجه النهى انه استأجرها لحمل المتاع فلا يجوز الركوب عليها بغير رضى المكارى .

لكن يأباه الحديث الذى يروى عن ابى عبدالله عليه السلام رواه الكليني والشيخ

---

(١) التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ١٧٦

وروى معاوية بن عمارعن ابيعبدالله (ع) قال : سألته عن رجل افرد الحجّ فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصّرون فقصّر معهم ثم ذكر بعد ما قصّر انه مفرد للحج فقال ليس عليه شيء اذا صلّى فليجدد التلبية .

وروى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل يعطى خمسة نفر حجة واحدة ، يخرج فيها واحدٌ منهم ألهم اجر؟ قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج ، قال : فقلت : فأيّهم اعظم اجراً ؟ فقال الذى نابه الحر والبرد ، وان كان

---

في الصحيح ؛ عن ابن ابى عمير ، عن بعض رجاله عنه عليه السلام (١) و ظاهر ان المراد به انه في معرض السقوط (فليوصِ) لئلا يسقط ويموت بغير وصية ، بل الظاهر انه كناية عن السقوط من غير ارادة الوصية كما هو الشايع في ذكر هذه العبارة في مقام الفعل الذي هو معرض الهلاك ، و الظاهر ان المراد بها الجمال الصعبة التي لم تذلّل بعد ، دون الذلول منها .

﴿وروى عن معوية بن عمار﴾ في الصحيح و يدل على تجديد التلبية لو فعل محرماً ناسياً وتقدم .

﴿وروى عن علي بن يقطين﴾ في الصحيح والكليني في القوى (٢) ﴿قال سألت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل يعطى خمسة نفر حجة واحدة﴾ اى اجرتها ليخرج الى الحج احدهم ويكون ثواب الحج للجميع ﴿ألهم اجر﴾ مع انه يحجّ احدهم؟ ﴿قال : نعم لكل و احد منهم اجر حاج﴾ منفرد تفضلاً من الله عزوجل كما مرّ في تشريك الثواب للحج ﴿فقال : الذى يأتيه الحر والبرد﴾ و هو الذى يحج بالمبلغ المبذول له ﴿وان كان (كانوا ـ خ ) صرورة﴾ لم يحجّوا حجة الاسلام ﴿لم يجز ذلك عنهم﴾ من الحج المستقر سابقاً ومن الحج الذى يجب عليهم لاحقاً وتقدم ﴿ والحج﴾ اى ثوابه الكامل ﴿لمن حجّ﴾ او يتفضل الله تعالى ثواب حج لمن بذل لهم الاجرة

---

(١) الكافي باب النوادر ( آخر الحج ) خبر ١٠ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ١٧٧

(٢) الكافي باب نادر (بعد باب مَن حج عن غيره الخ) خبر ١

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

ضرورة لم يجزِ ذلك عنهم ، والحجّ لمن حجّ .

وروى عن منصور بن حازم قال : سأل سلمة بن محرز اباعبدالله (ع) وانا حاضر فقال : انى طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعتُ على اهلى ولم اطف طواف النساء فقال : بئس ماصنعتَ فجهّلني فقلت ابتليتُ فقال لاشيء عليك .

وقال اميرالمؤمنين (ع) امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بأيّهما بدأتم - قال مصنف هذا الكتاب - رحمه الله - يعنى العمرة المفردة ، فامّاالعمرة التى يتمتع بها الى الحج فلايجوز الآن يبدأ بهاقبل الحج ؛ ولا يجوز ان يبدأ بالحجّ قبلها اِلّا ان لايدرك المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحجّ ثم يعتمر من بعده .

وقال الصادق عليه السلام اول مايظهر القائم عليه السلام مِن العدل ان ينادى مناديه ان يسلّم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود و الطواف بالبيت .

---

ويمكن ان يكون المرادانّ السائل بذل لهم اجرة ليحجّ واحد منهم عنه و يكون الجميع شركاء معه فى الاجر ، وعلى هذا لايحتاج الى التكلف فى قوله (لمن حج) .

﴿وروى عن منصور بن حازم﴾ فى الحسن كالصحيح وتقدم ان قوله عليه السلام لسلمة ( لاشيىء عليك ) كان بسبب كونه جاهلاً .

﴿وقال اميرالمؤمنين عليه السلام﴾ يمكن ان يكون التخيير بالنظر الى من لم يجب عليه احدهما اووقع تقية اواخباراً بأنّكم لاتبالون وان كان الواجب على المجاور تقديم الحجّ وعلى غيره تقديم العمرة وماذكره المصنف ايضاً حسن .

﴿وقال الصادق عليه السلام﴾ رواه الكلينى عن البزنطى عن الرجل عنه عليه السلام (١) ويدل على استحباب عدم مزاحمة من يطوف مستحباً لِمن يطوف واجباً فى استلام الحجر وفى اصل الطواف اذا كان الطائف كثيراً .

---

(١) الكافى باب نوادر الطواف خبر ١

وروى عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحجّ افضل من مقام يومين بعد الحجّ.

وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر فى كتاب جامع نوادر الحجّ.

## باب سياق مناسك الحجّ

اذا أردت الخروج الى الحجّ فاجمع اهلك وصلّ ركعتين، و مجّدالله كثيراً وصلّ على محمد وآله؛ وقل (اللّهم إنّي استودعك اليوم ديني ونفسي ومالي واهلى

---

﴿وروى عن ابى بصير﴾ فى الموثق وفيه ترغيب وحثّ على التقدم وفيه فوائد كثيرة (منها) الطواف ـ روى الكلينى فى الصحيح عن ابن ابى عمير عن بعض اصحابه عن ابى عبدالله عليه السلام قال: طواف فى العشر افضل من سبعين طوافاً فى الحج (١) (ومنها) معرفة المواضع والمناسك والطمأنينة وغيرها مما لايخفى على من حجّ.

﴿وقد أخرجت﴾ وذكرت ﴿هذه النوادر مسندة﴾ فى كتاب جامع نوادر الحجّ الظاهر انه غير كتاب علل الشرايع فانه لم يذكر فيه جميع هذه النوادر فكيف غيرها و ذكر فى الكافى اخباراً كثيرة فى النوادر و كذافى التهذيب لم نذكرها خوف الأطالة.

## باب سياق مناسك الحج

وذكرها بالترتيب ﴿اذا أردت الخروج الخ﴾ روى الكلينى بعضه و تقدم ﴿استودعك﴾ اى اجعلهم وديعة عندك حتى تردّهم الىّ (والحزانة) بالضم و التخفيف العيال ومن يتحزن لاجلهم (و الكنف) محركة الحرز والستر والجانب و الظل ﴿ومنعك﴾ اي حرزك بحيث تمنع من أراد ضررى عنه ﴿عزّجارك﴾ اى من التجاء

---

(١) الكافي باب نوادر الطواف خبر ١٧

وولدى وجيرانى ، واهل ، حزانتى ، الشاهدمنا والغائب وجميع ماانعمتَ به علّى ، اللّهم اجعلنافى كنفك ، ومنعك،وعياذك وعزّك ، عزّ جارك وجلّ ثنائك ، وامتنع عائذك ولااله غيرك ، توكّلت على الحىّ الذى لايموت ، الحمدلله الذى لم يتخذ صاحبة ولاولداً ، ولم يكن له شريك فى الملك ، ولم يكن له ولىٌّ من الذل وكبّره تكبيرا

الله اكبر كبيرا ، والحمدلله كثيرا ، وسبحان الله بكرة واصيلا) فاذاخرجتَ من منزلك فقل : «بسم الله الرحمن الرحيم لاحول ولاقوّة الّا بالله العلى العظيم ، اللهم انّى اعوذبك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر فى الاهل والمال والولد

---

اليك فهو ممنوع من الأعادى ﴿وجلّ ثنائك﴾ عن افهامنا والسنتنا كما قال صلّى الله عليه وآله (لااحصى ثناء عليك) فكيف يمكن لاحدمع عظمتك وجلالك أن يوصل الىّ مكروهاً بمدلجاءى اليك ﴿ولم يكن له ولىّ من الذل﴾ اى ولىّ يواليه من اجل مذلّة به ليدفعها بموالاته ؛ نفى عنه تعالى ان يكون مشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختياراً او اضطراراً و ما يعاونه ويقويه ورتّب الحمد عليه للدلالة على انه الذى يستحق جنس الحمد لانه كامل الذات المتفرد (المنفرد-خ) بالايجاد المنعم على الاطلاق وما عداه ناقص مملوك نعمة او منعم عليه ولذلك عطف عليه قوله ﴿ وكبّره تكبيراً ﴾ و فيه تنبيه على ان العبد و ان بالغ فى التنزيه فى التمجيد و اجتهد فى العبادة و التحميد ينبغى ان يعترف بالقصور عن حقّه ذالك .

﴿ الله اكبر ﴾ من أن يوصف ويحمد ﴿ كبيراً ﴾ واىّ كبير ﴿ والحمدلله كثيراً ﴾ كما هو اهله ومستحقه ﴿وسبحان الله ﴾ أنزّهه تنزيهاً عمالايليق بذاته وصفاته وافعاله فى الغداة والعشى باختصاصه بالالهية والعبودية له (والوعثاء) المشقة (والكآبة ) الغم وسوء الحال والانكسارمن الحزن ( والمنقلب ) مصدراواسم زمان اومكان اى لاارجع مغموماً بأن وصل الى ماخلفته مكروه ، وكذا سوء المنظر فى الاهل والمال والولد بأن ارجع وهم سالمون ﴿واخلفنى﴾ اى كن عوضى فى اهلى

اللهم انى اسئلك فى سفرى هذا السرور والعمل بمايرضيك عنى ، اللهم اقطع عنى بعده ومشقته وأصحبنى فيه واخلفنى فى اهلى بخير »

فاذااستويت على راحلتك واستوى بك محملك فقل : (الحمد لله الذى هدانا للأسلام ، وعلّمنا القرآن ؛ ومنّ علينا بمحمد صلى الله عليه وآله سبحان الذى سخّر لنا هذا وما كناله مُقرنين ، وإنّا الى ربنا لمنقلبون ،والحمد لله رب العالمين ، اللهم انت الحامل على الظهر؛ والمستعان على الأمر ، وانت الصاحب فى السفر والخليفة فى الأهل والمال والولد ، اللّهم انت عضدى وناصرى) .

فاذا مضت بك راحلتك فقل فى طريقك : ( خرجت بحول الله وقوّته بغير حول منّى وقوة ولكن بحول الله وقوّته ؛برئت اليك يارب من الحول والقوة ، اللهم انى اسألك بركة سفرى هذا و بركة اهله ، اللّهم انى اسألك من فضلك الواسع رزقاً حلالاً طيباً تسوقه الىّ وانا خائض فى عافية بقوتك وقدرتك ، اللّهم إنّى سرت فى

---

فى ايصال الخيرات اليهم وينبغى ان يخطر بباله ان النعم منك ووجودى وعدمى سواء وتقدم قرائة المعوذتين وآية الكرسى وغيرها .

﴿فاذا استويت على راحلتك﴾ وركبت ﴿واستوى بك محملك﴾ بأن دخلت فيه حتى صار عدلاه مساويين بك ﴿فقل سبحان الذى سخّر لنا﴾ ولا تفاعنا ﴿هذا﴾ المحمول عليه ﴿وما كنّاله مُقرنين﴾ مطيقين لولا تسخيرك اياه لنا ﴿وإنّا الى ربنا لمنقلبون﴾ راجعون للجزاء ﴿انت الحامل على الظهر﴾ ظهر الدابة فانها تحمل بتقوية الله تعالى اياها كما تقدم .

﴿فاذا مضت بك راحلتك﴾ وشرعت فى السير (والخوض) الدخول (والخفض) الدعة والراحة ﴿حتى ترضى﴾ بالواجبات ﴿وبعد الرضا﴾ بالمندوبات والنوافل ﴿وعليك فى طريقك﴾ كلها ﴿بتقوى الله﴾ عن جميع المعاصى بل المكروهات والمباحات ﴿وايثار طاعته﴾ على غيرها من الافعال اوعلى طاعة غيره تعالى ﴿واستعمال

سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في ذلك شكرك و عافيتك ، ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا .)

وعليك في طريقك بتقوى الله تعالى وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال ، وحسن الخلق ؛ و حسن الصحابة لمن صحبك ، و كظم الغيظ ، و أكثر من تلاوة القرآن و ذكر الله عزوجل و الدعاء .

فاذا بلغت احدّ المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله فانه صلى الله عليه وآله وقّت لاهل العراق العقيق ، و اوّله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ، و وقّت لأهل الطائف قرن المنازل ؛ ووقّت لأهل اليمن يلملم ، ولأهل الشام المهيعة و هي الجحفة ، ولأهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة ، فاغتسل بعد ان تقلّم اظافيرك وتأخذ من شاربك وتنتف أبطيك و تتنور ، .

وقل اذا اغتسلت : (بسم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهوراً وحرزاً وامناً من كل خوف ، و شفاءً من كل داء و سقم ، اللهم طهّرني و طهّر لي قلبي ، واشرح لي صدري ؛ واجر على لساني محبتك ومدحتك و الثناء عليك فانه لاقوة لي الا بك وقد علمت ان قوام ديني التسليم لأمرك والأتباع لسنة نبيك صلواتك عليه و آله )

ثم البس ثوبي إحرامك .

---

مكارم الاخلاق ﴾ من الجود والسخاء وبذل الزاد مما تقدم ﴿ و حسن الخلق ﴾ مع الرفقاء وغيرهم ﴿ وحسن الصحابة لمن صحبك ﴾ باعانتهم وقرضهم وسترعيوبهم والتحمّل منهم ﴿ وكظم الغيظ ﴾ اذا حصل من احد سيّما من الاصحاب ،

﴿ فاغتسل ﴾ للاحرام ناوياً به غسله لله بدون نية الوجوب او الندب ﴿ واشرح لي صدري ﴾ اي نوّره واوسعه لتحمل مشاق العبادة و غيرها فانه منفعة راجعة الي ﴿ واجر على لساني ﴾ مايوجب ﴿ محبتك ﴾ اوما تحبه ﴿ ثم البس ثوبي احرامك ﴾

وقل: (الحمدلله الذى رزقنى ما اُوارى به عورتى واؤدّى به فرضي واعبد فيه ربى وأنتهى فيه الى ما أمرنى ، الحمدلله الذى قصدته فبلغنى واردته فأعاننى ، وقبلنى ولم يقطع بى ؛ ووجهه أردت فسلّمني ، فهو حصنى وكهفي وحرزى وظهرى وملاذى وملجأى ومنجاي وذخرى وعدّتى فى شدّتى ورخائي .

وصلّ للأحرام ست ركعات وتوجّه في الأولى منها واقرأ في كل ركعتين في الأولى الحمد وقل هو الله احد ، وفى الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ، وتقنت في الثانية من كل ركعتين قبل الركوع وبعد القرائة وتسلّم فى كل ركعتين وان شئت صلّيت ركعتين للأحرام على ماوصفت :

وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس فلايضرّك فى اىّ الساعات احرمت عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وان كان وقت صلاة فريضة فصلّ هذه الركعات قبل الفريضة، ثم صلّ الفريضة وأحرم فى دبرها ليكون افضل ، فإذا فرغت من صلاتك فاحمدالله عزوجل وأثنِ عليه بما هواهله وصلّ على نبيّه محمد وآله وسلّم.

---

ناوياً به الوجوب احتياطاً والقربة ﴿وانتهى﴾ اى أبلغ النهاية فى هذا الثوب ﴿الى ماامرنى﴾ ﴿قصدته﴾ واردت زيارة بيته ﴿فبلغنى﴾ الى محل الاحرام ﴿واردته﴾ بمعناه اواردت رضاه ﴿فأعاننى وقبلنى ولم يقطع بى﴾ حتى وصلنى اليه ﴿ووجهه﴾ ورضاه ﴿اردت فسلّمنى﴾ عن وساوس الشياطين اوالاعم .

﴿وصل (الى قوله) منها﴾ بالتكبيرات السبع والادعية كما ذكره ابوه فى مواضع التوجه وتقدم فى الاخبار الاكتفاء بايقاع الاحرام عقيب الفريضة .

﴿ولا يضرّك فى اىّ الساعات أُحرمت﴾ كمارواه الكلينى فى الصحيح ،عن معوية بن عمارقال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : خمس صلوات لاتترك على كل حال ، اذا طفت بالبيت ، واذا اردت ان تُحرم ؛ وصلوة الكسوف ، واذا نسيت فصلّ اذاذكرت ، وصلوة الجنازة (١) وغيره من الاخبار التى تقدّم بعضها .

---

(١) الكافي باب الصلوة التي تصلى في كل وقت خبر ٢ من كتاب الصلوة

ثم قل ( اللّهمّ اني اسألك أن تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتّبع امرك ، فاني عبدك وفي قبضتك لااوقى الآما وقيت ولا آخذ الآما أعطيت اللهم ! انّي اريد ما امرت به من التمتّع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلّني حيث حبستني لقدرك الذى قدّرت علّي ، اللهم وان لم يكن حجة فعمرة أحرمَ لك شعرى وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخّي و عصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ، ويجزيك أن تقول هذا مرة واحدة حين تحرم .

## التلبية

ثم لبّ بالتلبيات الاربع سرّاً وهي المفروضات تقول : «لبيّك اللهم لبيّك لبيّك لاشريك لك لبيّك ؛ انّ الحمد والنعمة لك ، والملك لاشريك لك » هذه الاربع مفروضات، ثم قم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض راكبا كنت اوما شياً فأعلن التلبية وارفع صوتك بها ، وان كنت اخذت على طريق المدينة واحرمت من مسجد الشجرة فلبّ سرّاً بهذه التلبيات الاربع المفروضات حتى تأتى البيداء وتبلغ الميل الذى على يسار الطريق ، فاذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل الآملبّياً وتقول :( لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك لبيك ذا المعارج، لبيك لبيك تبدىء والمعاد اليك ، لبيك لبيك داعياً الى دار السلام ، لبيك لبيك غفار الذنوب ،لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك ، لبيك لبيك انت الغني ونحن الفقراء

---

﴿ثم قل : اللهم﴾ تقدم مسنداً مشروحاً :

### التلبية

﴿ثم لبّ بالتلبيات الاربع سرّاً ﴾ كما هو المشهور بين الاصحاب من انّ التلبية بمنزلة تكبيرة الاحرام في وجوب المقارنة وحملوا ما ورد في الاخبار الصحيحة في التأخير الى البيداء وغيرها على التلبية جهراً فالاحوط أن يلبّي سرّاً بعد النية ويجهر بها بعده في المواضع التي تقدمت ﴿ هذه الاربع مفروضات ﴾ يظهر منه انه يقول : بوجوب الزيادة وقد تقدّم ان صحيحة معوية لاتدل عليه ، بل محتمل للتلبيات الاربع

اليك ، لبيك لبيك ذى الجلال والاكرام ، لبيك لبيك اله الحق ؛ لبيك لبيك ذى النعماء و الفضل الحسن الجميل ، لبيك لبيك كشاف الكرب العظام ، لبيك لبيك عبدك و ابن عبديك ، لبيك لبيك يا كريم ، لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد و آل محمد ، لبيك لبيك بحجة وعمرة معاً ، لبيك لبيك هذه عمرة متعة الى الحج ، لبيك لبيك اهل التلبية ، لبيك لبيك تلبية تمامها و بلاغها عليك لبيك) - تقول هذا فى دبر كل صلاة مكتوبة او نافلة وحين ينهض بك بعيرك ، او علوت شرفاً ، او هبطت وادياً ، اولقيت راكباً ، او استيقظت من منامك ؛ او ركبت اونزلت وبالاسحار ، وان تركت بعض التلبية فلا يضرك غير انها أفضل إلّا المفروضات فلا تترك منها شيئاً ، واكثر من ( ذى المعارج) .

فاذا بلغتَ الحرم فاغتسل من بئر ميمون اومن فخ ، وان اغتسلت فى منزلك

---

فقط ، بل هو الاظهر ، والاحوط ان لا يتركها ، لكن بقصد القربة والتلبية الكبيرة التى ذكره مركب من اخبار التلبية مع مخالفة الترتيب فى كثير من الفقرات ، والاولى ان يلبى لما رواه معوية بن عمار ويلحق بها ما روى فى باقى الاخبار كما ذكرناه فى رسالة الحج .

﴿فاذا بلغت الحرم فاغتسل الخ﴾ قد تقدم اخبار الغسل فى باب الاغسال ويزيده بياناً مارواه الكلينى فى الموثق كالصحيح ، عن ابى عبيدة قال : زاملت اباجعفر عليه السلام فيما بين مكة والمدينة ، فلما انتهى الى الحرم اغتسل واخذ نعليه بيده ثم مشى فى الحرم ساعة (۱) .

وفى القوى ، عن ابان بن تغلب قال : كنت مع ابى عبدالله عليه السلام مزامله فيما بين مكة والمدينة فلما انتهى الى الحرم نزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافياً فصنعت مثل ما صنع فقال يا ابان مَن صنع مثل ما رأيتنى صنعتُ تواضعاً لله عزوجل محى الله عنه مأة الف سيئة و كتب له مأة الف حسنة وبنى الله له مأة الف درجة وقضى له مأة الف حاجة .

---

(۱) اورده واللذين بعده فى الكافى باب دخول الحرم خبر ۲-۱-۶

بمكّة فلابأس .

---

وفي الصحيح عن ذريح قال: سألته عن الغسل في الحرم قبل دخوله او بعد دخوله قال: لايضرّك أيّ ذلك فعلت، وان اغتسلت بمكة فلابأس ، وان اغتسلت في بيتك حين تنزل بمكة فلابأس .

وفي الموثق عن محمد الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان الله عزوجل يقول في كتابه وطهّرا بيتي للطائفين والعاكفين والرُّكّع السجود فينبغي للعبد أن لايدخل مكة الّا وهو طاهر قد غسل عرقه و الاذى وتطّهر (١)

وفي الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا انتهيت الى الحرم انشاءالله تعالى فاغتسل حين تدخله وإن تقدّمت فاغتسل من بئر ميمون او من فخّ اومن منزلك بمكة .

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحلبي قال: أمرنا ابوعبدالله عليه السلام أن نغتسل من فخّ قبل ان ندخل مكة .

وفي الموثق كالصحيح ، عن أبان بن عثمان ، عن عجلان ابي صالح ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا انتهيت الى بئر ميمون او بئر عبدالصمد فاغتسل واخلع نعليك وامشِ حافياً وعليك السكينة والوقار .

وفي الصحيح ، عن البزنطي ، عن علي بن ابي حمزة ، عن ابي الحسن عليه السلام قال: قال لي : ان اغتسلت بمكة ثم نمتَ قبل ان تطوف فأعِد غسلك .

وفي الصحيح ، عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يغتسل لدخول مكة ، ثم ينام فيتوضأ قبل أن يدخل أيجزيه ذلك ؟ اويعيد ؟ قال: لايجزيه لِانّه انما دخل بوضوء

فظهر منها ان المستحب ان يغتسل لدخول الحرم قبله لكنه يجوز الاكتفاء له

---

(١) اورده والخمسة التي بعده في الكافي باب دخول مكة خبر ٣ الى ٨

وقُل عند دخول الحرم : ( اللّهم انك قلت في كتابك المنزل وقولك الحق: وَأذِّن في النّاس بالحجّ يأتوك رجالا و على كلِّ ضامرٍ يأتين مِن كلّ فجّ عميق . اللهم وانّي ارجو أن اكون ممن اجاب دعوتك ، وقد جئت من شقّة بعيدة ومن فجّ عميق، سامعاً لندائك ومستجيباً لك ، مطيعاً لامرك ، وكل ذلك بفضلك عليّ واحسانك اليّ، فلك الحمد على ما وفقتني له ، ابتغي بذلك الزلفة عندك ، والقربة اليك ، والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبي ، والتوبة عليّ منها بمنّك ، اللهم صل على محمد وآل محمد، وحرّم بدني على النار ، وآمنّي من عذابك وعقابك برحمتك يا ارحم الراحمين )

فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية ؛ وحدّها عقبة المدنيين او بحذائها

---

بالغسل من بئر ميمون اوفخ اوبئر عبد الصمد فإنّها داخلة في الحرم ، والاولى ان يغتسل لدخول الحرم قبله وان يغتسل من هذه الآبار لدخول مكة .

﴿وقل عند دخول الحرم (الى قوله) وأذّن﴾ اى اعلم ﴿ في الناس بالحج ﴾ حتى ﴿يأتوك رجالا﴾ راجلين ﴿و﴾ راكبين ﴿على كلّ ضامر﴾ ذو هزال فان الغالب فيها الهزال سيّما عند الدخول ﴿من كلّ فج﴾ طريق واسع او الاعم ﴿عميق﴾ بعيد وتقدم ان الخطاب لابراهيم عليه السلام ونادى الناس فأُجيب من كلّ فجّ بلبّون وكل من يحجّ فهو علامة التلبية في ذلك فيحمد الله تعالى على تلك النعمة بقوله ﴿اللهم الخ﴾

ويستحب مضغ الاذخر عند دخول الحرم لتطيب الفم - لما رواه الكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا دخلت الحرم فخذ من الاذخر فامضغه (١)

وفي الموثق عن ابي بصير قال : قال ابو عبدالله عليه السلام اذا دخلت الحرم فخذ من الاذخر فامضغه وكان يأمر امّ فروة بذلك (٢) اى (تتناول النساء ايضاً .

﴿فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية﴾ روى الكليني في الصحيح والشيخ

---

(١-٢) الكافي باب دخول الحرم خبر ٥-٢

و من اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكّة و هي عقبة ذى طوى ، و عليك بالتكبير و التهليل و التحميد والتسبيح والصلاة على النبيّ ( محمد ) وآله .

## دخول مكة

فأذا أردت دخول مكّة فاجهد أن تدخلها على غسل بسكينة ووقار .

---

في الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال؛ قال ابو عبدالله عليه السلام اذا دخلت مكة و انت متمتع فنظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية، وحدّ بيوت مكة التي كانت قبل اليوم عقبة المدنيّين وانّ الناس قد أحدثوا بمكة مالم يكن فاقطع التلبية وعليك بالتكبير و التهليل والتمجيد (او التحميد) والثناء على الله عزوجل بما استطعت (١)

وفي الحسن كالصحيح، عن الحلبي ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال؛ المتمتع اذا نظر الى بيوت مكّة قطع التلبية .

وفي الصحيح عن البزنطى ، عن ابى الحسن الرضا عليه السلام انه سئل عن المتمتع متى يقطع التلبية؟ قال: اذا نظر الى اعراش مكة عقبة ذى طوى، قلت : بيوت مكة ؟ قال نعم، والاعراش جمع عريش وهو البيت من عيدان تنصب و يظلّل عليها و يستظل به وهكذا كانت بيوت مكة سابقاً .

وفي الموثق كالصحيح عن سدير قال: قال ابو جعفر عليه السلام وابو عبدالله عليه السلام اذا رأيت ابيات مكة فاقطع التلبية .

## دخول مكة

﴿فاذا اردت الخ﴾ روى الكليني في الحسن كالصحيح عن معاوية بن عمار عن

---

(١) اورده والثلاثة التي بعده في الكافي باب قطع تلبية المتمتع خبر ١-٣-٢-٤ واورد الاول في التهذيب باب صفة الاحرام خبر ١١٢

# دخول المسجد الحرام

فاذا أردت أن تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافياً، وادخل

---

ابي عبدالله عليه السلام قال: مَن دخلها بسكينة غفر له (اوغفر الله له خ كا) قلت: كيف يدخلها بسكينة؟ قال: يدخل غير متكبّر ولا متجبّر (١)

وقد تقدم دخولها بالغسل والمشي حافياً و اخذ النعل باليد و منه الخضوع و الخشوع والدعاء والاستغفار، والعمدة التذلّل للحق طلباً للصراط المستقيم، وقطع التعصّب والمنادحتى يهديه الله تعالى وتقدّم ان السكينة ان لا يجحد الحقّ ولا يطعن على اهله ولهذا لا ينتفع المخالفون من الحج وغيره من العبادات كما هو ظاهر من افعالهم لمن تدبّر كماله .

وفي القوى كالصحيح عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يدخل مكة رجل بسكينة الا غفر له قلت: ما السكينة؟ قال: يتواضع .

ويستحبّ الدخول من اعلى مكة للقادم من طريق المدينة لما رواه الكليني في الموثق كالصحيح عن يونس بن يعقوب قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام من أين ادخل مكة و قد جئت من المدينة؟ فقال: ادخل من اعلى مكة، واذا خرجت تريد المدينة فاخرج من اسفل مكة وروى في الموثق عن علي عليه السلام انه كان اذا قدم مكة بدأ بمنزله قبل أن يطوف .

# دخول المسجد الحرام

﴿فاذا اردت دخول المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة﴾ وهو بحذاء باب السلام وعلامته موجود الآن قرب زمزم- وروي ان هبل مدفون عند الباب والغرض

---

(١) اورده والثالثة التي بعده في الكافي باب دخول مكة خبر ٩-١٠-١-٢

رجلك اليمنى قبل اليسرى ؛ وعليك السكينة والوقار فإنّه من دخله بخشوع غفر له
وقل وانت على باب المسجد : ( السلام عليك أيّها النبى ورحمة الله وبركاته ، بسم الله
وبالله ومن الله وماشاء الله ، والسلام على رسول الله وآله ، والسلام على ابراهيم وآله ،

---

الوطىء عليه كما تقدم .

وروى الكلينى فى الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا دخلتَ المسجد الحرام فادخله حافياً على السكينة والوقار والخشوع - وقال : مَن دخله بخشوع غفر الله له ان شاءالله - قلت: ما الخشوع ؟ قال: السكينة لا تدخل بتكبّر فاذا انتهيت الى باب المسجد فقم ، وقل السلام عليك ايّها النبى ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاءالله ، والسلام على انبياء الله ورسله ، والسلام على رسول الله ، و، السلام على ابراهيم والحمدلله ربّ العالمين ، فاذا دخلتَ المسجد فارفع يديك واستقبل البيت وقل: اللّهم انى اسئلك فى مقامى هذا فى اول مناسكى أن تقبل توبتى وان تتجاوز (او تجاوز - خ كا) عن خطيئتى وتضع عنّى وزرى ، والحمدلله الذى بلغنى بيته

اللّهم انى اشهد انّ هذا بيتك الحرام الذى جعلته مثابة للناس وامناً مباركاً وهدى للعالمين - اللّهم انى عبدك ، والبلد بلدك ، والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك واؤمّ طاعتك (اى اقصدها) مطيعاً لامرك راضياً بقدرك اسئلك مسئلة المضطر اليك الخائف لعقوبتك - اللّهم افتح لى ابواب رحمتك واستعملنى بطاعتك ومرضاتك (١)

قال الكلينى : وروى ابو بصير (والظاهر اخذه من كتابه) وروى (ورواه - خ) الشيخ فى الموثق عنه عن ابى عبدالله عليه السلام قال : تقول وانت على باب المسجد بسم الله وبالله ومن الله وماشاءالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وخير الاسماء لله والحمدلله والسلام على رسول الله ، السلام على محمد بن عبدالله ، السلام عليك ايّها النبى ورحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله ورسله ، السلام على ابراهيم خليل الرحمن السلام على المرسلين والحمدلله رب العالمين ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

---

(١) الكافى باب دخول المسجد الحرام خبر١

والسلام على انبياء الله ورسله ، والحمدلله ربّ العالمين )

## النظر الى الكعبة

فاذا دخلت المسجد فانظر الى الكعبة وقل : ( الحمدلله الذى عظّمك وشرّفك

اللهم صلّ على محمدوآل محمد ، وبارك على محمد وآل محمد ، وارحم محمداً وآل محمد كماصلّيت وباركت ورحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللّهم صلّ على محمد وآل محمد عبدك ورسولك ، وعلى ابراهيم خليلك ، وعلى انبيائك ورسلك وسلّم عليهم وعلى المرسلين والحمدلله ربّ العالمين .

اللّهم افتح لي ابواب رحمتك واستعملني في طاعتك و مرضاتك واحفظني بحفظ الايمان ابداً ما أبقيتني جلّ ثناء وجهك - الحمدلله الذى جعلني من وفده وزوّاره وجعلني ممّن يعمر مساجده وجعلني ممّن يناجيه .

اللّهم اني عبدك وزائرك في بيتك ، وعلى كلّ مأتيٍ حق لمن اتاه وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور ، فأسئلك يا الله يا رحمن وبأنك انت الله الذى لااله الاّ انت وحدك لاشريك لك وبأنّك واحد، احد، صمد، لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفواً احد، وان محمداً عبدك ورسولك صلى الله عليه وعلى اهل بيته يا جواد يا كريم - ياماجد - ياجبّار ؛ يا كريم اسئلك ان تجعل تحفتك اياى بزيارتي اياك اول شيء تعطيني فكاك رقبتي من النار .

اللّهم فك رقبتي من النار تقولها ثلثا واوسع عليّ من رزقك الحلال الطيّب وادرأ عنّي شياطين الانس والجنّ وشرّ فسقة العرب والعجم (١) ،

## النظر الى الكعبة

قد تقدم في صحيحة معاوية بن عمار مايقال عند النظر الى الكعبة « وجعلك

(١) الكافي باب دخول المسجد الحرام خبر٢ والتهذيب باب دخول مكة خبر ١٢

وكرمك وجعلك مثابة للناس وأمناً مباركاً وهدى للعالمين .

## النظر الى الحجر الاسود

ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله بوجهك وقل : (الحمدلله الذى هدانا لهذا

---

بكسر الكاف باعتبار لفظ الكعبة ﴿مثابة﴾ اي مرجعاً اومحلاً لثوابهم ﴿وامنا﴾ لقوله تعالى من دخله كان آمنا(١) ﴿مباركاً﴾ معظماً او محلا لزيادة خيرات الدنيا و الآخرة والدين ﴿وهدى للعالمين﴾ الى الجنة والثواب (او)لانه قبلتهم و متعبدهم ، ولان فيه آيات عجيبة قد تقدم بعضها وهو مقتبس من قوله تعالى: واذ جعلنا البيت مثابة للناس وآمنا (٢)ومن قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركاً و هدى للعالمين (٣)

## النظر الى الحجر الاسود

﴿ثم انظر الى الحجر الاسود﴾ عند الوصول اليه للطواف وقف محاذياً له في جانب الركن اليماني بحيث يكون الحجر محاذياً لمنتهى جانبك الايمن و اليماني على جانبك الايسر لتبتدء الطواف من اول الحجر و تختمه به ﴿ واستقبله بوجهك وقل ﴾ .

روى الكليني في الصحيح عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا دنوت من الحجر الاسود فارفع يديك واحمدالله وأثن عليه وصل على النبي و اسئل الله أن يتقبل منك ثم استلم الحجر وقبله فان لم تستطع ان تقبله فاستلمه بيدك فان لم تستطع ان تستلمه بيدك فاشر اليه وقل: اللهم امانتى اديتها وميثاقى تعاهدته لتشهدلى بالموافاة

اللهم تصديقاً بكتابك وعلى سنة نبيك، اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك لك و ان محمداً عبده ورسوله ، آمنت بالله و كفرت بالجبت و الطاغوت واللات والعزى و

---

(١) آل عمران ٩٧
(٢) البقرة -١٢٥
(٣)آل عمران -٩٦

وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، سبحان الله و الحمدلله و لااله الّا الله والله اكبر ، لااله الّا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ، ويميت ويحيي وهو حيّ لايموت ، بيده الخير ، وهو على كلّ شيء قدير ، اللّهم صلّ على محمد وآل محمد ؛ وبارك على محمد وآل محمد كأفضل ما صلّيت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد. وسلام على جميع النبيّين والمرسلين والحمدلله رب العالمين اللّهم انى اومن بوعدك واُصدّق رسلك، واُتبع كتابك.

---

عبادة الشيطان وعبادة كلّ ندّ يدعى من دون الله فان لم تستطع ان تقول هذا كلّه فبعضه وقل: اللّهم اليك بسطت يدي وفيما عندك عظمت رغبتي فاقبل سبحتي (اى ذكرى ودعائى ونافلتى (او مسحتى) اى استلامى (اومسيحتى ) اى سيرى - على اختلاف النسخ) و اغفرلي وارحمنى اللّهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر و مواقف الخزى في الدنيا و الآخرة (١)

قال الكليني والشيخ : وفي رواية ابي بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا دخلت المسجد الحرام فامش حتى تدنو من الحجر الاسود فتستقبله وتقول ؛ الحمدلله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ، سبحان الله و الحمدلله ولااله الّا الله والله اكبر من خلقه واكبر ممن اخشى واحذر ، ولااله الّا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير وتصلّى على النبى وآل النبى وسلّم على المرسلين كما فعلت حين دخلت المسجد الحرام (وتقدم آنفاً) وتقول: اللّهم انى اومن بوعدك واوفى بعهدك ثم تذكر كما ذكر معوية (٢)

(اى من قوله: ميثاقي تعاهدته الى آخر الدعاء و المصنّف جمع بينهما جمعاً ناقصاً كما ترى .

---

(١-٢) الكافي باب الدعاء عند استقبال الحجر الاسود خبر١-٢

# استلام الحجر الاسود

ثم استلام الحجر الاسود وقبّله في كل شوط ، فان لم تقدر عليه فافتح به واختم به ، فان لم تقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبّلها ، فان لم تقدر عليه فأشر اليه بيدك وقبّلها

# استلام الحجر الاسود (١)

قد تقدّم انّ الاستلام مأخوذ من مسّ السلم وهو الحجر، وروى الكليني في الصحيح ، عن يعقوب بن شعيب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن استلام الركن؟ قال استلامه ان تلصق بطنك به ، والمسح ان تمسحه بيدك (١)

وفي الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : كنّا نقول : لابدّ من ان يستفتح بالحجر ويختم به فامّا اليوم فقد كثر الناس (٢)

وفي القوى، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استلموا الركن فانّه يمين الله في خلقه يصافح بها خلقه مصافحة العبد « او الرجل » ( وفي يب او الدخيل ) ويشهد ( اى الحجر ) لمن استلمه بالموافاة ،وتقدم الاخبار الكثيرة من هذا الباب .

وفي الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجاج ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال كنت اطوف وسفيان الثوري قريب مني فقال يا باعبدالله كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع بالحجر اذا انتهى اليه ؟ فقلت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستلمه في طوافه كلّ فريضة ونافلة قال : فتخلّف عني قليلا ، فلما انتهيت الى الحجر جزت ومسيت (بالسين اى مسحت باليد وبالشين كما في بعض النسخ وهو الاظهر) فلم استلمه فلحقني فقال يا باعبدالله ألم تخبرني انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يستلم الحجر في كلّ طواف فريضة و نافلة ؟

(١) الكافي باب الاستلام والمسح خبر ١

(٢) اورده والثلثة التي بعده في الكافي باب المزاحمة على الحجر الاسود خبر ١-٩-٢-٣

قلت : بلى قال : فقدمررت به فلم تستلم ، فقلت : انّ الناس كانوا يرون لرسول الله ﷺ مالا يرون لى وكان اذا انتهى الى الحجر افرجوا « اوفرجوا» له حتى يستلمه وانّى اكره الزحام .

وفى الصحيح عن سيف التمار قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام أتيت الحجر الاسود فوجدت عليه زحاماً فلم الق الّا رجلا من اصحابنا فسألته فقال : لابدّ من استلامه فقال : ان وجدته خالياً والّا فسلم من بعيد .

وفى الحسن كالصحيح والشيخ فى الصحيح ، عن معوية بن عمار قال :سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل حجّ ولم يستلم الحجر « وفى يب ولم يدخل الكعبة» فقال: هو من السنة فان لم يقدر فالله اولى بالعذر(۱)

وفى الصحيح عن يعقوب بن شعيب قال:قلت لابى عبدالله عليه السلام انى لا اخلص(۲) الى الحجر الاسود ؟ فقال اذا طفت طواف الفريضة فلا يضرّك ـ اى الاهم ، الاستلام فى الفريضة واما فى النافلة فلا بأس بتركه فيها (۳)

وفى الموثق كالصحيح، عن محمد الحلبى قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الحجر اذا لم استطع مسّه وكثر الزحام؟فقال اما الشيخ الكبير والضعيف والمريض فمرخّص فيه وما احبّ ان يدع مسّه الّا ان لا تجد بدّاً (۴)

وفى الصحيح عن البزنطى ، عن محمد بن عبيدالله قال سئل الرضا عليه السلام عن الحجر الاسود وهل يقاتل عليه الناس اذا كثروا ؟ قال ؛ اذا كان كذلك فاوم اليه ايماء بيدك( ۵ ) .

وفى الحسن كالصحيح ، عن ابى بصير عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ليس على النساء جهر بالتلبية ولا استلام الحجر ولا دخول البيت ولا سعى بين الصفا والمروة يعنى

---

(۱) الكافى باب المزاحمة على الحجر الاسود خبر۴ والتهذيب باب الطواف خبر۸

(۲) اى لا اصل اليه قال الجوهرى فى الصحاح خلص اليه الشىء وصل

(۳-۴-۵-) الكافى باب المزاحمة على الحجر الاسود خبر۵-۶-۷

الهرولة (۱)

وفي الصحيح ، عن سعيد الاعرج عن ابى عبدالله عليه السلام قال سئلته عن استلام الحجر من قبل الباب فقال :أليس إنّما تريد أن تستلم الركن ؟ قلت :نعم،قال يجزيك حيث ماناالت يدك (۲) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال له ابو بصير : انّ اهل مكة انكروا عليك انك لم تقبّل الحجر وقد قبّله رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذاانتهى الى الحجر تفرّجوا(او افرجوا) له وانا لايفرّجون لى (۳) .

و في الصحيح عن ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال : انما الاستلام على الرجال وليس على النساء مفروض (٤) اى من امثال هذامثل دخول الكعبة والهرولة والجهر بالتلبية مما ينا في سترهنّ (او) هذا ليس بمفروض عليها ، و يمكن سقوط الباء من النسّاخ .

وروى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن حماد عن حريز عمن ذكره ؛ عن ابى جعفر عليه السلام قال : اذا دخلت المسجد الحرام و حاذيت الحجر الاسود فقل : اشهدان لااله الاّالله وحده لاشريك له وأشهد انّ محمداً عبده و رسوله آمنت بالله و كفرت بالجبت والطاغوت واللاّت والعزى و بعبادة الشيطان و بعبادة كلّ نِدّ يدعى من دون الله ، ثم ادن من الحجر و استلمه بيدك اليمنى ، ثم تقول : بسم الله والله اكبر ، امانتى أدّيتها ، وميثاقى تعاهدته لتشهد لى بالموافاة (۵) .

---

(۱-۲)الكافى باب المزاحمة على الحجر الاسود خبر۸ ــ ۱۰

(۳) التهذيب باب الطواف خبر۹

(۴) التهذيب بابَ من الزيادات في فقه الحج خبر۲۸۶

(۵) الكافى باب الدعاء عند استقبال الحجرواستلامه خبر۲

وقل : (امانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته‌لتشهدلي بالموافاة .

آمنتُ بالله و كفرت بالجبت والطاغوت واللّات والعزّي وعبادة الشيطان‌وعبادة

---

﴿وقل : امانتي أدّيتها ﴾ وهي العهد الذي اخذ على كلّ احد بالربوبية لله تعالى وبالرسالة للرسول ﷺ وبالولاية للأئمة عليهم السلام يوم قال تعالى : ألست بربكم قالوا بلى(١)والقم الحجر كما ورد في الاخبار المتقدمة (او) امانة الحج حين قال تعالى لابراهيم وَأَذّن في الناس بالحج (٢)فنادى هلّم‌الحج فاسمع‌الخلائق في‌اصلاب الرجال‌وارحام‌النساء التي كناية عن‌عالم الارواح‌مع تجرّدها «او»في‌الابدان المثالية فقالوا : لبّيك اللّهم لبّيك ، فمن وفق للحج فكأنّه ادّى الامانة (او) هماماً للامامية وهم الحاج حقيقة والباقون‌كالانعام بل‌هم اضلّ .

﴿وميثاقي تعاهدته﴾ وهو‌العهد‌الذي اخذه الله تبارك‌وتعالي عليهم على‌لسان سيدالانبياء ﷺ في‌ولاية امير‌المؤمنين والائمة المعصومين‌صلوات عليهم‌اجمعين يوم غديرخم ـ وفي الحجّ بقوله تعالى :

«ولله على‌الناس‌حجّ‌البيت من استطاع‌اليه سبيلا(٣) وغيره من الآيات‌والاخبار والحجر يشهد يوم القيمة لمن و افاهما في ذلك المكان مع انه تجديد للعهد ايضاً مع‌الله‌تعالى لانه‌تعالي جعل الحجر بمنزلة يمينه في اخذ‌العهد والميثاق ، وقدتقدم جميع ذلك في الروايـات المستفيضة ولا يستبعد هـذه الامـور اِلّامن لم يشمّ رائحة الايمان .

فشرع في التجديد بقوله ﴿آمنت بالله﴾ وبما ارسله على لسان رسوله من

---

(١) الاعراف ـ ١٧٢

(٢) الحج ـ ٢٧

(٣) آل عمران‌ـ٩٧

الاوثان وعبادة كلّ نِدّ يدعى من دون الله عزوجل .

---

ولاية ولاة امره ، والرسالة والولاية داخلتان فى الايمان بالله ، ولهذالم يذكرهما لانهما متلازمان كما فى الآيات فى قوله تعالى : انّما وليّكم الله ورسوله « والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة و يؤتون الزكاة وهم راكعون (١) » و فى قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الأمر منكم(٢) وغير ذلك من الآيات؛ بل القرآن اكثره فيهم كما يظهر من الاخبار المتواترة عن الأئمة الطاهرين ﴿ و كفرتُ بالجبت والطاغوت واللات والعزّي ﴾ وهم ائمة الجور بالترتيب لعنهم الله ﴿وعبادة الشيطان﴾ فى متابعتهم ﴿وعبادة كلّ ندٍّ يدعى من دون الله﴾ من بنى امية و بني العباس ومتكلميهم وفقهائهم .

وهكذا ينبغي ان تفهم من عبارات الادعية وغيرها ؛ فإنّه لما لم يمكن بسبب التقية تسميتهم فى نسبة الكفر والبرائة منهم و اللعن عليهم كنّوا عنهم باسماء الأوثان التى كانت تعبدها العرب ، والظاهر انه لم يبق فى ازمنة الأئمة صلوات الله عليهم من الأوثان رسمٌ ولااثر حتى يحتاج الى الكفر و البرائة منها ؛ و انّما شاع آثار هذه الأوثان التى ابتدعوها بعد الرسول المختار صلى الله عليه وآله كما كنّى عن العمرين فى دعاء صنمي قريش بالجبتين و الطاغوتين ، بل الظاهر و الشايع من الاخبار عن الأئمة الاطهار سلام الله عليهم انّ كلّما ورد فى الآيات من الجبت والطاغوت وغيرهما فهم المراد منها وان شئت التفصيل فلاحظ الكافى ، وبصائر الدرجات؛ والمحاسن ، وغيرها بل الظاهر من الاخبار انه لاتحصل الولاية الا بالبرائة منهم ومن اتباعهم، ولهذا لم يرد دعاء يذكر فيه الولاية الاوهى متبعة بالبرائة فتدبر .

---

(١) المائدة - ٥٥

(٢) النساء - ٥٩

# الطواف

ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقبّل الحجر في كلّ شوط وقارب بين خطاك .

# الطواف

﴿ثم طف بالبيت سبعة اشواط﴾ بأن تجعل البيت على يسارك وتفتتح بالحجر الاسود وتختم به والوارد في الخبر استقبال الحجر في ابتداء الطواف ، لكن ذكر اكثر الاصحاب وجوب المقارنة بأن يقارن اقدم جزء من بدنه من الابهام اوالبطن اوالانف بالحجر بأن يكون جميع اجزائه خارجاً من الحجر حتي لايزيد ولاينقص من الطواف الواجب الذى يجب ان يكون البيت على يساره في الجميع ، ويجب ان يكون من الحجر الى الحجر فانها وان لم يرد بهذا التفصيل من كلام الائمة صلوات الله عليهم لكنّها تستخرج منه بما ذكرناه .

ويجب ان ينوى بعد المقارنة (انه يطوف بالبيت سبعة اشواط في حجّ الاسلام حج التمتع اوعمرة الاسلام عمرة التمتع لوجوبه قربة الى الله تعالى ) فالاحتياط في الجمع بين ظاهر الرواية وما ذكروه بأن يستقبل الحجر اوّلاً بما ذكرناه آنفا في الدعاء ، ثم ينحرف بأن يجعل البيت على يساره بقدرما يحصل له ظن المقارنة بلامبالغة فيها للتقية ، ثم يدور على البيت حتى ينتهى في الشوط السابع الي ماافتتح به بحسب ظنّه ، ويحتاط في الاستلام والالتزام بان يعلّم من محاذاتهما مكاناً ويذهب بعدهما الى ذلك المكان ويتمّه لئلايحصل الزيادة والنقصان واستقبال البيت ببعض الطواف .

ويحتاط ايضاً بأن يكون بدنه جميعاً خارجاً من البيت حتى الشاذروان، بناءاً على مااشتهر انه من البيت واخرج منه في زمان قريش قبل البعثة اوفي زمان الحجاج

فاذا بلغت باب البيت فقال: (سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدّق عليه بالجنة، اللّهم البيت بيتك، والحرم حرمك و العبد عبدك، وهذا مقام العائذ المستجير بك من النار،

لعنه الله حين هدم البيت وبناه وخاف ان لايفي الانقاض اخرج بعضه ليصير قصيراً واخرج من الجوانب قريباً من ذراع، والعلامة موجودة من الاحجار المورّبة في بعض جوانبه وارتفاع شيء قليل من بعض آخر لئلا يضمحل بطول الازمنة آثاره، وهذا المعنى ذكره بعض الاصحاب ولم نجده في الروايات، لكن لابأس بالاحتياط وينبغي ان يلاحظ هذا المعنى في جدار حجر اسماعيل ايضاً بأن لايمسّ يده على فوقه

روى الكليني في الصحيح والشيخ في الموثق كالصحيح، عن ابي بصير، كالكليني عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: طف بالبيت سبعة اشواط وتقول في الطواف: اللّهم إنّي اسئلك باسمك الذي يمشي به على طلل الماء ( بالمهملة اي ظهره) كما يمشي به على جُدد الارض (بالضم جمع الجدّ اي شاطيء النهر) واسئلك باسمك الذي يهتزّ له اقدام ملائكتك، و اسئلك باسمك الذي دعاك به موسى عليه السلام من جانب الطور فاستجبتَ له والقيت عليه محبّة منك، واسئلك باسمك الذي غفرت به لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ما تقدّم من ذنبه وما تأخر واتممتَ عليه نعمتك، ان تفعل بي كذا وكذا ما احببتَ من الدعاء.

و كلما انتهيت الى باب الكعبة فصلّ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقول فيما بين الركن اليماني والحجر الاسود: ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار_ وقل في الطواف: اللّهم إنّي اليك فقير وإنّي خائف مستجير فلا تغيّر جسمي ولا تبدّل اسمي(١).

وفي الصحيح عن عبدالسلام بن عبدالرحمن بن نعيم (الممدوح) قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام دخلت طواف الفريضة فلم يفتح لي شيء من الدعاء الّا الصلوة على محمد وعلى آل محمد وسعيت فكان كذلك فقال: ما أُعطي احدٌ ممّن سأل افضل مما

(١) الكافي باب الطواف واستلام الاركان خبر١ والتهذيب باب الطواف خبر ١١-١٢

فأعتِقني ووالدىّ واهلى ووُلدي‌واخوانى المؤمنين من النار ، ياجواد ياكريم .

فاذا بلغت مقابل الميزاب فقل : (اللّهم أعتق رقبتى‌من النار ؛ ووسّع‌علىّ‌من الرزق الحلال ؛ وادرأعنّى شرّفسقة العرب والعجم وشرّفسقة الجنّ والانس ) وتقول وانت تجوز : ( اللّهم انّى اليك فقير، وانّى منك خائف ومستجيرفلا تبدّل اسمى؛ ولاتغيّرجسمى .

---

اعطيت (١)

وفي‌الصحيح . عن‌يعقوب‌بن‌شعيب‌قال:قلت‌لابى‌عبدالله عليه السلام مااقول اذااستقبلت الحجر؟فقال : كبّروصلّ على‌محمدوآل‌محمد قال : وسمعته اذااتى الحجريقول:الله اكبر،السلام على‌رسول الله صلى الله عليه وآله (٢)

وفي‌القوى‌عن‌ايوب‌بن‌الحر قال : قلت‌لابى‌عبدالله عليه السلام : القرائةواناطوف‌افضل اوذكرالله‌تبارك وتعالى؟قال:القرائةقلت :فان مرّ بسجدة وهويطوف ؟ قال‌يؤمى‌برأسه الى‌الكعبة (٣)

وفي الصحيح،عن‌عبدالله بن سنان‌عن‌ابى‌عبدالله عليه السلام قال يستحب ان‌يقول‌بين الركن والحِجر(اى حجراسماعيل)اللّهم آتنا في‌الدنيا حسنة وفي‌الآخرة حسنة وقِنا عذاب النار_وقال: ان ملكاً موكّلا يقول‌آمين (٣)

وفي الحسن كالصحيح ، عن ابن‌ابى‌عميرعن عمروبن عاصم (وهو غيرمذكور في كتب الرجال) والشيخ في الصحيح ، عن ابن‌ابى‌عمير، عن عاصم بن حميد ( وهو اظهر) عن ابى‌عبدالله عليه السلام قال : كان‌على‌بن الحسين صلوات‌الله عليهما اذبلغ‌الحجر قبل ان يبلغ‌الميزاب يرفع‌رأسه‌ثم يقول : اللّهم‌ادخلنى الجنة برحمتك وهو ينظر الى‌الميزاب ، وأجِرنى‌من‌النار برحمتك‌وعافنى من‌السقم‌واوسع علىّ‌من‌الرزق‌الحلال

---

(١-٢) الكافى باب الطواف واستلام الاركان خبر٣-٣

(٣) الكافى باب نوادرالطواف خبر٣

(٣) اورده واللذين بعده فى الكافى‌باب‌الطواف واستلام الاركان خبر٧-٥-٢

# القول فى الطواف

وتقول فى طوافك :( اللّهم انّى اسألك باسمك الذى يمشى به على طلل الماء كما يمشى به على جدد الارض ، واسألك باسمك المخزون المكنون عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذى اذا دُعيت به اَجبت ، واذا سُئلت به أعطيت ان تصلّى على محمد وآل محمد وأن تفعل بى ـ كذا وكذا ).

فاذا بلغت الركن اليمانى فالتزمه وقبّله وصلّ على النبى محمد وآله فى كل

---

وادرء عنّى شرّ فسقة الجن والانس وشرّ فسقة العرب والعجم .

وفى القوى كالصحيح ، عن ايوب بن الحرعن الشيخ ( وهو موسى بن جعفر عليهما السلام ) قال قال لى : كان ابى عليه السلام اذا استقبل الميزاب قال : اللّهم اعتق رقبتى من النار ، واوسع علىّ من رزقك الحلال وادرأ عنّى شرّ فسقة الجن والانس وأدخلنى الجنة برحمتك .

﴿فاذا بلغت الركن اليمانى﴾ روى الكلينى فى الصحيح ، عن جميل بن صالح والمصنّف فى الصحيح ، عن معوية بن عمار ( باختلافٍ لفظى ) عن ابى عبدالله عليه السلام قال : كنت اطوف بالبيت واذاً رجل يقول : مابال هذين الركنين يستلمان ولا يستلم هذان؟ فقلت : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استلم هذين ولم يعرض لهذين فلا تعرض لهما اذا لم يعرض لهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ورأيت اباعبدالله عليه السلام يستلم الاركان كلها(١) فيمكن ان يكون لدفع قول الناس .

وروى المصنّف مرفوعاً عن ابى عبدالله عليه السلام قال : لما انتهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الركن الغربى قال له الركن : يارسول الله ألستُ قعيداً من قواعد بيت ربك فمالى

---

(١) الكافى باب الطواف واستلام الاركان خبر ٩ وعلل الشرائع باب العلة التى من اجلها صار الناس يستلمون الحجر الخ خبر ٢

شوط .

# القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود

وقل بين هذين الركنين ( ربّنا آتنا في الدّنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا

لااستلم ؟ فدنا منه النبي صلی الله علیه و آله فقال اسكن عليك السلام غير مهجور (۱)

وروي الشيخ في الصحيح؛ عن ابراهيم بن ابی محمود قال قلت للرضا عليه السلام استلم اليماني والشامي والغربي؟ قال : نعم(۲)

وروى الكليني في الصحيح (او المرفوع) عن زيد الشحّام ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال كنت اطوف مع ابي عبدالله عليه السلام فكان اذا انتهى الى الحجر مسحه بيده و قبّله ، و اذا انتهى الى الركن اليماني التزمه ( اى اعتنقه ) فقلت : جعلت فداك تمسح الحجر بيدك وتلتزم اليماني ؟ فقال : قال رسول الله صلی الله علیه و آله ما اتيت الركن اليماني الّا وجدت جبرئيل عليه السلام و قد سبقني اليه يلتزمه ( ۳ ) ويفهم من بعض الأخبار انه ركن امير المؤمنين صلوات الله عليه .

و في الحسن كالصحيح ، عن معوية ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : الركن اليماني باب من ابواب الجنة لم يغلقه الله منذ فتحه ، والظاهر ان المراد منه انّ باستلامه يدخل الجنة .

و في الصحيح ( على الظاهر ) اوفي الموثق كالصحيح ، عن العلا بن المقعد قال : سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول : ان الله عزوجل وكّل بالركن اليماني ملكاً هجيراً ( اى معتاداً ) يؤمّن على دعائكم .

---

(۱) علل الشرايع باب العلة التي من اجلها صار الناس يستلمون الحجر الخ خبر۳

(۲) التهذيب باب الطواف خبر۱۶

(۳) اورده والثمانية التي بعده في الكافي باب الطواف و استلام الاركان خبر ۱۰ -۱۱-۱۲-۱۳-۱۴-۱۵-۱۶-۱۹-۱۸

برحمتك عذاب النار).

و في الحسن كالصحيح ، عن العلا بن المقعد قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان ملكاً موكلاً بالركن اليمانى منذ خلق الله السموات والأرض ليس له هجير (بالتشديد) الّا التأمين على دعائكم فلينظر عبد بما يدعو فقلت له ما الهجّير فقال كلام من كلام العرب (اى ليس له عمل) و في رواية اخرى ليس له عمل غير ذلك (وفي القاموس) هجّيره دأبه وشأنه .

وفي القوى عن ابى مريم قال : كنت مع ابى جعفر عليه السلام اطوف فكان لا يمرّ فى طواف من طوافه بالركن اليمانى الّا استلمه ، ثم يقول : اللهم تُب علىّ حتى اتوب واعصمني حتى لا اعود .

وفى القوى عن ابى الفرج السندي ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : كنت اطوف معه بالبيت فقال : اىّ هذا اعظم حرمة ؟ فقلت : جعلت فداك انت اعلم بهذا منى فأعاد علّى فقلت له داخل البيت فقال : الركن اليمانى على باب من ابواب الجنة مفتوح لشيعة آل محمد مسدود عن غيرهم ، وما من مؤمن يدعو بدعاء عنده الّا صعد دعائه حتى يلصق بالعرش ما بينه وبين الله حجاب .

وفى الصحيح عن حفص بن البخترى ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : ان في هذا الموضع (يعنى حين يجوز الركن اليمانى) ملكاً اعطى سماع اهل الارض ، فمن صلّى على رسول الله صلى الله عليه وآله حين يبلغه ابلغه اياه .

وفى القوى عن ابى الحسن عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليمانى رفع رأسه الى الكعبة ، ثم قال : الحمد لله الذى شرّفك وعظّمك ، او الحمد لله الذى بعثنى نبياً وجعل علياً اماماً ، اللهم اهدِ له خيار خلقك وجنّبه شرار خلقك .

وروى الشيخ عن السكونى ، عن جعفر عن آبائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام سئل كيف يستلم الأقطع ؟ قال يستلم الحجر من حيث القطع فان كانت مقطوعة من المرفق

# الوقوف بالمستجار

فاذا كنت في الشوط السابع فقِف بالمستجار - وهو مؤخّر الكعبة مما يلى

استلم الحجر بشماله .

# الوقوف بالمستجار

وهو بحذاء الباب من الجانب المقابل له وكان باباً اوّلاً وصورة الباب موجودة الآن .

روى الكليني و الشيخ في الصحيح ، عن عبدالله بن سنان قال قال ابوعبدالله عليه السلام اذا كنت في الطواف السابع فأت المتعوذ (وهو اذا قمت في دبر الكعبة حذاء الباب) فقل اللّهم البيت بيتك ، والعبد عبدك ، وهذا مقام العائذ بك من النار. اللّهم من قِبلك الروح والفرج ؛ ثم استلم الركن اليماني ثم ائت الحجر فاختم به(١) ويدلّ على وجوب الابتداء به ايضاً كما في كثير من الاخبار.

وفي الصحيح، عن معوية بن عمار قال قال ابوعبدالله عليه السلام اذا فرغت من طوافك وبلغت مؤخر الكعبة وهو بحذاء المستجار (اى الحطيم ويسمّى بالمستجار ايضاً ) دون الركن اليماني بقليل فابسط يديك على البيت والصق بدنك اوبطنك وخدّك بالبيت وقل (اللّهم البيت بيتك ، والعبد عبدك ، وهذا مكان العائذ بك من النار) ، ثم اقرّ لربك بما عملت فانه ليس من عبد مؤمن يُقرّ لربه بذنوبه في هذا المكان الّاغفر الله له انشاء الله .

وتقول (اللّهم مِن قبلك الروح و الفرج و العافيه اللّهم ان عملى ضعيف فضاعفه لى واغفر لى ما اطلعت عليه منى وخفى على خلقك ) ثم تستجير بالله من النار وتخيّر

---

(١) الكافي باب الملتزم والدعاء عنده خبر٣ والتهذيب باب الطواف خبر ٢٠

الركن اليماني بحذاء باب الكعبة - فابسط يديك على البيت والزق خدك وبطنك بالبيت وقل : ( اللّهم البيت بيتك . والعبد عبدك ؛ وهذا مقام العائذ بك من النار ، اللّهم اني حللت بفنائك فاجعل قرای مغفرتك ، وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك) وادع بماشئت ثم أقرّ لربك بذنوبك وقل« اللّهم مِن قِبلك الروح والراحة

---

انفسك من الدعاء ، ثم استلم الركن اليماني ، ثم ائت الحجر الاسود ( ١ ) ويفهم منه الافتتاح به.

وفي الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام انّه كان اذا انتهى الى الملتزم قال لمواليه اميطوا (اى ابعدوا )عنّي حتى اقرّ لربي بذنوبي في هذا المكان فان هذا مكان لم يقرّ عبدلربه بذنوبه فيه ثم استغفر الّا غفر الله له(٢)

وفي القوى كالصحيح، عن محمدبن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له :من اين استلم الكعبة اذا فرغت من طوافي ؟ قال من دبرها(٣)

وفي القوى كالصحيح ، عن الصباح الكناني ؛ عن ابي عبدالله عليه السلام انه سئل عن استلام الكعبة ؟ فقال مِن دبرها(٤)

ومن نسى الالتزام فلايرجع له لئلايلزم زيادة الطواف - لمارواه الشيخ في الصحيح عن علي بن يقطين عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عمن نسى ان يلتزم في آخر طوافه حتي جازالركن اليماني أيصلح ان يلتزم بين الركن اليماني وبين الحجر اويدع ذلك ؟ قال : يترك اللزوم ويمضي ، وعن مَن قرن عشرة اسابيع او اكثر او اقل أله ان يلتزم في آخرها التزاماً واحداً « اوالتزامة واحدة» ؟ قال لا احبّ ذلك (٥).

---

(١)الكافي باب الملتزم والدعاء عنده خبر ٥ والتهذيب باب الطواف خبر ٢٢ الى قوله انشاء الله .

(٢-٣-٤)الكافي باب الملتزم والدعاء عنده خبر ٥-٣-٢

(٥)التهذيب باب الطواف خبر ٢٣

والفرح والعافية ؛ اللّهم اِنّ عملي ضعيف فضاعفه لي و اغفر لي ما اطلعت عليه منّي و خفي على خلقك ، استجير بالله من النار) وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود ، وقبّله واختم به ؛ وان لم تستطع ذلك فلايضرّك غيرانه لابدّ من ان تفتح بالحجر الاسود وتختم به وتقول : ( اللّهم قنّعني بمارزقتني ؛ وبارك لي فيما آتيتني )

## مقام ابراهيم (ع)

ثم ائت مقام ابراهيم عليه السلام فصلّ فيه ركعتين واجعله امامك ، واقرأ في الاولى

---

## مقام ابراهيم صلوات الله عليه

روى الكليني في الصحيح والشيخ في الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال؛ قال ابوعبد الله عليه السلام : اذا فرغت من طوافك فأت مقام ابراهيم عليه السلام فصلّ ركعتين واجعله اماماً واقرأ في الاولى منهما سورة الحمد و قل هوالله احد ؛ وفي الثانية قل ياايها الكافرون ، ثم تشهّد واحمدالله عزوجل وأثنِ عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله واسئله ان يتقبّل منك ؛ وهاتان الركعتان هما الفريضة ليس يكره لك ان تصليهما في أيّ الساعات شئت عند طلوع الشمس اوعند غروبها ولاتؤخّرهما ساعة تطوف و تفرغ فصلّهما (١) .

وفي الصحيح ، عن ابراهيم بن ابي محمود قال : قلت للرضا عليه السلام :اصلي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هوالساعة اوحيث كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله قال حيث هو الساعة (٢)

فيظهر انّ الصلوة تابع للحجر الذي هو مقام رجل ابراهيم عليه السلام حيثما كان

---

(١-٢) الكافي باب ركعتي الطواف و وقتهما الخ خبر ١-٣ و التهذيب باب الطواف خبر ١٢-١٢٥

منهما الحمد وقل هو الله احد ، وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ، ثم تشهّد وسلّم واحمد الله وأثن عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم واسأل الله تعالى أن يتقبّله منك وان لايجعله آخر العهد منك . فهاتان الركعتان هما الفريضة ، وليس يكره لك

---

وتقدّم انه كان ملصقاً اولاً بالبيت وغيّروا مكانه في زمن الجاهلية الى المكان الذى هو الآن فيه فلما فتحها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نقله الى المكان الذى وضعه ابراهيم عليه السلام ومكانه موجود الآن منخفضاً في الارض ، فلما ولي عمر جدّد سنة الجاهلية التى كان عليها ابداً وعندما يظهر صاحب الامر صلوات الله عليه ينقله الى مكانه الاول ، و الاخبار بذلك متظافرة من طرق العامة والخاصة .

واعلم ان قوله تعالى: واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى(١) مجمل مع بعض الاخبار ، بل يظهر منهما ان الصلوة في المقام ، ولا يمكن ذلك عادة وليس بمراد قطعاً ، وفي بعضها انه يصلي خلف المقام كما تقدّم في خبر معوية من جعله اماماً وهو ايضاً متعسر ان اريد به الحقيقة ، والظاهر ان المراد به الوقوف بحيث لايتقدم عليه ، بل ولا يحاذيه ايضاً و يكون خلفه حقيقة او مجازاً بأن يصلي في جانبيه قريباً منه ، و الذى بني عليه الآن ويسمّى بالمقام قريب منه . لكن ان امكنه ان يكون خلفه محاذياً له حقيقة كان احوط ، وقد تقدّم اخبار كثيرة في انه يصلّي عند مقام ابراهيم عليه السلام .

وروى الكليني في القوى عن زرارة ، عن احدهما عليهما السلام قال : لاينبغي ان يصلّي ركعتي طواف الفريضة الاعند مقام ابراهيم عليه السلام ، فاما التطوع فحيث شئت من المسجد(٢) ـ وتقدم اخبار كثيرة انه يصلّي خلف المقام .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن صفوان بن يحيى عمن حدثه عن ابى عبدالله عليه السلام قال : ليس لاحد أن يصلّي ركعتي طواف الفريضة الا خلف المقام لقول الله عزوجل : و

---

(١) البقرة ـ ١٢٥

(٢) الكافي باب ركعتي الطواف الخ خبر ٨

ان تصلّيهما فى ایّ الساعات شئت ، عند طلوع الشمس وعند غروبها ؛ فانما وقتهما عند فراغك من الطواف مالم يكن وقت صلاة مكتوبة ، فان كان وقت صلاة مكتوبة فابدأ بها ثم صلّ ركعتى الطواف ، فاذا فرغت من الركعتين فقل : ( الحمد لله

اتخذوا من مقام ابراهيم مصلّى (١)

وروى الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن الحسين بن عثمان قال : رأيت ابا الحسن موسى عليه السلام يصلّى ركعتى طواف الفريضة بحيال المقام قريباً من ظلال المسجد (٢)

وهو يدل على كمال التوسعة فى البعد بعد رعاية كونه خلفاً الآن يكون الظلال قريباً من المقام فى تلك الازمنة فانه نقل العامة انه قد خرب المسجد للتوسعة عشر مرات وهذه آخرها .

واما الصلوة عند طلوع الشمس وغروبها وإن قيل بكراهتها لكنها فى النافلة المبتدأة دون ذات السبب ودون الفريضة فلا يكره صلوة الطواف فريضة او نافلة عندهما وقد تقدم اخبار كثيرة فى الجواز .

ويدلّ عليه ايضاً ما رواه الكلينى فى الحسن كالصحيح ، عن محمد بن مسلم قال: سألت اباجعفر عليه السلام عن رجل طاف طواف الفريضة وفرغ من طوافه حين غربت الشمس قال: وجبت عليه تلك الساعة الركعتان فليصلهما قبل الغروب (او المغرب) (٣)

وفى الحسن كالصحيح، عن رفاعة قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يطوف الطواف الواجب بعد العصر أيصلي الركعتين حين يفرغ من طوافه ؟ فقال نعم اما بلغك قول رسول الله صلى الله عليه وآله : يابنى عبدالمطلب لا تمنعوا الناس من الصلوة بعد العصر فتمنعوهم من الطواف (٤)

---

(١) التهذيب باب الطواف خبر ١٢٣

(٢-٣-٤) الكافى باب ركعتى الطواف الخ خبر ٢-٣-٧

بمحامده كلّها على نعمائه كلّها حتى ينتهي الحمد الى ما يحبّ ربّي و يرضى ، اللّهم صلّ على محمد وآل محمد ؛ وتقبّل منى ، وطهّر قلبى وزكّ عملى) واجتهد

---

وفى الموثق كالصحيح، عن اسحاق بن عمار ، عن ابى الحسن عليه السلام قال: مارأيت الناس اخذوا عن الحسن والحسين عليهما السلام الاالصلوة بعدالعصر وبعد الغداة فى طواف ـ الفريضة (١) وروى الشيخ فى الحسن كالصحيح (اوالصحيح) ، عن منصور بن حازم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن ركعتى طواف الفريضة قال: لاتؤخّرها ساعة اذا طفت فصلّ (٢)

وفى الموثق كالصحيح عن ميسر ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: صلّ ركعتى طواف الفريضة بعد الفجر كان او بعد العصر

(فأمّاما) رواه فى الصحيح عن محمد بن مسلم قال: سألت اباجعفر عليه السلام عن ركعتى طواف الفريضة فقال: وقتهما اذا فرغت من طوافك واكرهه عند اصفرار الشمس او غروبها .

وفى الصحيح عن محمد بن مسلم قال: سئل احدهما عليهما السلام عن الرجل يدخل مكة بعد الغداة او بعد العصر قال: يطوف ويصلي الركعتين مالم يكن عند طلوع الشمس او عند احمرارها .

وفى الصحيح ، عن على بن يقطين قال: سألت ابا الحسن عليه السلام عن الذى يطوف بعد الغداة وبعد العصر وهو فى وقت الصلوة أيصلّي ركعات الطواف نافلة كانت اوفريضة؟ قال : لا

(فمحمول) على الاتقاء عليهم لما رواه فى الصحيح ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال : سألت الرضا عليه السلام عن صلوة طواف التطوع بعد العصر فقال: لا فذكرت له

---

(١) الكافى باب ركعتى الطواف الخ خبر ٥

(٢) اورده والخمسة التى بعده فى التهذيب باب الطواف خبر ١٣٨ ـ ١٣٧ ـ ١٤٠ ـ ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٢

في الدعاء واسأل الله عزوجل ان يتقبّل منك .

ثم ائت الحجر الاسود فاستلمه وقبّله او امسحه بيدك ؛ اواُشِر اليه وقل ماقلته

---

قول بعض آبائه انّ الناس لم يأخذوا عن الحسن والحسين عليهما السلام الاّ الصلوة بعد العصر بمكة فقال: نعم، ولكن اذا رأيت الناس يقبلون على شيء فاجتنبه فقلت ان هؤلاء يفعلون فقال؛ لستم مثلهم .

وروى الكليني في الحسن كالصحيح عن جميل بن دراج ، عن بعض اصحابنا عن احدهما عليه السلام قال: يصلّي الرجل ركعتي الطواف طواف الفريضة والنافلة بقل هوالله احد ، وقل يا ايها الكافرون (١)

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معاذ بن مسلم قال : قال لي ابوعبدالله عليه السلام اقرأ في الركعتين للطواف بقل هوالله احد وقل يا ايها الكافرون (٢)

وروى الكليني في القوى كالصحيح ، عن يحيى الازرق ، عن ابي الحسن عليه السلام قال: قلت له اني طفت اربعة اسابيع فأعييت أفأصلي ركعاتها وانا جالس ؟ قال: لا قلت : فكيف يصلّي الرجل اذا اعتلّ ووجد فترة صلوة الليل جالساً وهذا لا يصلّي ؟ قال فقال يستقيم ان تطوف وانت جالس ؟ قلت لا، قال؛ فصلّ وانت قائم (٣)ـ ويمكن حمله على الكراهة لكن الاحوط عدم الجلوس .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : تدعو بهذا الدعاء في دبر ركعتي طواف الفريضة تقول بعد التشهد اللّهم ارحمني بطواعيتي (اى بطاعتي اياك) وطواعيتي رسولك اللّهم جنّبني أن أتعدّى حدودك ، واجعلني ممن يحبك ويحب رسولك وملائكتك وعبادك الصالحين (٤)

﴿ثم ائت الحجر الاسود فاستلمه الخ﴾ روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن

---

(١ـ٣) الكافي باب ركعتي الطواف الخ خبر ٦ـ٩

(٢ـ٤) التهذيب باب الطواف خبر ١٢١ ـ ١٣٨

اولاً فانه لابدّ من ذلك .

## الشرب من ماء زمزم

فإن قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل أن تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين

عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا فرغت من الركعتين فائت الحجر الاسود وقبّله و استلمه واشر اليه فانه لابدّ من ذلك وقال: إن قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب: اللّهم اجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء وسقم قال: وبلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: حين نظر الى زمزم لولا ان اشقّ على امتي لاخذت منه ذنوباً او ذنوبين (١) وهو الدلو الكبير .

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا فرغ الرجل من طوافه وصلّى ركعتين فليأت زمزم وليستق منه ذنوباً او ذنوبين وليشرب منه وليصبّ على رأسه وظهره وبطنه ويقول: اللّهم اجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءاً من كل داء وسقم، ثم يعود الى الحجر الاسود .

وفي الصحيح ، عن علي بن مهزيار قال رأيت اباجعفر الثاني عليه السلام ليلة الزيارة طاف طواف النساء وصلّى خلف المقام، ثم دخل زمزم فاستقى منها بيده بالدلو الذي يلي الحجر وشرب منها وصبّ على بعض جسده، ثم اطلع في زمزم مرتين و اخبرني بعض اصحابنا انه رآه بعد ذلك بسنة فعل مثل ذلك .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن حفص بن البختري ، عن ابي الحسن موسى عليه السلام وفي الصحيح عن عبيدالله الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال يستحب ان يستقي من ماء زمزم دلواً او دلوين فتشرب منه وتصبّ على رأسك وجسدك وليكن ذلك من الدلو الذي بحذاء

---

(١) اورده والذين بعده في الكافي باب استلام الحجر بعد الركعتين وشرب ماء زمزم الخ خبر ١-٢-٣

تشرب : ( اللّهم اجعله علماً نافعاً ، ورزقاً واسعاً وشفاءاً من كلّ داء وسقم انك قادر يارب العالمين .

# الخروج الى الصفا

ثم اخرج الى الصفا و قم عليه حتى تنظر الى البيت و تستقبل الركن .

---

الحجر (۱) .

وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اسماء زمزم : ركضة جبرئيل وسقيا اسماعيل ، وحفيرة عبدالمطلب ، وزمزم المصونة ( اوالمضنونة والسقيا (اوسقيا) ، وطعام طعم ، وشفاء سقم (۲) وقد تقدّم تفسيره

# الخروج الى الصفا

﴿ ثم اخرج ﴾ من المسجد الحرام من الباب المقابل للصفا ﴿ الى الصفا وقم عليه ﴾ من فوقه ﴿ حتى تنظر الى البيت ﴾ مع الامكان والآن لايمكن لانه بني عليه البيوت فحينئذ يكفي استقبال الكعبة فيه ﴿ وتستقبل الركن الذى فيه الحجر ﴾ بالتخمين و الظن ، ويمكن النظر من الجانب الايسر من المرقاة الرابعة من باب الصفا لكن هذا النظر غير ذلك لماسيجيء ﴿ واحمد الله ﴾

روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين فرغ من طوافه وركعتيه قال: ابدأ بما بدأ الله عز وجل به من اتيان الصفا ان الله عز وجل يقول: ان الصفا والمروة من شعائر الله - قال ابوعبدالله عليه السلام ثم اخرج الى الصفا من الباب الذى خرج منه رسول الله صلى الله عليه وآله وهو الباب الذى يقابل الحجر الاسود حتى تقطع الوادى وعليك السكينة و الوقار ، فاصعد على الصفا حتى تنظر الى

---

(۱-۲) التهذيب باب الخروج الى الصفا خبر ۳-۲

الذى فيه الحجر واحمد الله عزوجل وأثن عليه واذكر من آلائه و حسن ما صنع اليك ماقدرت عليه ثم قل :(لااله الاّالله وحده لاشريك له،له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهوعلى كلّ شيء قدير )ثلاث مرات ، و تقول : (اللّهم انى اسألك العفو والعافية واليقين فى الدنيا والآخرة)ثلاث مرّات وتقول : (اللّهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) ثلاث مرات ؛ وتقول : الحمدلله ـ مأة مرة ـ و الله اكبر ـ مأة مرة ـ وسبحان الله ـ مأة مرة ـ ولااله الاّالله ـ مأة مرة ـ واستغفرالله واتوب اليه ـ مأة مرة ـ وصلّ على محمد وآل محمد ـ مأة مرة ـ وتقول (يامن لايخيب سائله ولاينفد نائله صلّ على محمد وآل محمد ، و أعذنى من النّار

---

البيت وتستقبل الركن الذى فيه الحجر الاسود واحمدالله وأثن عليه ، ثم اذكر من آلائه و بلائه (اي نعمائه الظاهرة اوالاعم منها ومن البليات فانّها ايضاً نعم( نعماء ـخ ل ) خفية يعرفها العلماء بالله)وحسن ماصنع اليك ماقدرت على ذكره .

ثم كبرالله سبعاًواحمده سبعاً ، وهلّله سبعاً ، وقل(لااله الاّالله وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت (ويميت ويحيي ـخ)وهوحيّ لايموت وهوعلى كل شيء قدير )ثلث مرات ثم صلّ على النبى صلى الله عليه وآله

وقل :الله اكبر على ماهدينا والحمدلله على ما اولينا والحمدلله الحيّ القيّوم و الحمدلله الحي الدائم ثلث مرات وقل اشهد ان لااله الاّ الله واشهد انّ محمداً عبده ورسوله لانعبد الاّاياه مخلصين له الدين ولو كره المشركون ثلث مرات .

اللّهم انى اسئلك العفووالعافية واليقين فى الدنيا والآخرة ثلث مرات .

اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات .

ثم كبّرمأة مرة ؛ وهلّل مأة مرة واحمد مأة مرة ، وسبّح مأة مرة ـ وتقول لااله الاّالله ـ ( وفى يب وحده ) أنجز وعده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد وحده وحده .

برحمتك ) وادع لنفسك مـا أحببتَ ، وليكن وقوفك على الصفا اوّل مرّة اطول من غيرها .

---

اللّهم بارك لي في الموت وفيما بعدالموت ؛ اللّهم اني‌اعوذبك من ظلمة القبر و وحشته ؛ اللّهم اظلّني في عرشك يوم لاظلّ الاّظلك ؛ واكثرمن ان تستودع ربك دينك ونفسك‌واهلك ثم تقول : استودع الله الرحمن الرحيم الذى لاتضيع‌ودائعه ديني ونفسي واهلي اللّهم استعملني على كتابك وسنة نبيك وتوفّني على ملته و أعِذني من الفتنة .

ثم‌تكبّر ثلثاثم تعيدهامرتين ثم‌تكبّر واحدةثم تعيدها (اى المجموع ) فان‌لم تستطع‌هذافبعضه

وقال‌ابوعبدالله عليه السلام ان رسول‌الله صلى الله عليه وآله كان‌يقف على‌الصفا بقدرمايقرء سورة البقرمترتلاً (اى‌متأنياً) وفي‌رب مترسلا بمعناه(۱)

وفي‌الصحيح ، عن‌جميل قال: قلت لابي‌عبدالله عليه السلام هل‌من دعاءموقّت اقوله على‌الصفا والمروة ؟ فقال‌تقول : اذاوقفت على‌الصفا : لااله‌الاّالله وحده‌لاشريك له، له الملك وله‌الحمد يحيي‌ويميت وهوعلى كل‌شيء قدير ثلث مرات (۲)

وفي‌الصحيح عن‌زرارة قال: سألت‌ابا جعفر عليه السلام كيف‌يقول الرجل‌على الصفا والمروة ؟ قال‌يقول : لااله‌الاّ الله‌وحده‌لاشريك‌له ، له‌الملك وله‌الحمديحيي‌ويميت و هوعلى كلّ شيءقدير ثلث‌مرات (۳)

وفي‌الصحيح ، عن صفوان بن يحيى ، عن‌عبد الحميدبن‌سعيدقال : سألت ابا ـ ابراهيم عليه السلام عن(۴) باب‌الصفا قلت:ان اصحابناقد اختلفوافيه ، بعضهم‌يقول : الذى

---

(۱) الكافي باب الوقوف على الصفا و الدعاء خبر۱ والتهذيب باب الخروج الى الصفا خبر۶

(۲-۳) الكافي باب الوقوف على الصفا خبر۲-۳

(۴) عن الباب الذى يخرج منه الى الصفا ـ يب

ثم انحدر وقف علي المرقاة الرابعة حيال الكعبة و قل : (اللّهم انّي اعوذبك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه ، اللّهم اظلّني في ظل عرشك يوم لاظلّ الّاظلك .

---

يلي السقاية ، وبعضهم يقول : الذي يلي الحجر ، فقال:الذى يلي السقاية محدث صنعه داودوفتحه داود (١) .

﴿ثم انحدر(الى قوله) الكعبة﴾ حيث ينظر اليهاو يمكن رؤيتهامن باب الصفا اذاكان مفتوحاً ﴿وانت كاشف﴾ الرداء ﴿عن ظهرك﴾ تذللاو تقدم الدعاء في خبر ، لكن الظاهر منه انه يدعى به بعد الصعود .

وروى الكليني قوياً عن علي بن النعمان يرفعه قال : كان امير المؤمنين عليه السلام اذاصعد الصفااستقبل الكعبة ثم رفع يديه ثم يقول : اللّهم اغفرلي كل ذنب اذنبته قط فإن عدتُ فعدعليّ بالمغفرة فانك انت الغفورالرحيم اللّهم افعل بي ما انت اهله فانك ان تفعل بي ما انت اهله ترحمني وان تعذبني فانت غنيٌ عن عذابي وانا محتاج الى رحمتك فيامن انا محتاج الى رحمته، ارحمني اللّهم ولا تفعل بي ما انااهله فانك ان تفعل بي ما انا اهله تعذبني ولم تظلمني ، اصبحتُ اتقي عدلك ولا اخاف جورك فيامَن هو عدل لا يجور، ارحمني (٢)

وروي الشيخ في القوى ، عن حماد المنقري ، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال : ان اردت ان تكثر مالك فاكثر الوقوف على الصفا (٣)

وروى الكليني مرفوعاً، عن ابي عبدالله عليه السلام قال مَن اراد ان يكثر ماله فليُطل الوقوف على الصفا والمروة (٤)

---

(١) الكافي باب الوقوف على الصفا خبر٣ ـ والتهذيب باب الخروج الى الصفا خبر٥

(٢) الكافي باب الوقوف على الصفاخبر٥

(٣) التهذيب باب الخروج الى الصفا خبر٨

(٤) اورده والثلثة التي بعده في الكافي باب الوقوف على الصفاخبر٦ (الى) ٩

ثم انحدر عن المرقاة وانت كاشف عن ظهرك وقل : (يارب العفو ؛ يامن امر بالعفو ، يامَن هو اولى بالعفو ، يامَن يُثيب على العفو ، العفوَ العفوَ العفوَ ، يا جواد يا كريم ياقريب يابعيد اُردد علّي نعمتك ، واستعملني بطاعتك ومرضاتك .

ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل : ( بسم الله والله اكبر ، اللّهم صلّ على محمد و آله محمد ،

---

وعن ابى جعفر عليه السلام قال: ليس على الصفا شيء موقت .

وفي القوى ، عن على بن اسباط عن مولى لابى عبدالله عليه السلام من أهل المدينة قال رأيت ابا الحسن عليه السلام صعد المروة فألقى نفسه على الحَجَر الذى في اعلاها في ميسرتها واستقبل الكعبة .

وفى القوى ، عن محمد بن عمر بن يزيد قال: كنت في ظهر ابى الحسن موسى عليه السلام على الصفا اوعلى المروة وهو لا يزيد على حرفين اللّهم انّي اسئلك حسن الظنّ بك في كلّ حال وصدق النية في التوكل عليك .

﴿ثم امش﴾ بعد النية من المرقاة الرابعة ناوياً اومجدداً عند اول الصفا بأن يلصق قدميه بالصفا ويقصد بقلبه (انه يسعى بين الصفا والمروة سبعة اشواط في عمرة الاسلام عمرة التمتع اوحجّ الاسلام حج التمتع لوجوبه قربةً الى الله تعالى) ثم يشرع في المشى والاحوط للراكب ان ينزل عن دابته اويصعد بها على الصفا ان امكن بقدر مايكون خارجاً عن الطريق الذى يجب سعيه، وكذا في المروة بأن يلصق اصابع رجليه اليها ، وان ينزل الراكب اويصعد عليها والنزول احوط كما اوجبه اصحابنا المتأخرون .

و يظهر من الروايات المتقدمة انه لايحتاج الى هذه التدقيقات ، بل جواز الاكتفاء بنية المجموع في ابتداء العمرة والحج، لذكرها في الابتداء وعدم ذكرها اصلا في الطواف والسعي وغيرهما، مع انه لا يمكن للعاقل ايقاع امثال هذه الافعال بدون النية بل كلّ فعل كما ذكره اصحابنا المحققون .

روى الكلينى في الحسن كالصحيح والشيخ في الموثق كالصحيح عن معوية بن

اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم ، انك انت الأعزّ الأكرم ، واهدنى للّتى هى اقوم

عمار عن ابى عبدالله عليه السلام قال : انحدر من الصفا ماشياً الى المروة وعليك السكينة و - الوقار حتى تأتى المنارة وهى طرف المسعى فاسع ملأ فروجك ، (اى بالعدو والاسراع والفرج ما بين الرجلين) وقل بسم الله والله اكبر ، وصلّى الله على محمد وعلى اهل بيته، اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم وانت الاعزّ الاكرم حتى تبلغ المنارة الاخرى، فاذا جاوزتها فقل ياذا المنّ والفضل والكرم والنعماء والجود اغفر لى ذنوبى انّه لا يغفر الذنوب الّا انت ، ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تأتى المروة فاصعد عليها حتى يبدو لك البيت و اصنع عليها كما صنعت على الصفا وطف بينهما سبعة اشواط تبدء بالصفا وتختم بالمروة (١)

وفى الموثق عن سماعة قال: سألته عن السعى بين الصفا والمروة (اى الهرولة) قال اذا انتهيت الى الدار التى عن يمينك عند اول الوادى فاسع الى أن تنتهى الى اول زقاق عن يمينك بعد أن تجاوز الوادى الى المروة ، فاذا انتهيت اليه فكفّ عن السعى وامش مشياً ، واذا جئت من عند المروة فابدأ من عند الزقاق الذى وصفت لك فاذا انتهيت الى الباب الذى من قبل الصفا بعد ما تجاوز الوادى فاكفف عن السعى وامش مشياً وانّما السعى على الرجال وليس على النساء سعى (٢)

وفى الموثق كالصحيح ، عن ابن ابى عمير ، عن الحسن بن على الصيرفى عن بعض اصحابنا قال ؛ سئل ابو عبدالله عليه السلام عن السعى بين الصفا والمروة فريضة ام سنة ؟ فقال: فريضة قلت : اوليس قال الله عزوجل «فلا جناح عليه ان يطّوف بهما» قال : كان ذلك فى عمرة القضاء - ان رسول الله صلى الله عليه وآله شرط عليهم ان يرفعوا الاصنام من الصفا و المروة فتشاغل رجل حتى انقضت الايام واعيدت الاصنام فجاؤا اليه فقالوا يا رسول الله : ان فلاناً لم يسع بين الصفا والمروة وقد اعيدت الاصنام فأنزل الله عزوجل : فلا جناح عليه ان يطّوف بهما اى وعليهما الاصنام(٣)

والمشهور انهما كانا - اساف ، ونايلة لما زنيا فى الكعبة مسخهما الله حجرين

(١-٢-٣) الكافى باب السعى بين الصفا والمروة خبر٧-١-٩

اللّهم انّ عملي ضعيف‌فضاعِفه‌لي ، وتقبّل‌منّي ، اللّهم لك سعيي وبك‌حولي وقوتي، فتقّبل عملي يامَن يقبل عمل المتقين ) .

فإذاجزت زقاق العطّارين فاقطع الهرولة وامش على سكون و وقار و قل : (ياذا المنّ والطَول والكرم والنعماء والجود صلّ على محمد وآل محمد و اغفرلي ذنوبي اِنه لايغفر الذنوب الّاانت يا كريم ) .

فاذا أتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى يبدولك البيت و ادع كما دعوت على الصفا واسأل الله عزوجل حوائجك وقُل في دعائك ( يا مَن امر بالعفو يا مَن يجزي‌على العفو يا من دلّ على العفو يامن زيّن العفو يا من يُثيب على العفو يا من يحبّ‌العفو يـا مَن يعطي على العفو يا من يعفو على العفويارَبّ العفو ، العفوَ العفوَ العفوَ ) .

---

فوضعاعلى الصفاوالمروة عبرةللعالمين ، فلمّاطال الزمان شرعوافي عبادتهما.

روى‌الكليني في‌الصحيح ، عن‌مسعدة بن‌صدقة (و كان عامياً) عن‌ابي عـبدالله عليه السلام قال : سئل‌امير المؤمنين عليه السلام عن‌أساف ونايلةوعبادة قريش‌لهما فقال : نعم كانا شابّين‌صحيحين (اوصبيحين) و كان بأحدهما تأنيث‌و كانا يطوفان‌بالبيت فصادفا مِن البيت‌خلوة فأراداحدهماصاحبه‌ففعل فمسخهماالله‌فقالت قريش لولاانّ‌الله رضي‌ان نعبد هذين‌معه ماحوّلهما عن‌حالهما (١)

وفي‌الصحيح ، عن‌سعيد الاعرج قال: سألت‌ابا عبدالله عليه السلام عن رجل ترك شيئاً من‌الرمل (اي‌الهرولة) في‌سعيه بين‌الصفا والمروةقال : لاشيء‌عليه (٢) وقدتقدّم انّ‌ـ السعي‌شرع مذلةللجبارين ، و كذاباقي احكامه واحكام غيره .

---

(١) الكافي باب النوادر ( آخر الحج )خبر٢٩

(٢) الكافي باب السعي‌بين الصفاء والمروة خبر٩

وتضرّع الى الله عزوجل وابكه فان لم تقدر على البكاء فتباك واجهد ان تخرج من عينيك الدموع ولومثل رأس الذباب واجتهد في الدعاء .

ثم انحدر عن المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطّارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة الأولى التي تلي الصفا .

فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تأتي الصفا و قم عليه ، واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ماقلته في الدفعة الاولى .

[ ثم انحدر الى المروة فافعل ما كنت فعلته اولا و قل مثل ما قلته في الدفعة الأولى - خ ] حتى تأتي المروة ، فطف بين الصفا والمروة سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعاً و على المروة اربعاً و السعي بينهما سبعاً تبدأ بالصفا و تختم بالمروة .

ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحوّل وجهه ورجع القهقرى حتى يبلغ الموضع الذي ترك معه الهرولة ، ثم يهرول منه الى الموضع الذي ينبغي له أن يقطعها فيه ان شاء الله تعالى .

## التقصير

فإذا فرغت من سعيك فانزل من المروة و قصّر من شعر رأسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلّم اظفارك وأبقِ منها لحجّك ، فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء احرمت منه ، ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعاً ماشئت ، ولا بأس ان تصلّي ركعتي طواف التطوع حيث شئت من المسجد ، و انما لايجوز ان تصلّي ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام .

---

﴿ومن ترك الهرولة (الى قوله) رجع القهقرى﴾ فتدارك وتقدم .

## التقصير

قد تقدّم مع احكامه ﴿ولا بأس﴾ قد تقدّم الاخبار في ذلك ايضاً .

فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك ، وادخل المسجد الحرام حافياً

﴿فاذا كان يوم التروية الخ﴾ روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا كان يوم التروية انشاءالله فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد حافياً وعليك السكينة والوقار؛ ثم صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام او في الحجر ثم اقعد حتى تزول الشمس فصلّ المكتوبة ثم قل: في دبر صلوتك كما قلت حين احرمت من الشجرة واَحرم بالحجّ ثم امض وعليك السكينة والوقار، فاذاانتهيت الى الروحاء اوالى فضاء دون الردم فلبّ واذا انتهيت الى الردم و اشرفت على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي منى. (۱)

قال الكليني وفي رواية ابى بصير والشيخ في الموثق عنه، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اذا اردت ان تحرم يوم التروية فاصنع كما صنعت حين اردت ان تحرم وخُذ من شاربك ومن اظفارك ، واطلِ عانتك ان كان لك شعر وانتف ابطيك. واغتسل ، والبس ثوبيك ثم ائت المسجد الحرام فصلّ فيه ست ركعات قبل ان تحرم وتدعوالله ، وتسأله العون وتقول : اللهم انى اريد الحجّ فيسّره لى وحلّنى حيث حبستنى لقدرك الذى قدرت علّى وتقول : اَحرَم لك شعرى وبشرى ولحمى ودمى من النساء والطيب و الثياب اريد بذلك وجهك والدار الآخرة وحلّنى حيث حبستنى لقدرك الذى قدرت علّى ثم تلبّ من المسجد الحرام كما لبّيت حين احرمت ، وتقول : لبيكَ بحجة تمامها وبلاغها عليك وان قدرت ان يكون رواحك الى منى زوال الشمس والّافمتي تيسّر لك من يوم التروية(۲)

وفي الصحيح عن عمرو بن حريث الصيرفي قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام من اين

(۱) الكافي باب الاحرام يوم التروية خبر۱

(۲) الكافي باب الاحرام التروية خبر۲ و التهذيب باب الاحرام للحج خبر۵

وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت اسبوعاً تطوعاً ، وان شئت فصلّ ركعتين لطوافك عند مقام ابراهيم عليه السلام اوفي الحجر، واقعد حتى تزول الشمس .

فاذا زالت الشمس فصلّ ست ركعات قبل الفريضة ، ثم صلّ الفريضة و اعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في دبر العصر بالحجّ مفرداً تقول : (لااله الّا الله الحليم الكريم لااله الّا الله العلي العظيم ، سبحان الله ربّ السماوات السبع وربّ الارضين السبع وما فيهنّ وما بينهنّ وما تحتهنّ وربّ العرش العظيم ، والحمدلله رب العالمين العالمين .

---

أُهلّ بالحج ؟ فقال: ان شئت من رحلك وان شئت من الكعبة وان شئت من الطريق(١)

وفي الموثق كالصحيح ، عن يونس بن يعقوب قال: سألت اباعبدالله عليه السلام من اىّ المسجد أحرم يوم التروية ؟ قال : من اىّ المسجد شئت (٢)

وفي القوى كالصحيح عن زرارة قال: قلت لابي جعفر عليه السلام متى اُلبّى بالحج؟ فقال: اذا خرجت الى منى ثم قال: اذا جعلت شعب درب (اوشعب الدب) على (عن خ) يمينك و العقبة عن يسارك فلبّ بالحج (٣)

وفي الحسن كالصحيح عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا توجهت الى منى فقل: اللّهم اياك ارجو واياك ادعو فبلّغني املي واصلح لي عملي (٤)

وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار قال :قال ابوعبدالله عليه السلام؛ اذا انتهيت الى منى فقل:اللهم هذه منى وهي مما مننتَ به علينا من المناسك ، فاسئلك ان تمنّ علينا بما مننت به على انبيائك واوليائك فانّما انا عبدك وفي قبضتك ثم تصلّي بها الظهر والعصر، والمغرب ، والعشاء الاخرة ، والفجر ـ والامام يصلّي بها الظهر لايسعه الّا ذلك وموسع عليك ان تصلّي بغيرها ان لم تقدر ، ثم تدركهم بعرفات قال : وحدّ منى من العقبة الى وادي مُحسّر (٥)

---

(١-٢-٣ ) الكافي باب الاحرام يوم التروية خبر٤-٥-٦

(٤) الكافي باب الخروج الى منى خبر٤

(٥) الكافي باب نزول منى وحدودها خبر١

اللهم اني اسألك ان تجعلني ممّن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع كتابك وأمرك فانّي عبدك وفي قبضتك لااوقي الاماوقيت ، ولاآخذ الاّما اعطيت .

اللهم اني اريدما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فقوّني على ما ضعفت عنه ويسّره لي وتقبّله مني وتسلّم مني مناسكي في يسرمنك وعافية واجعلني من وفدك وحجّاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسمّيت وكتبت .

اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية وأعنّي عليه وتقبّله مني .

اللهم وإن عرض لي عارض يحبسني فحلّني حيث حبستني لقدرك الذى قدرت عليّ واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر أحرم لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخّي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ) .

ثم لبّ سراً بالتلبيات الاربع المفروضات أن شئت قائماً وان شئت قاعداً او ان شئت على باب المسجد وانت خارج عند مستقبل الحجر الأسود ، تقول : (لبيك اللهم لبيك لاشريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك) .

ثم توجّه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عزوجل ؛ فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي منى ولبّ مثل مالبيّت في العمرة واكثر من (ذى المعارج ) فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى (اللّهم اياك ارجو واياك ادعو فبلّغني املي ، واصلح لي عملي) .

---

وفي الصحيح ، عن معاوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: صلّ في مسجد الخيف وهو مسجد منى وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة ونحواً من ثلثين ذراعاً ، وعن يمينها ، وعن يسارها وخلفها نحواً من ذلك ـ قال : فتحرّ ذلك فان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه قد صلّى فيه الف نبي ، وانما سمّي مسجد الخيف لانه مرتفع عن الوادى وماارتفع عنه سمّي

فاذا أتيتَ منى فقل : (الحمدلله الذى أقدمنيها صالحاً في عافية و بلّغني هذا المكان، اللّهم وهذه منى و هي مما مننتَ به على اوليائك من المناسك فأسألك ان تصلّى على محمد وآل محمد وأن تمنّ علّى فيها بما مننت على اوليائك و اهل طاعتك ، فانما انا عبدك وفى قبضتك) .

ثم صلّ بها المغرب والعشاءالآخرة والفجر في مسجد الخيف ، ولتكن صلاتك خيفاً (١).

و في القوى عنه عليه السلام قال صلّ ست ركعات في مسجد منى في اصل الصومعة .

وفي الحسن كالصحيح عن الحلبى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ان اهل مكة اذا خرجوا حجاجاً قصّروا واذازاروا ورجعوا الى منازلهم أتموا- وتقدّم الاخبار في هذا الباب .

وفي الحسن كالصحيح، عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال : حجّ النبي صلى الله عليه وآله فأقام بمنى ثلثاً يصلّي ركعتين ثم صنع ذلك ابو بكر ثم صنع ذلك عمر ثم صنع ذلك عثمان ست سنين ثم اكمل عثمان اربعاً فصلى الظهر اربعاً ثم تمارض ليشدّ بذلك بدعته فقال: للمؤذن اذهب الى عليّ فقل له: فليصلّ بالناس العصر فأتى المؤذن عليا عليه السلام فقال له ان امير المؤمنين يأمرك ان تصلّي بالناس العصر فقال: اذن لا اصلي الا ركعتين كما صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله فذهب المؤذن فأخبر عثمان بما قال علي عليه السلام فقال : اذهب اليه وقل له : انك لست من هذا في شئ اذهب فصلّ كما تؤمر قال علي عليه السلام :لا والله لا افعل فخرج عثمان فصلّى بهم اربعاً فلما كان في خلافة معوية واجتمع الناس عليه وقبل امير المؤمنين عليه السلام حج معوية فصلّى بالناس بمنى ركعتى الظهر ثم سلّم فنظرت بنوامية بعضهم الى بعض وثقيف ومن كان من شيعة عثمان ثم قالوا قدقضى على صاحبكم وخالف وأشمت به عدوه فقاموا فدخلوا عليه فقالوا :

(١) و اورده والثلثة التى بعده في الكافي باب الصلوة في مسجد منى الخ خبر ٣-٢-٦٠٣

فيه عند المنارة التى فى وسط المسجد وعلى ثلاثين ذراعاً من جميع جوانبها فذاك مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم و مصلّى الانبياء الذين صلّوا فيه قبله عليهم السلام ، و ما كان خارجاً من ثلاثين ذراعاً حولها من كلّ جانب فليس من المسجد .

## الغدو الى عرفات

ثم امض الى عرفات وقُل وانت متوجه اليها : ( اللّهمّ اليك صمدت ، و اليك

---

أندرى ماصنعت مازدت على ان قضيت على صاحبنا و اشمت به عدوّه و رغبتَ عن صنيعه وسنته فقال: ويلكم اما تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلّى في هذا المكان ركعتين وابوبكر وعمر، و صلّى صاحبكم ست سنين كذلك ، فتأمرونى ان أدع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما صنع ابوبكر ، وعمر ، وعثمان قبل ان يُحدث؟ فقالوا :والله ،ما نرضى عنك الاّ بذلك قال : فاقبلوا فإنّى متبعكم او مشفعكم وراجع الى سنّة صاحبكم فصلّى العصر اربعا فلم يزل الخلفاء والامراء على ذلك الى اليوم .

فظهر من هذه الاخبار والمتقدمة ان حكم منى مخالف لباقى المواضع لاهل مكة وغيرهم فتدبّر .

## الغدو الى عرفات

اى المضى فى الغداة اليها . روى الكلينى فى الصحيح ،عن معوية بن عمار، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : اذا غدوت الى عرفة فقل وانت متوجه اليها: اللّهم اليك صمدت و اياك اعتمدت ووجهك اردتُ فاسئلك أن تبارك لى فى رحلتى وان تقضى لى حاجتى وان تجعلنى اليوم ممّن تباهى به من هو افضل منى ، ثم تلبّ وانت غادٍ الى عرفات الخبر(١) وتقدم ﴿ صمدت ﴾ اى قصدت ﴿ وجهك ﴾ اي رضاك فى رحلتى الى عرفات وفى

---

(١) الكافى باب الغدو الى عرفات خبر٣

اعتمدت ووجهك اردت، وقولك صدّقت، وامرك اتبعت، اسألك ان تبارك لى فى اجلى وان تقضى لى حاجتى وان تجعلنى ممّن تباهى به اليوم مَن هو افضل منى) ثم تلبّ وانت مارّالى عرفات.

ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه، فاذا أُتيت الى عرفات فاضرب

---

الاصل (فى اجلى) اى عمرى، والظاهر انه من النسّاخ (والمباهات) المفاخرة مع الملائكة بأن الجماعة التى قلتم انهم يفسدون في الارض و يسفكون الدماء هم هؤلاء الذين تركوا أموالهم واولادهم وخرجوا الى بيتى طلباً لرضاى اشهدوا انّى قدغفرت لهم ولو قاله المعصوم عليه السلام فعلى التواضع والاظهار انهم عليهم السلام افضل من جميع الملائكة (وغادٍ) فى الكافى افضل مِن (مارّ) هنا ولعله من النسّاخ ﴿ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه﴾ وتقدم ان المستحب ان لايخرج الّا بعد طلوع الشمس ويجوز التقدم للمشاة وخائف الزحام وغيرهما من اصحاب الاعذار ﴿خباك﴾ اى خيمتك ﴿بنمرة﴾ وهى من حدود عرفات وتقدمت.

﴿فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية﴾ روى الكلينى فى الصحيح، عن محمد بن مسلم، عن ابى جعفر عليه السلام قال: الحاجّ يقطع التلبية يوم عرفة زوال الشمس(١)

وفى الحسن كالصحيح، عن معوية بن عمار، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قطع رسول الله صلى الله عليه وآله التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة وكان على بن الحسين عليهما السلام يقطع التلبية اذا زاغت الشمس يوم عرفة قال ابو عبدالله عليه السلام فاذا قطعت التلبية فعليك بالتهليل والتحميد والتمجيد والثناء على الله عزّ وجلّ (٢)

وروى الشيخ فى الصحيح، عن عبدالله بن مسكان عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن تلبية المتمتع متى يقطعها؟ فقال اذا رأيت بيوت مكة ويقطع التلبية للحجّ عند زوال

---

(١-٢) الكافى قطع تلبية الحاج خبر ١-٢

خباءك بنمرة قريباً من المسجد فان ثم ضرب النبي صلى الله عليه وآله خباءه وقبته ، فاذا زالت

الشمس يوم عرفة ويقطع تلبية العمرة المبتولة حين تقع اخفاف الابل في الحرم(١) الى غير ذلك من الاخبار . واما الغسل والجمع بين الصلوتين فقد تقدما في صحيحة معوية بن عمار وغيرها

وروى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن الحلبي قال: قال ابو عبدالله عليه السلام : الغسل يوم عرفة اذا زالت الشمس وتجمع بين الظهر والعصر بأذان و اقامتين (٢)

وروى الشيخ في القوى كالصحيح ، عن عمر بن يزيد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا زاغت (زالت-خ) الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وعليك بالتكبير والتهليل و التحميد والتسبيح والثناء على الله وصلّ الظهر والعصر باذان واحد واقامتين(٣)

وفي الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال وانما يعجّل الصلوة ويجمع بينهما لتفرغ نفسك للدعاء ، فانه يوم دعاء ومسئلة ثم تأتي الموقف وعليك السكينة والوقار فاحمد الله وهلّله ومجّده واثن عليه و كبّره مأة تكبيرة واحمده مأة مرة وسبّحه مأة مرة، واقرأ قل هو الله احد مأة مرة وتخيّر لنفسك من الدعاء ما أحببت، واجتهد فانه يوم دعاء ومسئلة ، وتعوذ بالله من الشيطان ، فان الشيطان لن يذهلك في موطن قط احبّ اليه من ان يذهلك في ذلك الموطن ، واياك وان تشتغل بالنظر الى الناس واقبل قبل (اوقبال) نفسك .

وليكن فيما تقوله : اللّهم اني عبدك فلا تجعلني من اخيب وفدك و ارحم مسيري اليك من الفجّ العميق .

وليكن فيما تقول اللّهم ربّ المشاعر كلها فكّ رقبتي من النار واوسع عليّ من

---

(١) التهذيب باب الغدو الى عرفات خبر١٣ - قوله ويقطع التلبية الخ الظاهر انه من عبارة المقنعة للمفيد التي هي متن للتهذيب وهو شرح لها واشتبه على المؤلف قدس سره وفي بعض نسخ التهذيب جعل قوله ويقطع تلبية المتمتع الخ من كلام المفيد ، لكن الظاهر ان قوله ويقطع التلبية للحج الخ منها فلاحظ التهذيب وتأمل .

(٢) الكافي باب الغدو الى عرفات وحدودها خبر٤

(٣) التهذيب باب الغدو الى عرفات خبر١٤

الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية و اغتسل وصلّ بها الظهر و العصر بأذان واحد و

رزقك الحلال و ادرأعنّي شرّ فسقة الجن والانس وتقول: اللّهم لاتمكربي ولا تخدعني ولاتستدرجني، وتقول: اللّهم اني اسئلك بحولك وجودك وكرمك ومنّك وفضلك ياأسمع السامعين، ويا ابصر الناظرين، ويا اسرع الحاسبين. ويا ارحم الراحمين ان تصلّي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا.

وليكن فيما تقول و انت رافع رأسك الى السماء: اللّهم حاجتي اليك التي ان اعطيتنيها لم يضرّني مامنعتني و التي إن منعتنيها لم ينفعني ما منعتني اسئلك خلاص رقبتي من النار.

وليكن فيما تقول: اللّهم اني عبدك وملك يدك، ناصيتي بيدك وأجلي بعلمك اسئلك ان توفّقني لما يرضيك عني وان تسلّم مني مناسكي التي أريتها خليلك ابراهيم صلوات الله عليه ودللت عليها نبيّك محمداً صلى الله عليه وآله.

وليكن فيما تقول: اللّهم اجعلني ممن رضيت عمله وأطلت عمره و احييته بعد الموت حيوة طيّبة - ويستحب ان يطلب عشية عرفة بالعتق والصدقة (۱).

وروى الكليني في الصحيح، عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا وقفت بعرفات فاحمدالله وهلّله ومجّده وأثن عليه، وكبّره مأة تكبيرة، و اقرأ قل هوالله احد مأة مرة وتخيّر لنفسك من الدعاء ما أحببت و اجتهدفانه يوم دعاء ومسئلة و تعوّذ بالله من الشيطان، فان الشيطان لن يذهلك في موضع احبّ اليه من ان يذهلك في ذلك الموضع؛ و اياك ان تشتغل بالنظر الى الناس، واقبل قبل نفسك.

وليكن فيما تقول: اللّهم ربّ المشاعر كلّها فكّ رقبتي من النار و اوسع عليّ من الرزق الحلال وادرأعنّي شرّ فسقة الجن والانس اللّهم لاتمكربي ولاتخدعني ولاتستدرجني يا اسمع السامعين، و يا ابصر الناظرين، ويا اسرع الحاسبين،

(۱) التهذيب باب الغدو الى عرفات خبر۱۵

اقامتين ، و انّما تتعجل في الصلاة و تجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء و مسئلة .

ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار، فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيراً واستوهبهما من ربّك عزوجل ، ولا تقف الاوانت

---

و يا ارحم الراحمين اسئلك أن تصلّي علي محمّد وآل محمّد وأن تفعل بي كذا و كذا .

وليكن فيما تقول : وانت رافع يديك الى السماء اللّهم حاجتي التي ان اعطيتنيها لم يضرّني ما منعتني وان منعتنيها لم ينفعني ما أعطيتني اسئلك خلاص رقبتي من النار اللّهم انى عبدك وملك يدك ناصيتي بيدك و أجلي بعلمك اسئلك ان توفّقني لما يرضيك عني وان تسلم منّي مناسكي التي اريتها ابراهيم خليلك عليه السلام ودللت عليها حبيبك محمداً صلى الله عليه وآله :

وليكن فيما تقول : اللهم اجعلني ممن رضيت عمله وأطلتَ عمره واحييته بعد الموت حيوة طيبة(١) والتكرير للمخالفة في بعض الأشياء .

﴿فقف بسفح الجبل﴾ اى المواضع المستوية تحته ولا تقف فوقه ، ولا على التلال كما تقدّم ﴿وادع بدعاء الموقف﴾ وهو ما تقدّم - ودعاء الحسين بن علي و علي بن الحسين ( ع ) الكبيران ، ودعاء آخر لعلي بن الحسين ( ع ) ذكره الشيخ في المصباح وماسيذكره المصنف وغيرها ما امكن وادع لابويك كثيراً و أحسنُ الأدعية لهما ما ذكره علي بن الحسين ( ع ) في الصحيفة الكاملة ﴿ولا تقف﴾ للدعاء والمسئلة ﴿الاوانت على طُهر﴾ مع الوضوء والاستقبال وحضور القلب بعدنيّة الوقوف بعد تيقن الزوال (انه يقف بعرفات من الزوال الى غروب الشمس في حج الاسلام حج التمتع لوجوبه قربة الى الله تعالى) ﴿ولا تُفِض منها حتى تغيب الشمس﴾ ولو افاض قبله بقليل فلا يخرج من حدود عرفات ؛ والاحوط ان لايتجاوز من الميل المنصوب علامة للحرم

---

(١) الكافي باب الوقوف بعرفة وحد الموقف خبر٤ - مع سدرله - انشئت فراجع

على طهر وقد اغتسلت ولا نفض منها حتى تغيب الشمس ، فإنك ان أفضت قبل غروبها لزمك دم شاة .

## دعاء الموقف

روى ذرعة عن ابي بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا أتيت الموقف فاستقبل البيت وسبّح الله تعالى مأة مرة ؛ و كبّرالله تعالى مأة مرة وتقول : ( ماشاء الله لاقوة الا بالله ) مأة مرّة ، وتقول : (اشهدان لااله الا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيى و يميت ، و يميت ويحيى ، بيده الخير و هو على كلّ شيء قدير ) مأة مرة .

---

قبل ذهاب الحمرة المشرقية كما تقدم ❋ فانك ( الى قوله ) دم شاة ❋ وقد تقدم اخبار البدنة ايضاً وهي احوط .

## دعاء الموقف

❋ روى ذرعة ، عن ابى بصير ❋ في الموثق ❋ عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا أتيت الموقف ❋ للدعاء بعد الصلوتين ❋ فاستقبل البيت ❋ قائماً مع الامكان و والافجالساً ❋ وتقول : ماشاءالله ❋ اى يكون (او) كان ❋ لاقوة ❋ على الطاعات ❋ الا بالله ❋ و بعونة وتوفيقه ❋ له الملك ❋ اى السلطنة و القدرة الكاملة لا للملوك المجازية العاجزين وان كان ملكهم ايضاً منه (اما) حقاً كما للأئمة عليهم السلام (واما) باطلاً فبالتخلية ❋ وله الحمد ❋ والثناء اى جميع المحامد مخصوصة به تعالى لان جميع الكمالات منه بلاواسطة اوبواسطة ❋ يحيى ❋ الجنين ❋ ويميت ❋ الاحياء ❋ ويميت ❋ بعد الحيوة في القبور ❋ ويحيى ❋ في المحشر ❋ بيده ❋ وقدرته و افاضته ❋ الخيرات ❋ كلها ❋ وهو على كل شيء ❋ يمكن وجوده ❋ قدير ❋ بالايجاد والافناء وغيرهما .

ثم تقرأ عشر آيات من اوّل سورة البقرة ، ثم تقرأ قل هوالله احد ثلاث‌مرات، وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ، ثم تقرأ آية السخرة ( إنّ ربكم الله الذي‌خلق السماوات والارض في ستة ايام ثم‌استوى‌على العرش يغشي الليل النهار يطلبه‌حثيثاً الى آخرها )

ثم تقرأ : قل اعوذ بربّ الفلق ، وقل اعوذبربّ‌الناس حتى تفرغ منهما .

ثم تحمدالله عزوجل‌على كلّ‌نعمة انعم عليك ، وتذكر أنعمه واحدة مااحصيت منها ، وتحمده على ما انعم عليك من اهل اومال .

وتحمد الله عزوجل على ماابلاك وتقول : (اللّهم لك الحمد على نعمائك‌التي لاتحصى بعدد ولاتكافى بعمل) وتحمده بكلّ آية ذكر فيها الحمد لنفسه‌في‌القرآن وتسبّحه بكل‌تسبيح‌ذكر به نفسه في القرآن ، وتكبّره‌بكل تكبير كبّربه نفسه في القرآن ؛ وتهلّله بكل‌تهليل هلّل به نفسه في‌القرآن ، وتصلّي على‌محمد وآل‌محمد

---

﴿وتحمدالله‌على ماابلاك﴾ أى اختبرك به‌من نعمةاوبلاء ﴿ولاتكافى بعمل﴾ اى‌لايمكن مقابلته بشكر يكون كافياً له فان النعم‌لاتتناهي‌والشكر متناه ﴿وتدعوه باسمائه التي‌في آخر الحشر﴾ إمّا بقرائة الآيات ( او ) بذكره دعاء بأن يقول : ياالله يارحمن الخ ﴿و بجميع ما احاط به‌علمك﴾ من الكمالات الغير المتناهية التي لك ولايمكن لغيرك إحصائها ﴿وبجمعك﴾ للكمالات ﴿و بأركانك﴾ من الصفات الذاتية التي هي عين ذاتك﴿وباسمك الاكبرالاكبر﴾ وهو الذى يختص به‌من الاسماء الحسنى من الثلثة والسبعين اوالمجموع‌فانها الاعظم من الأسماء‌التي نعرفها وندعوه بها وعلى هذا يكون المراد ﴿بالاسم الاعظم الاعظم‌الاعظم﴾ ذلك الاسم المختص به تعالى‌ويكون دعاء الانبياء‌والاولياء به بهذاالنحو من الدعاء‌وان‌لم يعرفوه‌بخصوصه كماندعوه‌تعالى‌بسائر الاسماءالعظمى‌التي‌لانعرفها مجملاً‌وان‌لم‌يعرفها الاّالانبياء‌والاوصياء ﴿في جميع علمك﴾اي‌جميع ما اذنبناه‌وانت‌تعلمه‌وان نسيناها ﴿وترغب اليه في الوفادة في المستقبل﴾ اي تسأل من الله تعالى ان يوفقك‌للحج

وتكثر منه وتجتهد فيه ، وتدعو الله عزوجل بكل اسم سمّى به نفسه في القرآن وبكلّ اسم تُحسنه ، وتدعوه بأسمائه التي في آخر الحشر ، وتقول : (اسألك ياالله يارحمن بكل اسم هو لك وأسألك بقوّتك وقدرتك وعزتك ، وبجميع ما احاط به علمك و بجمعك وبأركانك كلّها ، وبحق رسولك صلواتك عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر و باسمك العظيم الذي مَن دعاك به كان حقاً عليك أن تُجيبه و باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي مَن دعاك به كان حقاً عليك أن لاتردّه وان تعطيه ماسأل ، ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك فيّ).

وتسأل الله تعالي حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا ، وترغب اليه في الوفادة في المستقبل وفي كل عام ، وتسأل الله الجنة سبعين مرة ، وتتوب اليه سبعين مرة ليكن من دعائك (اللّهم فكّني من النار و اوسع عليّ من رزقك الحلال الطيب ، وادرأ عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب و العجم .

فإن نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فأعده من اوله الى آخره ولاتملّ من الدعاء والتضرع و المسألة .

وروى معاوية بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام : ألا أعلّمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء مَن كان قبلي من الانبياء ؟ فقال علي عليه السلام بلى يارسول الله ، قال : فتقول : (لااله الاالله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ، ويميت ويحيي وهو حيّ لايموت بيده الخير ، وهو على كلّ شيء قدير

---

والعمرة في السنة المستقبلة وفي كلّ السنة مادمت حياً ﴿فان نفد﴾ وتمّ او تقدّم منك هذا الدعاء ﴿ولم تغرب الشمس فأعِده﴾ مرة اخرى ﴿من اوله الى آخره ولاتملّ﴾ ولايحصل لك الملال فانك لاتعلم انك تبقى الى سنة اخرى ، وقلّما يتفق هذا التوفيق وتذكر انه تعالى يُفيض الخيرات الكثيرة في هذا اليوم على الداعين .

﴿وروى معوية بن عمار﴾ في الصحيح والشيخ في الصحيح عن عبدالله بن سنان عن

اللّهم لك الحمد ، انت كما تقول وخير مايقول القائلون ، اللّهم لك صلاتي وديني و محياى ومماتي ، ولك تُراثي وبك حولي ومنك قوّتي ؛ اللّهم اني اعوذبك من الفقر

بعض اصحابنا عن ابي‌عبدالله عليه السلام (١) ﴿لك صلوتي و ديني﴾ و في يب (ونسكي) بدله ﴿ولك تراثي﴾ اى ميراثي وفي بعض النسخ كما في يب ( براثتي)اى من غيرك سيّما من الاوثان المعبودة والاديان الفاسدة و الأئمة الضالة المضلّة ﴿ وبك حولي﴾ عن المعاصي اوقوّتي ﴿ومنك قوّتي﴾ على الطاعات او مطلقا ﴿ومن شتات الأمر﴾ وتفرقه ﴿ومن خيرماتأتي به الرياح﴾ رياح الرحمة الصورية او المعنوية او الاعمّ فانّ نسايم فضله و عواطف برّه لا ينقطع عن القلوب المستعدة كما قال صلى الله عليه وآله انّ لربّكم في ايام دهركم نفحات ألافتعرّضوالها (٢) .

﴿وفي رواية عبدالله بن سنان﴾ في الصحيح وفي يب من تتمة روايته المرسلة(٣) فيمكن ان تكون مسموعة بواسطة وبغيرها ( او ) يكون بواسطة و يؤيّده تغيير الأسلوب و عدم ذكر المروى عنه ﴿اللهم اجعل في قلبي نوراً﴾ التنكير للتعظيم وهو نور المعرفة والعلم والمحبة والهداية وغيرها كما ورد في الآيات و الأخبار وبدون ذلك النور لايتمّ الأيمان بأن لايخطر بقلبه الّا الله تعالي ولايسمع الّامن الله ولله ولا يبصر الّامن الله ولله ، وهكذا في جميع افعاله وجوارحه كماتقدّم في الحديث القدسي - فبي يسمع وبي يبصر - وبي ينطق - وبي يبطش - وبي يمشي ، وهذاهو اعلى مراتب الكمالات الانسانية فيمافهم .

وروى الكليني في الصحيح ، عن عبدالله ميمون قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وقف بعرفات فلما همت الشمس ان تغيب قبل ان يندفع

(١) التهذيب باب الغدوالى عرفات خبر١٦

(٢) هذا الحديث معروف ومتداول في الالسنة ولكن لم نجد موضعه من كتب الاحاديث

(٣) التهذيب باب الغدوالى عرفات ذيل خبر١٦

ومن وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر ، اللهم اني اسألك من خير ما تأتي به الرياح واعوذ بك من شرّ ما تأتي به الرياح ، واسألك خير الليل وخير النهار).

قال : اللهم اني اعوذ بك من الفقر ومن تشتّت الامر ومن شرّ ما يحدث بالليل والنهار ، امسى ظلمي مستجيراً بعفوك وامسى خوفي مستجيراً بأمانك وأمسى ذلّي مستجيراً بعزتك ، و أمسى وجهي الفاني مستجيراً بوجهك الباقي - يا خيرَ مَن سُئل و اجود من اعطى وجلّلني برحمتك والبسني عافيتك واصرف عني شرّ جميع خلقك (١)

وفي الصحيح ، عن ابراهيم بن هاشم قال: رأيت عبدالله بن جندب بالموقف فلم ار موقفاً كان أحسن من موقفه مازال مادّاً يده الى السماء ودموعه تسيل على خدّيه حتى تبلغ الارض، فلما انصرف الناس قلت : يا بامحمد مارأيت موقفاً قطّ احسن من موقفك، قال: والله مادعوت الاّ لِاخواني وذلك ان اباالحسن موسى بن جعفر (ع) اخبرني انه مَن دعا لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك مأة الف ضعف مثله فكرهت ان ادع مأة الف ضعف مضمونة لواحدٍ لا ادري يستجاب ام لا ؟

وفي القوي كالصحيح ، عن ابن ابي عمير قال؛ كان عيسى بن اعين اذا حجّ فصار الى الموقف اقبل على الدعاء لاخوانه حتى يفيض الناس قال : فقيل له تنفق مالك وتتعب بدنك حتى اذا صرت الى الموضع الذي تبثّ فيه الحوائج الى الله عزوجل اقبلت على الدعاء لاخوانك وتركت نفسك؟ قال: اني على ثقة من دعوة الملك لي وفي شكّ من الدعاء لنفسي .

وفي الموثق كالصحيح ، عن ابراهيم بن ابي البلاد او عبدالله بن جندب قال؛ كنت في الموقف فلما افضت لقيت ابراهيم بن شعيب فسلّمت عليه وكان مصاباً بأحدي عينيه و اذا عينه الصحيحة حمراء كأنّها علقة دم فقلت له قد اصبتَ بأحدى عينيك وانا والله مشفق على الاخرى فلو قصّرت من البكاء قليلا؟ فقال ؛ لا والله يا بامحمد ما دعوت لنفسي اليوم

(١) اورده والثلثة التي بعده في الكافي باب الوقوف وحد الموقف خبر ٥ - ٧-٨-٩

وفي رواية عبدالله بن سنان( اللّهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي (نوراً-خ)

---

بدعوة، فقلت لمن دعوت ؟ قال: دعوت لإخواني لانّي سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : من دعا لاخيه بظهر الغيب وكّل الله بملكاً يقول ولك مثلاه فأردت ان اكون انّما ادعو لاخواني ويكون الملك يدعو لي لانّي في شكّ من دعائي لنفسي ولست في شكّ من دعاء الملك لي .

وروى جمال العارفين وزين السالكين ابن فهد رضي الله عنه ، عن ابن ابي عمير، عن زيد النرسي قال: كنت مع معوية بن وهب في الموقف وهو يدعو فتفقّدت دعائه فما رأيته يدعو لنفسه بحرف ، ورأيته يدعو لرجل رجل من اهل الآفاق ويسمّيهم ويسمّي آبائهم حتى افاض الناس فقلت له يا عمّ لقد رأيت منك عجباً قال: وما الذي أعجبك ممارأيت ؟ قلت: ايثارك اخوانك على نفسك في هذا الموضع وتفقّدك رجلا رجلا فقال : لايكون تعجبك من هذا يا ابن اخي، فاني سمعت مولاي ومولاك ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة وكان والله سيّد مَن مضى وسيّد مَن بقي بعد آبائه صلوات الله عليهم ، وإلّا فصمّت اذنا معوية و عميت عيناه ولا نالته شفاعة محمد صلى الله عليه وآله ان لم يكن سمعت منه ، وهو يقول :

مَن دعا لاخيه بظهر الغيب نادى ملك من السماء الدنيا ؛ يا عبدالله ولك مأة الف ضعف مما دعوت ونا داه ملك من السماء الثانية: ياعبدالله ولك مأتا الف ضعف مما دعوت ونا داه ملك من السماء الثالثة : ياعبدالله ولك ثلثمأة الف ضعف مما دعوت ، و ناداه ملك من السماء الرابعة: ياعبدالله ولك اربعمأة الف ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء الخامسة ياعبدالله ولك خمسمأة الف ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء السادسة ياعبدالله : ولك ستمأة الف ضعف مما دعوت ، وناداه ملك من السماء السابعة ؛ ولك سبعمأة الف ضعف مما دعوت فأيّ الخطرين اكبر يا ابن اخي ما اخترته لنفسي او ماتأمرني

وفي بصري نوراً وفي لحمي ودمي وعظامي وعروقي ومفاصلي ومقعدي ومقامي ومدخلي ومخرجي نوراً ، واعظم لي نوراً يارب يوم القاك انك علي كلّ شيء قدير) قال مصنف هذا الكتاب ـ رحمه الله ـ هذا الدعاء تامّ كاف لموقف عرفة وقد أخرجت دعاء جامعاً

به ؟ (۱) .

وعنه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : مامن مؤمن دعا للمؤمنين الارّد الله عليه مثل الذي دعا لهم بمن كلّ مؤمن ومؤمنة مضى من اول الدهر اوهو آت الى يوم القيامة وان العبد ليؤمر به الى النار يوم القيمة فيسحب فيقول المؤمنون و المؤمنات : يارب هذا الذي كان يدعو لنا فيشفعوا فيه فيشفعهم الله فيه فينجو (۲)

وروى ان الله سبحانه اوحى الى موسى على نبينا وعليه السلام ياموسى ادعني على لسان غيرك(۳) .

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ليس شيء اسرع اجابة من دعاء غائب لغائب وقد تقدّم الاخبار في صلوة الليل من ذلك الباب (٤) .

وروى الشيخ في القوي ، عن عامر بن جذاعة قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل وقف بالموقف فأصابته دهشة الناس فبقي ينظر الى الناس ولايدعو حتى أفاض الناس قال: يجزيه وقوفه ، ثم قال : أليس قد صلّى بعرفات الظهر والعصر وقنت ودعا ـ قلت بلى قال فعرفات كلّها موقف وماقرب من الجبل فهو افضل (۵)

وفي القوى ، عن ابي يحيى زكريا الموصلي قال سألت العبد الصالح عليه السلام عن رجل وقف بالموقف فاتاه نعي أبيه او نعي بعض ولده قبل ان يذكر الله بشيء او يدعو فاشتغل بالجزع والبكاء عن الدعاء ثم أفاض الناس فقال لاارى عليه شيئاً وقد اساء

(۱ـ۲ـ۳) عدة الداعي في الرابع عشر من الآداب المتقدمة على الدعاء ص۱۷۱ـ ۱۷۰ طبع مطبعة الحكمة بقم واورد الثاني في الامالي في المجلس السبعين خبر۳

(۴) راجع كتاب الصلوة ص۷۱۶ من المجلد الثاني .

(۵) اورده والذي بعده في التهذيب باب الغدو الى عرفات خبر۱۷ ـ ۱۷

لموقف عرفة في كتاب دعاء الموقف فمن أحبّ ان يدعو به دعا به ان‌شاء الله تعالى.

## الافاضة من‌عرفات

فاذاغربت‌الشمس يوم عرفةفامش وعليك السكينة والوقار ؛ وأفض بالاستغفار فان الله عزوجل يقول: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم (١).

وروى زرعة ، عن ابي‌بصير قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : اذاغربت الشمس يوم

فليستغفرالله ، امالوصبر و احتسب لأفاض من الموقف بحسنات اهل‌الموقف جميعاً من غيرأن ينقص من حسناتهم شيء .

## الافاضة من عرفات

﴿فاذاغربت الشمس﴾ بذهاب‌الحمرة المشرقية﴿ يوم‌عرفةفامش (فافض-خ) وعليك‌السكينةوالوقار﴾ بالذكر القلبي واللساني والوقارالبدني ﴿وأفض﴾ واندفع وسرمقروناً ومتلبساً ﴿بالاستغفار﴾ اللساني وطلب‌المغفرة بالقلب ؛ وتـقدم صحيحة معوية‌بن عمارمع الزيادات الكثيرة .

﴿وروى زرعة،عن ابي‌بصير﴾في‌الموثق كالشيخ (٢) ﴿واقلبني﴾اي‌اجعلني بحيث‌ارجع ﴿اليوم﴾ من‌عرفات بالفوز والبقاء والنجاة وبالنجاح والظفر بالحوائج ﴿وبارك‌لي فيماارجع‌اليه﴾ بأن‌انتفع‌بهم وينتفعوابي﴿فاقتصد في‌السير﴾بأن‌يكون سيرك‌وسطاً ﴿وعليك بالدعة﴾ والراحة ﴿واترك الوجيف﴾ والسرعة والاضطراب ﴿رأسها الورك﴾اي‌وركه صلى الله عليه وآله لئلاتسرع في‌المسير﴿اللهم‌ارحم‌موقفي﴾اي وقوفي

(١) البقرة -١٩٩

(٢) التهذيب باب الافاضة من عرفات خبر٥

عرفة فقل : (اللّهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابداً ما أبقيتني ، واقلبني اليوم مفلحاً منجحاً مستجاباً لي ، مرحوماً مغفوراً لي بأفضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجّاج بيتك الحرام، واجعلني اليوم من اكرم وفدك عليك ، وأعطني افضل ما اعطيت احداً منهم من الخير والبركة (والعافية ) والرحمة والرضوان والمغفرة، وبارك لي فيما ارجع اليه من اهل اومال اوقليل او كثير وبارك لهم فيّ".

فاذا أفضتَ فاقتصد في السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذى يصنعه كثير من الناس في الجبال والأودية فان رسول الله ﷺ كان يكفّ ناقته حتى تبلغ رأسها الورك ويأمر بالدعة ؛ وسنته السنة التي تتبع .

فإذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل : ( اللّهم ارحم موقفي ، وبارك لي في عملي ، وسلّم ديني ، وتقبّل مناسكي )

فاذا اتيت المزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادى عن يمين الطريق قريباً

---

بالقبول ﴿ و بارك لي في عملي ﴾ بالزيارة الظاهرية و المعنوية بحضور القلب و الاخلاص .

﴿فاذا اتيت المزدلفة﴾ وهي ما بين الجبلين وهي جمع ﴿فانزل (الى قوله) من المشعر الحرام﴾ وهو المسجد الذى على جبل قزح بأن تنزل تحته ، و الاحوط نية البيتوتة (بأن ينوى انه يبيت في المشعر الحرام في حج الاسلام حجّ التمتع قربة الى الله ).

وذهب بعض الاصحاب الي وجوبها (للتأسي) و(لعدم) فساد الحج بترك الوقوف بالمشعر عملا مع البيتوتة ، ولولا انها واجبة لما كانت مجزية عن الفريضة (وفيه) أن التأسي فعل ما فعل على الوجه الذى فعل ، والوجه غير معلوم مع اصالة البراءة (ولا استبعاد) في إجزاء المندوب عن الواجب كما في نظائر كثيرة مثل التبرّع بالحج عن الميت، بل الصلوة والصوم وقضاء الدين عنه ، فالاحوط الاكتفاء بنية القربة مع عدم ذكر الوجوب او الندب .

روى الكليني في الحسن كالصحيح عن معوية وفي الحسن كالصحيح عن الحلبي

من المشعر الحرام ، فإن لم تجد فيه موضعاً فلاتجاوز الحياض التي عندوادي مُحَسِّر
فانها فصل مابين جمع ومنى ؛ وصلّ المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين ثم صلّ
نوافل المغرب بعدالعشاء ولاتصلّ المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة ، وان ذهب ربع الليل الى

---

عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال لاتصلّ المغرب حتى تأتى جمعاً فتصلّى او فصلّ بها المغرب
والعشاء الآخرة باذان واحد واقامتين وانزل ببطن الوادي عن يمين الطريق قريباً من
المشعر ويستحب للصرورة ان يقف على المشعر الحرام ويطأه برجله ولاتجاوز الحياض
ليلة المزدلفة وتقول :

اللهم هذه جمع . اللّهم انى اسئلك ان تجمع لى فيها جوامع الخير (كما في يب)
(وفي بعض النسخ ان تجمع لى فيها خير الدنيا والآخرة ) اللّهم لاتؤيسني من الخير
الذى سألتك ان تجمعه لى في قلبى واطلب اليك ان تعرّفني ماعرفت اولياءك في منزلى
هذا وأن تقيني جوامع الشر .

وان استطعت ان تحيى تلك الليلة فافعل فانه بلغنا ان ابواب السماء لاتغلق تلك
الليلة ﴿لاصوات المؤمنين، لها دويّ كدويّ النحل﴾ (اى صوت ذباب العسل) في الليل
يقول الله جل ثنائه : انا الله ربكم وانتم عبادى أدّيتم حقى وحقّ عليّ ان استجيب لكم ﴿فيحطّ
تلك الليلة عمن أراد أن يحطّ عنه ذنوبه﴾ (اى من الكفار او الفساق) ويغفر لمن اراد ان يغفر
له(١) (اى من المؤمنين التائبين اوالاعم) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن احدهما ( ع ) قال : لاتصلّ
المغرب حتى تأتي جمعاً وان ذهب ثلث الليل(٢)

وفي الصحيح ، عن منصور بن حازم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال صلوة المغرب و
العشاء بجمع بأذان واحد واقامتين ولاتصلّ بينهما شيئاً وقال هكذا صلّى رسول الله (ص)

---

(١) الكافى باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر الخ خبر ١

(٢) اورده والسبعة التي بعده في التهذيب باب نزول المزدلفة خبر ٢-٧-٩-٨-١-
٥-٦-٣ .

ثلثه وبت* بمزدلفة وليكن من دعائك فيها (اللّهم هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير كلّه ، اللّهم لا تؤيسني من الخير الذي سألتك أن تجمعه لي في قلبي وعرّفني ما عرّفت اولياءك في منزلي هذا وهب لي جوامع الخير و اليسر كلّه)

وان استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل ، فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين ، لها دوي *كدوي* النحل يقول الله تبارك و تعالى : ( انا ربكم وانتم عبادي

---

وفي الصحيح ، عن ابان بن تغلب قال : صلّيت خلف ابي عبدالله عليه السلام المغرب بالمزدلفة فقام فصلّى المغرب ، ثم صلّى العشاء الاخرة ولم يركع فيما بينهما ثم صليت خلفه بعد ذلك بسنة فلما صلى المغرب قام فتنفّل بأربع ركعات .

والظاهر انه لبيان الجواز كما تقدم ولما رواه الكليني والشيخ في الصحيح ، عن عبدالله بن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : اذا صلّيت المغرب بجمع اصلّي الركعات بعد المغرب قال : لا صل المغرب والعشاء ثم تصلّي الركعات بعد

وروى الشيخ في الموثق ، عن سماعة قال : سألته عن الجمع بين المغرب والعشاء الآخرة بجمع فقال : لا تصلّهما حتى تنتهي الى جمع وان مضى من الليل ما مضى فان رسول الله صلى الله عليه وآله جمعهما باذان واحد و اقامتين كما جمع بين الظهر و العصر بعرفات .

ويجوز ايقاعهما في عرفات او الطريق مع العذر وبدونه على كراهية - لما رواه الشيخ في الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : عثر محمل ابي بين عرفة والمزدلفة فنزل فصلّى المغرب وصلّى العشاء بالمزدلفة .

وفي الصحيح ، بسندين عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا بأس ان يصلّي الرجل اذا امسى بعرفة .

وفي الصحيح ، عن البزنطي عن محمد بن سماعة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الرجل يصلي المغرب والعتمة في الموقف قال : قد فعله رسول الله صلى الله عليه وآله صلاهما في الشعب و

ياعبادي ادّيتم حقي وحقّ علّي ان استجيب لكم ، فيحطّ تلك الليلة عمن أراد ان يحطّ عنه (ذنوبه) ويغفر ذنوبه لمن أراد أن يغفر له .

## اخذ حصى الجمار من جمع

وخذ حصى الجمار من جمع، وان شئت اخذتها من رحلك بمنى، ولا تأخذ من حصى الجمار الذى قد رمي ، ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس ، ولا بأس ان تأخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الّا من المسجد الحرام ومسجد الخيف وتكون منقطة كحلية مثل الانملة اومثل حصى الخذف ، واغسلها وهى سبعون حصاة وشدّها في طرف ثوبك واحتفظ بها .

## الوقوف بالمشعر الحرام

فاذا طلع الفجر فصل* الغداة وقف بها بسفح الجبل ، و يستحب للصرورة أن

---

* الظاهر ان المراد به المشعر بقرينة فعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

## اخذ حصى الجمار من جمع

قد تقدّم الاخبار في ذلك اماّ الغسل والشدّ فلم نطلع على خبر يدلّ عليهما والظاهر انه رآه في الخبر كما هو دأبهم

## الوقوف بالمشعر الحرام

وهو الوقوف الواجب الذى هو ركن، ويجب النية عند طلوع الصبح (بأنه يقف في المشعر من طلوع الصبح الى طلوع الشمس فى حج الاسلام حج التمتع لوجوبه قربة الى الله تعالى)

يطأ المشعر برجله او براحلته ان كان راكباً قال الله تعالى : (فاذا أُفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام و اذكروه كما هداكم و ان كنتم من قبله لمن الضالين) .

---

وينبغي التنبيه على ان نية الوجوب او الندب على سبيل الاحتياط وانه لم نطلع على ما يدل عليه، وما استدلوا به لا يدل عليه كما تقدم، وان افعال الحج المندوب والعمرة المندوبة كلها واجبة سوى نية الاحرام ، لما تقدم من وجوب الاتمام بالآية والاخبار. ولا معنى لوجوب الاتمام الا الاتيان بأفعالهما .

وينبغي ان ينوى القربة بالذكر . و الدعاء في وقوف المشعر الحرام للامر الوارد في الآية و الاخبار .

روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: اصبح على طهر بعدما تصلي الفجر فقف ان شئت قريباً من الجبل ، وان شئت حيث تبيت فاذا وقفت فاحمدالله وأثن عليه و اذكر من آلائه وبلائه ماقدرت عليه وصل على النبي (صلى الله عليه وآله)

وليكن من قولك ؛ اللهم رب المشعر الحرام فك رقبتي من النار واوسع عليّ من رزقك الحلال وادرأ (اى ادفع) عنّي شر فسقة الجن والانس ، اللهم انت خير مطلوب اليه. وخير مدعو ، وخير مسؤل ، ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وان تتجاوز عن خطيئتي ، ثم اجعل التقوى زادي ، ثم أفض حين يشرق لك ثبير(١) وترى الابل مواضع اخفافها (٢)

وتقدم استحباب دخول الصرورة في مسجد قزح المسمى بالمشعر الحرام ﴿قال الله تعالى فإذا أفضتم﴾ اى اندفعتم بالكثرة من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام

---

(١) ثبير جبل بين مكة ومنى ويرى من منى على يمين الداخل منها الى مكة (مصباح)

(٢) الكافي باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر الخ خبر ٣

وليكن وقوفك وانت على غسل وقل : (اللّهم ربّ المشعر الحرام وربّ الركن والمقام ، وربّ الحجر الاسود وزمزم ، وربّ الايام المعلومات فكّ رقبتي من النار واوسع عليّ من رزقك الحلال ، وادرأ عني شرّ فسقة الجن والانس و شرّ فسقة العرب و العجم ، اللّهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعوّ وخير مسؤل ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا أن تقيلني عثرتي، وتقبل معذرتي ، وتتجاوز عن خطيئتي ، وتجعل التقوى من الدنيا زادي ، وتقلبني مفلحاً منجحاً ، مستجاباً لي بأفضل ما يرجع به احد من وفدك وحجّاج بيتك الحرام ).

وادع الله عزوجل كثيراً لنفسك ولوالديك و ولدك واهلك و مالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة ؛ فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عزوجل بذنوبك سبع مرّات ، واسأله التوبة سبع مرات ، واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى المأزمين .

---

والظاهر كما ذكره المفسرون ومن الاخبار انّ المراد به جميع المزدلفة ، ولو كان المراد بالمشعر الحرام في الآية المسجد ايضاً لانه يصدق ان جميع المزدلفة عنده (او) يكون المراد القرب منه كما ظهر من كثير من الاخبار فيشكل الاستدلال بالآية على استحباب دخول المسجد كما يظهر من المصنّف

﴿وليكن وقوفك على غسل﴾ الظاهر انه فهم الغسل من لفظ الطهر، والاظهر ان المراد به الطهر من الحدث بأن لا يكون محدثاً بالحدث الاصغر و الاكبر ؛ لكن الغسل مستحب لكونه يوم الاضحى وتقدم احكامه .

## الافاضة من المشعر الحرام

فاذا طلعت الشمس على جبل ثَبير(١) ورأت الابل مواضع اخفافها فأفض . واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة ، و أفض و عليك السكينة والوقار ، واقصدفي مشيك ان كنت راجلا ، وفي مسيرك إن كنت راكبا ، وعليك بالاستغفار فان الله عزوجل يقول : (ثم أفيضوا مِن حيث إفاض الناس واستغفروا الله انّ الله غفور رحيم ) ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة .

فاذا انتهيت الى وادى مُحسّر ( وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الذى الى منى اقرب ) ـ فاسع فيه مقدارمأة خطوة و ان كنت راكبا فحرّك راحلتك قليلا وقل : ( رب اغفروارحم وتجاوزعمّا تعلم إنّك انت الاعزّالاكرم ) كما قلت في المسعى بمكة .

وكان رسول الله ﷺ يحرّك ناقته فيه ويقول : ( اللّهم سلّم عهدى ، واقبل توبتى ، وأجِب دعوتى ، واخلفنى فيمن تركت بعدى ) .

ومن ترك السعى في وادي مُحسّر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه ، فمن لم يعرف موضعه سأل الناس عنه ، ثم امض الى منى .

## الرجوع الى منى ورمى الجمار

---

## الافاضة من المشعر الحرام

﴿فاذا طلعت الشمس﴾ قد تقدّم ، وتقدّم ايضاً استحباب الافاضة قبله بقليل ، و لكن لايجوز وادى مُحسّر حتى تطلع الشمس ، وتقدّم لزوم الدم وغيره .

## الرجوع الى منى ورمى الجمار

بأن يرمى الجمرة العقبة يوم العيد والثلث في ايام التشريق كما هو المشهور بين

---

(١) بتقديم الثاء المثلثة على الباء الموحدة

فاذا أتيتَ رحلك بمنى فاقصد الى جمرة العقبة وهي القصوى وأنت على طهر وأُخرِج مماممك من حصى الجمار سبع حصيات ، و تقف في وسط الوادى مستقبل القبلة : يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات اوخمس عشرة خطوة وتقول .وانت مستقبل القبلة و الحصى فى كفك اليسرى ( اللّهم هـذه حصياتى فـأحصهنّ لـي و ارفعهنّ في عملي ) .

---

الاصحاب ، لكن روى الكليني والشيخ في القوى، عن زرارة ، عن احدهما عليهما السلام قال : سألته عن رمي الجمرة يوم النحر مالها ترمي وحدها ولا ترمي من الجمار غيرها يوم النحر؟ فقال: قد كنّ يرمين كلهنّ ، ولكنهم تركوا ذالك فقلت له جعلت فداك فأرميهن؟ قال : لا ترمهنّ اما ترضى ان تصنع مثل ماتصنع ؟ (١)

وروى الكليني في الموثق كالصحيح ، عن حمران قال : سألت اباجعفر عليه السلام عن رمي الجمار قال : كن يرمين جميعاً يوم النحر فرميتها جميعاً بعد ذلك ، ثم حدثته فقال لي: اما ترضى ان تصنع كما كان علي عليه السلام يصنع فتركته(٢)

وفي الحسن كالصحيح ، عن جميل ، عن زرارة ، عن احدهما عليهما السلام ، وعن ابن اذينة عن ابن بكير قال كانت الجمار ترمي جميعاً قلت فارميها ؟ فقال :لا اما ترضى ان تصنع كما اصنع (اوصنع) (٣). والظاهر ان الترك للتقية لانه لايمكن رمى الاولى والوسطى بحيث لايراه احد كما انه لا يمكن حج التمتع بحيث لايعلمون و لهذا ترك بالكلية .

﴿ فاذا اتيت الخ﴾ روى الكليني في الصحيح عن محمد بن مسلم قال : سألت

---

(١-٢-٣ ) الكافي باب يوم النحر ومبتدىء الرمي وفضله خبر ٢-٣-٤ واورد الاول في التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٢٣٩ لكن الراوى جميل بن دراج عن احدهما (ع)

ثم تتناول منها واحدة واحدة وترمى الجمرة من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ، وتقول مع كلّ حصاة اذا رميتها : ( الله اكبر ، اللّهم ادحر عنّي الشيطان وجنوده ، اللهم اجعله حجّاً مبروراً ، وعملا مقبولا ، وسعياً مشكوراً ، وذنباً مغفوراً ، اللّهم ايماناً بك وتصديقاً بكتابك و على سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله )حتى ترميها بسبع

---

اباجعفر عليه السلام عن الجمار فقال لا ترم الجمار الّا وانت على طهر (١)

وحمل على تأكد الاستحباب ، لمارواه الشيخ في القوى ، عن حميد بن مسعود قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن رمي الجمار على غير طهور فقال: الجمار عندنا مثل الصفا والمروة حيطان ان طفت بينهما على غير طهور لم يضرّك ، والطهر احبّ الىّ فلا تدعه وانت تقدر عليه (٢)

وروى الكليني فى الحسن كالصحيح ، عن الحلبى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الغسل اذا رمي الجمار فقال : ربما فعلت ، واما السنة فلا ولكن من الحرّ و العرق (٣)

وفي الموثق كالصحيح ، عن محمد الحلبى قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الغسل اذا اراد ان يرمي فقال : ربما اغتسلت فامّا من السنة فلا (٤)

وفي الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : خذ حصى الجمار ثم ائت جمرة القصوى التي عند العقبة فارمها من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول و الحصى في يدك : اللهم هؤلاء حصياتي فاحصهنّ لى وارفعهنّ في عملى ، ثم ترمي وتقول مع كلّ حصاة : الله اكبر؛ اللّهم ادحر عنى الشيطان ، اللهم تصديقاً بكتابك وعلى سنة نبيك ، اللهم اجعله حجاً مبروراً وعملا مقبولا ؛ وسعياً مشكوراً وذنباً مغفوراً ـ وليكن فيما بينك و بين الجمرة قدر عشرة اذرع اوخمسة عشر ذراعاً فاذا اتيت رحلك ورجعت من الرمي فقل :(اللّهم بك وثقت وعليك توكلت

---

(١) الكافي رمي الجمار في ايام التشريق خبر ١٠
(٢) التهذيب باب نزول المزدلفة خبر ٣٦
(٣-٤) الكافي باب رمي الجمار في ايام التشريق خبر ٩-٨

حصيات » .

ويجزيك (ويجوز ـ خ) ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة، فان سقطت منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك .

ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قد رمي بها ، واذا رميت جمرة العقبة حلّ لك كل شيء الّا النساء والطيب .

وترمي يوم الثاني والثالث والرابع في كلّ يوم بأحدى وعشرين حصاة : وترمي الى الجمرة الاولى بسبع حصيات وتقف عندها و تدعو ، والى الجمرة الثانية بسبع

---

فنعم الرب ونعم المولى ، ونعم النصير قال : ويستحبّ رمي الجمار على طهر(١)

﴿ويجزيك الخ﴾ روى الكليني في الصحيح : عن يعقوب بن شعيب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الجمار فقال قم (اى للدعاء) عند الجمرتين ولا تقم عند جمرة العقبة فقلت : هذا من السنة ؟ قال نعم قلت : ما اقول اذا رميت ؟ فقال : كبّر مع كل حصاة (٢) ﴿فان سقطت﴾ تقدّم الجميع .

﴿وترمي الخ﴾ روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ارم في كل يوم عند زوال الشمس وقل : كما قلت حين رميت الجمرة العقبة فابدأ بالجمرة الاولى فارمها عن يسارها في بطن المسيل و قل : كما قلت يوم النحر ثم قم عن يسار الطريق فاستقبل القبلة واحمدالله واثن عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله ثم تقوم قليلاً فتدعو وتسأله ان يتقبّل منك ، ثم تقدم ايضاً ثم افعل ذلك عند الثانية واصنع كما صنعت بالاولى وتقف وتدعو الله كما دعوت ثم تمضي الى الثالثة وعليك السكينة و الوقار فارم ولا تقف عندها .

وفي الموثق عن ابي بصير قال : قال ابو عبدالله عليه السلام خذ حصى الجمار بيدك اليسرى وارم باليمنى .

---

(١) الكافي باب يوم النحر ومبتدء الرمي وفضله خبر ١

(٢) اورده والثلثة التي بعده في الكافي باب رمي الجمار في ايام التشريق خبر ٢ ١-٣-٧

حصيات وتقف عندها وتدعو ، والى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها ، فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل : ( اللّهم بك وثقت ، وعليك توكلت ، فنعم الربّ انت ؛ ونعم المولى ونعم النصير .

## الذبح

واشترهديك إن كان من البدن اومن البقر اومن الغنم والّا فاجعله كبشاً سميناً فحلاً . فان لم تجد فحلاً فموجوءاً من الضأن ، فان لم تجد فتيساً فحلاً ، وان لم تجد فما تيسّر لك ، و عظّم شعائرالله عزوجل فإنّها من تقوى القلوب ، ولا تعط الجزّار

---

وفي الصحيح ، عن اسماعيل بن همام قال : سمعت ابالحسن الرضا عليه السلام يقول لاترم الجمرة يوم النحر حتى تطلع الشمس وقال : ترمي الجمار من بطن الوادي وتجعل كل جمرة عن يمينك ، ثم تنفتل في الشقّ الآخر اذا رميت جمرة العقبة ـ وتقدم بقية الأحكام .

## الذبح

﴿واشترهديك الخ﴾ روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : اذا رميت الجمرة فاشترهديك ان كان من البدن اومن البقر والّا فاجعل كبشاً سميناً فحلاً فان ( وان ـ خ )لم تجد فموجوءاً (١) من الضأن ، فان لم تجد فتيساً فحلاً ، فان لم تجد فما تيسّر عليك و عظّم شعائر الله عزوجل فان رسول الله صلى الله عليه وآله ذبح عن امهات المؤمنين بقرة بقرة ونحر بدنه (٢) ( اى المأة التى تقدمت ) فكلما كانت اكبر و اسمن واثمن كان احسن وتعظيمه تعظيم الله تعالى وعبادته .

---

(١) الموجوء هوالذى وجئت خصيتاه والتيس الذكر من المعز.

(٢) الكافي باب مايستحب من الهدى الخ خبر١٣ ـ وفيه نحر بدنة (بالتاء) بدل (بدنه ) بالهاء فعلى هذا لايكون المراد ( المأة التي تقدمت) كما فسره الشارح قده كما لايخفى .

جلودها ولاقلائدها ولاجلالها ولكن تصدّق بها ولا تعط السلّاخ منها شيئاً ، فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقُل : ( وجّهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفاً مسلماً وما انا من المشركين ، إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين ، لاشريك له وبذلك أمرت وانا من المسلمين ، اللّهم مِنك ولك بسم الله والله اكبر ، اللّهم تقبّل منّي ) ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت ويبرد ثم كُل وتصدّق وأطعم وأهدِ الى من شئت ، ثم احلق رأسك .

و قد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب و انا اعيد ذكر مالابدّ مِن اعادته في هذا الموضع .

لايجوز في الاضاحي من البدن الّا الثنّي وهو الذي تمّ له خمس سنين ودخل في السادسة ، ويجزي من البقر والمعز الثنّي وهو الذي تمّ له سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة ، وتجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار ، وبمنى عن واحد ، والبدنة تجزي عن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين ، والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته ، واذا عزّت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين .

## الحلق

واذا اردت ان تحلق رأسك فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية واحلق رأسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الاذنين فاذا حلقت فقل : ( اللّهم أعطني بكل شعرة نوراً يوم القيامة) وادفن شعرك بمنى .

---

والظاهر ان هذه العبارة من المصنّف عبارة الصحيحة ـ فلفظة (او من الغنم ) سهو من النسّاخ ولامعنى له وتقدم الجميع .

## الحلق

روى الشيخ في الصحيح ،عن ابي جعفر عليه السلام ( وهو غريب فالظاهر الأرسال اوتبديل النسّاخ اباعبدالله عليه السلام بأبي جعفر عليه السلام او كان كلام ابي عبدالله عليه السلام رواية

عن ابيه ويمكن روايته ايضاً عن ابى جعفر عليه السلام وان لم يذكره اصحاب الرجال(١)) قال امر الحلاق ان يضع الموسى على قرنه الأيمن ، ثم أمره ان يحلق وسمّى هو وقال : اللّهم أعطني بكلّ شعرة نوراً يوم القيمه (٢) .

وفي القوى عن الحسن بن مسلم عن بعض الصادقين عليهم السلام قال : لمّا اراد ان يقصّر من شعره للعمرة اراد الحجّام أن يأخذ من جوانب الرأس فقال له ابدأ بالناصية فبدأ بها (٣) .

ويظهر منهما ان الابتداء بالناصية فى التقصير وفى الحلق من القرن الايمن فلا منافاة بينهما الآ ان يحمل التقصير على الأعم منه و من الحلق ويبدأ بالجانب الايمن من الناصية او يقال بالتخيير .

وروى الكليني في الموثق ، عن غياث بن ابراهيم ، عن جعفر عن آبائه عن علي عليهم السلام قال : السنة في الحلق ان يبلغ العظمين (٤) والظاهر انّ المراد به منتهى الرأس لابيان انتهاء الحلق اليه ويحمل كلام المصنف ايضاً عليه - وامّا دفن الشعر بمنى فقد تقدّم الاخبار فيه .

و روى الكليني في القوى عن زرارة انّ رجلا من اهل خراسان قدم حاجاً وكان اقرع الرأس ولا يُحسن أن يلبّى فاستفتى له ابوعبدالله عليه السلام فامر أن يلبّى عنه ويمرّ الموسى على رأسه فانّ ذلك يجزي عنه (٥) .

---

(١) قوله ويمكن روايته الخ نقول : بيان امكان روايته عن ابى جعفر (ع) ان ابا جعفر (ع) اقد قبض كما في التهذيب سنة اربع عشرة ومأة وتوفى معوية بن عمار سنة خمس وسبعين ومائة فيكون معوية قد بقى بعد وفات الباقر (ع) احدى ستين سنة فلو كان سنه قبل وفات الباقر (ع) عشرين سنة مثلا فيمكن ان يروى عنه (ع) ايضاً ، وذلك غير عزيز في الروات كما لايخفى على من سبر والله العالم .

(٢-٣) التهذيب باب الحلق خبر ١٩ - ١٦

(٤-٥) الكافي باب الحلق والتقصير خبر ١٠ - ١٣

## زيارة البيت

وزُر البيت يوم النحر اومن الغدوات على غسل ؛ ولا تؤخّر أن تزوره من يومك اومن الغد فانه ليس للمتمتع أن يؤخّره ، وموسّع للمفرد ان يؤخّره .

---

والاحوط ان يقصّر ايضاً اذا لم يكن على رأسه شعر اصلا و يلبّي ايضاً بالاشارة كما تقدّم .

## زيارة البيت

للطواف في الحج ﴿ وزر البيت يوم النحر ﴾ و روى الشيخ في الصحيح ؛ عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن المتمتع متى يزور البيت ؟ قال: يوم النحر(١) .

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

وفي الصحيح ، عن منصور بن حازم قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : لا يبيت المتمتع يوم النحر بمنى حتى يزور البيت .

وفي الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح ، عن عمران الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ينبغي للمتمتع ان يزور البيت يوم النحر اومن ليلته ولا يؤخّر ذلك اليوم .

و في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المتمتع متى يزور البيت ؟ قال : يوم النحر اومن الغد ولا يؤخر ؛ والمفرد والقارن ليسا بسواء ـ اي مع المتمتع موسّع عليهما .

---

(١) اورده والستة التي بعده في التهذيب باب زيادة البيت خبر ١ الى ٧

وقل في طريقك وانت متوجّه الى الزيارة من تمجيد الله والثناء عليه والصلاة على النبي و آله ماقدرت عليه ؛ فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل : ( اللّهم أعنّي على نسكي وسلّمه لي وسلّمني منه ، اسألك مسألة العليل الذليل المعترف بذنبه ان

---

وفي الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن زيارة البيت يؤخّر الى يوم الثالث ؟ قال تعجيلها أحبّ اليّ وليس به بأس ان أخّرها

وفي الصحيح ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا بأس ان يؤخّر زيارة البيت الى يوم النفر ، انما يستحب تعجيل ذلك مخافة الاحداث و المعاريض .

وفي الصحيح ، عن الحلبي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل نسي ان يزور البيت حتى اصبح قال : ربما أخّرته حتى يذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب .

وفي الحسن كالصحيح و الكليني في القوي ، عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبدالله عليه السلام قال سألته عن الغسل اذا زرت البيت من منى قال : انا اغتسل من منى، ثم ازور البيت (۱)

وفي القوي كالصحيح ، عن عمر بن يزيد : عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ثم احلق رأسك واغتسل وقلّم اظفارك وخذ من شاربك وزر البيت فطف به اسبوعاً تفعل كما صنعت يوم قدمت مكة (۲)

وفي الموثق كالصحيح كالكليني ؛ عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال : سألته عن غسل الزيارة يغتسل بالنهار ويزور بالليل بغسل واحد قال : يجزيه ان لم يُحدث فان أحدث ما يوجب وضوءاً فليعد غسله (۳) .

---

(۱) التهذيب باب زيارة البيت خبر۹ والكافي باب الزيارة والغسل فيها خبر۱

(۲) التهذيب باب زيارة البيت خبر۸

(۳) التهذيب باب زيارة البيت خبر۱۰ والكافي باب الزيارة والغسل فيها خبر۲

تغفرلی ذنوبی وأن ترجعنی بحاجتی ؛ اللّهم انّی عبدك ، والبلد بلدك ؛ والبيت بيتك جئت‌اطلب‌رحمتك‌وابتغی مرضاتك‌متبّعاً لامرك ، راضياً بقدرك؛ اسألك مسألةالمضطر

وفی الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يغتسل للزيارة ثم ينام أيتوضأ قبل أن يزور؟ قال يعيد غسله لانه انما دخل بوضوء (١)

وفی الصحيح عن عمران الحلبی قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام اتغتسل النساء اذا أتين البيت ؟ فقال : نعم ان الله تعالی يقول «ان طهّرا بيتی للطائفين والعاكفين والركع السجود ) و ينبغی للعبد ان لايدخل الّا وهو طاهر وقد غسل عنه العرق والاذی وتطهّر(٢) » (ای تطهير الطائف تطهير للبيت) .

وفی الصحيح عن الكلينی عن معوية بن‌عمار عن ابی عبدالله عليه السلام فی زيارة البيت يوم النحر قال زره ؛ فان شغلت فلا يضرّك‌ان تزور البيت من الغد ولاتؤخّر ان تزور من يومك فانه يكره للمتمتع ان يؤخر وموسّع للمفرد ان يؤخّره فاذا اتيت البيت يوم النحر فقمت علی باب المسجد ، قلت : اللهم أعنّی علی نسكك و سلّمنی له وسلّمه لی اسئلك مسئلة القليل ( او العليل ) الذليل المعترف بذنبه ان تغفرلی ذنوبی وان ترجعنی بحاجتی ، اللّهم انی عبدك والبلد بلدك ، و البيت بيتك جئت اطلب رحمتك واؤمّ طاعتك متبّعاً لامرك راضياً بقدرك اسئلك مسئلة المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من‌عذابك ، الخائف‌لعقوبتك ان تبلغنی عفوك‌وتجير لی من‌النار برحمتك .

ثم تأتی الحجر الاسود فتستلمه و تقبّله فان لم تستطع فاستلمه بيدك وقبّل يدك فان لم تستطع فاستقبله وكبّر و قل كما قلت حين طفت بالبيت حين قدمت مكة ثم طف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك يوم قدمت‌مكة ، ثم صلّ‌عند مقام ابراهيم عليه السلام ركعتين تقرء فيهما بقل هوالله احد و قل ياايها الكافرون ثم ارجع الی الحجر الاسود فقبّله ان استطعت واستقبله وكبّر .

---

(١-٢) التهذيب‌باب زيارة البيت‌خبر١١-١٢

اليك المطيع لامرك ، المشفق من عذابك ، الخائف لعقوبتك اسألك ان تلقيني عفوك وتُجيرني برحمتك من النار)

## اتيان الحجر الاسود

ثم تأتي الحجر الاسود فتستلمه فإن لم تستطع فامسحه بيدك وقبّل يدك فان لم تستطع فاستقبله وأشِر اليه بيدك و قبّلها و كبّر وقل مثل ماقلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة ، وطف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ، ثم صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام تقرأ فيهما في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون، ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبّله ان استطعت اواستلمه وكبّر.

## الخروج الى الصفا

ثم اخرج الى الصفا واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط ، تبدأ بالصفا وتختم بالمروة، فاذا فعلت ذلك فقد أحللت من كلّ شيء أحرمت منه الاّ النساء .

## طواف النساء

ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعاً وهو طواف النساء ، ثم صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام اوحيث شئت من المسجد وقد حلّ لك النساء و( قد -خ ) فرغت من حجك كلّه الاّ رمي الجمار واحللت من كلّ شيء أحرمت منه .

## الرجوع الى منى

---

ثم اخرج الى الصفا فاصعد عليه واصنع كما صنعت يوم دخلت مكة - ثم ائت

ولا تَبِت ليالي التشريق الا بمنى ؛ فإن بتّ في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة ، وان خرجت اول الليل من منى فلا ينتصف الليل الا وانت بمنى ، اوقد خرجت من مكة الآن تكون في شغل من طوافك و سعيك و اصبحت بمكة فلاشيء عليك وان خرجت بعد نصف الليل فلا يضرّك أن تصبح في غيرها .

## رمي الجمار

وارم الجمار في كلّ يوم بعد طلوع الشمس الي الزوال وكلما قرب من الزوال فهو افضل .

وقد رويت رخصة من اول النهار الى آخره ، وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الاولى وارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله عزوجل وأثن عليه وصلّ على النبي وآله ، ثم تقدم قليلا وادع الله عزوجل واسأله ان يتقبل منك ، ثم تقدّم قليلا وادع الله ثم تقدّم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الاولى و تقف عندها و تدعو ، ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة و الوقار وارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها .

---

المروة فاصعد عليها وطف بينهما سبعة اشواط تبدأ بالصفا وتختم بالمروة ، فاذا فعلت ذلك فقد أحللت من كلّ شيء احرمت منه الاّ النساء .

ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعاً آخر ثم صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم قد احللت من كلّ شيء وفرغت من حجّك كله . وكل شيء احرمت منه(١) ـ وتقدّم الاخبار الكثيرة في هذا الباب .

---

(١) الكافي باب الزيارة والغسل فيها خبر ٢ والتهذيب باب زيارة البيت خبر ١٣

# التكبير ايام التشريق

والتكبير فى الاضحى من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الرابع

# التكبير ايام التشريق

روى الكلينى فى الصحيح ، عن منصور بن حازم عن ابى عبدالله عليه السلام فى قول الله عزوجل واذكروا الله فى ايام معدودات قال : هى ايام التشريق كانوا اذا اقاموا بمنى بعد النحر تفاخروا فقال الرجل منهم كان ابى يفعل كذا وكذا فقال الله جل ثنائه : فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله كذكركم آبائكم او أشدّ ذكراً قال والتكبير ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لااله الا الله والله اكبر ـ الله اكبر ـ ولله الحمد الله اكبر على ماهدانا ـ الله اكبر على مارزقنا من بهيمة الانعام (١) .

وفى الصحيح و الشيخ فى الموثق كالصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: التكبير ايام التشريق من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة العصر من آخر ايام التشريق ان انت اقمت بمنى وإن انت خرجت فليس عليك التكبير والتكبير أن يقول : الله اكبر ـ الله اكبر ـ لااله الا الله والله اكبر ـ الله اكبر ولله الحمد ـ الله اكبر على ما هدانا ـ الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام ، و الحمدلله على ما ابلانا (٢) .

وفى الصحيح (او) فى الحسن كالصحيح عن زرارة قال : قلت لابى جعفر عليه السلام التكبير فى ايام التشريق فى دبر الصلوات فقال :التكبير بمنى فى دبر خمس عشرة

---

(١) الكافى باب التكبير ايام التشريق خبر٣

(٢) الكافى باب التكبير ايام التشريق خبر٢ والتهذيب باب الرجوع الى منى ورمى الجمار خبر٣٥ .

يكون ذلك في خمس عشرة صلاة وذلك بمنى، وبالامصار في دبر عشر صلوات من

---

صلوة وفي سائر الامصار في دبر عشر صلوات، واول التكبير في دبر صلوة الظهر يوم النحر تقول فيه: الله اكبر - الله اكبر - لا اله الا الله والله اكبر - الله اكبر - ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا - الله اكبر، على ما رزقنا من بهيمة الانعام (١).

وفي الحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم قال: سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل: واذكروا الله في ايام معدودات؟ قال: التكبير في ايام التشريق صلوة الظهر من يوم النحر الى صلوة الفجر من اليوم الثالث وفي الامصار عشر صلوات، فاذا نفر بعد الاولى امسك اهل الامصار، ومن اقام بمنى فصلّى بها الظهر و العصر فليكبّر (٢).

و الحاصل ان التكبير باعتبار الاقامة في النفر الاول والاخير، ففي النفر الاول اذا صلّى الظهر والعصر بمنى يصير اثنى عشر، و في النفر الثاني يصير سبعة عشر كما في صحيحة معوية ايضاً.

وفي الصحيح كالشيخ عن محمد بن مسلم، عن احدهما عليهما السلام قال: سألته عن رجل فاتته ركعة مع الامام من الصلوة ايام التشريق قال: يتمّ صلوته، ثم يكبر (اي بعد القضاء) قال: وسألته عن التكبير بعد كلّ صلوة؟ فقال: كم شئت انه ليس شيء موقّت (٣) (يعني في الكلام اي في العدد بقرينة (كم شئت).

وروى الشيخ في الصحيح، عن داود بن فرقد قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: التكبير

---

(١-٢) الكافي باب التكبير ايام التشريق خبر ٢-١

(٣) الكافي باب التكبير ايام التشريق خبر ٥ والتهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٧٧

صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الثالث ، والتكبير أن تقول ؛ ( الله اكبر الله اكبر ، لااله الآ الله ، والله اكبر ، الله اكبر ولله الحمد ، الله اكبر على ما هدانا ، والحمدلله على ما أبلانا ، والله اكبر على مارزقنا من بهيمة الانعام ) .

---

في كلّ فريضة وليس في النافلة تكبير ايام التشريق(١) .

و حمل على نفى التأكد - لما رواه في الموثق ، عن عمار بن موسى ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : التكبير واجب في دبر كلّ صلوة فريضة او نافلة ايام التشريق (٢) .

وحمل على تأكدالاستحباب ؛ لما رواه في الصحيح ؛ عن على بن جعفر ، عن اخيه ، موسى عليه السلام قال : سألته عن التكبير ايام التشريق أو اجبٌ ام لا ؟ قال: يستحب فان نسى فلا شيىء عليه ، قال : وسألته عن النساء هل عليهن التكبير ايام التشريق قال : نعم ولا يجهرن (٣) .

وفى الصحيح عن حماد بن عيسى ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : قال على عليه السلام في قول الله عزوجل ليذكروا اسم الله في ايام معلومات قال : ايام العشر وقوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات ؟ قال ايام التشريق .

وفى الصحيح ، عن رفاعة قال : سألت اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يتعجّل في يومين من منى أيقطع التكبير ؟ قال : نعم بعدصلوة الغداة

وفى الموثق عن عمار بن موسى عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل ينسى ان يكبّر ايام التشريق قال : ان نسى حتى قام من موضعه فليس عليه شيىء .

---

(١-٢) التهذيب باب الرجوع الى منى ورمي الجمار خبر ٣٨ - ٣٦ واورد الثانى ايضاً فى باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٣٨٤

(٣) اورده والثلثة التى بعده فى التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر ٣٨١ - ٣٨٢ - ٣٧٨ - ٣٧٩ .

## النفر من منى

فاذا اردت ان تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس، ولا عليك اىّ ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده، فاذا اردت ان تنفر فى النفر الاول وهو اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانّه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس وان انت اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى ووجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير، وأفِض الى مكة مهلّلا وممجّداوداعياً فاذا بلغت مسجد النبى صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدرماتستريح، ومن نفر فى النفر الاول فليس عليه ان يحصّب.

## دخول مكة

ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كلّ شىء لزمك فى حج وعمرة وابتع بدرهم تمراً وتصدّق به ليكون كفارة لما دخل عليك فى احرامك

---

## النفر من منى

قد تقدم الاخبار فيه وفى التحصيب لمن نفر فى الاخير.

## دخول مكة

﴿وابتع بدرهم تمراً﴾ تقدم انه للخروج.

## دخول الكعبة

روى الكلينى فى الموثق كالصحيح عن ابن القداح عن جعفر، عن ابيه (ع)

مما لاتعلم .

---

قال : سألته عن دخول الكعبة ؟ قال : الدخول فيها دخول في رحمة الله و الخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيمابقي من عمره مغفور له ماسلف من ذنوبه(١) .

وفي القوي عن ابي جعفر عليه السلام قال : الداخل الكعبة يدخل والله راض عنه ويخرج عُطلاً «بضمة وضمتين خال» من الذنوب (٢) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال سئل عن دخول النساء الكعبة ؟ فقال ليس عليهن ، فان فعلن فهو أفضل (٣) .

وفي الصحيح عن هشام بن الحكم ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله الكعبة الّا مرة و بسط فيها ثوبه تحت قدميه وخلع نعليه (٤)

وروى الكليني في الصحيح عن عبدالخالق الصيقل قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : (ومَن دخله كان آمناً) فقال : لقد سألتني عن شيء ماسألني احد الّا من شاء الله قال : مَن أمّ هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذى امره الله عزوجل به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان آمِنا في الدنيا والآخرة (٥)

وتقدم تأكد استحباب دخول الصرورة في البيت .

وروى الكليني والشيخ في الصحيح ؛ عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام

---

(١-٢) الكافي باب دخول الكعبة خبر٢-١

(٣) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٢٠٦

(٤) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر٣٩٩

(٥) الكافي باب النوادر (آخر الحج ) خبر٢٣

# دخول الكعبة

قال : اذا اردت دخول الكعبة فاغتسل قبل أن تدخلها ولاتدخلها بحذاء ، و تقول : اذا دخلت : اللّهم انك قلت : ومَن دخله كان آمِنا فآمنّى منعذاب النار( وفى يب فآمِنّى من عذابك عذاب النار ) ثم تصلى ركعتين بين الاسطوانتين على الرخامة الحمراء تقرء فى الركعة الاولى حم السجدة ، وفى الثانية عدد آياتها من القرآن وتصلّى فى زواياه .

وتقول : اللهم من تهيأ اوتعبأ وأُعدّ و استعدّ لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وجائزته ونوافله وفواضله فاليك ياسيدي تهيئتي وتعبيتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك فلاتخيّب اليوم رجائي - يامن لايخيب عليه سائل ولاينقصه نائل ، فاني لم آتك اليوم بعمل صالح قدمته ولاشفاعة مخلوق رجوته ولكني اتيتك مقرّاً بالظلم والاسائة على نفسى فانه لاحجة لى ولاعذر فاسئلك يا من هو كذلك أن تعطينى مسئلتى و تقيلنى عثرتي و تقلبنى برغبتى ولا تردّنى مجبوهاً ممنوعاً ولا خائباً ياعظيم - ياعظيم - ياعظيم ارجوك للعظيم - اسئلك ياعظيم ان تغفرلى الذنب العظيم لااله الاّانت .

قال ولاتدخلها بحذاء ولاتبزق فيها ولاتمتخط فيها ولم يدخلها رسول الله ﷺ الايوم فتح مكة (١)

و روى فى الاخبار الصحيحة المتواترة ان من بال فيها متعمداً يضرب عنقه .

وفى الصحيح عن معوية بن عمار(فى دعاء الولد ) قال : أُفض عليك دلواًمن ماء زمزم ثم ادخل البيت فاذا قمت على باب البيت فخذ بحلقة الباب ثم قل:اللهم انّ البيت بيتك والعبد عبدك وقد قلت : ( و مَن دخله كان آمناً) فآمِنّىمن عذابك وأُجرنى من سخطك ثم ادخل البيت فصلّ على الرخامة الحمراء ركعتين ثم قم الى

---

(١) الكافى والتهذيب باب دخول الكعبة خبر ٣

وان أُحببت ان تدخل الكعبة فادخلها وإن شئت لـم تدخلها الّا ان تكون صرورة فلابدّلك من دخولها ، واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها .

(اللهم انك قلت في كتابك ومَن دخله كان آمنا ، فآمِنّي من عذابك عذاب النار )

ثم صلّ بين الاسطوانتين على البلاطة الحمراء ركعتين ، تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة ؛ وفي الثانية الحمد وعدد آيها من القرآن ، وتصلّي في زواياه وتقول ؛

(اللهم مَن تهيّأ اوتعبّأ اوأعدّ اواستعدلوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله وجوائزه فاليك ياسيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك

---

الاسطوانة التي بحذاء الحجر والصق بها صدرك ، ثم قل: ياواحد - ياماجد - يا قريب - يا بعيد - ياعزيز - ياحكيم ، لاتذرني فرداً وانت خير الوارثين هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء ، ثم دُر بالاسطوانة فالصق بها ظهرك وبطنك وتدعو بهذا الدعاء فإن يُرد الله شيئاً كان (١)

وفي الصحيح ، عن سعيد الاعرج عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لابدّ للصرورة ان يدخل البيت قبل ان يرجع فاذا دخلته فادخله بالسكينة والوقار ثم ائت كل زاوية من زواياه ثم قل : اللّهم انك قلت : ( ومَن دخله كان آمِنا) فآمنّي من عذاب يوم القيمة ، وصلّ بين العمودين اللذين يليان الباب على الرخامة الحمراء وان كثر الناس فاستقبل كل زاوية في مقامك * حيث صليت وادع الله واسئله (٢)

وفي الصحيح ، عن معوية قال : رأيت العبد الصالح عليه السلام دخل الكعبة فصلّى ركعتين على الرخامة الحمراء، ثم قام فاستقبل الحائط بين الركن اليماني والغربي فرفع يده عليه ولزق به ودعا، ثم تحول الى الركن اليماني فلصق به ودعا، ثم اتى الركن الغربي ثم خرج (٣)

---

(١) الكافي باب دخول الكعبة خبر ١١ والتهذيب باب دخول الكعبة خبر ١٠

(٢-٣) الكافي باب دخول الكعبة خبر ٦-٥

فلاتخیّب الیوم رجائی ، یامن لایخیب علیه سائل ، ولا ینقصه نائل ، ولایبلغ مدحته

وروی الشیخ فی القوي ، عن ذریح قال : سمعت اباعبدالله علیه السلام فی الکعبة وهوساجد وهویقول : لایردّ غضبك الّاحلمك ولایجیر من عذابك الّارحمتك ولاینجی منك الّاالتضرع الیك فهب لی یا الهی فرجاً بالقدرة التی بها تحیی اموات العباد وبها تنشر میت البلاد ولاتهلکنی یا الهی غماً حتی تستجیب لی دعائی وتعرفنی الاجابة

اللهم ارزقنی العافیة الی منتهی اجلی ولا تُشمت بی عدوی ولا تمکّنه من عنقی مَن ذا الذی یرفعنی إن وضعتنی ؟ ومن ذا الذی یضعنی ان رفعتنی ؟ وان اهلکتنی فمن ذا الذی یعرض لك في عبدك ؟ او یسألك عن امرك ؟ (او امره علی النسخة الاخری ).

وقدعلمتُ یا الهی انه لیس فی حکمك ظلم ولافی نقمتك عجلة ، انما یعجل من یخاف الفوت ویحتاج الی الظلم الضعیف قدتعالیت یا الهی عن ذلك الهی فلاتجعلنی للبلاء غرضاً ولا لنقمتك نصباً ومهلّنی ونفّسنی وأقلنی عثرتی ولاتردّ یدی فی نحری ولا تتبعنی ببلاء علي اثر بلاء فقد تری ضعفی و تضرعی الیك و وحشتی من الناس وأنسی بك.

اعوذبك الیوم فأعذنی ؛ واستجیر بك فأجرنی ، واستعین بك علی الضّراء فأعنی واستنصرك فانصرنی ، واتوکّل علیك فاکفنی ، واؤمن بك فآمنّی ، و استهدیك فاهدنی ؛ واسترحمك فارحمنی واستغفرك مما تعلم فاغفرلی ، واسترزقك من فضلك الواسع فارزقنی ، ولاحول ولاقوة الّابالله العلی العظیم (۱) .

وفی الصحیح عن حمادبن عثمان قال : سألت اباعبدالله علیه السلام عن دخول البیت فقال اما الصرورة فیدخله وامّا مَن حجّ فلا(۲)

وفی الصحیح؛عن اسماعیل بن همام قال قال ابو الحسن علیه السلام :دخل النبی صلی الله علیه و آله الکعبة فصلّی في زوایاها الاربع فی کل زاویة رکعتین (۳)

---

(۱-۲-۳) التهذیب باب دخول الکعبة خبر ۴-۶-۷

قائل ، فاني لم آتك بعمل صالح قدّمته ، ولا شفاعة مخلوق رجوتها ، لكنّي أتيتك مقرّاً بالظلم والاساءة على نفسي ، أتيتك بلا حجة ولا عذر ، فأسألك يا من هو كذلك

وفي الموثق كالصحيح كالكليني ، عن يونس قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : اذا دخلت الكعبة كيف اصنع ؟ قال : خذ بحلقتي الباب اذا دخلت الكعبة ثم امض حتى تأتي العمودين فصلّ على الرخامة الحمراء ثم اذا خرجت من البيت فنزلت من الدرجة فصلّ عن يمينك ركعتين (١) .

والمشهور ان الرخامة موضع ولادة امير المؤمنين عليه السلام

وروى الكليني في القوي عن ابي جعفر عليه السلام قال : كنت دخلت مع ابي عليه السلام الكعبة فصلّى على الرخامة الحمراء بين العمودين فقال : في هذا الموضع تعاقد القوم على إن مات رسول الله صلى الله عليه وآله او قتل أن لا يردّوا هذا الامر في احد من اهل بيته ابداً - قال : قلت و مَن كان ؟ قال : كان الاول والثاني وابوعبيدة بن الجراح وسالم بن الحبيبة - (٢) ولامنافاة بينهما فينبغي تذكرهما .

وفي الصحيح كالشيخ (معنى) عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال : لاتصح (اولا تصلح) صلوة المكتوبة في جوف الكعبة (٣) .

وروى الشيخ في الصحيح عن معوية بن عمار ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا تصلّ المكتوبة في الكعبة فان النبي صلى الله عليه وآله لم يدخل الكعبة في حج ولا عمرة ولكنه دخلها في الفتح ، فتح مكة وصلى ركعتين بين العمودين ومعه اسامة بن زيد (٤)

---

(١) الكافي باب دخول الكعبة خبر ١٠ والتهذيب باب دخول الكعبة خبر ٨

(٢) الكافي باب النوادر (آخر الحج) خبر ٢٨

(٣) الكافي باب الصلوة في الكعبة وفوقها الخ خبر ١٨ من كتاب الصلوة والتهذيب باب من الزيادات خبر ٥ من كتاب من الصلوة و باب دخول الكعبة خبر ١٢ من كتاب الحج .

(٤) التهذيب باب من الزيادات في فقه الحج خبر ٦ من كتاب الصلوة و باب دخول الكعبة خبر ١١ من كتاب الحج .

أن تعطيني منيتي و تقلبني برحمتك ولا تردّني محروماً ولا خائباً يا عظيم يا عظيم ياعظيم ارجوك للعظيم اسألك ياعظيم أن تغفرلي الذنب العظيم ، فانه لايغفرالذنب

وحمل على الكراهة .

وفي الحسن كالصحيح ، عن الحسين بن ابي العلاقال : سألت اباعبدالله عليه السلام وذكرت الصلوة في الكعبة قال: بين العمودين يقوم على البلاطة الحمراء فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله صلّى عليها ثم اقبل على اركان البيت وكبّر الى كل ركن منه (۱) (والبلاط كسحاب الحجارة التي تفرش في البيت وكلّ ارض فرشت بها )

لما (۲) رواه الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن يونس بن يعقوب قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام حضرت الصلوة المكتوبة وانا في الكعبة أفأصلّي فيها ؟ قال صلّ(۳)

و يمكن حمله على الضرورة لما رواه في القوى ، عن محمد بن عبدالله بن مروان قال : رأيت يونس بمنى يسأل اباالحسن عليه السلام عن الرجل اذا حضرته صلوة الفريضة وهو في الكعبة فلم يمكنه الخروج من الكعبة استلقى على قفاه وصلّى ايماء أوذكر قول الله اينما تولّوا فثمّ وجه الله .

و هو المشهور بين القدماء ، والاولى الترك والخروج ، ومع عدم الامكان فالصلوة قائماً ويحتاط بعده بالاستلقاء ـ وقد تقدم في باب المكان (٤)

و روى الكليني في الموثق كالصحيح ، عن يونس بن يعقوب قال : رأيت اباعبدالله عليه السلام قد دخل الكعبة ، ثم أراد بين العمودين فلم يقدر عليه فصلّى دونه ثم خرج فمضى حتى خرج من المسجد (۵) .

---

(۱) الكافي باب دخول الكعبة خبر۴

(۲) تعليل لقوله وحمل على الكراهة فلاتغفل

(۳) التهذيب باب دخول الكعبة خبر۱۲

(۴) راجع ص۱۹۵ ج۲

(۵) اورده والذى بعده في الكافي باب دخول الكعبة خبر۹ـ۷

العظيم الآالعظيم، ولاتدخلها بحذاء ولاخفّ ولاتبزق فيها ولاتمتخط .

# وداع البيت

فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعاً ، و صلّ ركعتين حيث احببت من الحرم وائت الحطيم (والحطيم مابين باب الكعبة والحجر الاسود) فتعلّق بأستار الكعبة

---

وفي الصحيح ، عن عبدالله بن سنان قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام وهوخارج من الكعبة وهو يقول : الله اكبر الله اكبر حتى قالها ثلثا ، ثم قال: اللّهم لاتجهد بلاءنا ربّنا ولاتشمت بنا اعدائنا فانك انت الضارّ النافع ثم هبط فصلّى الى جانب الدرجة ، جعل الدرجة عن (او على) يساره مستقبل القبلة ليس بينها وبينه احد ثم خرج الى منزله .

# وداع البيت

روى الكليني والشيخ في الصحيح ،عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا اردت ان تخرج من مكة و تأتي اهلك فودّع البيت طف بالبيت اسبوعاً ، وان استطعت ان تستلم الحجر الاسود والركن اليماني في كل شوط فافعل والّافافتتح به واختم به ، فان لم تستطع ذلك فموسّع عليك ، ثم تأتي المستجار فتصنع عنده كما صنعت يوم قدمت مكة وتخيّر لنفسك من الدعاء ، ثم استلم الحجر الاسود ثم الصق بطنك بالبيت تضع يدك على الحجر و الاخرى ممايلي الباب و احمد الله وأثن عليه وصلّ على النبي .

ثم قل اللّهم صلّ على محمد عبدك ورسولك ونبيّك وامينك وحبيبك ونجيبك وخيرتك من خلقك .. اللّهم كمابلغ رسالاتك وجاهد في سبيلك وصدع بأمرك و - اوذي في جنبك ، وعبدك حتى اتاه اليقين .

وانت قائم واحمد الله عزوجل وأثن عليه وصلّ على النبي وآله ثم قل :
(اللّهم انی عبدك وابن عبدك ، ابن امتك ، حملته على دوابك وسيّرته في بلادك

---

اللّهم اقلبني مفلحاً منجحاً مستجاباً لي بأفضل ما يرجع به احدٌ من وفدك من المغفرة والبركة والرحمة والرضوان والعافية ، اللّهم إن أمتني فاغفر لي وان أحييتني فارزقنيه من قابل ، اللّهم لاتجعله آخر العهد من بيتك .

اللّهم انی عبدك ابن عبدك و ابن امتك حملتني على دوابك و صيّرتني في بلادك حتى اقدمتني حرمك وأمنك وقد كان في حسن ظنّي بك ان تغفر لي ذنوبي فان كنت غفرت لي ذنوبي فازدد عنّي رضی وقرّبني اليك زلفى ولاتباعدني ،وان كنت لم تغفرلي فمن الآن فاغفرلي قبل ان تنأى عن بيتك داري ، فهذا او ان انصرافي ان كنت اذنت لي غير راغب عنك ولا عن بيتك ولامستبدل بك ولابه .

اللّهم احفظني من بين يدي ، ومن خلفي ، و عن يميني ؛ و عن شمالي حتى تبلّغني اهلي فاذا بلغتني اهلي فاكفني مؤنة عبادك وعيالي فانك وليّ ذلك من خلقك ، و مني .

ثم ائت زمزم فاشرب من مائها ثم اخرج و قل : آئبون ـ تائبون ـ عابدون لربنا حامدون ـ الى ربنا منقلبون ـ راغبون الى الله ـ راجعون انشاءالله . قال : وان اباعبد الله عليه السلام لما و دّعها واراد ان يخرج من المسجدالحرام خرّساجداً عند باب المسجد طويلاً ثم قام وخرج (١) .

وفي الصحيح ، عن ابراهيم بن ابی محمود قال : رأيت اباالحسن عليه السلام ودّع البيت ؛ فلما اراد ان يخرج من باب المسجد خرّساجداً ، ثم قام فاستقبل الكعبة فقال : اللّهم انی انقلب على ان لااله الاّانت (وفي يب ـ الاّالله )(٢) .

وفي الصحيح ، عن علي بن مهزيار قال : رأيت اباجعفر الثاني عليه السلام في سنة

---

(١-٢)الكافي باب وداع البيت خبر١-٢ والتهذيب باب الوداع خبر١-٢

واقدمته المسجد الحرام ، اللّهم وقد كان في املي و رجائي ان تغفرلي فان كنت يارب قد فعلت ذلك فازدد عنّي رضاً وقرّبني اليك زلفى ، وان لم تكن فعلتَ يارب

---

خمس وعشرين (عشرة خ صح )ومأتين ودّع البيت بعد ارتفاع الشمس و طاف بالبيت يستلم الركن اليماني في كل شوط ، فلما كان في الشوط السابع استلمه واستلم الحجر ومسح بيده ، ثم مسح وجهه بيده ثم أتى المقام فصلّى خلفه ركعتين ثم خرج الى دبر الكعبة الى الملتزم فالتزم البيت و كشف الثوب عن بطنه ، ثم وقف عليه طويلاً يدعو ، ثم خرج من باب الحنّاطين وتوجّه .

قال : فرأيته في سنة سبع عشرة ومأتين ودّع البيت ليلاً ، يستلم الركن اليماني والحجر الاسود في كلّ شوط ، فلما كان في الشوط السابع التزم البيت في دبر الكعبة قريباً من الركن اليماني وفوق الحجر المستطيل و كشف الثوب عن بطنه ، ثم اتى الحجر فقبّله ومسحه و خرج الى المقام فصلّى خلفه ، ثم مضى ولم يعد الى البيت وكان وقوفه على الملتزم بقدرما طاف بعض أصحابنا سبعة اشواط وبعضهم ثمانية (١) .

وفي القوي عن ابي اسماعيل قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام هوذا أخرجُ جعلت فداك فمن اين اودّع البيت ؟ قال : تأتي المستجار بين الحجر و الباب ( اى مقدّم الحطيم ) فتودّعه مِن ثَمّ ، ثم تخرج فتشرب من زمزم ، ثم تمضي ، فقلت أصبّ على رأسي ؟ فقال لاتقرب الصبّ (٢) .

وفي الموثق عن قثم بن كعب قال : قال ابو عبد الله عليه السلام انك لتدمن الحج قلت اجل ، قال : فليكن آخر عهدك بالبيت أن تضع يدك على الباب وتقول : المسكين على بابك فتصدّق عليه بالجنة (٣) .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن هشام بن سالم قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام

---

(١-٢-٣) الكافي باب وداع البيت خبر ٣-٤-٥

ذلك فمن الآن فاغفرلي قبل ان تنأى داري عن بيتك غير راغب عنه ولامستبدل به هذا أوان انصرافي ان كنت قد اذنت لي ، اللّهم فاحفظني من بين يديّ ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تُقدمني اهلي صالحاً ، فاذا اقدمتني اهلي فلاتتخل مني واكفني مؤنة عيالي ومؤنة خلقك .

فاذا بلغت باب الحنّاطين ، فاستقبل الكعبة بوجهك و خرّ ساجداً واسأل الله عزوجل ان يتقبله منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول و انت مارّ : ( آئبون تائبون حامدون لربنا شاكرون ؛ الى الله راغبون ، والى الله راجعون ، و صلى الله على محمد وآله وسلّم كثيراً ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

## باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى ، عن سدير عن ابيجعفر عليه السلام قال له : ابدأوا بمكة واختموا بنا .

---

عمن نسي زيارة البيت حتى رجع الى اهله فقال : لايضرّه اذا قضى مناسكه (١) .

وفي الصحيح عن البزنطي ، عن علي عن احدهما عليهما السلام في رجل لم يودّع البيت قال : لابأس به اذا كانت به علّة او كان ناسياً (٢) .

## باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

﴿روى هشام بن المثنّى﴾ وفي الرجال هاشم ولم يذكر طريقه اليه - لكن روى الكليني في الحسن كالصحيح عنه (٣) ، وهو ثقة ﴿عن سدير﴾ الممدوح ﴿عن ابي جعفر عليه السلام قال ابدأوا بمكة واختموا بنا﴾ ايماء لتعلّم الاحكام كما كان دأب اصحاب الأئمة صلوات الله عليهم ، و بعد وفاتهم لزيارة قبورهم وتجديد عهودهم والاستمداد منهم والاستشفاع بهم .

---

(١-٢) التهذيب باب الوداع خبر ٥-٤

(٣) الكافي باب فضل الرجوع الى المدينة خبر ١ من ابواب الزيارات .

و روى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام قال : انّما امر الناس ان يأتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم و يعرضوا علينا نصرهم
وسأل بعض اصحابنا اباجعفر عليه السلام فقال له : ابدأ بمكة او بالمدينة ؟ فقال له: ابدأ بمكة واختم بالمدينة ، فانه افضل .

قـال مصنف هـذا الكتاب ـ رحمه الله هذه الاخبار انما وردت فيمن يملك الاختيار ويقدرعلى ان يبدأ بأيّهما شاء من مكة او المدينة ، فأمامن يؤخذ به على احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ فيه شاء اوابى فلاخيارله فى ذلك ، فأن اخذبه على طريق المدينة بدأ بهاو كان ذلك افضل لهلانهلايجوز له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبرالنبى والائمة (ع) بهاواتيان المشاهد انتظاراً لرجوعه ، فربما لم يرجع

---

﴿وروى عمر بن اذينة﴾ فى الصحيح والكلينى فى الحسن كالصحيح(١) ﴿عن زرارة ( الى قوله ) فيطوفوا بها﴾ لفوائد وعلل كثيرة منها الأتيان الينا احياء وبعد الفوت لِأن يخبرونا بولايتهم حتى يتعلّموا منا معالم دينهم ويستمدّ و امن بركاتنا ويعرضوا علينا نصرهم ؛ ان رأينا الجهاد والّا فيثابوا على الغرض حتي نخرج فى الرجعة الصغري ونجاهد مع شيعتنا المخلصين ، اعداء الدين .

﴿وسأل الخ﴾ رواه الكلينى فى القوى كالصحيح ، عن محمدبن خالد البرقى قال سألت اباجعفر الثانى عليه السلام ابدأ بالمدينة او بمكة؟ قال : ابدأ بمكة واختم بالمدينة فانه افضل (٢) و فى القوى ؛ عن جابر ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : تمام الحجّ لقاء الامام ( ٣) .

وفي القوى ، عن يحيى بن يسار) والظاهر ابن سابورالممدوح فصحّف كما

---

(١) الكافى اتباع الحج بالزيارة خبر١ من ابواب الزيادات

(٢) الكافى باب فضل الرجوع الى المدينة خبر٢ من ابواب الزيادات

(٣) اورده والذى بعده فى الكافى باب اتباع الحج بالزيارة خبر٢ ـ ٣ من ابواب الزيادات

او اخترم دون ذلك ، والافضل له ان يبدأ بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان ، عن العيص بن القاسم قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن الحُجّاج من الكوفة يبدؤون بالمدينة افضل اوبمكة ؟ فقال: بالمدينة .

## الصلوة فى مسجد غدير خم

فاذا انتهيت الى مسجد غدير خم فادخله وصلّ فيه مابدالك ـ فان احمدبن محمد بن ابى نصر روى عن أبان عن ابيعبدالله عليه السلام انه قال : يستحب الصلاة فيمسجد

---

صحّف ايضاً بالساور ؛ ويحتمل (١) التعدد )قال : حججنافمررنا بأبى عبدالله عليه السلام فقال : حاجّ بيت الله وزوّار قبر نبيه صلى الله عليه وآله وشيعة آل محمد هنيئاً لكم،وتقدم صحيحة ذريح ان قضاء التفث لقاءالأمام .

﴿قال مصنف هذاالكتاب ﴾ غرضه الجمع بينها و بين حسنة صفوان كالصحيحة (والأخترام) الموت .

## الصلوة فى مسجد غدير خم

﴿فاذا انتهيت ﴾ و وصلت عند ارادة المدينة المشرّفة فى طريقها ﴿ الى مسجد غدير خم فادخله وصلّ فيه مابدا﴾ وظهر ﴿لك﴾ و ما اردته قليلاً كان او كثيراً ﴿فان احمدبن محمدبن ابى نصر روى﴾ فى الموثق كالصحيح و الكلينى فى القوى عنه (٢) ﴿عن ابان (الى قوله) اقام فيه امير المؤمنين عليه السلام﴾ مقامه صلى الله عليه وآله

---

(١) قوله ويحتمل التعدد نقول ويؤيد التعدد انه عنوان فى تنقيح المقال يحيى بن سابور القائد ونقل عن الشيخ ره انه جمله من اصحاب الصادق (ع )واخرى يحيى بن يسار ولم ينقل عن احدذكره مدحاً اوذماً والله العالم فراجع ص٣١٦ وص٣٢٣ ج٣ من تنقيح المقال فى علم الرجال .

(٢) الكافى باب مسجد غدير خم خبر٣ من ابواب الزيادات

الغدير لانّ النبيّ (صلى الله عليه وآله) أقام فيه امير المؤمنين (عليه السلام) وهو موضع اظهر الله فيه الحق وروى صفوان، عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال: سألت ابا ابراهيم (عليه السلام)

---

بقوله المتواتر عنه من العامة و الخاصة (ألستُ اولى بكم من انفسكم ؟ فقالوا: بلى يارسول الله فقال: مَن كنت مولاه فعليّ مولاه اللّهم والِ من والاه وعادِ من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله والعن على مَن ظلمه(١)) «وهو موضع اظهر الله فيه الحق» فيلزم تعظيمه و تكريمه.

«وروى صفوان» في الحسن كالصحيح والكليني في الصحيح عن عبد ـ الرحمن بن الحجّاج قال: سألت ابا ابراهيم (عليه السلام) (٢).

« وروى عن حسان الجمّال » الثقة والكليني عنه في الصحيح (٣) «فسطاط المنافقين» بالتثنية كما صرّح بهما في رفي بأبي فلان و فلان تقية وتقدم تعاقدهم في بيت الله الحرام، والأربعة الملعونة معظم اصحاب الصحيفة وتعاقدو ابالأيمان ان لايدعو سعيهم في ابطال امر امير المؤمنين لمّا سمعوا من رسول الله (صلى الله عليه وآله) في عرفات ومنى أن قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي اهل بيتي لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض.

وعلموا ارادة الرسول (صلى الله عليه وآله) في نصب امير المؤمنين (عليه السلام) فوضعوا حديثاً وهو (انّا اهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا ولن يجتمع النبوة و الخلافة فينا) بأن يرويه واحدمنهم ويشهد الباقي عليه عند الاحتياج ولم يحتاجوا اليه في

---

(١) قدتقدم من الشارح بيان تواتره عند قول الماتن ره (و يستحب الصلوة في مسجد الغدير) في كتاب الصلوة وتقدم منا ايضاً نقل ما يعاضده فراجع ص ٩١ من المجلد الثاني.

(٢-٣) الكافي باب مسجد غدير خم خبر١-٢ وتقدم نقل الثاني عن الشيخ ايضاً في باب فضل المساجد من كتاب الصلوة فراجع ص٩٢ من المجلد الثاني

عن الصلاة في مسجد غدير خم بالنهار وانا مسافر، فقال: صلّ فيه فان فيه فضلا، و قد كان ابي عليه السلام يأمر بذلك.

وروى عن حسان الجمّال قال: حملت اباعبدالله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال: ذاك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: (مَن كنت مولاه فعليّ مولاه) ثم نظر الى الجانب الآخر فقال: ذاك موضع فسطاط المنافقين وسالم مولى ابي حذيفة، وابي عبيدة بن الجراح، فلما رأوه

---

الثقيفة لمّا رأوا انّ اميرالمؤمنين عليه السلام مشغول بالنبي صلى الله عليه وآله و كفنه وبالمصيبة فتغلّبوا وتحيروا، (فمرة) كان يقول عمر لابي عبيدة: هلّم يدك نبايعك (ومرة) كان يقول ابوبكر لعمر هلّم يدك نبايعك تدليساً على السفهاء باننا لانريد الخلافة، وانما غرضنا الشفقة على الأمة حتى قال عمر لابي بكر: هلّم يدك نبايعك فأعطا يده و كان غرضه العكس كما قال عمر: كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرّها (١).

والجميع مفصلاً مذكور في كتب سيرهم وتواريخهم، (٢) و لهذا قبل امير-المؤمنين عليه السلام دخوله في الشورى ليظهر لهم كذبهم في الرواية - وقال صلوات الله عليه لو كان ما ذكروه صدقاً فكيف أدخلني في الستة على ان المقصود الاصلي لأميرالمؤمنين عليه السلام في الدخول كان اقامة الحجة بذكر دلائل امامته، و قصد عمر قتله عليه السلام، بأن قال: لو خرج الثلثة الايام ولم يعينوا خليفة فاقتلوهم، ولو اختلفوا فأقيموا مَن يقيمه عبد الرحمن بن عوف؛ و مَن خالفه فاقتلوه - و كان ظاهراً انه يقيم عثمان للقرابة والصداقة التي كانت بينهما وتقدم الخبر مشروحاً (٣)

---

(١) من شاء ان يطلع على مواضع نقل هذا الكلام فليراجع المجلد الخامس من (الغدير) ص ٣٧٠

(٢) وعليك بالمراجعة الى المجلد الخامس من (الغدير) فلاحظ ص ٣٣٣ الى ص ٣٧٨ (للعلامة الاميني قدس الله نفسه وجزاه عن الاسلام وعن مولاه اميرالمؤمنين (ع) خير الجزاء) تجده كافياً وافياً لهذا الغرض.

(٣) يعني خبر حسان الجمال في باب فضل المساجد من كتاب الصلوة لاقصة الخلافة فلا تغفل

رافعا يده قال بعضهم : انظروا الى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنونٍ فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية ( وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لمّا سمعوا الذكر و يقولون انه لمجنون وما هو الّا ذكر للعالمين )

## نزول معرّس النبى (ص)

روى معاوية بن عمار قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذى الحليفة وانت راجع الى المدينة من مكة فأت معرّس النبى صلى الله عليه وآله

## نزول معرّس النبى (ص)

والمشهور انه الموضع الذى نام فيه رسول الله صلى الله عليه وآله آخر الليل للأستراحة فطلع الشمس ولم يصلّ الصبح مع اصحابه عليهم السلام وتقدّم الخبر (۱) والموضع معروف قرب مسجد الشجرة .

﴿روى معوية بن عمار﴾ فى الصحيح كالكلينى (۲) ﴿قال (الى قوله) الى ذى الحليفة﴾ وهو مسجد الشجرة او الموضع الذى فيه مسجد الشجرة ﴿ و انت راجع (الى قوله) ونافلة﴾ كصلوة الليل ﴿فصلّ «الى قوله» يعرس﴾ (۳) اى ينزل فيه احياناً للاستراحة ، وظاهر التعريس مناف لما تواتر انه عليه السلام كان يرى فى النوم كما كـان يرى فى اليقظة ، وأوّل بأنه صلى الله عليه وآله فى تلك الليلة عرج بـروحه الى السماء وكان يحصل له خلع البدن كثيراً وكان ليلة وصاله عليه السلام مع المعشوق الحقيقى ، ولهذا كان يعرس فيه كلما يصل صلى الله عليه وآله اليه ويصلّى فيه .

---

(۱) راجع ص۲۴ (الى) ۲۷ من المجلد الثانى (كتاب الصلوة)

(۲) الكافى باب معرس النبى (ص) خبر ۱

(۳) عن الجوهرى : التعريس نزول القوم فى السفر من آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يرتحلون ـ واعرسوا لغة فيه قليلة والموضع معرس ومعرس انتهى .

فان كنت في وقت صلاة مكتوبة او نافلة فصلّ ، وان كان غير وقت صلاة فانزل فيه قليلاً فان النبي ﷺ قد كان يعرّس فيه ويصلّي فيه .

و روى علي بن مهزيار ، عن محمد بن القاسم بن الفضيل قال : قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك انّ جمّالنا مرّ بنا ولم ينزل المعرّس ، فقال : لابدّان ترجعوا

---

﴿وروى علي بن مهزيار﴾ في الصحيح والكليني في الصحيح ، عن علي بن اسباط (١) ﴿عن محمد بن القاسم بن الفضيل قال : قلت لابي الحسن عليه السلام﴾ يدلّ على تأكد الاستحباب ، وفي الصحيح ، عن علي بن اسباط عن بعض اصحابنا انه لم يعرّس فامر الرضا عليه السلام أن ينصرف فيعرّس .

وفي الموثق كالصحيح ، عن ابن فضال قال : قال علي بن اسباط لابي الحسن عليه السلام ونحن نسمع : انا لم نكن عرّسنا فاخبرنا ابن القاسم بن الفضيل انه لم يكن عرّس وانه سألك فأمرته بالعود الى المعرّس فيعرّس فيه ؟ فقال : نعم فقال له : فانا انصرفنا فعرّسنا فأيّ شيء نصنع قال تصلي فيه وتضطجع وكان ابو الحسن عليه السلام يصلي العتمة فيه فقال له محمد فإن مرّ به في غير وقت صلوة مكتوبة فقال بعد العصر ـ قال : سئل ابو الحسن عليه السلام عن ذا فقال مارخّص في هذا الا في ركعتي الطواف فان الحسن بن علي فعله فقال يقيم حتى يدخل وقت الصلوة قال فقلت له : جعلت فداك فمن مرّ به بليل او نهار يعرّس فيه او انما التعريس في الليل فقال ان مرّ به بليل او نهار فليعرّس به .

وروى الشيخ ، في الصحيح عن علي بن اسباط قال : قلت لعلي بن موسى عليه السلام : ان ابن الفضيل بن يسار روى عنك واخبرنا عنك بالرجوع الى المعرّس ولم نكن عرّسنا فرجعنا اليه فأيّ شيء نصنع ؟ قال : تصلي و تضطجع قليلاً و قد كان ابو الحسن عليه السلام يصلي فيه ويقعد قال محمد بن علي بن فضال قد مررت فيه في غير وقت صلوة بعد العصر فقال : قد سئل ابو الحسن عليه السلام عن ذلك فقال : صلّ فيه ، فقال له

---

(١) اورده والذين بعده في الكافي باب معرّس النبي (ص) خبر ٣-٢-٤ من ابواب الزيارات

اليه فرجعنا اليه .

وسأل العيص بن القاسم اباعبدالله عليه السلام عن الغسل في المعرّس فقال : ليس عليك فيه غسل ، والتعريس هو ان يصلّى فيه ويضطجع فيه ليلا مرّ به او نهاراً

## باب تحريم المدينة وفضلها

روى زرارة بن اعين عن ابيجعفر عليه السلام قال : حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة

---

الحسن بن على بن فضال : ان مررت به ليلاً او نهاراً تعرس (او بالنون) او انما التعريس بالليل ؟ فقال : نعم ان مررت به ليلاً او نهاراً تعرّس (او فعرّس) فيه فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يفعل ذلك (١) .

﴿وسئل العيص بن القاسم﴾ في الصحيح ﴿اباعبدالله عليه السلام﴾ ويدل على عدم استحباب الغسل له وعلى استحباب التعريس اىّ وقت كان :

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابى عبد الله عليه السلام قال : قال لى في المعرّس معرّس النبى صلى الله عليه وآله : اذا رجعت الى المدينة فمرّ به وانزل وانخ به وصلّ فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله فعل ذلك ، قلت وان لم يكن وقت صلوة ؟ قال : فقم ( اوفأقم ) قلت لايقيمون اصحابى ؟ قال : فصلّ ركعتين وامض وقال : انما المعرس اذا رجعت الى المدينة ليس اذا بدأت (٢) .

## باب تحريم المدينة وفضلها

﴿روى زرارة بن اعين﴾ في الصحيح ﴿عن ابى جعفر عليه السلام قال حرّم

---

(١-٢) التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها وفضل المسجد الخ خبر ١٧-١٦ من كتاب المزار

ما بين لابتيها صيدها ، وحرّم ﷺ ما حولها بريداً في بريد أن يختلى خلاها او يعضد شجرها الا عودي الناضح .

وروى ان لابتيها ما احاطت به الحرار . وروي في خبر آخر : ان ما بين لابتيها ما بين الصورين الى الثنية ، والذي حرمه من الشجر ما بين ظل عائر الى فيء وعير وهو الذي

---

رسول الله ﷺ المدينة ما بين لابتيها ﴿ بدلها وهي الحرّتان ، والحرّة ، الارض ذات الحجارة وطرفا المدينة كذلك ﴿صيدها ﴾ بدل آخر اى حرّم صيدها ﴿وحرم ما حولها بريداً في بريد﴾ اى اربعة فراسخ طولا وعرضاً كما في حرم مكة او اربعة فراسخ من جوانبها الاربعة فيصير حينئذ تسعة فراسخ تقريباً مع فرسخ اصل المدينة ﴿ ان يختلى﴾ اي يجز ﴿خلاها ﴾ اى عشبها ﴿او يعضد ﴾ اى يقطع ﴿شجرها الا عودى الناضح﴾ كما تقدم في الحرم .

﴿ وروى الخ ﴾ روى الكليني و الشيخ في الصحيح ، عن ابن مسكان عن الحسن الصيقل قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : كنت عند زياد بن عبد ( عبيد-خ) الله وعنده ربيعة الرأى (١) فقال : يازياد ما الذي حرّم رسول الله ﷺ من المدينة ، فقال له : بريد في بريد ، فقال لربيعة ( د في يب-فقلت لربيعة ) وكان على عهد رسول الله ﷺ اميال فسكت و لم يجبه فاقبل عليّ زياد فقال لي ؛ يا باعبد الله ما تقول انت ؟ فقلت حرّم رسول الله ﷺ من المدينة ما بين لابتيها - قال : وما بين لابيتها ؟ قلت ؛ ما احاطت به الحِرار(٢) ، قلت : وما حرم من الشجر؟ قلت من عير الى وعير .

---

(١) هو ربيعة عبدالرحمن المعروف بربيعة الرأى كان من العامة وهو اسبق من ابى حنيفة في الاعتماد على الرأى ولذا سمّى به وان شئت ان تعرف بعض آرائه السخيفة فراجع ج ا تنقيح المقال في علم الرجال ص٤٢٨

(٢) الحرار جمع حرة ارض ذات حجارة سواء -صحاح

حرم وليس صيدها كصيد مكة ، يؤكل هذا ، ولا يؤكل ذاك .

وروى ابو بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : حدّما حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من رباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكة .

---

قال الكليني : قال صفوان : قال ابن مسكان في الصحيح : قال الحسن : فسأله انسان وانا جالس فقال له : وما بين لابتيها ، قال : مابين الصورين الى الثنية (١)

والصوران موضع بقرب المدينة ، والثنية ، العقبة وعائر و عير جبلان ويقال لعائر عير ايضاً والمواضع معروفة بها .

وفي الصحيح ، عن معوية بن عمار ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان مكة حرم الله حرّمها ابراهيم عليه السلام وان المدينة حرمي ما بين لابتيها حرم لايعضد شجرها وهو ما بين ظلّ عائر الى ظلّ وُعَير ليس صيدها كصيد مكة يؤكل هذا ولا يؤكل ذاك وهو بريد (٢)

﴿وروي ابو بصير﴾ والظاهر انه ليث ولم يذكر طريقه اليه و يشتبه كثيراً - لما رواه الكليني في الصحيح، عن ابن مسكان ، عن ابي بصير (٣) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام قال : حدّما حرّم (الى قوله) من رباب﴾ وهو جبل المدينة ﴿الى واقم﴾ وهو أطُم (٤) وحصون لاهل المدينة ومنه حرّة واقم ﴿والعريض﴾ واد بالمدينة ﴿والنقب﴾ وهو الثنية والعقبة ،والثلثة ﴿من قبل مكة﴾ حين الذهاب اليها تصل اليها ، ويمكن ان يكون الجار متعلقاً بالاخير، لكن الاول اظهر لان العقبة متصلة الى

---

(١) الكافي باب تحريم المدينة خبر٣ من ابواب الزيادات والتهذيب باب تحريم المدينة وفضلها وفضل المسجد الخ خبر٦ من كتاب المزار الى قوله الى وعير

(٢-٣) الكافي باب تحريم المدينة خبر٥-٤ من ابواب الزيادات

(٤) في مجمع البحرين ، الاطم بضمتين وقد يسكن الثاني والاطام بكسر الهمزة و فتحها مع مدّ جمع ، وأطمة كاكمة واحدة وهي حصون لاهل المدينة انتهى

وفي رواية عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام قال : يحرم من صيد المدينة ماصيد بين الحرّتين .

وسأله يونس بن يعقوب قال : يحرم عليّ في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله مايحرم عليّ في حرم الله تعالى ؟ قال : لا

وروى ابان عن ابي العباس - يعني الفضل بن عبدالملك - قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة ؟ فقال : نعم حرّم بريداً في بريد غضاها قلت صيدها ؟ قال : لا ، يكذب الناس .

---

الحرّة حرّة واقم ، لكن يمكن ان يكون واقم والعريض حدّين آخرين و ان كانا متصلين بالحرة .

﴿ وفي رواية عبدالله بن سنان ﴾ في الصحيح كالشيخ (١) ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام قال يحرم من﴾ الصيد ﴿صيد المدينة ماصيد بين الحرتين ﴾ اي يحرم الاصطياد لكن لايحرم اكل الصيد كما تقدم في صحيحة معوية (او) كان الحرمة مخصوصة بما بين الحرتين والجواز لماصيد فيهما .

﴿وسأله يونس بن يعقوب ﴾ في القوى ويدل على عدم المساواة في جميع الاحكام ولا ينافي مساواته له في بعض الاحكام كالصيد و قطع الحشيش و الشجر (او) يحمل الحرمة على الكراهة المؤكدة كما ذهب اليه جماعة من الاصحاب.

﴿وروى ابان﴾ في الموثق كالصحيح (او) الصحيح والكليني في الموثق(٢) ﴿غضاها ﴾ الغضاة شجر معروف والجمع الغضا ﴿قلت صيدها؟ قال لا ﴾ اي لايحرم ﴿ يكذب الناس ﴾ في قولهم بالحرمة اولايكذب الناس في قولهم بالحلية اوالحرمة والابهام للتقية .

---

(١) التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها الخ خبر٥ من كتاب المزار

(٢) الكافي باب تحريم المدينة خبر٢

ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال : ( اللّهم حبّب الينا المدينة كما حبّبت الينا مكة او اشدّ ، وبارك في صاعها ومدّها ، وانقل حُمّاها ووباها الى الجحفة -

٥ روى ان الصادق عليه السلام ذكر الدجّال فقال : لايبقى منها سهل الّا وطئه الّا مكة و المدينة ،فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون و الدجّال ، والله الموفق .

---

﴿ و لما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة ﴾ رواه العامة في صحاحهم بطرق متكثرة .

﴿ وروي الخ ﴾ روى الشيخ في الموثق كالصحيح ، عن ابن بكير ، عن ابى عبدالله عليه السلام ( ١ ) قال ﴿ ذكر الدجال الخ ﴾ و النقب الطريق بين الجبلين وهى محفوفة بالجبال والطرق اليها من بينها فكان كناية عن عدم الدخول .

و روى الكليني في الصحيح ، عن حسان بن مهران قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : قال امير المؤمنين عليه السلام مكة حرم الله و المدينة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله والكوفة حرمي لايريدها جبّار بحادثة الّا قصمه الله (٢)

و في الصحيح عن جميل بن دراج قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أحدث بالمدينة حدثاً اوآوى محدثاً فعليه لعنة الله قلت : وما الحدث ؟ قال : القتل (٣).

ولاريب ان القتل من اعظم الكبائر فكيف بما وقع فيه ، وكذلك ايواء القاتل فيه لئلايقتله اولياء المقتول حرام ، لكن لو كانت الجناية خارج الحرم ودخل حرم المدينة فهل الايواء حرام ؟ فظاهر الخبر والاصحاب الحرمة ويظهر من بعض الاصحاب انه كحرم مكة لايتعرض للقاتل و يضيّق عليه في المطعم والمشرب حتى يخرج و يقام عليه القصاص و هو احوط .

---

(١) التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها وفضل المسجد الخ خبر ٢

(٢-٣) الكافي باب تحريم المدينة خبر ١-٦

# باب ماجاء فيمن حجّ ولم يزر النبي (ص)

## وفيمن مات بمكة او المدينة

روي محمد بن سليمان الديلمي ، عن ابراهيم بن ابي حجر الاسلمي ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مَن اتى مكة حاجّاً ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيامة ، و من أتاني زائراً وجبت له شفاعتي ، و مَن وجبت له شفاعتي

---

# باب ماجاء فيمن حجّ ولم يزر النبي (ص) الخ

﴿ روى محمدبن سليمان الديلمي ، عن ابراهيم بن ابي حجر﴾ (وفي في ) عن ابي حجر الاسلمي (وفي يب ) عن ابي يحيى الاسلمي (١) ، والجميع مجاهيل مع مافي غيره من الضعف لكن الخبر مشهور بين العامة والخاصة ﴿عن ابي عبدالله عليه السلام﴾ و روى ايضاً في المشاهير عنه صلوات الله عليه انه قال : مَن حجّ و لم يزرني فقد جفاني ، ويؤيدهما الأخبار المتقدمة انّ الغرض الاهمّ من الحج الزيارة و استشكل بأنه يلزم من الخبر وجوب الزيارة لان الجفا حرام ، وحمل على المبالغة اوعلى ترك الادب . وكذا فيما تقدم من الاخبار الصحيحة انه يُجبرهم الوالي عليه ، وربما ادّى الى قتلهم الاّ ان يقال : الجبر لاينافي الاستحباب كما في الأذان لانهما من شعائر الاسلام وعلاماته وان كان الاحتياط في عدم الترك الاّ للضرورة .

و روى الكليني ، عن محمد بن عمرو الزيات ( الثقة ) عن ابى عبد الله عليه السلام قال من مات في المدينة بعثه الله من الآمنين يوم القيمة منهم يحيى بن

---

(١) الكافي باب زيارة النبي(ص) خبر٥ من ابواب الزيارات والتهذيب باب فضل زيارته (ص) خبر٥

وجبت له الجنة ، ومن مات في احد الحرمين مكة و المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجراً الى الله عزوجل وحشر يوم القيامة مع اصحاب بدر

## اتيان المدينة

اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها اوحين تدخلها، ثم ائت قبر النبي

---

جبيب ، وابوعبيدة الحذاء ، وعبدالرحمن بن الحجاج (١) التتمة يمكن ان يكون من الكليني اومن الراوي اومنه عليه السلام ويكون معجزة لانهم ماتوافيها بعدوفات الصادق عليه السلام بزمان كثير .

## اتيان المدينة

المشرفة ،روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها اوحين تدخلها ثم تأتي قبر النبي صلى الله عليه وآله فتسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تقوم عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر الايمن عند رأس القبر عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن ممايلي المنبر فانه موضع رأس رسول الله صلى الله عليه وآله .

وتقول: اشهد ان لااله الاالله وحده لاشريك له واشهد ان محمداً عبده و رسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبدالله (اى الذي بشر بك الانبياء قبل بعثتك اوالشهادة متعلقة بالقبر) واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله مخلصاً حتى اتاك اليقين ( اى الموت ) بالحكمة (متعلقه ببلغت وعلى نسخة الاصل فظاهر) والموعظة الحسنة وأديت الذي عليك من الحق و انك

---

(١) الكافي باب فضل المقام بالمدينة الخ خبر٣ و التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها الخ خبر٨ ثم قال : هذا من كلام محمد بن عمرو بن سعيد الزيات

ﷺ وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلّم على رسول الله ﷺ ثم قم عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة، ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن ممايلى المنبر فانه موضع رأس النبي ﷺ ثم تقول:

( أشهدان لااله الّا الله وحده لاشريك له وأشهد انّ محمداً عبده و رسوله، واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبدالله؛ واشهد انك قدبلّغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدتَ في سبيل الله وعبدت الله مخلصاً حتي اتاك اليقين، ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة و الموعظة الحسنة، وأدّيت الذى عليك من الحق، وانك قدرؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين، فبلغ الله بك اشرف محلّ المكرمين الحمدلله الذى استنقذنا بك مِن الشرك والضلالة.

---

قدرؤفت بالمؤمنين وغلظت ( بالضم و الفتح) على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محلّ المكرّمين.

الحمد لله الذى استنقذنا بك من الشرك و الضلالة، اللهم فاجعل صلواتك و صلوات ملائكتك المقربين و عبادك الصالحين و انبيائك المرسلين و اهل السموات والارضين ومن سبح لك يارب العالمين من الاولين والآخرين على محمد عبدك ورسولك ونبيك وامينك ونجيّك ( اوونجيبك كما - في يب) وحبيبك وصفيّك وخاصتك وصفوتك (مثلثة الصاد) وخيرتك من خلقك اللّهم اعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاماً محموداً (وهو الشفاعة العظمى) يغبطه به الاولون والآخرون

اللهم انك قلت؛ ( ولوانّهم اذظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفرلهم الرسول لوجدوا الله توّاباً رحيما) واني اتيت نبيّك مستغفراً تائباً من ذنوبي واني اتوجّه بك الى الله ربّي وربّك ليغفرلى ذنوبى.

وان كانت لك حاجة فاجعل قبرالنبي ﷺ خلف كتفيك و استقبل القبلة

اللّهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقرّبين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السماوات و الارضين ومَن سبّح لك يارب العالمين من الاولين والآخرين على محمد عبدك ورسولك ونبيك وامينك ونجيّك وحبيبك وصفيّك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك من خلقك ، اللّهم أعطِه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الاولون والآخرون .

اللهم انك قلت وقولك الحق : (ولو انّهم اذظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله و استغفر لهم الرسول لوجدوا الله توّاباً رحيماً ) واني اتيت نبيّك مستغفراً تائباً من ذنوبي ؛ يا رسول الله انّي اتوجّه بك الى الله ربّي وربك ليغفر لي ذنوبي)

وان كانت لك حاجة فاجعل النبي صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك فإنّك حريّ ان تقضى لك ان شاء الله تعالى ؛ ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي القبر وانت مسند اليه مستقبل

---

وارفع يديك وسل حاجتك فإنّك أحرى ان تقضى انشاء الله (١)

استدبار النبي صلى الله عليه وآله وان كان خلاف الادب ، ولكن لابأس به اذا كان التوجه الى الله تعالى ، والاحوط الآن الترك للتقية ، بل الزيارة بالعنوان المذكور في هذه الرواية فانهم جعلوه علامة الرفض .

﴿ ثم قل ﴾ روى الكليني في القوي كالصحيح ، عن علي بن جعفر ، عن اخيه ابي الحسن موسى عن ابيه عن جده قال ؛ كان ابي علي بن الحسين (ع) يقف على قبر النبي صلى الله عليه وآله فيسلّم عليه ويشهد له بالبلاغ ( كما تقدم ) ويدعو بما حضره ثم يسند ظهره الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي القبر ويلتزق بالقبر ويسند ظهره الى القبر ويستقبل القبلة فيقول : اللّهم اليك الجأت ظهري والى قبر محمد عبدك و رسولك اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله عليه وآله استقبلت اللهم انّي اصبحت

---

(٢) الكافي باب دخول المدينة وزيارة النبي (ص) خبر ١ والتهذيب باب زيارة سيدنا رسول الله (ص) خبر ١ من ابواب المزار

القبلة : (اللّهم اليك ألجأت امري والى قبر محمد عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد (ص) استقبلت ، اللّهم اني اصبحت لااملك لنفسي خير ما ارجولها ، ولاأدفع عنها شرّ ما احذر عليها ، واصبحت الامور بيدك ، فلافقير أفقر مني إنّي لما انزلتَ اليّ مِن خير فقير، اللّهم اردني منك بخير ، لارادّ لفضلك ، اللّهم انّي اعوذبك من ان تبدّل اسمي ، وان تغيّر جسمي ، اوتزيل نعمتك

---

لااملك لنفسي خير ما ارجو ولا ادفع عنها شرّ ما احذر عليها واصبحت الامور بيدك فلافقير أفقر منّي انّي لما انزلت اليّ من خير فقير اللّهم اردني منك بخير فانه لارادّ لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدّل اسمي اوتغيّر جسمي او تزيل نعمتك عني ، اللهم كرّمني بالتقوى وجَمِّلني بالنعم واغمرني ( او بالمهملة ) بالعافية وارزقني شكر العافية (١)

وفي القوي عن البزنطي قال : قلت لابي الحسن عليه السلام : كيف السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله عند قبره ؟ فقال : قل : السلام على رسول الله ـ السلام عليك ياحبيب الله السلام عليك ياصفوة الله ـ السلام عليك ياامين الله ـ اشهد انك قد نصحت لامتك وجاهدتَ في سبيل الله وعبدته حتى اتاك اليقين فجزاك الله افضلَ ما جزى نبيّاً عن امته ـ اللّهم صلّ على محمد وآل محمد افضل ما صلّيت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

وفي الصحيح عن محمد بن مسعود قال : رأيت اباعبدالله عليه السلام انتهى الى قبر النبي صلى الله عليه وآله فوضع يده عليه وقال : اسأل الله الذي اجتباك واختارك وهداك وهدى بك ان يصلّي عليك ، ثم قال : ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً .

---

( ١ ) اورده والخمسة التي بعده في الكافي باب دخول المدينة وزيارة النبي (ص) خبر٢ ( الى ) ٦

عنّي ، اللهم زيّنّي بالتقوى، وجمّلني بالنعمة واغمرني بالعافية . وارزقني شكرك .

## اتيان المنبر

ثم ائت فامسح عينيك ووجهك برمّانتيه فإنّه يقال : انه شفاء للعين ، وقم عنده واحمدالله وأثن عليه وسَل حاجتك ، فإن رسول الله ( ص ) قال : ( ما بين قبري و

---

وفي القوي كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار انّ اباعبدالله عليه السلام قال لهم مرّوا بالمدينة فسلّموا على رسول الله صلى الله عليه وآله من قريب وان كانت الصلوة (اوالسلام) تبلغه من بعيد .

وفي الصحيح؛ عن معوية بن وهب قال قال ابوعبدالله عليه السلام : صلّوا الى جانب قبر النبي صلى الله عليه وآله وان كانت صلوة المؤمنين تبلغه اينما كانوا .

وفي الصحيح ، عن صفوان بن يحيى قال : سألت اباالحسن عليه السلام عن الممرّ في مؤخر مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا اسلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : لم يكن ابوالحسن عليه السلام يصنع ذلك قلت : فيدخل المسجد فيسلّم من بعيد لا يدنو من القبر؟ فقال : لا ، سلّم عليه حين تدخل وحين تخرج ومن بعيد .

## اتيان المنبر

روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال قال ابوعبدالله عليه السلام اذا فرغت من الدعاء عند قبر النبي صلى الله عليه وآله فائت المنبر فامسحه بيدك وخذ برمانتيه (وهما السفلاوان ) وامسح عينك ووجهك به فإنّه يقال : انه شفاء للعين وقم عنده فاحمدالله وأثن عليه وسَل حاجتك فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ؛ ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ومنبري على تُرعة ( بالضم ) من ترع الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم تأتي مقام النبي صلى الله عليه وآله فتصلّي فيه ما بدالك فاذا دخلت المسجد فصلّ على النبي صلى الله عليه وآله فاذا

منبري روضة من رياض الجنة ، وإن منبرى على تُرعة من ترع الجنة ) - قوائم المنبر ربت في الجنة ، والترعة هى الباب الصغير - ثم ائت مقام النبى (ص) فصلّ

خرجت فاصنع مثل ذلك وأكثر من الصلوة في مسجد الرسول (ص) (١)

والترعة في الاصل الروضة على المكان المرتفع خاصة فاذا كان فى المطمئن فهي روضة ، و كأنّ المراد ان الصلوة في هذا الموضع يؤدّي الى الجنة ، و على تفسير الصادق (ع) انه الباب الصغير بمعناه ، وعلى هذا ، الباب الكبير البيت الذى يؤدّى بزائريه الي الجنة ( او) يوضع يوم القيمة على باب من ابواب الجنة باعتبار ما ذكر عليه من الحمد والثناء على الله بما هو اهله من سيد الانبياء العارفين ، وافضل الاوصياء الواصلين (او) اطلق الجنة على مسجد النبي (ص) فإنّها الجنة الحقيقية التي نبتت فيها اشجار المعرفة والمحبة والعبادة وسائر الكمالات .

كما رواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن جميل ، عن ابى بكر الحضرمي، عن ابى عبدالله (ع) قال قال رسول الله (ص) : ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على ترعة من ترع الجنة وقوائم منبرى ربت في الجنة قال: قلت هي روضة اليوم ؟ قال : نعم لو كشف الغطاء لرأيتم (٢)

وفي الصحيح ، عن معوية بن وهب قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول : لما كان سنة احدى واربعين اراد معوية الحج فأُرسل نجّاراً وارسل بالآلة وكتب الى صاحب المدينة ان يقلع منبر رسول الله (ص) ويجعلوه على قدر منبره بالشام فلما نهضوا ليقلعوه انكسفت الشمس وزلزلت الارض فكفّوا و كتبوا بذلك الى معوية فكتب اليهم يعزم عليهم لمّا فعلوه ففعلوا ذلك فمنبر رسول الله (ص) المدخل الذى

---

(١) الكافي باب المنبر والروضة ومقام النبى (ص) خبر ١

(٢) اوردموالاثنى عشر التى بعده فى الكافى باب المنبر والروضة ومقام النبى (ص) خبر ٣-٢ -١٣ الى ١٤

عنده مابدالك ؛ و متى دخلت المسجد فصلّ على النبى صلى الله عليه و آله و كذلك

---

رأيت .

فتدبّر في كفره لعنه الله بأنّه لم يتأثّر من هذه الآية العظيمة وغيّر المنبر ليصير مرتفعاً لصعوده عليه .

وفي الصحيح ؛ عن محمد بن مسلم قال : سألته عن حدّ مسجد الرسول صلى الله عليه و آله فقال : الاسطوانة التي عند رأس القبر الى الاسطوانتين من وراء المنبر عن يمين القبلة وكان من وراء المنبر طريق تمرّ فيه الشاة ويمرّ الرجل منحرفاً وكان ساحة المسجد من البلاط الى الصحن .

وفي القوى عن مرازم قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عمّا يقول الناس في الروضة فقال : قال رسول الله صلى الله عليه و آله : فيما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على تُرعة من ترع الجنة ، فقلت له : جعلت فداك فما حدّ الروضة ؟ فقال مقدار (بعدخ) اربع اساطين من المنبر الى الظلال فقلت جعلت فداك من الصحن فيها شيء ؟ قال : لا

وفي الصحيح ، عن ابن مسكان عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : حدّ الروضة من مسجد الرسول صلى الله عليه و آله الى طرف الظلال و حدّ المسجد الى الاسطوانتين عن يمين المنبر الى الطريق مما يلي سوق الليل .

و في القوى عن عبد الاعلى مولى آل سام قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام كم كان مسجد رسول الله صلى الله عليه و آله قال : كان ثلثة آلاف و ستمأة ذراع مكسّرة .

وفي الصحيح عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبدالله عليه السلام : هل قال رسول الله صلى الله عليه و آله : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ؟ فقال نعم قال ، وبيت علي وفاطمة صلوات الله عليهما ما بين البيت الذى فيه النبي صلى الله عليه و آله الى الباب الذى يحاذى الزقاق الى البقيع ، قال : فلودخلت من ذلك الباب والحائط فكأنه اصاب منكبك الايسر ، ثم

اذا خرجت .

---

سمّي سائر البيوت وقال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الصلوة في مسجدى تعدل الف صلوة في غيره الّا المسجد الحرام فهو أفضل .

وفي القوي كالصحيح ، عن حماد بن عثمان عن القسم بن سلام (سالم-خ) قال ؛ سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : اذا دخلت من باب البقيع فبيتُ علي عليه السلام على يسارك على قدر ممرّ عنز من الباب وهو الى جانب بيت رسول الله صلى الله عليه وآله و باباهما جميعاً مقرونان .

وفي القوي كالصحيح ، عن جميل بن دراج قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بين منبري و بيوتي روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة وصلوة في مسجدي تعدل الف صلوة فيما سواه من المساجد الّا المسجد الحرام قال جميل قلت له : بيوت النبي صلى الله عليه وآله وبيت علي عليه السلام منها قال : نعم وافضل .

و في القوي عن هرون بن خارجة قال : الصلوة في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله تعدل عشرة آلاف صلوة .

وفي الصحيح عن ابن مسكان عن ابي الصامت قال : قال أبو عبدالله عليه السلام صلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله بعشرة آلاف صلوة .

وفي الموثق كالصحيح ، عن يونس بن يعقوب قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام الصلوة في بيت فاطمة عليها السلام افضل اوفي الروضة ؟ قال : في بيت فاطمة ( ع ) وفي القوي كالصحيح ، عن جميل بن دراج قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام الصلوة في بيت فاطمة مثل الصلوة في الروضة ؟ قال : وأفضل .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سأله ابن ابي يعفور كم أُصلّي ؟ فقال صلّ ثمان ركعات عند زوال الشمس فانّ رسول الله

ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب ، فانه كان مقامه اذا استأذن

---

عليه السلام قال : الصلوة في مسجدي كالف في غيره الا المسجد الحرام فإن الصلوة في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي (١)

وفي الصحيح عن معوية بن وهب ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الى آخر ما تقدم عنه .

وفي الصحيح ، عن جميل كما تقدم في فضل الصلوة .

وفي الموثق كالصحيح ، عن اسحاق بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة في مسجدي مثل الف صلوة في غيره الا المسجد الحرام فإنها خير من الف صلوة .

وفي الصحيح ، عن محمد بن حمران ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الجنب يجلس في المسجد ؟ قال : لا ولكن يمر فيه الا المسجد الحرام ومسجد المدينة

قال وروى اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا ينام في مسجدي احد ولا يجنب فيه قال : ان الله اوحى الي ان اتخذ مسجداً طهوراً لا يحل لاحد ان يجنب فيه الا انا وعلي والحسن والحسين ، قال : ثم امر بسد ابوابهم وترك باب علي فتكلموا في ذلك فقال ما انا سددت ابوابكم وتركت باب علي ولكن الله امر بسدها وترك باب علي ، والاخبار في هذا الباب متواترة في كتب العامة والخاصة .

﴿ثم ائت مقام جبرئيل عليه السلام﴾ روى الكليني في الصحيح كالشيخ ، عن معوية بن عمار قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : ائت مقام جبرئيل وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وقل : أي جواد (بفتح الهمزة) اى كريم اى قريب ( اى بالرحمة ) اى بعيد ( اى بمعرفة كنه الذات والصفات) اسئلك ان

---

(١) اورده والخمسة التي بعده في التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها وفضل المسجد الخ خبر ١٠ الى ١٥ من كتاب المزار

على نبىّ الله (ص) ثم قل : ( اى جواد اى كريم اى قريب اى بعيد اسألك انترد علىّ نعمتك ؛ وذلك مقام لاتدعو فيه حائض فتستقبل القبلة الّا رأت الطهر .

ثم تدعو بدعاء الدم تقول : (اللّهم انى اسألك بكلّ اسم هو لك اوتسمّيت به

---

تصلّى على محمد واهل بيته واسئلك ان تردّ علىّ نعمتك قال : وذلك مقام لايدعو فيه حائض تستقبل القبلة ثم تدعوبدعاء الدم الّا رأت الطهر انشاء الله (١)

﴿ثم تدعوبدعاء الدم﴾ روى الكلينى في الصحيح ، عن معوية بن‌عمار ،عن ابى‌عبدالله (ع) قال : اذاأشرفت المرأة على مناسكها وهى حائض فلتغتسل ولتحتش ولتقف هى ونسوة خلفها فيؤمّن على دعائها و تقول : اللهم انى اسئلك بكلّ اسم هولك اوتسمّيت به لاحد من خلقك اواستأثرت به فى علم الغيب عندك ، و أسئلك باسمك الاعظم و بكلّ حرف انزلته على موسى ، وبكل حرف انزلته على عيسى ، وبكل حرف انزلته على محمد (ص) الّاذهبت عنى هذا الدم ، واذا ارادت ان تدخل المسجد الحرام اومسجد الرسول (ص) فعلت : مثل ذلك قال: وتأتى مقام جبرئيل (ع) وهو تحت الميزاب فانه كان مكانه اذا استأذن على رسول الله (ص) قال : فذلك مقام لاتدعوالله فيه حائض تستقبل القبلة وتدعو بدعاء الدم الّا رأت الطهر انشاء الله(٢)

وفي القوى والشيخ فى الموثق كالصحيح ، عن عمر بن يزيد قال : حاضت صاحبتى وانا بالمدينة وكان ميعاد جمّالنا وإبّان مقامنا وخروجنا قبل أن تطهر ولم تقرب المسجد ولا القبر، ولاالمنبر فذكرت ذلك لابى عبدالله (ع) ، فقال : مُرها فلتغتسل ولتأت مقام جبرئيل فان جبرئيل كان يجيىء فيستأذن على رسول الله (ص) وان

---

(١) الكافى باب مقام جبرئيل (ع) خبر١ والتهذيب باب سيدنا رسول الله (ص) خبر١٠ من كتاب المزار .

(٢) اورده والذى بعده فى الكافى باب دعاء الدم خبر١ـ٢ من كتاب الحج واورد الثانى فى التهذيب باب من الزيادات فى فقه الحج خبر١٩٩ .

لاحدٍ من خلقك ؛ او هو مأثور في علم الغيب عندك ، واسألك بأسمك الاعظم الاعظم الاعظم ، وبكلّ حرف أُنزلته على موسى ، و بكلّ حرف انزلته على عيسى ، وبكل

---

كان على حال لاينبغي أن يأذن له قام في مكانه حتى يخرج اليه ، وان اذن له دخل عليه فقلت وأين المكان ؟ قال : بحيال الميزاب الذي اذا خرجت من الباب الذي يقال له باب فاطمة(ع) بحذاء القبر ، اذا رفعت رأسك بحذاء الميزاب والميزاب فوق رأسك والباب من وراء ظهرك وتجلس في ذلك الموضع وتجلس معها النساء ، ولتدع ربّها ويؤمّن على دعائها .

فقلت اىّ شيء تقول ؟ قال : تقول اللّهم انى اسئلك بأنك انت الله الذى ليس كمثلك شيء ان تفعل بى كذا وكذا قال : فصنعت صاحبتي الذي أمرني فطهرت فدخلت المسجد قال : وكان (نت خ) لنا خادم ايضاً فحاضت فقالت : ياسيدى ألا اذهب وانا زادة اى ( ايضاً وفي يب زيادة ) و( يمكن ان تكون اسمها ) فاصنع كما صنعت سيدتي ؟ فقال : بلى فذهبت فصنعت مثل ماصنعت مولاتها فطهرت و دخلت المسجد .

وفي القوى كالصحيح ، عن بكر بن عبدالله ( والظاهر ابن محمد الازدى شريك ابى حمزة الثمالى) قال : لابى عبدالله عليه السلام : جعلت فداك إنّ امرأة مسلمة صحبتني حتى انتهت الى بستان بني عامر فحرمت عليها الصلوة فدخلها من ذلك امر عظيم فخافت أن تذهب متعتها فأمرتني أن اذكر ذلك لك و اسئلك كيف تصنع ؟ فقال : قل لها : فلتغتسل نصف النهار وتلبس ثياباً نظافاً وتجلس في مكان نظيف وتجلس حولها نساء يؤمّنّ اذادعت وتعاهد لها زوال الشمس اذا زالت ، فمرُها فلتدع بهذا الدعاء وليؤمّنّ النساء على دعائها حولها كما دعت .

تقول اللّهم انى اسئلك بكلّ اسم هولك وبكلّ اسم تسمّيت به لاحد من خلقك وهو مرفوع مخزون في علم الغيب عندك واسئلك باسمك الاعظم الذى اذا سئلت

حرف أُنزلته على محمّد صلواتك عليه وآله وعلى انبياء الله الّا فعلتَ بى كذا و كذا)
والحائض تقول : (الّا اذهبت عنّى هذا الدم) .

---

به كان حقاً عليك أن تجيب ؛ ان تقطع عنى هذا الدم . فان انقطع الدم و الّا دعت بهذا الدعاء الثانى .

فقل لها تقول(فلتقل- خ) اللّهم انى اسئلك بكلّ حرف انزلته على محمد صلى الله عليه وآله وبكلّ حرف انزلته على موسى عليه السلام ، وبكلّ حرف انزلته على عيسى عليه السلام وبكلّ حرف انزلته فى كتاب من كتبك ، وبكلّ دعوة دعاك بها ملك من ملائكتك ان تقطع عنّى هذا الدم ، فان انقطع فلم تر يومها ذلك شيئاً والّا فلتغتسل من الغد فى مثل تلك الساعة التى اغتسلت فيها بالامس فاذا زالت الشمس فلتصلّ ولتدع بالدعاء ولتؤمّن النسوة اذا دعت .

ففعلت ذلك المرئة فانقطع عنها الدم حتى قضت متعتها وحجّها وانصرفنا راجعين ، فلما انتهينا الى بستان بنى عامر عاودها الدم ، فقلت : ادعو بهذين الدعائين فى دبر صلوتى ؟ فقال : ادع بالاول ان احببت و امّا الآخر فلا تدع به الّا فى الامر الفظيع ينزل بك (١) .

وفي القوى عن الحسين بن على بن يقطين ، عن ابى الحسن عليه السلام (لدفع الدم ) فليأمرهـا ان تأخذ قطنة وماء اللبن فلتستدخلها فـانّ الدم سينقطع عنها وتقضى مناسكها كلّها فأُمرها ففعلت فانقطع عنها الدم وشهدت المناسك كلها،فلما ان ارتحلت من مكة بعد الحج وصارت فى المحمل عاد اليها الدم (٢) .

---

(١) الكافى باب دعاء الدم خبر٣

(٢) الكافى باب علاج الحائض خبر١ وصدر الخبر هكذا الحسن بن على بن يقطين عن اخيه الحسين قال : حججت مع ابى ومعى اخت لى فلما قدمنا مكة حاضت فجزعت جزعاً شديداً خوفاً ان يفوتها الحج فقال لى ابى : ائت اباالحسن (ع) وقل له : ان ابى يقرئك السلام ويقول لك : ان فتاة لى قد حججت بها وقد حاضت وجزعت جزعاً شديداً مخافة ان يفوتها ←

# الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين

ان كان لك بالمدينة مقام ثلاثة ايام صمت يوم الاربعاء وصلّيت ليلة الاربعاء

## الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين

رواه الشيخ في الصحيح ، عن معوية بن عن ابي عبدالله عليه السلام (١) ﴿ ان كان لك بالمدينة مقام ثلثة ايام ﴾ فيستحب الاعتكاف الشرعي بالشرائط المتقدمة ، و ظاهر كلام المصنّف الاعتكاف اللغوي وهو ملازمة المسجد وعلى ايّ حال يجوز الصوم في السفر بخصوص هذه الثلاثة الايام و ان قلنا بحرمة صيام النافلة فيه ولو تيسّر أن يكون اقامته فيها في الاربعاء و الخميس والجمعة كان احسن : وربما قيل باختصاص الصوم بهذه الثلثة لانها مورد الروايات وهو احوط ﴿ صمت (الى قوله) اليها ﴾ وهي معروفة .

قال ابوحمزة الثمالي : بلغنا انهم كانوا ثلثة نفر من الانصار - ابولبابة عبد المنذر - وثعلبة بن وديعة - واوس بن جذام تخلّفوا عن الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وآله عند مخرجه الى تبوك ، فلمّا بلغهم ما انزل الله فيمن تخلّف عن نبيه صلى الله عليه وآله ايقنوا بالهلاك و اوثقوا نفوسهم بسوارى المسجد فلم يزالوا كذالك حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وآله ، فسأل عنهم فذكروا له انهم اقسموا لايحلّون انفسهم حتى يكون رسول الله يحلّهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وانا اقسم لا اكون اول من حلّهم إلّا ان أومر فيهم بامر فلما نزل عسى الله ان يتوب عليهم (٢) ، عمد رسول الله صلى الله عليه وآله وحلّهم فانطلقوا وجاؤا

---

← الحج فما تأمرها ؟ قال : فاتيت اباالحسن (ع) وكان في المسجد الحرام فوقفت بحذاه فلما نظر اليّ اشار اليّ فاتيته و قلت له : ان ابي يقرئك السلام واديت اليهما امرني به ابي فقال : ابلغه السلام وقل له : فليأمرها الخ .

(١) التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها الخ خبر ١٦

(٢) التوبة - ١٠٢

عند اسطوانة التوبة و هی اسطوانة ابی لبابة التی ربط نفسه الیها و تقعد عندها یوم الاربعاء .

ثم تأتي ليلة الخميس الأسطوانة التی تليها ممايلی مقام النبی صلی الله علیه و آله فتقعد

---

بأموالهم الی رسول الله صلی الله علیه و آله وقالوا : هذه اموالنا التی خلّفتنا عنك فخذها وتصدّق بها عنا فقال صلی الله علیه و آله : ما أمرت فيها بأمر فنزل : خُذ من اموالهم صدقة الآيات (١)

وروی عن ابی جعفر الباقر علیه السلام انها نزلت في ابی لبابة ولم يذكر معه غيره وروی فيهم اقوال(٢)، وعلى الجميع ابولبابة داخل فيهم ولهذا سمّی الاسطوانة باسمه .

﴿وتقعد عندها﴾ مشتغلا بالدعاء والذكر ﴿يوم الاربعاء (الى قوله) الیك من حاجة﴾ ای كلّ حاجة تكون لی فاقضها سواء سألتك اياها اولم اسئلها .

وروی الكلينی فی الحسن كالصحيح ، عن الحلبی ، عن ابی عبدالله علیه السلام قال اذا دخلت المسجد فان استطعت ان تُقيم ثلثة ايام ، الاربعاء والخميس والجمعة فتصلّی مابين القبر والمنبر يوم الاربعاء عند الاسطوانة التی تلی القبر فتدعوالله عندها وتسأله كلّ حاجة تريدها فی آخرة اودنيا ، و اليوم الثانی عند اسطوانة التوبة و يوم الجمعة عند مقام النبی صلی الله علیه و آله مقابل الاسطوانة الكثيرة الخلوق فتدعوالله عندهن لكل حاجة وتصوم تلك الثلثة الايام (٣)

---

(١) التوبة ـ ١٣

(٢) جميع هذه الاقوال من قوله قال ابوحمزة الثمالی الی هنا منقولة فی تفسير مجمع البيان في ذيل آية ١٠٢ من سورة التوبة ثم قال في آخرها : وفی جميع الاقوال اخذ رسول الله (ص) ثلث اموالهم وترك الثلثين لانّ الله تعالی قال : خذ من اموالهم ولم يقل خذ اموالهم انتهی فلاحظ .

(٣) اورده والذی بعده فی الكافی باب فضل المقام بالمدينة والصوم والاعتكاف خبر ٣-٢

عندها ليلتك و يومك وتصوم يوم الخميس ، ثمّ تأتي الاسطوانة التي تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله ومصلاه ليلة الجمعة فتصلّي عندها ليلتك و يومك وتصوم يوم الجمعة ؛ و ان استطعت ان لاتتكلم بشيء هذه الايام الآبما لابدّ منه ، ولاتخرج من المسجد الّالحاجة ولاتنام في ليل ولانهار الّاالقليل فافعل ،واحمد الله عزّ وجلّ يوم الجمعة واثن عليه وصلّ على النبي صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك ، ثم قل :

(اللّهم ما كانت لي اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها اولم اشرع سألتكها اولم اسألكها فانّي اتوجّه اليك بنبيّك محمد نبيّ الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها و كبيرها ) .

---

وفي الصحيح او الحسن كالصحيح، عن معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة وصلّ ليلة الاربعاء ويوم الاربعاء عند الاسطوانة التي تلي رأس النبي صلى الله عليه وآله وليلة الخميس ويوم الخميس عند اسطوانة ابي لبابة وليلة الجمعة و يوم الجمعة عند الاسطوانة التي تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله وادع بهذا الدعاء لحاجتك .

وهو اللّهم انّي اسئلك بعزّتك وقوّتك وقدرتك وجميع مااحاط به علمك أن تصلّي على محمد و آل محمد وان تفعل بي كذا و كذا والكلّ جائز .

وروى الشيخ في القوى عن مرازم قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : الصيام بالمدينة والقيام عند الاساطين ليس بمفروض ، ولكن مَن شاء فليصم ، انّما المفروض صلوة الخمس وصيام شهر رمضان فأكثروا الصلوة في هذا المسجد ما استطعتم فانه خير لكم واعلموا انّ الرجل قد يكون كيّساً في امر الدنيا فيقال : ما اكيس فلان فكيف مَن كان في امر آخرته ؟ (١)

---

(١) التهذيب باب تحريم المدينة وفضلها الخ خبر٢٢

# زيارة فاطمة بنت النبيّ صلوات الله عليها

## وعلى ابيها و بعلها و بنيها

قال مصنّف هذا الكتاب ـ رحمه الله ـ :اختلفت الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين عليها السلام ، (فمنهم) مَن روى انّها دفنت في البقيع ، (ومنهم) مَن

---

# زيارة فاطمة (ع) بنت رسول الله (ص)

﴿ومنهم من روى الخ﴾ روى هذه الرواية مرسلا في باب المساجد (١) ورواه الشيخ في الصحيح والكليني في القوى كالصحيح ؛ عن البزنطي عن الرضا صلوات الله عليه وتقدم (٢)

وروى الكليني في الصحيح ، عن هشام بن سالم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : يقول عاشت فاطمة عليها السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله خمسة وسبعين يوماً لم تر كاشرة ( اى متبسّمة ) ولا ضاحكة تأتي قبور الشهداء في كلّ جمعة مرّتين الاثنين و الخميس ، فتقول : ههنا كان رسول الله صلى الله عليه وآله و ههنا كان المشركون (٣)

وفي الصحيح ، عن ابى عبيدة ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : انّ فاطمة مكثت بعد

---

(١) راجع ص ٩٠ من المجلد الثاني من هذا الكتاب ونقله الشيخ المفيد ره ايضاً في المقنعة .

(٢) الكافي باب المنبر والروضة ومقام النبى (ص) خبر ٨ والتهذيب باب زيارة سيدنا رسول الله (ص) خبر ٨

(٣) الكافي باب زيارة القبور خبر ٣ من كتاب الجنائز وباب اتيان المشاهد وقبور الشهداء خبر ٣ من ابواب الزيارات وزاد فيه وفي رواية اخرى ابان عمن اخبره عن ابي عبدالله (ع) انها كانت تصلّي هناك وتدعو حتى ماتت عليها السلام .

روي انها دفنت بين القبر والمنبر وانّ النبي صلى الله عليه وآله انما قال : مابين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لِانّ قبرها بين القبر والمنبر ، (ومنهم) مَن روى انها دفنت في بيتها فلما زادت بنوامية في المسجد صارت في المسجد و هذا هو الصحيح عندي .

---

رسول الله صلى الله عليه وآله خمسة وسبعين يوماً و كان دخلها حزن شديد على ابيها وكان يأتيها جبرئيل عليه السلام فيحسن عزاها على ابيها ويطيّب نفسها ويخبرها عن ابيها ومكانه ويخبرها بمايكون بعدها في ذريتها و كان علي عليه السلام يكتب ذلك (١)

واعلم انّ هذا هو مصحف فاطمة ( ع ) ، والمشهور انه مركب من الحروف النورانية التي في اوائل السور وهي اربعة عشر حرفاً وتركيبها (صراط علي حق نمسكه) كما ان الجفر الجامع مركب من جميع حروف التهجي وهما الآن موجود ان ولكن علمهما عند اهل البيت باتفاق العامة والخاصة .

وفي الصحيح ، عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال : ان فاطمة صديقة شهيدة وان بنات الانبياء لايطمثن(٢)

وشهادتها صلوات الله عليها كانت من ضرب عمر عليه اللعنة الباب على بطنها عند ارادة امير المؤمنين لبيعة ابي بكر لعنه الله وضرب قنفذ غلام عمر، السوط عليها باذنه والحكاية مشهورة عند العامة والخاصة ومفصلّة في كتاب لسليم بن قيس الهلالي(٣) و سقط بالضرب غلام كان اسمه محسن و هو مذكور في ارشاد المفيد رضي الله

---

(١) اصول الكافي باب مولد فاطمة عليها السلام خبر٢ من كتاب الحجة .

(٢) اصول الكافي باب مولد فاطمة عليها السلام خبر١ من كتاب الحجة

(٣) وفي كتاب سليم ص١١٨ طبع المطبعة الحيدرية بالنجف ( بعد نقله تغريم عمر جميع عماله سوى قنفذ) قال ( قال ابان قال سليم) فلقيت عليا صلوات الله عليه فسألته عما صنع عمر فقال : هل تدري لم كفّ عن قنفذ ولم يغرّمه شيئا ؟ قلت : لا، قال: لانه هو الذي ضرب فاطمة عليها السلام بالسوط حين جائت لتحول بيني و بينهم فماتت صلوات الله عليها و ان اثر السوط لفي عضدها مثل الدملج الخ .

وانّى لما حججت بيت‌الله الحرام كان رجوعى على المدينة بتوفيق‌الله تعالى ذكره ،فلما فرغت من زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله قصدت الى بيت فاطمة عليها السلام وهو من عند الاسطوانة التى تدخل اليها من باب جبرئيل عليه السلام الى مؤخّر الحظيرة التى فيها النبى صلى الله عليه وآله فقمت عند الحظيرة و يَسارى اليها وجعلت ظهرى الى القبلة و استقبلتها بوجهى وأنا على غسل و قلت :

---

عنه (۱) .

وفى القوى كالصحيح، عن يونس بن ظبيان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال:سمعته يقول : لولا ان‌الله تبارك‌وتعالى خلق اميرالمؤمنين عليه السلام لفاطمة (ع) ما كان لها كفو على‌ظهرالارض آدم‌فمن دونه (۲) ويدلّ ايضاً على افضلية على عليه السلام على الانبياء كما يدلّ‌عليه آية المباهلة والاخبارالمتواترة .

وروى الشيخ في‌القوى ، عن‌ابراهيم بن‌محمد العريضى قال : حدثنا‌ابو‌جعفر الثانى صلوات الله عليه ذات يوم‌قال : اذا صرت الى قبرجدتك فقل: ياممتحنة امتحنكِ الله الّذى خلقك قبل ان يخلقك فوجدكِ لما امتحنكِ صابرة وزعمنا انّالك اولياء ومصدّقون وصابرون لكلّ ما اتانا‌به ابوك صلى الله عليه وآله واتى به وصيّه عليه السلام فانا‌نسئلك ان كنا صدقناك الّا الحقتنا بتصديقنالهما لتبشر انفسنا بأنّا قد طهرنا بولايتك .

قال الشيخ هذه الزيارة وجدتها مروية لفاطمة ( صلوات الله عليها ) و اماما

---

(۱) ذكرالمفيد ره‌فى‌الارشاد فى‌باب‌ذكراولاداميرالمؤمنين(ع)الخ‌ماهذالفظه: وفى الشيعة مَن‌يذكر انّ فاطمة صلوات‌الله عليها اسقطت بعد النبى (ص) ذكراً كان سمّاه‌رسول‌الله (ص) وهوحمل ، محسناً ، انتهى موضع الحاجة .

(۲) اصول الكافى‌باب‌مولد فاطمة عليها السلام خبر ۱۰ من‌كتاب الحجة

السلام عليك يابنت رسول الله ، السلام عليك يابنت نبيّ الله ، السلام عليك يا بنت حبيب الله ، السلام عليك يابنت خليل الله ، السلام عليك يابنت صفيّ الله ، السلام عليك يابنت امين الله ، السلام عليك يا بنت خير خلق الله ، السلام عليك يابنتَ افضل انبياء الله و رسله و ملائكته ، السلام عليك يا ابنة خير البرية ، السلام عليك يا سيدة نساء العالمين مِن الاوّلين والآخرين ،

السلام عليك يازوجة وليّ الله و خير الخلق بعد رسول الله ، السلام عليك

---

وجدت اصحابنا يذكرونه من القول عند زيارتها عليها السلام فهو أن يقف على البيت او الروضة ، و ظهر من الاخبار انّ بيت فاطمة عليها السلام داخل في المسجد فعلى هذا الأولى زيارتها من بيتها وتقول :

﴿السلام عليك يا بنت رسول الله﴾ الى آخر ماذكره المصنّف ، والظاهر ان التأليف من المصنّف و عمل به الاصحاب رضي الله عنهم واما التحديد الذى ذكره المصنّف فيظهر من الأخبار المتقدمة وهو المعروف الآن ببيت فاطمة صلوات الله عليها ﴿يابنتَ حبيب الله﴾ اى محبّه او محبوبه تعالى كما قال : يحبّهم ويحبّونه ، (والخليل) بمعناه اوالصديق المختص به ، (والبرية) الخلائق .

﴿يازوجة وليّ الله﴾ اى حبيب الله اومن جعله الله اولى بالمؤمنين من انفسهم كما قال : انّما وليكم الله الخ (١) ﴿خير الخلق﴾ عطف على الولي والمراد بالبعدية الرتبة اى هو افضل الخلائق بعد مرتبة رسول الله صلى الله عليه وآله لانّه افضل بعد وفاته و ان ازمه ﴿سيّدى شَباب﴾ بالفتح جمع شاب واهل الجنة شباب فالمراد به انهما افضل مِن جميع اهل الجنة ويخصّ برسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام (او) سيّد من كان شابّاً في الدنيا من الأنبياء وغيرهم ولايدلّ على عدم افضليتهم على الشيوخ والكهول مع ورود الاخبار المتواترة الدالة على افضليتهم على غيرهم سوي رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ، اما بالنسبة الى باقى الائمة عليهم السلام فالتساوى اوالافضلية

---

(١) المائدة ـ ٥٥

يـا امّ الحسن و الحسين سيّدىْ شباب اهـل الجنة ، السلام عليكِ ايتّها الصديقة الشهيدة ، السلام عليكِ ايتّها الـرضية المرضية ، السلام عليكِ ايتهـا الفاضلة الزكية .

السلام عليكِ ايتّها الحورية الأنسية ؛ السلام عليكِ ايتّها التقية النقية؛ السلام عليكِ ايتّها المحدَّثة العليمة .

---

فمشكوك فيهما والسكوت احوط .

(والصديقة) بمعنى المعصومة كما يظهر من الاخبار (او) المصدقة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اوّل النساء بعد خديجة امّها ( او) كثيرة الصدق فى الاقوال و الاعمال بأن كان اعمالها مصدّقة لاقوالها ؛ والاول اظهر و يدلّ عليه آية التطهير و تقدم شهادتها ( والرضية) اى كثيرة الرضا بقضاء الله تعالى (او) بمعنى المرضية كما قال تعالى (رضى الله عنهم ورضوا عنه ) (والفاضلة) على نساء العالمين (و الزكية) المزكّاة من الصفات الرذيلة والافعال الذميمة .

﴿ايتّها الحورية ﴾ تقدّم انها كانت كالحورية فى عدم رؤية الطمث وكذا فى الطهارة والجمال والكمال بل جميعهن لها (اماؤها ـخ ) ﴿ التقية ﴾ بمعنى المتقية عن الله فى جميع ما لايرضى الله حتى عن المباحات و﴿ النقية ﴾ المنقاة من جميع الخصال والافعال الغير اللائقين بها و ﴿ المحدَّثة ﴾ التى كانت تحدثها جبرائيل كما مرّ وكذا روح القدس التى كانتْ مع الانبياء والاوصياء ﴿العليمة﴾ بجميع علوم الانبياء والمرسلين والاولين و الآخرين لانها كانت مع زوجها و بنيها مواضع الاسرار الالهية التى يلقى اليهم سيّد المرسلين كما فى خبر سليم بن قيس الهلالى وغيره .

السلام عليكِ ايتها المظلومة المغصوبة ، السلام عليكِ ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله و بركاته ، صلّى الله عليك وعلى روحك وبدنك ، اشهد انكِ مضيتِ على بيّنة من ربك وانّ مَن سرّك فقد سرّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومَن جفاك فقد جفا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن آذاك فقد آذى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم ومَن وصلك فقد وصل رسول الله ﷺ ومَن قطعك فقد قطع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، لأنك بضعة منه وروحه التى بين جنبيه ، كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته ، اشهد الله ورسله وملائكته انّى راضٍ عمّن رضيتِ عنه ، ساخط على من سخطتِ عليه ، متبرىء ممن تبرأتِ منه موال لمن و اليتِ ، معاد لمن عاديتِ ، مبغض لمن أبغضتِ ، محبّ لمن احببتِ ، وكفى بالله شهيداً وحسيباً وجازياً ومثيباً ) .

ثم قلت : (اللّهم صلّ وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبدالله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين ، وصلّ على وصيّه على بن ابيطالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين ، وصلّ على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصلّ على سيدى شباب اهل الجنة الحسن والحسين ، وصلّ على زين العابدين على بن الحسين ، وصلّ على محمد بن على

---

﴿ المظلومة المغصوبة ﴾ حقّها من فدك وغيره كما فى الصحاح الستة وغيرها(١) واستدلالها صلوات الله عليها على لعنهم بان قالت : هل سمعتم ابى يقول : فاطمة بضعة منى مَن آذاها فقد آذانى ، ومَن آذانى فقد آذى الله ؟ فقالوا نعم فقالت : اللهم اشهد أنّهما آذيانى مع قوله تعالى « إنّ الذين يؤذون الله و رسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وأعدّلهم عذاباً مُهيناً (٢) .

---

(١) راجع ص ١١٩ الى آخر ص ١٢١ و ص ٢٢٤ من كتاب سليم طبع المطبعة الحيدرية بالنجف واحتجاج الطبرسى باب احتجاج امير المؤمنين (ع) على ابى بكر وعمر لما منعا فاطمة الزهراء فدك وباب احتجاج فاطمة الزهراء عليها السلام على القوم لما منعوها فدك .

(٢) الاحزاب ـ ٥٧

باقر علم النبيّين ، وصلّ على الصادق عن الله جعفر بن محمد ، وصلّ على كاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر ، وصلّ على الرضا علي بن موسى ، وصلّ على التقى محمد بن علي ، وصلّ على النقى على بن محمد ، وصلّ علي الزكي الحسن بن علي ، وصلّ على الحجة القائم ابن الحسن بن علي ، اللّهم أحيِ به العدل ، وأمت به الجور ، وزيّن بطول بقائه الارض ؛ و أظهر به دينك و سنّة نبيك حتى لايستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه و اشياعه والمقبولين في زمرة اوليائه يارب العالمين ؛ اللهم صلّ على محمد و اهل بيته الذين أذهبتَ عنهم الرجس و طهّرتهم تطهيراً) .

قال مصنّف هذا الكتاب ـ رحمه الله ـ لم اجد في الاخبار شيئاً موظّفاً محدوداً

---

﴿ قال مصنف هذا الكتاب ﴾ عذر لتأليف الزيارة لانها مأثورة افضل و ان كان ماذكره والله ايضاً في غاية الجودة ، والظاهر من عدم الخبر في زيارتها انهم صلوات الله عليهم لوذكروها لكان اللازم ذكر مظلوميتها وشهادتها وكانوا يتقون من العامة لان في ذلك رفع مذهبهم بخلاف ساير الائمة كما رواه الكليني في القوى عن علي بن محمد الهرمزاني ، (١) عن ابي عبدالله الحسين بن علي صلوات الله عليهما قال : لما قبضت فاطمة صلوات الله عليها دفنها امير المؤمنين صلوات الله عليه سرّاً .

(والموجود في الاخبار الكثيرة ان دفنها سرّاً كان لوصيتها صلوات الله عليها لئلا يصلّى عليها الأشقيان ) وعفى على موضع قبرها ثم قام فحوّل وجهه الى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال : السلام عليك يارسول الله عني و السلام عليك عن ابنتك وزائرتك والبائتة في الثرى ببقعتك والمختار الله لها سرعة اللحاق بك قلّ يارسول الله عن صفيتك صبري وعفى عن سيدة نساء العالمين تجلدي ( اى ذهب عنها صبرى ) الآن لي في التأسي بسنتك في فرقتك موضع تعزّ فلقد وسدّتك في ملحودة قبرك وفاضت نفسك بين نحري وصدري ـ بلى وفي كتاب الله لي انعم القبول ، انا لله و انا اليه

---

(١) وعن بعض ،الهرمزاى خ) ـ الصمزاى ـخ)

لزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر فى كتابى هذا من زيارتها مارضيت لنفسى

---

راجعون ، قد استرجعت الوديعة وأخذت الرهينة واخلست ( ١ ) الزهراء فما اقبح الخضراء والغبراء يارسول الله ـ امّا حزنى فسرمد ـ و امّا ليلى فمسّهد (٢) ، وهمّ لايبرح من قلبى اويختار الله لى دارك التى انت فيه مقيم كمد (٣) مقيح وهمّ مهيج سرعان مافرق بيننا والى الله اشكو .

وستنبئك ابنتك بتظاهر ( بتظافر ـ كا) امتك على هضمها (٤) فاحفها (٥) السؤال و استخبرها الحال ، فكم من (٦) غليل معتلج (٧ ) بصدرها لم تجد الى بثه سبيلا .

وستقول ويحكم الله وهو خير الحاكمين ، سلام مودّع لاقال ولا سئم فان انصرف فلامن ملالة وان اقم فلا عن سوء ظنّ بما وعد الله الصابرين واه واهاً ، والصبر ايمن واجمل ولولاغلبة المستولين لجعلت المقام واللبث لزاماً معكوفاً ولأعولت

---

(١) يقال خلست الشيىء خلسا من باب ضرب اختطفته بسرعة على غفلة واختلسته كذلك (مجمع البحرين )

(٢) يقال : سهد الرجل بالكسر يسهد سهداً ، والسهد بضم السين والهاء القليل النوم والمسهد مثله ومنه حزنى شديد وليلى مسهد يعنى لانوم فيه (مجمع البحرين) .

( ٣ ) الكمد بالضم والفتح و التحريك الحزن الشديد والقيح المدة لايخالطها دم ( الوافى ) .

(٤) الهضم الظلم و الغصب

(٥) اىاستقصها فيه تحكى لك ماصدرمن المنافقين واعداء الدين (مجمع البحرين)

(٦) والغلة بالضم حرارة العطش وكذلك الغليل (مجمع البحرين)

(٧) اى كامن فيه ويقال اعتلجت الامواج اى التطمت (مجمع)

والله الموفّق للصواب وهوحسبنا و نعم الوكيل .

اعوال الثكلي على جليل الرزية فبعين الله تدفن ابنتك سرّاً و تهضم حقها و تمنع ارثها ولم يتباعد العهد ولم يخلق(۱)منك الذكر والى الله يا رسول الله المشتكى وفيك يارسول الله احسن العزاء صلّى الله عليك وعليها السلام والرضوان (۲) .

فتدبّر ايها المنصف فى فصاحة هذا الكلام و بلاغته و شكايته ومظلوميته و مظلوميتها صلوات الله عليهما فانظرهل يبقى اللعن عليهم محلّ توقف اوفى كفرهم مجال كلام فلعنة الله على من توقف فى كفرهم .

وفى القوى ، عن يزيدبن عبدالملك ، عن ابى جعفر عليه السلام قال : لمّا ولدت فاطمة اوحى الله الى ملك فانطق به لسان محمد ( ص ) فسمّاها فاطمة ثم قال : انى فطمتك بالعلم وفطمتك من الطمث ؛ ثم قال ابو جعفر عليه السلام : و الله لقد فطمها الله بالعلم وعن الطمث فى الميثاق( ۳ ) .

وفى القوى : عن على بن جعفر قال : سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول : بينا رسول الله (ص) جالس اذ دخل عليه ملك له اربعة وعشرون وجهاً فقال له رسول الله ( ص ) : حبيبى جبرئيل لم ارك فى مثل هذه الصورة قال الملك لست بجبرئيل يا محمد بعثنى الله عزوجل ان ازوّج النور من النور قال : مَن مِمّن ؟ قال : فاطمة مِن على عليهما السلام ، قال : فلما ولّى الملك اذاً بين كتفيه محمدٌ رسول الله عليٌّ وصيّه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله منذ كم كتب هذا بين كتفيك ؟ فقال : مِن قبل ان يخلق الله آدم باثنين وعشرين الف عام (۴) .

و الأخبار فى فضائلها وكما لاتها اكثرمن ان تحصى ، بل الآيات الكثيرة

---

(۱) خلق الثوب بالضم اذا بلى فهوخلق بفتحتين واخلق الثوب مثله (مج)

(۲-۳) اصول الكافى باب مولدالزهراء فاطمة (ع) خبر ۳-۶ من كتاب الحجة

(۴) اصول الكافى باب مولدالزهراء فاطمة عليها السلام خبر ۸

# اتيان المشاهد و قبور الشهداء

ولا تدع أن تأتي المشاهد كلّها : مسجدقبا ، ومشربة امّ ابراهيم ، ومسجد

---

الظاهرة الدلالة و الخفية التي ذكرها اصحاب العصمة ايضاً لاتحصى ؛

واما ثواب زيارتها فقدروى عن يزيد بن عبدالملك ؛ عن ابيه ؛ عن جده قال دخلت على فاطمة صلوات الله عليها فبدأتني بالسلام ثم قالت ماغدابك ؟ قلت : طلب البركة (زيارتك ـ خل) قالت أخبرني ابي وهو ذا انّه من سلّم عليه وعليّ اوجب الله له الجنة ـ قلت لها في حيوته و حيوتك ؟ قالت نعم و بعد موتنا (۱) وماورد في فضلها فأكثر من أن يحصى .

# اتيان المشاهد و قبور الشهداء

روى الكليني في الصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قال ابو عبد الله «عليه السلام» لاتدع اتيان المشاهد كلّها ، مسجد قبا فانه المسجد الذى أسس على التقوى من اول يوم ؛ مشربة امّ ابراهيم ؛ ومسجد الفضيخ ، و قبور الشهداء ، ومسجدالاحزاب (وهو مسجد الفتح ) قال : و بلغنا ان النبى صلى الله عليه وآله كان اذا اتى قبور الشهداء قال : السلام عليكم بماصبرتم فنعم عقبى الدار ـ وليكن فيما تقول عندمسجد الفتح : ياصريخ المكروبين و يامجيب المضطرين ، اكشف همّي وغمّي وكربي كما كشفت عن نبيّك همّه و غمّه وكربه وكفيته هول عدوّه في هذا المكان (۲) .

---

(۱) التهذيب باب زيارة سيدنارسول الله (ص) خبر ۱۱

(۲) اورده والذى بعده في الكافي باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء خبر۱ـ۲من كتاب الزيارات

الفضيخ ، و قبور الشهداء ، و مسجد الاحزاب و هو مسجد الفتح ، وتطوّع فيها بما احببت من الصلاة ، واذا أُتيتَ قبور الشهداء فقل : ( السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار ) .

---

وفي القوى، عن عقبة بن خالد قال : سألت اباعبدالله عليه السلام: انّا نأتي المساجد التي حول المدينة فبأيّها ابدأ ؟ قال : ابدأ بقبا ، فصلّ فيه وأكثر فانه اول مسجد صلّى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه العرصة :

(ثم) ائت مشربة امّ ابراهيم فصلّ فيها فهي مسكن رسول الله صلى الله عليه و آله و مصلّاه .

(ثم) تأتي مسجد الفضيخ (١) فتصلّي فيه فقد صلّى فيه نبيّك فاذا قضيت هذا الجانب فأت جانب أُحُد فبدأت بالمسجد الذي دون الحرّة فصليت فيه .

(ثم) مررت بقبر حمزة بن عبدالمطلب فسلّمت عليه، ثم مررت بقبور الشهداء فقمت عندهم فقلت : السلام عليكم يا اهل الديار انتم لنا فرَط وإنّا بكم لاحقون .

(ثم) تأتي المسجد الذي في المكان الواسع الى جنب الجبل عن يمينك حين تدخل أُحُداً فتصلي فيه فعنده خرج النبي (ص) الى أُحُد حين لقي المشركين ، فلم يبرحوا حتى حضرت الصلوة فصلي فيه ثم مرّ ايضاً حتى ترجع فتصلي عند قبور الشهداء ما كتب الله لك .

(ثم) امض على وجهك حتى تأتي مسجد الاحزاب فتصلي فيه و تدعو الله فيه فان رسول الله (ص ) دعا فيه يوم الاحزاب و قال : ياصريخ المكروبين ويامجيب (دعوة-خ) المضطرين ويامغيث المهمومين اكشف همّي و كربي وغمّي فقد ترى حالي وحال اصحابي .

---

(١) روى ان فيه ردت الشمس لامير المؤمنين (ع) قال الراوى : قلت لم سمّي الفضيخ ؟ قال : النخل يسمى فضيخاً فلذلك يسمى الفضيخ (مجمع البحرين )

واذا اتيت مسجد الفتح فقل : ياصريخ المكروبين ويامجيب (دعوة) المضطرين

وفي الصحيح عن الحلبي قال : قال ابو عبدالله عليه السلام هل أتيتم مسجد قبا او مسجد الفضيخ او مشربة امّ ابراهيم ؟ قلت : نعم قال انه لم يبق من آثار رسول الله صلى الله عليه وآله شيء الّا وقد غيّر غير هذا (١) .

اما مسجد الفضيخ ففيه ردّت الشمس على امير المؤمنين صلوات الله عليه لمارواه الكليني عن عمار بن موسى قال : دخلت انا وابوعبدالله عليه السلام في مسجد الفضيخ فقال ياعمار تري هذه الوهدة ؟ قلت : نعم قال: كانت امرأة جعفر التى خلف عليها امير المؤمنين عليه السلام قاعدة في هذا الموضع و معها ابناها من جعفر فبكت فقال لها ابناها : ما يبكيك يااُمّه ؟ قالت بكيت لامير المؤمنين عليه السلام فقالا لها تبكين لامير المؤمنين عليه السلام ولا تبكين لابينا ؟ قالت ليست هذا لهذا و لكن ذكرت حديثا حدثني به امير المؤمنين عليه السلام في هذا الموضع فأبكاني قالا : وما هو؟ قالت: كنت انا وامير المؤمنين عليه السلام في هذا المسجد فقال لي ترى هذه الوهدة ؟ قلت : نعم قال : كنت انا و رسول الله صلى الله عليه وآله قاعدين فيها اذ وضع رأسه في حجري ثم خفق حتى غط ( اي حصل له صوت النوم ) وحضرت صلوة العصر فكرهت ان احرّك رأسه عن فخذي فاكون قد آذيت رسول الله صلى الله عليه وآله حتى ذهب الوقت و فاتت فانتبه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ياعلي صلّيت ؟ فقلت : لا قال ولم ذلك ؟ قلت : كرهت ان اوذيك قال : فقام واستقبل القبلة ومدّ يديه كلتيهما ثم قال : اللّهم ردّ الشمس الى وقتها حتى يصلّي عليٌّ قال : فرجعت الشمس الى وقت الصلوة حتى صليت العصر ثم انقضت انقضاض الكواكب (٢) وروى المصنف اخباراً كثيرة في هذا المعنى وقد تقدّم بعضها (٣) .

واما مشربة ام ابراهيم ( اي غرفة امّ ابراهيم ) فقد روى فيه اخبار كثيرة ان رسول الله (ص) اظهر فيها امامة امير المؤمنين صلوات الله عليه .

(منها ) مارواه المصنف في الصحيح ، عن محمد بن ابي عمير ، عن محمد بن

---

(١-٢) الكافي باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء خبر ٥-٦ من ابواب الزيادات .

(٣) راجع ص ٢٤ من المجلد الثاني تقدم ونقله منا ايضاً من كتب العامة فلاحظ

القبطی قال : قال الصادق جعفر بن محمد أغفل الناس قول رسول الله فی علی بـن ابیطالب یوم مشربة ام ابراهیم کما اغفلوا قوله فیه یوم غدیرخم ، ان رسول الله صلی الله علیه و آله کان فی مشربة ام ابراهیم ( ای ماریة القبطیة ) و عنده اصحابه اذجآء علی علیه السلام فلم یفرجوا له فلما رآهم لایفرجون له قال معاشر الناس هذا أهل بیتی تستخفّون بهم وانا حیّ بین ظهرانیکم اما والله لئن غبت عنکم فان الله لایغیب عنکم ، ان الروح والراحة والبشر والبشارة لِمن ائتم بعلیّ وتولاه وسلّم له وللاوصیاء مِن ولده حقاً علیّ ان ادخلهم فی شفاعتی لانهم اتباعي فمن تبعنی فانه منی سنة جرت فیّ مِن ابراهیم لانی من ابراهیم ، وابراهیم منی ، وفضلی له فضل ، وفضله فضلی وانا افضل منه تصدیق ذلك قول ربی ذرّیة بعضها من بعض والله سمیع علیم وکان رسول الله (ص) وثبت (۱) (ای وجعت ) رجله فی مشربة امّ ابراهیم حتی عاده الناس (۲) .

وعن جابر بن عبدالله الانصاری ان رسول الله (ص) کان ذات یوم فی منزل ام ابراهیم وعنده نفر من اصحابه ؛ اذ أقبل علی بن ابیطالب فلمّا بصر به النبی (ص) قال : یامعشر الناس اقبل الیکم خیر الناس بعدی وهو مولاکم طاعته مفروضة کطاعتی ومعصیته محرمة کمعصیتي ، معاشر الناس انا دار الحکمة وعلیّ مفتاحها ولن یوصل الی الدار الّا بالمفتاح وکذب من زعم انه یحبّني ویبغض علیا (۳) الی غیر ذلك من الاخبار

(۱) وثبت رجلی ای اصابها وهن دون الخلع والکسر (مجمع البحرین )

(۲) الامالی للصدوق ره المجلس الثالث والمشرون خبر ۱۰ والآیة فی آل عمران -۱۳۳

(۳) اورد السید المتتبع الخبیر الماهر السیدهاشم البحرانی فی غایة المرام اربعة احادیث من طرق العامة وخمسة احادیث من طرق الخاصة فی قوله (ص) : انا دار الحکمة الخ فراجع ص ۵۲۳ منه .

وكربه وكفيته هول عدوه في هذا المكان .

المتواترة في هذا المعنى .

( واما ) مسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح فهو مما فتح الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله على يد امير المؤمنين عليه السلام بقتل عمرو بن عبدود وحكايته متواترة .

( واما ) مسجد قبا فهو المسجد الذي وصفه الله تعالى في كتابه العزيز بانه المسجد الذي أُسس على التقوى من اول يوم و اظهره الله تعالى الحق فيه بظهور رسول الله صلى الله عليه وآله فيه بعدما احتج امير المؤمنين عليه السلام على ابي بكر لعنه الله باحتجاجات كثيرة على انه الامام وغصب حقه فقال في الجواب : انت احق ، وما ذكرته حق لكن الامة اجمعت عليّ ولم يمكنني ردّقولهم فقال عليه السلام : الم تكن مع بني هاشم وخيار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من الامة ؟فقال : ليت ارى رسول الله (ص) في المنام حتى اعزل نفسي عن الخلافة فقال امير المؤمنين عليه السلام إن أريتك رسول الله ( ص ) في اليقظة أ كنت تقبل فقال : كيف لا اقبل فجائه به (فجاء به ـ ظ) الى مسجد قبا فرأى رسول الله صلى الله عليه وآله في المحراب وقال لابي بكر مغضباً : أدّ الى امير المؤمنين عليه السلام حقه فحصلت له حالة عظيمة وصعد على المنبر وقال : اَقيلوني اَقيلوني ولستُ بخيركم وعليّ فيكم حتى ردّه عمرو قال : الذي رأيته من سحر بني هاشم ولم يزالوا ساحرين فلما رأى عمر امير المؤمنين قال : ياعلي دون ما تروم خَرط القتاد (١) .

وهذه الحكاية بطولها مذكورة في الخصال وغيره من كتب اصحابنا بروايات عديدة مع الفضائل التي له صلوات الله عليه واستشهد بها لبيان حقيته وبطلان من اخذ حقوقه وحقوقهم مِن الامامة والفيء والخمس والانفال .

---

(١) اورد هذا المضمون احمد بن ابيطالب الطبرسي قده في أواخر احتجاج امير المؤمنين عليه السلام على ابي بكر لما كان يعتذر اليه من بيعة الناس وهو احتجاج عجيب لابد من مراجعته فراجع .

## توديع قبر النبي (ص) ومنبره

فاذا أردتَ أن تخرج من المدينة فائت موضع رأس النبي صلى الله عليه وآله فسلّم عليه ، ثم ائت المنبر وصلّ عنده على النبي صلى الله عليه وآله ماستطعت ، وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ، ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله والزق منكبك الايسر بالقبر قريباً من الاسطوانة التي دون الاسطوانة المخلفة عند رأس النبي صلى الله عليه وآله فصلّ ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ في كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله صلى الله عليه وآله وقلت مودّعاً له صلى الله عليه وآله صلى الله عليك السلام عليك لاجعله الله آخر تسليمي عليك ، اللهم لاتجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيّك صلواتك عليه وآله وإن توفيّتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لااله الاّ انت وانّ محمداً عبدك ورسولك .

---

## توديع قبر النبي (ص) ومنبره

روى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن معوية بن عمار قال : قال ابوعبدالله عليه السلام ، اذا اردت ان تخرج من المدينة فاغتسل ثم ائت قبر النبي صلى الله عليه وآله بعدما تفرغ من حوائجك واصنع مثلما صنعت عند دخولك (اى من الزيارة والدعاء كما تقدّم ) وقل : اللّهم لاتجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيّك فإن توفيّتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ماشهدت عليه في حيوتي ان لااله الاّ انت وان محمداً عبدك ورسولك (١)

و في الموثق كالصحيح ، عن يونس بن يعقوب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن وداع قبر النبي صلى الله عليه وآله قال : تقول صلى الله عليك السلام عليك لاجعله الله آخر تسليمي عليك (٢) .

---

(١-٢) الكافي وداع قبر النبي(ص) خبر١-٢

# زيارة قبور الائمة

## الحسن بن على بن ابيطالب وعلى بن الحسين ومحمد بن على الباقر، وجعفر بن محمد الصادق (ع) بالبقيع

فاذا أتيت قبور الائمة (ع) بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل: (السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى، السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدّنيا؛ السلام عليكم ايها

---

## زيارة قبور الائمة صلوات الله عليهم الخ

قال الكليني بعد خبر معوية بن عمار فى الباب المتقدم: اذا أتيت القبر الذى بالبقيع مع ذكر جميع ما تقدم من كتابه بهذه المخاطبة فيظهر انّه ايضاً من كتاب معوية بن عمار عن الصادق عليه السلام (١) مع ان دأبهم ان لا يذكروا شيئاً من عند انفسهم الّا يذكرها والزيارة الجامعة الآتية اولى وان كان هذه بعضها.

---

(١) الكافى باب زيارة من بالبقيع وقول الشارح قده قال الكليني بعد خبر معوية بن عمار فى الباب المتقدم ان اريد به المتقدم فى هذا الكتاب يعنى الفقيه ففى غير محله لانه مذكور فى الكافى قبل باب وداع قبر النبى لا بعده ليكون قرينة على كونه من كتاب معوية بن عمار كما استظهره قده وان كان المراد الباب المذكور فى الكافى حيث ان الكليني نقل خبراً من كتاب معوية بن عمار فى باب فضل المقام بالمدينة الخ الذى هو قبل باب زيارة من بالبقيع فهو حق لكنه بعيد ـ نعم ماذكره قده من قوله ره مع ان دأبهم الخ متين جداً

القوّامون في البرية بالقسط ، السلام عليكم يا أهلَ الصفوة السلام عليكم يا اهلَ النجوى اشهد انكم قد بلّغتم و نصحتم وصبرتم في ذات الله عزوجل و كُذّبتم ، وأسيء اليكم فغفرتم ، واشهد انكم الائمة الراشدون وان طاعتكم مفروضة ، وان قولكم الصدق ، وانكم دعوتم فلم تجابوا ، وامرتم فلم تطاعوا ، وانكم دعائم الدين ، واركان الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين ، وينقلكم في ارحام المطهرات ، لم تدنّسكم الجاهلية الجهلاء ، ولم تشرك فيكم فتن الاهواء ، طبتم وطابت منبتكم .

• انتم الذين منّ بكم علينا ديّان الدين ، فجعلكم في بيوت اذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، و جعل صلواتنا عليكم رحمة لنا و كفّارة لذنوبنا ( اذ ـ خ ) اذا اختاركم لنا ، وطيّب خلقنا بما منّ علينا من ولايتكم ، و كنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرّين ؛ وهذا مقام مَن اسرف وأخطأ واستكان وأقرّ بما جنى ؛ ورجا بمقامه الخلاص ، وأن يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذرغب عنكم اهل الدنيا ، واتخذوا آيات الله هزوا ، واستكبروا عنها ، يامَن هو قائم لا يسهو و دائم لا يلهو ومحيط بكلّ شيء ؛ لك المنّ بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صدّ عنه عبادك ، وجهلوا معرفتهم ، واستخفّوا بحقهم الى سواهم ، فكانت

﴿فاجعله بين يديك﴾ بان تكون مستقبل القبلة ، ويحتمل الاستدبار والتوجه الى وجوههم ايضاً .

ولمّا لم تكن مسندة لم نشتغل بشرحه و سيذكر شرحها عند شرح الزيارة الجامعة .

(واما) وداعهم فلم يذكره المصنف وذكره الشيخ قال : فاذا اردت الانصراف فقف على قبورهم وقل : السلام عليكم ائمة الهدى ورحمة الله وبركاته ـ استودعكم الله واقرأ عليكم السلام آمنّا بالله وبالرسول وبما جئتم به ودللتم عليه ـ اللّهم فاكتبنا مع الشاهدين ، ثم ادع الله كثيراً واسأله ان لا يجعله آخر العهد من زيارتهم (١) ، و

(١) التهذيب باب وداع من بالبقيع ( ع ) من كتاب المزار

المنّةمنك عليّ مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به ، فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي مكتوبا ، فلا تحر مني مارجوت ، ولا تخيّبني فيما دعوت) وادع لنفسك بما أحببت .

ثم صلّ ثمان ركعات في المسجد الذى هناك وتقرأ فيها ماأحببت و تسلّم في كل ركعتين ، ويقال : انه مكان صلّت فيه فاطمة عليها السلام .

## باب ثواب زيارة النبي و الائمة صلوات الله عليهم اجمعين

قال الحسين بن علي بن ابيطالب (ع) لرسول الله صلى الله عليه وآله : يا أبتاه ماجزاء مَن

---

الاحسن وداع زيارة الجامعة الاتي .

## باب ثواب زيارة النبي و الائمة (ع)

﴿قال الحسين بن علي (ع) الخ﴾ روي الكليني في الموثق ، عن عثمان بن عيسى عن المعلّى ابى شهاب قال : قال الحسين عليه السلام ـ وكذا الشيخ عنه لكن عن المعلى بن شهاب (١) وعلى ايّ حال ففيه ارسال لكن روى المصنف في الموثق ، عن عثمان بن عيسى عن العلاء بن المسيّب عن ابي عبدالله جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال الحسن بن علي عليهما السلام (٢)

وبهذا الاسناد، عن جعفر بن محمد، عن ابيه محمد بن علي ، عن علي بن الحسين بن علي ، عن الحسين بن علي قال ؛ قال الحسن بن علي عليهما السلام : يا ابتاه مالِمن

---

(١) الكافي باب زيارة النبي (ص) خبر ٤ والتهذيب باب فضل زيارته (ص) خبر ٧ من كتاب المزار .

(٢) اوردوا للذين بعده ثواب الاعمال باب ثواب من زار النبي (ص) الخ خبر ١-٢

زارك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا بنيّ من زارني حيّاً اوميّتاً اوزار اباك اوزار اخاك اوزارك

زارنا ؟ قال : يا بُنيّ من زارني حيّاً اوميّتاً ، ومن زار اباك حيا اوميتا، ومن زار اخاك حياً اوميتاً ، ومن زارك حياً اوميتاً كان حقيقاً عليّ ان ازوره يوم القيمه واخلّصه من ذنوبه وادخله الجنة .

و روى الشيخ في القوى ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : بينا الحسن بن علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله اذرفع رأسه فقال : يا ابه : ما لمن زارك بعد موتك ؟ فقال : يا بُنيّ من أتاني زائراً بعد موتي فله الجنة ، ومن اتى اباك زائراً بعد موته فله الجنة ، ومن أتى اخاك زائراً بعد موته فله الجنة ، و من اتاك زائراً بعد موتك فله الجنة (١).

وفي القوى ، عن علي بن شعيب، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : بينا الحسين عليه السلام قاعد في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم اذرفع رأسه اليه فقال له : يا ابه ؟ قال لبّيك يا بُنيّ - قال : ما لمن اتاك بعد وفاتك (موتك - خ ل) زايراً لا يريد الّا زيارتك ؟ قال: يا بُنيّ فمن اتاني بعد وفاتي زائراً لا يريد الّا زيارتي فله الجنة ، ومن اتا اباك بعد وفاته زايراً لا يريد الّا زيارته فله الجنة ، ومَن اتى اخاك بعد وفاته زائراً لا يريد الّا زيارته فله الجنة ومن اتاك بعد وفاتك زائراً لا يريد الّا زيارتك فله الجنة ) (٢) فالظاهر و قوع السؤال منهما عليهما السلام .

ويؤيّده ايضاً ما رواه في القوى ، عن معلى بن حفص (جعفر - يب) قال قال الحسن بن علي عليهما السلام يا رسول الله ما لمن زارك ؟ فقال : من زارني حيا اوميتا او زار اباك حيا اوميتاً او زارك حيّا او ميتاً او زار اخاك حياً اوميتاً كان حقّاً عليّ ان استنقذه

---

(١) اورده في التهذيب باب فضل زيارة امير المؤمنين (ع) خبر ١ و باب فضل زيارة الحسن بن علي خبر ٢

(٢) التهذيب باب فضل زيارة علي (ع) خبر ٥ وليس قوله ومن اتاك الخ في النسخ التي بأيدينا ولكنه موجود في التهذيب فلعله سقط من قلم النساخ .

كان حقاً عليّ ان ازوره يوم القيامة واخلّصه من ذنوبه .

وروى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : انّ لكلّ

---

يوم القيمة (١) .

وروى الكليني في الصحيح ، عن ابن ابي نجران قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : جعلت فداك مالِمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله متعمداً ؟ فقال له الجنة (٢) .

وفي الموثق كالصحيح ، عن ابان ، عن السدوسي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله مَن اتاني زائراً كنت شفيعه يوم القيمة(٣) .

وفي الموثق كالصحيح ؛ عن فضيل بن يسار قال ؛ ان زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم وزيارة قبور الشهداء وزيارة قبر الحسين عليه السلام تعدل حجة مع رسول الله صلى الله عليه وآله (٤)

﴿وروى الحسن بن علي الوشاء﴾ في الصحيح والكليني عنه في القوى كالشيخ(٥) ﴿عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال ؛ إنّ لكلّ امام عهداً﴾ وهو بمعنى اليمين ، والامان ، والذمة ، والحفاظ ، ورعاية الحرمة ، والوصية وهنا بمعنى الثلثة الاخيرة ﴿في عنق اوليائه ( الى قوله) الوفاء﴾ اى محبّيه اومن يتولاه بالامامة و يعتقده اماماً و(شيعته) بمعناه اومن يتبعه حق المتابعة ﴿وإنّ من تمام العهد﴾ ومتممه بحيث لوتابعهم في جميع الامور ولم يزرهم فكأنه لم يُراع حرمتهم ﴿زيارة قبورهم﴾

---

(١) التهذيب باب فضل زيارة (ابي محمد الحسن بن على (ع) )خبر ١

(٢-٣) التهذيب باب فضل زيارته (ص) خبر ٣-٤

(٤) اورده والذين قبلهما ايضاً في الكافي باب زيارة النبي(ص) خبر ١-٢-٣ من أبواب الزيارات

(٥) الكافي باب( بلاعنوان) بعد باب مسجد غدير خم خبر ٢ والتهذيب باب فضل زيارة على بن الحسين ومحمد بن على وجعفر بن محمد (ع) خبر ٣

امام عهداً في عنق اوليائه وشيعته ، وانّ من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم ، فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقاً بمارغبوا فيه كان أئمتهم شفعائهم يوم القيامة .

وروى علي بن الحكم : عن زياد بن ابي الحلال عن ابيعبدالله عليه السلام قال :ما

---

في مشاهدهم ﴿ فمن زارهم رغبة في زيارتهم ﴾ بأن يعتقدها مطلوبة لله تعالى او يعتقد امامتهم حتى يرغب حق الرغبة ﴿ و تصديقاً بمارغبوا ﴾ فيه بأن يصدق الرسول والائمة عليهم السلام في الترغيبات الواردة عنهم في الزيارات لا كالعامة فان بعضهم يتركها رغماً لانف الشيعة ؛ و بعضهم يزورونهم تبعاً للعادة لالله ولالتصديق الرسول صلى الله عليه وآله ﴿ كان ائمتهم صلوات الله عليهم شفعائهم يوم القيمة ﴾

﴿ وروى علي بن الحكم ﴾ في الصحيح كالكليني والشيخ (١) ﴿ عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبدالله عليه السلام ﴾ و يدلّ على عروج ابدانهم عليهم السلام الى السماء ولا يبقى في الارض اكثر من ثلثة ، ولاينافي أن يكون اقل .

كما روى الشيخ في القوي ، عن سعد الاسكاف ، عن ابي عبدالله عليه السلام انّه قال : لما اصيب امير المؤمنين عليه السلام قال للحسن والحسين صلى الله عليهما : غسّلاني وكفّناني وحنّطاني و احملاني على سريري واحملا مؤخره تكفيا مقدمه ، فانكما تنتهيان الى قبر محفور ولحد ملحود و لبن موضوع فالحداني واشرجا اللبن عليّ ، وارفعا لبنة ممايلي رأسي فانظرا ما تسمعان ؟ فاخذا اللبنة من عند الرأس بعدما اشرجا عليه اللبن ، فاذاً ليس في القبر شيئ واذاً هاتف يهتف : امير المؤمنين كان عبداً صالحاً فألحقه الله بنبيّه و كذلك يفعل بالاوصياء بعد الانبياء حتى لوانّ نبيّاً مات في المشرق ومات وصيّه في المغرب لألحق الله الوصي بالنبي (٢) .

لكن روى في القوي عن عطية الابزاري قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام

---

(١) الكافي باب (بلاعنوان) بعدباب مسجدغدير خم خبر ١ والتهذيب باب من الزيادات خبر ٢ من كتاب المزار.

(٢) اورده واللذين بعده التهذيب باب من الزيادات خبر ٣ - ١ من كتاب المزار.

من نبيّ ولاوصيّ يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه و عظمه ولحمه الى السماء ، وانّما يؤتى مواضع آثارهم ويبلّغونهم من بعيد السلام و يسمعونهم في مواضع آثارهم من قريب .

وروى جابر عن ابيجعفر عليه السلام قال : من تمام الحجّ لقاء الامام عليه السلام .

وروى صالح بن عقبة ، عن زيد الشحّام قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام : مالمن

---

يقول : لايمكث جثة نبيّ ولاوصيّ نبيّ في الارض اكثر من اربعين يوماً فيمكن ان يكون الثلثة للاكثر وعند الدفن مخصوصاً باميرالمؤمنين عليه السلام والاربعين لبعض الاوصياء والانبياء كالحسين ويحيى وزكريا صلوات الله عليهم ، مع ان الثلثة ليس بأكثر من الاربعين .

وظاهر هذه الاخبار مخالف لظاهر الاخبار المتواترة من وجود الاجساد في هذه المشاهد ، ونقل عظام يوسف وعظام آدم وغيرهما فيمكن العود بعد الذهاب ( او ) كان الذهاب للجسد المثالية (او) العكس ، وعلى ايّ حال فاستحباب الزيارات بحاله لانها تعبّد محض وارواحهم حاضرة في جميع الامكنة علماً و شعوراً ، و ربما كان تعلّقها بالمشاهد اكثر كما هو المشاهد من اجابة الدعوات وابراء الاكمه والابرص و الاعرج و الاشلّ و سائر الامراض المزمنة فيها وظهور المعجزات و الكرامات عندها .

﴿وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال من﴾ جملة ﴿تمام الحج﴾ ومتمماته ﴿لقاء الامام﴾ حياً وميتاً وقد تقدّم جبر الناس عليه وانه من قضاء التفث .

﴿وروى صالح بن عقبة﴾ كالكليني (١) ويدلّ على ان ثواب زيارة كلّ واحد من الائمة عليهم السلام كثواب زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله .

---

(١) الكافي باب فضل الزيارات وثوابها خبر ١ وباب فضل زيارة ابي الحسن الرضا (ع) خبر ٥ من ابواب الزيارات .

زاروا احداً منكم ؟ قال : كمن زار رسول الله (ص) .

وقال رسول الله (ص) لعلي (ع) : ياعلي من زارني في حياتي او بعد مماتي

---

﴿وقال رسول الله (ص)﴾ رواه الكليني مرفوعاً عنه (ص) (١)

وروى الشيخ في القوي عن امير المؤمنين (ع) قال: قال رسول (ص) : من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر اليّ في حيوتي ، فان لم تستطيعوا فابعثوا الى بالسلام (٢) (اى من البعيد او بالنائب كما ورد بهما الاخبار)

وفي القوي كالكليني ، عن سليمان عن النبي (ص) قال من زارني في حيوتي وبعد موتي كان في جواري يوم القيمة(٣)

وفي الصحيح ، عن ابن ابي نجران قال سألت اباجعفر الثاني (ع) عمن زار النبي (ص) قاصداً قال له الجنة (٤)

وروى الكليني ، عن زيد الشحام قال قلت لابي عبدالله (ع) ما لمن زار رسول الله (ص) ؟ قال : كمن زار الله في عرشه قال قلت : فما لمن زار احداً منكم ؟ قال كمن زار رسول الله (ص) (٥)

والظاهر ان المراد من زيارة الله فوق عرشه انّ من صعد على العرش وحصل له الكرامة العظيمة من المعارف الالهية كالنبي (ص) في معراجه الصوري وكالائمة (ع) في معراجهم الروحي في كلّ ليلة جمعة كما ورد به الاخبار الكثيرة لا يكون كمال فوقه فكل من زارهم يحصل له رتبة من القرب المعنوي بالنسبة اليه، مثل الكمال الذي يحصل لهم في رتبتهم ( او ) كما يحصل للمؤمنين في الجنة بالصعود على العرش لزيارة النبي (ص) والائمة (ع) .

---

(١) الكافي باب فضل الزيارات وثوابها خبر٢

(٢) التهذيب باب فضل زيارته (ص) خبر١

(٣-٤) التهذيب باب زيارته (ص) خبر٢-٣

(٥) الكافي باب فضل زيارة ابي الحسن الرضا(ع) خبر٥

اوزارك في حياتك اوبعد مماتك ، اوزارابنيك في حياتهما اوبعدمماتهما ضمنت له

بل هذه الزيارات تصير أسباباً لتلك الزيارات ، بل يحصل للكمّل من المؤمنين في هذه النشأة مايحصل لهم في النشأة الاخروية كما هو المجرّب ، بل هذه الزيارات معراجهم ، كما ان الصلوة معراجهم ، وبالجملة فالذى يظهر من الاخبار والتجارب انه لايحصل المثوبات والكمالات الا بالتوسل الى ائمة الهدى عليهم السلام معنى اوصورة ، واذا اجتمعا فهو نور يهدى الله لنوره مَن يشاء وسيجيء ان زيارة الله في العرش يوم القيمة زيارتهم كما انّ محبتهم محبة الله ، واطاعتهم اطاعة الله ونصرتهم نصرة الله وبغضهم بغض الله ، وسبّهم سبّ الله _لانهم خلفاء الله تعالى ، وظاهر انّ مَن اهان خليفة الملك فقداهان الملك ومَن اعزّه فقداعزّه .

وروى الكليني في القوى عن يونس بن وهب القصرى قال : دخلت المدينة فأتيت اباعبدالله عليه السلام فقلت : جعلت فداك اتيتك ولم ازر امير المؤمنين عليه السلام قال: بئس ماصنعتَ لولا انك من شيعتنا مانظرت اليك _الا تزورمَن يزوره الله مع الملائكة وتزوره الانبياء ويزوره المؤمنون ؟ قلت: جعلت فداك ما علمت ذلك قال اعلم ان امير_ المؤمنين عليه السلام افضل عند الله من الائمة كلّهم وله ثواب اعمالهم وعلى قدر اعمالهم فضّلوا (۱) .

وروى الشيخ في القوى : عن الحسين بن اسماعيل الصيمرى عن ابى عبد الله عليه السلام قال : من زار امير المؤمنين عليه السلام ماشياً كتب الله له بكل خطوة حجة وعمرة فان رجع ماشياً كتب الله له بكلّ خطوة حجتان وعمرتان (۲) .

وعن عبدالله بن طلحة النهدى قال: دخلت على ابى عبدالله عليه السلام فقال: ياعبدالله ابن طلحة ماتزور قبر ابى الحسين عليه السلام ؟ قلت: بلى انالنأتيه قال : تأتونه كلّ جمعة؟

---

(۱) الكافى باب فضل الزيارات وثوابها خبر۳

(۲) اورده والذين بعده في التهذيب باب فضل زيارته (اى مولينا امير المؤمنين) (ع) خبر۳-۴-۶

يوم القيامة ان اخلّصه مِن أهوالها وشدائدها حتىاصيّره معي في درجتي .

---

قلت :لاقال تأتونه كلّ شهر؟ قلت لاقال : ماأجفاكم إنّ زيارته تعدل حجة وعمرة وزيارةابي، علي عليه السلام تعدل حجتين وعمرتين .

وعن جعفر بن محمد بن مالك ؛ عن رجاله يرفعه قال : كنت عند جعفر بن محمد الصادق عليه السلام وقد ذكر امير المؤمنين عليه السلام فقال ابن مارد لابي عبدالله عليه السلام مالِمَن زارجدك امير المؤمنين عليه السلام ؟فقال : يابن مارد : مَن زارجدي عارفاً بحقه كتب الله له بكلّ خطوة حجةمقبولة وعمرة مبرورة والله يا بن ماردما يُطعم الله النار قدماً اغبرّت في زيارة امير المؤمنين عليه السلام ما شياً كان او راكباً ـ يابن ماردا كتب هذا الحديث بماء الذهب .

وفي الفوى ؛ عن ابي السائي واعظ اهل الحجاز قال : اتيت اباعبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام فقلت : يابن رسول الله مالِمن زارقبره ( يعني امير المؤمنين عليه السلام ) و عمّر تربته ؟ قال : يا باعامر حدثني ابي ، عن ابيه ، عن جده الحسين بن علي عن علي عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال له : والله لتقتُلنّ بارض العراق وتدفن بها ـ قلت يا رسول الله مالمن زارقبورنا وتعاهدها ؟ فقال لي : ياأباالحسن إنّ الله جعل قبرك وقبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنة وعرصة من عرصاتها ، وان الله جعل قلوب نجباء مِن خلقه وصفوته من عباده تحنّ ( اي تشتاق ) اليكم وتحتمل المذلة والاذى فيكم فيعمرون قبوركم ويكثرون زيارتها تقرباً منهم الى الله ومودة منهم لرسوله اولئك يا علي المخصوصون بشفاعتي و الواردون حوضي و هم زوّادي (زواري ـ خ ) غداً في الجنة .

ياعلي من عمرقبوركم وتعاهدها فكأنّما اعان سليمان بن داود عليه السلام على بناء بيت المقدس ، ومَن زارقبوركم عدل له ذلك ثواب سبعين حجة بعد حجة الاسلام وخرج من ذنوبه حتي يرجع من زيارتكم كيوم ولدته امّه فأبشر و بشّر اوليائك

ومحبيك من النعيم وقرة العين بما لاعين رأت ولااذن سمعت ولاخطرعلى قلب بشر، ولكن حُثالة ( اراذل ) من الناس يعيّرون زوّارقبوركم بزيارتكم كما يعيّر الزانية بزناها اولئك شرارامتي لانالتهم شفاعتي ولايردون حوضي(١)

و في القوي عن المفضل بن عمر الجعفي قال : دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له : انّي اشتاق الى الغري ( اي النجف ) قال : فما شوقك اليه ؟فقلت له ؛ اني احبّ ان ازورامير المؤمنين عليه السلام فقال : هل تعرف فضل زيارته ؟ فقلت لا يا بن رسول الله إلّا ان تعرّفني ذلك فقال : اذا زرت امير المؤمنين عليه السلام فاعلم انك زائر عظام آدم وبدن نوح وجسم علي بن ابيطالب صلوات الله عليه فقلت : ان آدم عليه السلام هبط بسرنديب في مطلع الشمس وزعموا ان عظامه في بيت الله الحرام فكيف صارت عظامه بالكوفة ؟ فقال : ان الله عزوجل اوحى الى نوح عليه السلام و هو في السفينة ان يطوف بالبيت اسبوعاً فطاف بالبيت كما اوحى اليه، ثم نزل في الماء الى ركبتيه فاستخرج تابوتاً فيه عظام آدم عليه السلام فحمله في جوف السفينة حتى طاف ماشاء الله ان يطوف ثم ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدها ففيها قال الله تعالى للارض ابلعي مآءك فبلعت مائها من مسجد الكوفة كما بدأ الماء منه وتفرّق الجمع الذى كان مع نوح في السفينة فأخذ نوح عليه السلام التابوت فدفنه في الغري وهو قطعة من الجبل الذى كلّم الله عليه موسى تكليما ، و قدّس عليه عيسى تقديسا ، و اتخذ عليه ابراهيم خليلا ؛ واتخذ محمداً صلى الله عليه وآله حبيباً وجعله للنبيين مسكنا فوالله ماسكن فيه بعد ابويه الطيبين آدم و نوح اكرم من امير المؤمنين عليه السلام ، فاذا زرت جانب النجف فزرعظام آدم وبدن نوح وجسم علي بن ابيطالب (ع) فانك زائر الآباء الاولين ومحمداً خاتم النبيين و علياً سيدالوصيين وانّ زائره يفتح الله له ابواب السماء عند

---

(١) التهذيب باب فضل زيارته عليه السلام خبر ٧ واورده ايضاً من قوله (ع) يا ابا الحسن الخ في باب من الزيادات خبر ٢

دعوته فلاتكن عن الخير نوّاما (١) ( اى غافلا كالنائم)

وفى القوى كالصحيح ،عن البزنطي قال : كنّاعند الرضا عليه السلام والمجلس غاصّ (اى ممتلىء) بأهله فتذاكروا يوم الغدير فانكره بعض الناس فقال الرضا عليه السلام حدثنى ابى ؛ عن ابيه عليه السلام قال ؛ انّ يوم الغدير في السماء أشهر منه فى الارض ان لله فى الفردوس الاعلى قصراً لبنة من فضة ولبنةمن ذهب ، فيه مأةالف قبةمن ياقوتة حمراء ، ومأةالف خيمةمن ياقوت اخضر ترابه المسك والعنبر فيه اربعة انهار ، نهر من خمر، ونهر من ماء ، ونهر من لبن و نهر من عسل - حواليه اشجار جميع الفواكه عليه طيور ابدانها من لؤلؤ؛ واجنحتها من ياقوت تصوت بألوان الاصوات اذا كان يوم الغدير وَردالى ذلك القصر اهل السموات يسبّحون الله ويقدّسونه ويهلّلونه فتطائر ذلك الطيور فتقع فى ذلك الماء وتتمرغ ذلك المسك والعنبر.

فاذا اجتمعت الملائكة طارت فتنفض ذلك عليهم وانهم فى ذلك اليوم ليتهادون نثار فاطمة (ع) فاذاكان آخر اليوم نودوا : انصرفوا الى مراتبكم فقدامنتم الخطاء و الزلل الى قابل فى مثل هذااليوم تكرمة لمحمّد وعلّى (ع) .

ثم قال : يابن ابى نصر أينما كنت فاحضر يوم الغدير عندامير المؤمنين عليه السلام فانّ الله تعالى يغفر لكل مؤمن ومؤمنة ومسلم ومسلمة ذنوب ستين سنة ويعتق من النار ضعف مااعتق فى شهر رمضان وليلة القدر وليلة الفطر ، والدرهم فيه بألف درهم لاخوانك العارفين فافضل على اخوانك فى هذا اليوم وسرّ فيه كل مؤمن ومؤمنة .

ثم قال : يا اهل الكوفة لقد اعطيتم خيراً كثيراً و انكم لَمِن مَن امتحن الله قلبه للأيمان مستقلون مقهورون ممتحنون يصبّ عليكم البلاء صبّاً ثم يكشفه كاشف الكرب العظيم ، و الله لوعرف الناس فضل هـذا اليوم بحقيقته لصافحتهم

(١) التهذيب باب فضل زيارته (ع) خبر٨

الملائكة في كلّ يوم عشر مرّات ، ولولا انّي اكره التطويل لـذكرت مـن فضل هذا اليوم مااعطى اللهمَن عرفه مالا يحصى بعدد .

قال علي بن الحسن بن (راوى هذا الخبر) قال لى : محمد بن عبدالله بن زرارة لقد تردّدت الى البزنطى اناوابوك والحسن بن الجهم اكثر من خمسين مرةوسمعناه منه (١) .

وامّا نثار فاطمة ( ع) فروي فيه روايات كثيرة أخصرها مارواه الصدوق في الامالي في الصحيح ، عن الحسين بن ابى العلاء عن الصادق جعفر بن محمدعن ابيه ، عن آبائه ( ع) قال قال امير المؤمنين عليه السلام : دخلت امّ ايمن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي ملحفتها شيء . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :ما معك ياامّ ايمن فقالت: ان فلانة املكوها قدنثروا عليها فأخذت من نثارها ، ثم بكت امّ ايمن فقالت : يارسول الله فاطمة زوّجتها ولم تنثر عليها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ياامّ ايمن لم تكذبين ؟ فان الله تبارك وتعالى لما زوّج فاطمة (ع) علياً عليه السلام امر اشجار الجنة ان تنثر عليهم ( اى على الملائكة والحور العين الذين حضروا في التزويج مِن حلّيها وحللها وياقوتها و درّها وزمردها واستبرقها فاخذوا منها مالا يعلمون ولقد نحل الله طوبى في مهر فاطمة فجعلها في منزل عليّ صلوات الله عليهما(٢)

وسيذكر انشاء الله تعالى خبر تزويجهما صلوات عليهما في كتاب النكاح.

و روي الكليني بسندين قويين و المصنّف في الصحيح ، عن معوية بن وهب قال: استأذنت على ابي عبدالله عليه السلام فقيل لى :ادخل فدخلت فوجدته في مصلّاه في بيته فجلست حتى قضى صلوته فسمعته وهو يناجي ربّه و يقول ( يا مَن خصّنا بالكرامة و خصّنا بالوصية ووعدنا الشفاعة وأعطانا علم مامضى ومابقى وجعل افئدة من الناس تهوي الينا ، ان اغفرلي ولا خواني و لزوّ ارقبر ابي الحسين (ع) الذين أنفقوا اموالهم

---

(١) التهذيب باب فضل زيارته (ع) خبر٩

(٢) امالي الصدوق المجلس الثامن والاربعون خبر٣

وأشخصوا أبدانهم رغبة في برّنا ورجاء لماعندك في صلتنا وسروراً ادخلوه على نبيّك صلواتك عليه و آله واجابة منهم لامرنا وغيظاً ادخلوه على عدوّنا ارادوا بذلك رضاك فكافهم عنا بالرضوان واكلأهم بالليل و النهار واخلف على اهاليهم واولادهم الذين خلفوا بأحسن الخلف واصحبهم ،واكفهم شرّ كل جبّار عنيد و كلّ ضعيف من خلقك اوشديد وشرّ شياطين الانس والجن وأعطهم افضل ما املّوا منك في غربتهم عن اوطانهم وما آثرونا به على ابنائهم واهاليهم وقراباتهم ، اللّهم انّ اعداءنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينههم ذلك عن الشخوص الينا وخلافاً منهم على مَن خالفنا ، فارحم تلك الوجوه التي غيّرتها الشمس ، وارحم تلك الخدود التي تقلبت على حفرة ابي عبدالله عليه‌السلام وارحم تلك الاعين التي جرت دموعها رحمة لنا ، وارحم تلك القلوب التي جزعت واحترقت لنا ، وارحم الصرخة التي كانت لنا .

اللّهم اني استودعك تلك الانفس و تلك الابدان حتى توافيهم على الحوض يوم العطش .

فما زال وهو ساجد يدعو بهذا الدعاء فلمّا انصرف قلت : جعلت فداك : لو انّ هذا الذي سمعت منك كان لمن لايعرف الله لظننت ان النار لا تطعم منه شيئاً والله لقد تمنيت اني كنت زرته ولم احج فقال لي : مااقربك منه ؟ فما الذي يمنعك من اتيانه ، ثم قال يا معاوية لم تدع ذلك ؟ قلت : جعلت فداك لم أدرِ انّ الامر يبلغ هذا كله قال : يا معوية مَن يدعو لزوّاره في السماء اكثر ممن يدعو لهم في الارض (١)

و زاد الصدوق : لاتدعه خوفاً من احدٍ فمن تركه لخوف رأى من الحسرة مايتمنّى ان قبره كان عنده ، اما تحبّ ان يرى الله شخصك و سوادك فيمن يدعو له

---

(١) الكافي باب فضل زيارة ابيعبدالله الحسين (ع) خبر ١١

و روى اسحاق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال: موضع قبر الحسين عليه السلام منذيوم دفن فيه روضة من رياض الجنة.

وقال عليه السلام: موضع قبرالحسين عليه السلام تُرعة من ترع الجنة.

---

رسول‌الله صلى الله عليه وآله، اماتحبّ‌ان تكون غداً ممن يصافحه‌رسول الله صلى الله عليه وآله(۱).

﴿وروى‌اسحاق بن‌عمار﴾ في الموثق كالصحيح ﴿روضة من رياض‌الجنة﴾ اى الزيارة والعبادة فيه توصلان حبّهما الى الجنة (او) كالجنة باعتبار المشرف(او) يدخل فيها كما روى ان ارض كربلا تدخل‌الى الجنة.

وروى ايضاً انه‌افضل مواضع الجنة ﴿وقال عليه السلام﴾ مِن تتمة خبراسحاق كما ذكره المصنف في ثواب الاعمال(۲) وهو كالمتقدم هنا وقبيل‌هذا.

﴿وقال عليه السلام حريم‌قبر الحسين عليه السلام﴾ اى‌حواليه‌التى‌لهاحرمةالقبر فى‌الاستجارة به والدفن واخذالتربة منهاو كونه‌من ارض‌الجنة ﴿خمسة فراسخ من اربع‌جوانب القبر﴾ اى من كلّ جانب من الجوانب الاربعة رواه الشيخ مرفوعاً الى ابى عبدالله عليه السلام (۳).

وروى محمد بن اسماعيل البصرى عمن رواه عن ابى‌عبدالله عليه السلام قال: حرم الحسين عليه السلام فرسخ في فرسخ من اربع‌جوانب‌القبر (٤) - بأن يكون من‌القبر الى فرسخ حريمه من الجوانب‌الاربع وان كان اللفظ محتملا لنصف فرسخ تقريباً.

وفى القوى عن الحجّال عن غيرواحد من اصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال: التربة من قبرالحسين بن على عليهما السلام عشرة اميال (٥).

وروى في القوي كالكليني والمصنّف فى الموثق كالصحيح، عن اسحاق‌بن عمارقال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول، إنّ لموضع قبر الحسين صلوات الله عليه

---

(۱-۲) ثواب الاعمال باب ثواب من‌زارقبر الحسين (ع) خبر۴۲ - ۴۱

(۳-۴-۵) التهذيب باب حدحرم الحسين عليه السلام وفضل كربلا الخ‌خبر۱-۲-۵

حرمة معروفة ، مَن عرفها واستجار بها اجير قلت : فصف لي موضعها جعلت فداك قال : امسح من موضع قبره اليوم خمسة و عشرين ذراعاً (من ناحية -خ كا) رجليه وخمسة وعشرين ذراعاً من ناحية رأسه (وفي في) و (خمسة وعشرين ذراعا من قدّامه) وخمسة وعشرين ذراعاً من خلفه وموضع قبره من يوم دفن روضة من رياض الجنة ومنه معراج يعرج منه بأعمال زوّاره الى السماء وليس من ملك ولا نبيّ في السموات الّا وهم يسألون الله ان يأذن لهم في زيارة الحسين عليه السلام ففوج ينزل وفوج يعرج(١)

وروى الكليني ، عن سليمان بن عمر السراج، عن بعض اصحابنا قال: يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام على سبعين ذراعاً (٢) .

وروى الشيخ ، عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام (وطريقه الى كتابه صحيح ) قال : سمعته يقول : قبر الحسين عشرون ذراعاً مكسّراً روضة من رياض الجنة (٣) .

مركز تحقيقات كامپيوتری علوم اسلامی

وهو نهاية الضيق ، وهو اصل الضريح تقريباً لو كان التكسير بمعناه ، ولوجوز فيه بأن يكون المراد من الجوانب الاربعة يحصل بعض التوسعة والشيخ حمل الاخبار على مراتب الفضل .

وروى في القوي ، عن ثابت بن دينار ( الثقة ) عن ابي جعفر عليه السلام قال خلق

---

(١) الكافي باب النوادر خبر٦ من ابواب الزيارات والتهذيب باب حدّ حرم الحسين عليه السلام وفضل كربلا الخ خبر٣ من كتاب المزار وثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ٤٠ - وصدر خبر ٤١ مع تقديم وتأخير في الكتب الثلاثة في ذكر الحدود وفي ثواب الاعمال بدل (من قدامه ) (من مايلي وجهه )

(٢) الكافي باب النوادر خبر٢ من ابواب الزيارات

(٣) التهذيب باب حدّ حرم الحسين(ع) الخ خبر ٤

الله كربلا قبل ان يخلق الكعبة بأربعة وعشرين الف عام وقدّسها وبارك عليها، فمازالت قبل ان يخلق الله الخلق مقدّسة مباركة ولاتزال كذلك ، وجعلها الله افضل الارض في الجنة (١) .

وهذا يناسب الخبر الاول او الثاني ، وتظهر الفائدة العظيمة في الاستشفاء لانّ اكل الطين حرام الّا طين القبر فالاحوط ان يؤخذ من القبر و حواليه القريبة منه ولو بالوضع فيها ، ثم الاخذ منها كماهو الشايع الآن ، بل الاحوط ان يؤخذ بالشرائط التي وردت في جميع الاخبار.

(منها) الاعتقاد كمارواه الكليني في الموثق كالصحيح ، عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبدالله عليه السلام يأخذ الانسان من طين قبر الحسين عليه السلام فينتفع به ويأخذ غيره فلاينتفع به ؟ فقال لا والله الذي لااله إلّاهو ما يأخذه احد وهو يرى ان الله ينفعه به إلّا نفعه به(٢) .

وفي الموثق كالصحيح ، عن الحسن بن علي ، عن يونس بن الربيع ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : انّ عند رأس الحسين عليه السلام لتربة حمراء فيها شفاء من كلّ داء إلّا السأم ( اى الموت ) قال : فأتينا القبر بعد ما سمعنا هذا الحديث فاحتفرنا عند رأس القبر؛ فلماحفرناقدرذراع ابتدرت علينامن رأس القبرمثل السهلة الحمراء(٣) (حمراء - خ)قدرالدرهم فحملناها الى الكوفة فمزجناه واقبلنا نعطي الناس يتداوون به،والاحوط المزج بغيرالطين .

(ومنها) الدعاء لمارواه الشيخان انّ رجلا سأل الصادق عليه السلام فقال : اني سمعتك

---

(١) التهذيب باب حد حرم الحسين (ع) وفضل كربلا الخ خبر ٥

(٢-٣)اورده والذي بعده في الكافي باب النوادر خبر ٣ - ٤ من ابواب الزيارات وقوله (ع) في خبر يونس «و السهلة » بالكسر تراب كالرمل يجيء به الماء

تقول انّ تربة الحسين عليه السلام من الادوية المفردة وانّها لا تمرّ بداء الّا هضمته فقال : قد كان ذلك (او قد قلت ذلك) فما بالك ؟ قال : انى تناولتها فما انتفعت بها قال عليه السلام : اما انّ لها دعاءاً ، فمن تناولها ولم يدع بها واستعملها لم يكد ينتفع بها فقال له : مايقول اذا تناولها؟ قال تقبّلها اوّل كلّ شيء وتضعها على عينيك ولاتناولها اكثر من حمصة فانّ مَن تناول منها اكثر من ذلك فكأنّما اكل من لحومنا ودمائنا فاذا تناولت قلت (اللهم انى اسئلك بحق الملك الذى قبضها ، واسئلك بحقّ النبي الذى خزنها ، و اسئلك بحقّ الوصيّ الذى حلّ فيها أن تصلّي على محمد وآل محمد وأن تجعله شفاءاً من كلّ داء واما نّامن كل خوف و حفظاً من كل سوء)(١)

فاذا قلت ذالك فاشددها فى شيء واقرأ عليها سورة انزلناه فى ليلة القدر، فان الدعاء الذى تقدم لأخذها هو الاستيذان عليها وقرائة انّا انزلنا ختمها ( حقها -خ)

وروى الكلينى ، عن على بن محمد رفعه قال : الختم على طين قبر الحسين عليه السلام ان يقرء عليها انا انزلناه فى ليلة القدر (٢) وروى اذا اخذته فقل بسم الله اللهم بحقّ هذه التربة الطاهرة ، وبحقّ البقعة الطيبة وبحقّ الوصيّ الذى توارته ، و بحق جده وابيه واخيه و الملائكة الذين يحفّون به و الملائكة العكوف على قبر وليّك ينتظرون نصره صلى الله عليهم اجمعين ، اجعل لى شفاء من كل داء واما نّا من كل خوف وعزّاً من كل ذلّ واوسع به عليّ في رزقي واصحّ به جسمى .

وروى الشيخ فى القوى ، عن الحسن بن على بن عبدالله بن المغيرة ، (٣) عن بعض

(١) التهذيب باب حد حرم الحسين وفضل كربلا خبر ١٩ من كتاب المزار

(٢) اورده والذى بعده فى الكافى باب النوادر خبر ٧-٨ من ابواب الزيارات

(٣) هكذا فى اربع نسخ خطية من روضة المتقين ولكن فى نسختين مطبوعتين من التهذيب حسن بن على بن ابى المغيرة

اصحابنا قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : انّي رجل كثير العلل والامراض وما تركت دواء الّا تداويت به فقال له : وابن انت من طين قبر الحسين عليه السلام فانّ فيه الشفاء من كل داء والامن من كلّ خوف فقل اذا اخذته : اللّهم انى اسئلك بحق هذه الطينة وبحقّ الملك الذى اخذها وبحق النبى الذى قبضها وبحقّ الوصى الذى حلّ فيها صلّ على محمد واهل بيته ، واجعل فيه شفاء من كل داء واماناً من كلّ خوف .

ثم قال : اما الملك الذى اخذها فهو جبرئيل عليه السلام أراها النبى صلى الله عليه وآله فقال : هذه تربة ابنك تقتله امتّك من بعدك والنبى الذى قبضها محمد صلى الله عليه وآله و الوصى الذى حلّ فيها فهو الحسين بن على عليهما السلام سيّد شباب الشهداء قلت قد عرفت الشفاء من كلّ داء فكيف الامان من كلّ خوف ؟ قال اذا خفت سلطاناً اوغير ذلك فلاتخرج من منزلك الّا ومعك من طين قبر الحسين عليه السلام وقل اذا اخذته : (اللّهم ان هذه طينة قبر الحسين عليه السلام وليّك وابن وليّك اخذتها حرزاً لما اخاف وما لااخاف )فانه يرد عليك ما لاتخاف ـ قال الرجل : فاخذتها كما قال لي فأصحّ الله بدني وكان لي اماناً من كلّ خوف مما خفت و ممالم اخف كما قاله قال : فمارأيت بحمدالله بعدها مكروها (١) .

وعن يونس بن ظبيان عن ابى عبدالله عليه السلام قال : طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كلّ داء ، فاذا اكلت منه فقل : بسم الله وبالله ، اللهم اجعله رزقاً واسعاً و علماً نافعاً وشفاء من كل داء انك على كل شيء قدير اللهم رب التربة المباركة وربّ الوصي الذي وارته صلّ على محمد وآل محمد واجعل هذا الطين شفاء من كل داء واماناً من كلّ خوف (٢) .

وعن سدير عن ابى عبدالله عليه السلام انه قال : مَن اكل من طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكأنما اكل من لحومنا فاذا احتاج احدكم الى الاكل منه ليستشفى

---

(١) التهذيب باب حد حرم الحسين(ع) وفضل كربلا الخ خبر ١٥

(٢) اورده واللذين بعده فى المستدرك باب٥٦ خبر ٣-٨-٦ من ابواب المزار

بهفليقل بسم‌الله وبالله اللّهم ربّ هذه التربة المباركة الطاهرة و ربّ النور الذى انزل فيه وربّ الجسد الذى‌سكن فيه وربّ‌الملائكة الموكّلين به اجعله لى‌شفاءاً من داء كذاو كذا واجرع من الماء جرعةً خلفه ـ وقل : اللهم اجعله رزقاً واسعاً وعلماً نافعاً وشفاءاً مِن كل‌داء وسقم فانّ‌الله تعالي يدفع عنك بها كلّ ماتجد من السقم والهمّ والغمّ انشاء الله .

وفى الصحيح ، عن عبدالله بن سنان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا تناول احدكم من‌طين قبرحسين‌بن على بن ابيطالب عليهما السلام فليقل : اللّهم انّى اسئلك بحق الملك الذى تناول و الرسول الذى نزل والوصى الذى ضمن فيه ان تجعله شفاءاً من كلّ داء (ويسمّى ذلك الداء)

(ومنها) ان لايأكل ازيد من الحمصة اليابسة لما تقدم ، ولمارواه الشيخ فى القوى ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن بعض اصحابه ؛ عن احدهما ( ع) قال : ان الله تعالى خلق آدم من الطين فحرّم الطين على ولده ـ قال : فما تقول فى‌طين قبرالحسين بن على(ع): قال : يحرم على‌الناس اكل لحومهم (اى بالغيبة )اوالطين ويحلّ لهم اكل لحومنا ؟ ولكن اليسيرمنه مثل الحمصة (١)

وفى القوى ، عن محمد بن سليمان البصرى ، عن ابيه ، عن ابى‌عبدالله عليه السلام قال : فى‌طين قبرالحسين عليه السلام الشفاء من كلّ داء وهوالدواء الاكبر(٢)

وعن ابى‌بكرالحضرمى؛ عن‌ابى‌عبدالله عليه السلام قال : لوانّ مريضاً من المؤمنين يعرف حق‌ابى‌عبدالله عليه السلام وحرمته ، اخذمن‌طين قبرالحسين عليه السلام مثل رأس‌الانملة كان له دواء وشفاءاً(٣) .

---

(١-٢) التهذيب باب‌حد حرم الحسين (ع) وفضل كربلا خبر١٤ ـ ١١

(٣) الوسائل باب تحريم اكل الطين‌حتى‌طين قبورالائمة (ع) الّاطين قبرالحسين عليه‌السلام الخ‌خبر٣من‌ابواب‌المزارنقلامن‌كتاب المزارلجعفر بن محمدبن‌قولويه القمى‌ره

وهذا لا يدلّ على جواز أكله دفعة ، بل على الاخذ كذلك ومنه التحنيك، وسيجيء مع الاخبار الدالة على حرمة الاكل منه في محلّه .

واما اخبار ثواب زيارة الحسين صلوات الله وسلامه عليه ، فأكثر من أن تحصى ولشهرتها لم يذكر منها الّا قليل ، بل يظهر من الاخبار الكثيرة وجوب زيارته عليه السلام ولهذا قال به جماعة من اصحابنا ، بل ذهب طائفة الى وجوب زيارة كلّ واحد من الائمة عليهم السلام ولو مرّة في جميع العمر ، لما تقدم في الصحيح انّ لكل امام عهداً في في عنق اوليائه.

وروى الشيخ في الصحيح ؛ عن ابن رئاب ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : حق على الغنيّ أن يأتي قبر الحسين بن علي في السنة مرتين وحقّ على الفقير أن يأتيه في السنة مرة (١)

وعن عبدالرحمن بن كثير قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : لو انّ احدكم حجّ دهره ثم لم يزر الحسين بن علي (ع) لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله ، لان حق الحسين فريضة من الله تعالى واجبة على كلّ مسلم (٢).

و في الصحيح عن منصور بن حازم قال : سمعته يقول : مَن اتى عليه حول لم يأت قبر الحسين عليه السلام نقص الله من عمره حولا، ولو قلت: ان احدكم يموت قبل اجله بثلثين سنة لكنت صادقاً وذلك انكم تتركون زيارته فلا تدَعوها يمدّ الله في اعماركم ويزيد في ارزاقكم واذا تركتم زيارته نقص الله من اعماركم وارزاقكم فتنافسوا في زيارته ولا تدَعوا ذلك ، فان الحسين بن عليهما السلام شاهد لكم عند الله تعالى وعند رسوله وعند عليّ ، وعند فاطمة صلوات الله عليهم اجمعين (٣)

(١-٢-٣) التهذيب باب فضل زيارته « ابي عبدالله الحسين» عليه السلام خبر ٣-٢-٦ من كتاب المزار

وقال عليه السلام حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر.

وروى اسحق بن عمار عن ابيعبدالله عليه السلام قال : مابين قبر الحسين عليه السلام الى السماء السابعة مختلف الملائكة .

---

﴿وروى اسحاق بن عمار﴾ فى الموثق كالصحيح ﴿مختلف الملائكة﴾ اى محلّ تردّدهم بالصعود والنزول كما روى المصنف بالاسناد المذكور كالشيخ ، عن اسحاق بن عمار ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : ليس ملك فى السموات الّا وهم يسئلون الله أن يأذن لهم فى زيارة قبر الحسين عليه السلام ففوج ينزل وفوج يعرج (۱)

وفى الصحيح ، عن داود الرقى قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ما خلق الله خلقاً اكثر من الملائكة وانه لينزل من السماء كلّ مساء سبعون الف ملك يطوفون بالبيت ليلتهم حتى اذا طلع الفجر انصرفوا الى قبر النبى صلى الله عليه وآله فيسلّمون عليه ثم يأتون قبر امير المؤمنين عليه السلام فيسلّمون عليه ثم يأتون قبر الحسن بن على (ع) فيسلّمون عليه . ثم يأتون قبر الحسين بن على (ع) فيسلّمون عليه ، ثم يعرجون الى السماء قبل ان تطلع الشمس ، ثم ينزل ملائكة النهار سبعون الف ملك فيطوفون بالبيت الحرام نهارهم حتى اذا غربت الشمس انصرفوا الى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله فيسلّمون عليه . ثم يأتون قبر امير المؤمنين (ع) فيسلّمون عليه ، ثم يأتون قبر الحسن عليه السلام فيسلّمون عليه ، ثم يأتون قبر الحسين عليه السلام فيسلّمون عليه ثم يعرجون الى السماء قبل ان تغيب الشمس (۲).

---

(۱) التهذيب باب فضل زيارته عليه السلام خبر۱۴ـ وثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر۱۴

(۲) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه خبر۴۵ـ ولكن كان فى ثواب الاعمال اسقاطاً فى جملات الحديث فلاحظ فلعل النسخة التى عندنا مغلوطة

وروى صالح بن عقبة ، عن بشير الدهان قال : قلت لابيعبدالله عليه السلام ربمافاتني الحجّ فأُعرّف عندقبرالحسين عليه السلام قال : أحسنت يا بشير ايّما مؤمن اتى قبرالحسين عليه السلام عارفاً بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات ، و عشرون غزوة مع نبيّ مرسل او امام عادل ، و مَن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل اوامام عادل قال : فقلت له ؛ و كيف لي بمثل الموقف ؟ قال : فنظر اليّ شبه المغضب ، ثم

---

وروى ذلك في قبور باقي الائمة صلوات الله عليهم ايضاً .

وروى ان أولئك هم السبعون الف ملك الذين يطوفون بالبيت المعمور كلّ يوم و كل ليلة .

قوله عليه السلام «فأُعرّف عندقبر الحسين عليه السلام» اى اعمل اعمال عرفة من الغسل والدعاء وغيرهما عنده «فقلت له : و كيف لي مثل الموقف» اى كيف يكون لى الثواب مثل ثواب الحاجّ في عرفات «شبه المُغضَب» بالفتح مَن اغضبه احد «عارفاً بحقه» اى عالما بانه امام مفترض الطاعة على الخلائق «فاغتسل بالفرات» اى النهر الذى كان اولّا وهو نهر مؤيد الدين العلقمي اوالاعم حتى من نهر الحلة .

و روى الشيخ في القوى ، عن الحسين بن سعيد ، عن جعفر بن محمد انه سئل عن الزائر لقبر الحسين عليه السلام ؟ فقال : مَن اغتسل في الفرات ثم مشى الى قبر الحسين عليه السلام كان له بكلّ قدم يرفعها ويضعها حجة متقبلة بمنا سكها (١) فلو اغتسل من فرات الحلة تصير ستين الف حجة تقريباً (٢) .

---

(١) فان الفصل بين فرات الحلة ومشهد مولانا ابي عبدالله (ع) قريب من ستين الف خطوة ففي كل خطوة ثواب حجة بمناسكها -جعلناالله واياكم من الزائرين له عليه السلام

(٢) التهذيب باب فضل الغسل للزيارة خبر٢ من كتاب المزار

قال يا بشير إنّ المؤمن اذا اتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة (عارفاً بحقه) فاغتسل بالفرات ثم توجّه اليه كتب الله عزوجل له بكلّ خطوة حجة بمناسكها - ولا اعلمه

---

وعن بشير الدهّان، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: من اتاه (يعني الحسين عليه السلام) فتوضأ و اغتسل من الفرات لم يرفع قدماً و لم يضع قدماً الّا كتب الله له بذلك حجة وعمرة (١).

و في القوي، عن رفاعة النحاس، عن ابى عبد الله عليه السلام قال: اخبرني ابى انّ من خرج الى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه غير مستكبر و بلغ الفرات ووقع في الماء وخرج من الماء كان مثل الذي يخرج من الذنوب، واذا مشى الى الحسين عليه السلام فرفع قدماً و وضع اخرى كتب الله له عشر حسنات (٢).

وفي القوى، عن الحرث بن المغيرة عن ابى عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام قال: انّ لله ملائكة موكّلين بقبر الحسين عليه السلام؛ فاذا همّ الرجل بزيارته فاغتسل ناداه محمد صلى الله عليه وآله: يا وفدالله أبشروا بمرافقتي في الجنة، وناداه امير-المؤمنين عليه السلام: انا ضامن لقضاء حوائجكم ودفع البلاء عنكم في الدنيا والآخرة؛ ثم اكتنفهم النبي صلى الله عليه وآله وسلّم و عليّ عليه السلام عن ايمانهم و عن شمائلهم حتى ينصرفوا الى أهاليهم (٣).

و في القوى؛ عن ابن مسكان، عن ابى بصير؛ عن ابى عبدالله عن ابيه عن جده على بن الحسين عليهما السلام قال: اذا اردتّ الخروج الى ابى عبد الله عليه السلام فصُم قبل ان تخرج ثلثة ايام يوم الاربعاء ويوم الخميس و يوم الجمعة، فاذا أمسيت ليلة الجمعة فصلّ صلوة الليل ثم قم فانظر في نواحي السمآء و اغتسل تلك الليلة قبل المغرب ثم تنام على طهر، فاذا اردت المشي اليه فاغتسل ولا تطيّب ولا تدهن ولا تكتحل حتى

---

(١-٢-٣) التهذيب باب فضل الغسل للزيارة خبر ١-٢-٣ من كتاب المزار

الآقال - وعمرة - .

تأتى القبر (١) الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة المتضمنة للغسل .

(فأما)ما رواه الشيخ في الصحيح ، عن العيص بن القاسم عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن زيارة قبر الحسين عليه السلام هل لها غسل ؟ قال : لا (٢) .

وفي القوى ، عن ابى اليسع القمى قال : سأل رجل ابا عبدالله عليه السلام وانا اسمع عن الغسل اذا اتى قبر الحسين عليه السلام فقال : لا (٣) .

(فيمكن) حملهما على نفي الوجوب او على انّه اذا غسل عند الفرات لايلزمه الغسل عند الوصول الى حرمه عليه السلام (او) على النفى قرب الزيارة ليكون أشعثَ أغبرَ عندها - كما روى فى الصحيح ، عن على بن الحكم ، عن بعض اصحابنا عن ابى عبدالله عليه السلام قال : إذا زرت الحسين صلى الله عليه فزره وانت حزين ، مكروب أشعثُ ، مغبّر ، جايع ، عطشان ، واسأله الحوائج وانصرف ولاتتخذه وطناً (۴) .

وتقدم في آداب السفر كراهة اخذ السفرة إيضاً وان كان لامنافاة بينهما (او) يحمل على التخيير بالنظر الى الاشخاص واحوالهم من الكآبة والحزن وغيرهما لكن الاظهر عدم المنافاة ، واستحباب الغسل مطلقا .

---

(١) التهذيب باب حدّ حرم الحسين عليه السلام الخ خبر ١٩ من كتاب المزار ولكن صدر الخبر هكذا - ابى بصير عن ابى عبدالله (ع) قال : اذا اتيت الحسين «ع» فماتقول ؟ قلت اشياء اسمعها من رواة الحديث ممن سمع من ابيك - قال : أفلا اخبرك عن جدى على بن الحسين عليهما السلام كيف كان يصنع فى ذلك ؟ قال : قلت : بلى جعلت فداك قال : اذا اردت الخروج الخ .

(٢-٣) التهذيب باب فضل الغسل للزيارة خبر ٦-٥ من كتاب المزار

(۴) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ٢٠ و التهذيب باب حدّ حرم الحسين (ع) الخ خبر ٢٠

وروى عن داود الرقى قال : سمعت اباعبدالله جعفر بن محمد ؛ و اباالحسن موسى بن جعفر وابالحسن على بن موسى عليهم السلام وهم يقولون : مَن أتى قبرالحسين بن على ( ع ) بعرفة قلبه الله تعالى ثلج الصدر .

وقال الصادق عليه السلام : اِنّ الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوّار قبر الحسين بن

﴿ وروى عن داود الرقى ﴾ رواه المصنّف فى الحسن عنه عنهم عليهم السلام ( ١ )

﴿ قلبه الله ثلج الفؤاد ﴾ اى اعطاه الله تعالى يقيناً بالائمة المعصومين عليهم السلام حتى يصير نفسه مطمئنة لايدخلها شكّ وريبة (او) اذهب الله غمّه ( او) رجع من المحشر الى الجنة بعد زوال اهوال يوم القيمة عنه ( او ) الجميع - وفى بعض النسخ ( ابلج الوجه (٢) كما فى قوله تعالى ( يوم تبيض وجوه ) .

﴿ وقال الصادق عليه السلام ﴾ رواه المصنف فى الصحيح و الشيخ فى القوى ، عن عن على بن اسباط ، عن بعض اصحابنا عنه عليه السلام (٣) اى لايوفّق اولاد الزنا لزيارته عليه السلام فلهذا يبدئهم الله بنظر الرحمة والمغفرة .

وروى المصنّف فى الصحيح ، عن عبدالله بن مسكان قال : قال ابوعبدالله عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يتجلى لزوّار قبر الحسين عليه السلام قبل اهل عرفات ويقضى حوائجهم ويغفر ذنوبهم ويشفعهم فى مسائلهم ثم يثنى اهل عرفات فيفعل ذلك لهم(٤)

والشيخ فى القوى عن حنان بن سدير قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : ياحنّان اذا كان يوم عرفة اطلع الله عزوجل على زوّار الحسين عليه السلام فقال لهم : استأنفوا فقد

(١) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ٢٥

(٢) يقال: بلج الصبح بلوجاً من باب قعد اسفر وانار « مجمع البحرين »

(٣-٤) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ٢٦ والتهذيب باب فضل زيارته عليه السلام خبر ٣١-٢٥ من كتاب المزار .

علي(ع) عشية عرفة قيل له : قبل نظره الى اهل الموقف ؟ قال : نعم قيل له : و كيف ذاك ؟ قال : لانّ في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا .

وقال ﷺ: مَن زار قبر الحسين بن علي (ع) جعل ذنوبه جسراً على باب داره، ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر وراءه اذا عبره .

وروي على بن ابيحمزة ، عن ابى بصير عن ابيعبدالله عليه السلام قال : وكّل الله

---

غفر لهم (١)

﴿وروي على بن ابى حمزة﴾ في الموثق ﴿عن ابى بصير﴾ كالشيخ(٢) ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام قال: وكّل الله بالحسين عليه السلام﴾ وهؤلاء (اما) الطائفون المتقدم ذكرهم (واما) طائفة من الملائكة موكّلة بالقبر غير الاربعة آلاف ملك الذين نزلوا لنصره عليه السلام فما قبل واختار لقاء الله تعالى او جاءوا حين وقعت الواقعة فأمروا ان يلازموا قبره ويبكوا عليه الى زمان ظهور القائم وحيوة الائمة المعصومين عليهم السلام في الرجعة الصغرى وفي هذا الخبر ايضاً برواية الشيخ ( شعثا ) اى متفرق البال موزع الحال (غبراً ) من الغبار منذ يوم قتل الى ماشاء الله ، يعني بذلك قيام القائم وان كان هذا التفسير من الرواة لكن وقع التصريح به في الاخبار .

(واما ) خبرهم ( فروى) في اخبار كثيرة (منها ) مارواه المصنف ؛ عن ابان بن تغلب قال : قال ابو عبدالله عليه السلام انّ اربعة آلاف ملك عند قبر الحسين عليه السلام شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة رئيسهم ملك يقال له منصور فلا يزوره زائر الّا استقبلوه ولا يودّعه مودّع الّا شيّعوه ولا يمرض الّا عادوه ولا يموت الّا صلوا على جنازته واستغفروا له بعد موته (٣) .

و بهذه الاسناد ؛ عن ابان بن تغلب قال : قال ابو عبدالله عليه السلام اربعة آلاف

---

(١-٢) التهذيب باب فضل زيارته «ع» خبر ٣١ - ١٨ من كتاب المزار

(٣) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ١٥

عزّوجلّ بالحسين صلوات عليه سبعين الف ملك يصلّون عليه في كل يوم شعثا غبراو يدعون لمن زاره ويقولون : يارب هؤلاء زوّار الحسين(ع) افعل بهم وافعل بهم .

---

ملك يريدون القتال مع الحسين بن علي عليهما السلام استأذنوا ربّهم فلم يؤذن لهم في القتال ، فرجعوا في الاستيذان فاذن لهم وهبطوا وقد قتل عليه السلام فأمروا بلزوم قبره فهم عندقبره شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة ورئيسهم ملك يقال له(منصور) (١)

و في الحسن كالصحيح ، عن الريان بن شبيب قال : دخلت على الرضا عليه السلام في اول يوم من المحرّم فقال لي يابن شبيب أصائم انت ؟ فقلت : لا ، فقال : ان هذا اليوم هواليوم الذى دعافيه زكريا عليه السلام ربّه ، فقال ربّ هب لي من لدنك ذرّية طيبة إنك سميع الدعاء فاستجاب الله له و امر الملائكة فنادت زكريا وهوقائم يصلّي في المحراب انّ الله يبشرك بيحيى فمَن صام هذا اليوم ثم دعاالله عزوجل استجاب الله له كما استجاب لزكريا عليه السلام .

ثم قال؛ يابن شبيب ؛ انّ المحرّم هوالشهر الذى كان اهل الجاهلية فيما مضى يحرّمون فيه الظلم والقتال لحرمته ، فما عرفت هذه الامة حرمة شهرها ولاحرمة نبيّها صلى الله عليه وآله لقدقتلوا في هذا الشهرذريّته وسبوا نسائه و انتهبوا ثقله فلاغفرالله لهم ذلك ابداً.

يابن شبيب إن كنت باكياً لشيىء فابكِ للحسين بن علي عليهما السلام فانّه ذبح كما يذبح الكبش وقتل معه من اهل بيته ثمانية عشر رجلاً مالهم في الارض شبيهون ، و لقد بكت السموات السبع و الارضون لقتله ، ولقد نزل الى الارض من الملائكة اربعة آلاف لنصره فوجدوه قدقتل فهم عند قبره شعث غبر الى ان يقوم القائم فيكونون من انصاره وشعارهم ياأهلّ ثارات الحسين .

يا بن شبيب لقد حدثني ابي ، عن ابيه ، عن جده عليه السلام انه لما قتل جدى الحسين امطرت السماء دماًوتراباً احمر .

---

(١) الامالي للصدوق المجلس الثاني والتسعون خبر٧

وقال عليه السلام مَن أتى (قبر) الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتبه الله عز وجل في أعلى عليين .

وسأله زيد الشحام فقال له : مالمن زار واحداً منكم ؟ قال: كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله .

---

يا ابن شبيب ان بكيت على الحسين حتى تصير دموعك على خديك غفر الله لك كل ذنب اذنبته صغيراً كان او كبيراً قليلاً كان او كثيراً .

يا ابن شبيب ان سرك ان تلقى الله ولا ذنب عليك فزر الحسين «ع» .

يا ابن شبيب ان سرك ان تسكن الغرف المبنية في الجنة مع النبي صلى الله عليه وآله فالعن قتلة الحسين عليه السلام .

يا ابن شبيب إن سرك ان يكون لك من الثواب مثل مالمن استشهد مع الحسين عليه السلام فقل متى ماذكرته (ياليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً) .

يا ابن شبيب إن سرك ان تكون معنا في الدرجات العلى من الجنان فاحزن لحزننا وافرح لفرحنا وعليك بولايتنا ، فلو ان رجلاً تولى حجراً يحشره الله معه يوم القيمة (١) .

وروى الكليني في الحسن كالصحيح ، عن عبد الملك بن اعين ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : لما نزل النصر على الحسين بن علي عليه السلام حتى كان بين السماء والارض ثم خير النصر او لقاء الله . فاختار لقاء الله (٢) .

﴿وقال عليه السلام﴾ رواه المصنف في الصحيح و الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام (٣) ﴿كتبه الله في اعلا عليين﴾ اي بأن يكون ممن يسكن اعلى غرف الجنان او يكتب اسمه في اعلا عليين انه من اهل الجنة ﴿وسأله زيد الشحام﴾ الثقة ورواه المشايخ

---

(١) امالي الصدوق المجلس السابع والعشرون خبر ٥

(٢) اصول الكافي باب مولد الحسين بن علي عليهما السلام خبر ٧ من كتاب الحجة

(٣) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين عليه السلام خبر ٦

وقال موسى بن جعفر (ع) أدنى ما يثاب به زائر ابي عبدالله عليه السلام بشطّ الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

---

الثلثة عنه (١) وفي معناه اخبار كثيرة .

﴿ و قال موسى بن جعفر (ع) ﴾ رواه المصنّف في القوى عنه عليه السلام (٢) وفي معناه اخبار كثيرة والباء في قوله عليه السلام (بشط الفرات) متعلق بمحذوف وهو المدفون فانه عليه السلام مدفون بجانب شط الفرات او نهر الفرات ، و يمكن ان يكون المراد به انّ من زاره عليه السلام بشط الفرات ولم يدخله تقية وهو بعيد ، والظاهر اشتمال الذنوب للصغائر والكبائر وتخصيصها بالصغائر لاوجه له .

﴿ وروى الحسن بن علي بن فضال ﴾ في الموثق كالصحيح كالشيخ (٣) وفيه مبالغة عظيمة في زيارته عليه السلام والاحوط ان يزور الحسين عليه السلام ، بل جميع الائمة عليهم السلام مرة بنية الاحتياط وتقدم مثله من الأخبار .

ويؤيده مارواه الشيخ في القوى ، عن الحلبي ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت له جعلت فداك : ماتقول فيمن ترك زيارة الحسين عليه السلام و هو يقدر على ذلك قال : انه قد عقّ رسول الله صلى الله عليه وآله و عقّنا واستخفّ بأمر هوله ، ومَن زاره كان الله من وراء حوائجه وكفى ما اهمّه من امر دنياه ، وانه يجلب الرزق على العبد و يخلف عليه ماينفق ويغفر له ذنوب خمسين سنة ويرجع الى اهله وما عليه وزر ، ولا خطيئة الّا وقد محيت من صحيفته فان هلك في سفرته نزلت الملائكة تغسله و فتح له باب الى الجنة يدخل عليه روحها حتى ينشر وان سلم فتح له الباب الذي ينزل منه رزقه

---

(١) الكافي باب فضل الزيارات وثوابها خبر ١ وباب فضل زيارة ابي الحسن الرضا عليه السلام خبر ٥ من ابواب الزيارات والتهذيب باب فضل زيارة علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام خبر ٥ من كتاب المزار

(٢) ثواب الاعمال باب ثواب من زار قبر الحسين (ع) خبر ٦

(٣) التهذيب باب فضل زيارته (ع) خبر ١ من كتاب المزار

وروى الحسن بن علي بن فضال : عن ابي ايوب الخزاز ، عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر محمد بن علي عليهما السلام قال : مُروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي (ع) فان زيارته تدفع الهدم والغرق و الحرق وأكل السبع ، وزيارته مفترضة على مَن اقرّ للحسين عليه السلام بالامامة من الله عزوجلّ .

---

يجعل له بكلّ درهم انفقه عشرة آلاف درهم ، ان الله نظر لك فذخرها لك عنده (١)

وفي القوي ، عن علي بن ميمون الصائغ قال : قال لي ابو عبد الله عليه السلام : يا عليّ بلغني انّ اناساً من شيعتنا تمرّ بهم السنة والسنتان واكثر من ذلك لايزورون الحسين بن علي بن ابيطالب عليهما السلام ؟ قلت : جعلت فداك إنّي لاعرف اناساً كثيراً بهذه الصفة فقال : اما والله لحظّهم اخطأوا ، وعن ثواب الله زاغوا ، وعن جوار محمد صلى الله عليه وآله في الجنة تباعدوا ، قلت : فإن أخرج عنه رجلا أيجزي عنه ؟ قال : نعم ، وخروجه بنفسه اعظم اجراً وخيراً له عند ربّه .

وعن قدامة بن مالك ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : مَن اراد زيارة الحسين عليه السلام لا أشراً ولا بطراً ولا رياءاً ولا سمعة محصت ذنوبه كما يمحّص الثوب في الماء فلايبقى عليه دنس ويكتب الله له بكلّ خطوة حجة ، و كلما رفع قدمه عمرة .

وعن صالح النيلي قال : قال ابو عبدالله : مَن اتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتب الله له اجر من اعتق الف نسمة و كمن حمل على الف فرس في سبيل الله مسرجة ملجمة

وفي الصحيح ، عن عنبسة بن مصعب الناووسي ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من لم يأت قبر الحسين عليه السلام حتى يموت كان منتقص الايمان ، منتقص الدين إن ادخل الجنة كان دون المؤمنين فيها .

---

(١) اورده والاربعة التي بعده في التهذيب باب فضل زيارته (اي الحسين) عليه السلام خبر ١١-١٢-٨-٩-١٠ من كتاب المزار

وروى هرون بن خارجة عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا كان النصف من شعبان

---

﴿وروى هرون بن خارجة﴾ الثقة في القوى عنه ، كالكليني(١) ﴿ ثوابكم على ربكم﴾ يعني انّ الله تبارك وتعالى يتفضّل عليكم بنفسه وبنبيّه دون ملائكته فان الكريم اذا فوّض الى وكلائه فربما يسامح في العطايا بخلاف مالو توجه بنفسه فانه حينئذ يعطي بحسب كرمه وكذا رسول الله صلى الله عليه وآله بحسب شفقته على امته .

وروى الشيخ ، عن يونس بن ظبيان قال :قال ابو عبدالله عليه السلام : من زار قبر الحسين عليه السلام ليلة النصف من شعبان وليلة الفطر وليلة عرفة في سنة واحدة كتب الله له الف حجة مبرورة والف عمرة متقبلة وقضيت له الف حاجة من حوائج الدنيا والآخرة(٢)

وعن البزنطي قال: سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام في اى شهر نزور الحسين عليه السلام؟ فقال : في النصف من رجب ، والنصف من شعبان.

وعن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: مَن احبّ ان يصافحه مائة الف نبي وعشرون الف نبي فليزر قبر الحسين بن علي عليهما السلام في النصف من شعبان، فان ارواح النبيين تستأذن الله في زيارته فيؤذن لهم.

وعن ابي الصباح الكناني ،عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اذا كان ليلة القدر وفيها يفرق كلّ امر حكيم نادى منادتلك الليلة من بطنان العرش (اي وسطه وبينه) ان الله تعالى قد غفر لمن اتى قبر الحسين عليه السلام في هذه الليلة .

وفي القوى عن محمد بن حكيم ، عن ابي الحسن عليه السلام قال : من اتى قبر الحسين عليه السلام في السنة ثلث مرّات امن من الفقر.

---

(١) الكافي باب النوادر خبر٩ من ابواب الزيارات والتهذيب باب فضل زيارته (ع) خبر٢٣ من كتاب المزار .

(٢) اورده والثلثةعشر التي بعده في التهذيب باب فضل زيارته عليه السلام خبر٢٣ ٢٢-٢٣-٢٥ - ٢٠ - ٢١ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٣٢ - ٣٥-٣٦-٣٧ من كتاب المزار

نادى منادمِن الافق الاعلى : يازائرى قبرالحسين ارجعوا مغفوراً لكم ثوابكم على

---

وفي القوى عن بشير الدهان عن جعفر بن محمد قال من زار قبر الحسين صلوات الله عليه اول يوم من رجب غفر الله له البتة .

وفي القوى عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال: قال ابوعبدالله عليه السلام من زار قبر الحسين عليه السلام ليلة من ثلث غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قلت : ايّ الليالي جعلت فداك ؟ قال : ليلة الفطر، وليلة الاضحى ، وليلة النصف من شعبان .

وعن يونس بن ظبيان ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال مَن زار قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة كتب الله له الف الف حجة مع القائم والف الف عمرة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وعتق الف الف نسمة وحملان الف الف فرس في سبيل الله (اي للجهاد) وسمّاه الله عزوجل عبدي الصديق آمن بوعدي ، وقالت الملائكة : فلان الصديق زكاه الله من فوق عرشه وسمّى في الارض كريماً ،وفي القوى عن بشار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال مَن كان معسراً فلم يتهيأ له حجة الاسلام فليأت قبر ابي عبدالله عليه السلام وليعرّف عنده فذلك يجزيه عن حجة الاسلام اما اني لااقول : يجزى ذلك عن حجة الاسلام لمعسر، فامّا الموسر اذا كان قد حجّ حجة الاسلام فأراد ان يتنفّل بالحج والعمرة فمنعه عن ذلك شغلُ دنيا اوعائق فاتى الحسين بن علي عليهما السلام في يوم عرفة اجزأه ذلك عن اداء حجته وعمرته وضاعف الله بذلك أضعافاً مضاعفة قلت كم تعدل حجة وكم تعدل عمرة ؟ قال : لاتحصي ذلك ــ قلت مأة ؟ قال ومَن يحصي ذلك قلت : الف؟ قال: اكثر، ثم قال : (وإن تعدّوا نعمة الله لاتُحصوها )

وعن معوية بن وهب البجلي قال : قال لي ابوعبدالله عليه السلام من عرّف عند الحسين عليه السلام شهد عرفة .

وفي الصحيح ، عن زيد الشحام ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : من زار قبر ابي عبدالله عليه السلام يوم عاشورا عارفاً بحقه كان كمن زار الله تعالى في عرشه ( اي زار انبيائه

ربكم ومحمد نبيكم .

---

وحججه كما تقدم ) .

وعن حريز . عن ابي‌عبدالله عليه السلام قال : مَن زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء وَجبت له الجنة .

وعن ابي محمد الحسن بن العسكري عليهما السلام انه قال : علامات المؤمن خمس ، صلوة الخمسين ، وزيارة الاربعين ، والتختم باليمين ، وتعفير الجبين ، والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

وفي القوي عن داود بن فرقد قال قلت لابي عبدالله عليه السلام مالمن زار الحسين عليه السلام في كل شهر ؟ قال : له من الثواب ثواب مأة الف شهيد مثل شهداء بدر - الى غير ذلك الاخبار الكثيرة التي لا تحصى .

وعن ابي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال : من زارني غفرت له ذنوبه ولم يمت فقيراً (١)

وعن ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليهما السلام انه قال : من زار جعفراً واباه لم تشتك عينه ولم يُصبه سقم ولم يمت مبتلى (٢)

وعن ابي عبدالله الحراني في القوي قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : ما لمن زار قبر الحسين عليه السلام قال : من اتاه وزاره وصلّى عنده ركعتين كتب له حجة مبرورة ، فان صلّى عنده اربع ركعات كتب له حجة وعمرة قلت ؛ جعلت فداك وكذلك لكل من زار اماماً مفترضة طاعته ؟ قال ؛ وكذلك كلّ مَن زار اماماً مفترضة طاعته (٣) و - تقدم الاخبار العامة .

---

(١-٢-٣) التهذيب باب فضل زيارة علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام خبر ١-٢-٣ من كتاب المزار

وروى الحسين بن محمد القمّي عن الرضا عليه السلام انه قال : مَن زار قبر ابي عليه السلام ببغداد كان كمن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر امير المؤمنين عليه السلام اِلّا ان لرسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام فضلهما .

وروى عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام مثل زيارة الحسين عليه السلام ؟ قال: نعم

---

﴿ وروى الحسين بن محمد القمي ﴾ في الحسن عنه و كتابه معتمد الطائفة كالشيخ (١) ﴿ الّا ان لرسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام فضلهما ﴾ اى وان كانا افضل مرتبة ، لكنهم في ثواب الزيارة متساوون (او) التساوى في اصل الثواب وان كان الفضيلة بحسب الرتبة ، والاول اظهر .

﴿ وروى عن الحسن بن علي الوشاء ﴾ في الصحيح والشيخ في القوى (٢) كما رواه ايضاً في القوى عن ابن سنان قال : قلت للرضا عليه السلام : مالِمن زار اباك ؟ قال الجنة فزره

وفي القوى ، عن الحسين بن بشار الواسطي قال : سألت اباالحسن الرضا عليه السلام مالمن زار قبر ابيك قال : زره ، فقلت ايّ شيء فيه من الفضل ؟ قال : فيه من الفضل كفضل من زار قبر والده يعني رسول الله صلى الله عليه وآله قلت : فاِنّي خفتُ ولم يمكنني ان ادخل داخلا قال: سلّم من وراء الجسر.

وفي القوى ، عن زكريا بن آدم القمي عن الرضا عليه السلام قال ان الله نجا ببغداد لمكان قبور الحسينيّين فيها (اى الكاظمين عليهما السلام )

---

(١) التهذيب باب فضل زيارة ابى الحسن موسى (ع) خبر٢ ولكن في النسخة التى عندنا من يب الحسن بن محمد القمي .

(٢) اورده والثلثة التى بعده في التهذيب باب فضل زيارة ابى الحسن موسى (ع) خبر ٣-٤-٥ من كتاب المزار .

وروى علي بن مهزيار ؛ عن ابيجعفر محمدبن علي الثاني عليهما السلام قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا عليه السلام أفضل ام زيارة ابيعبدالله الحسين عليه السلام؟ فقال زيارة ابي عليه السلام افضل . وذلك ان اباعبدالله عليه السلام يزوره كلّ الناس وابي عليه السلام لايزوره الّاالخواص من الشيعة .

وروى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا عليه السلام أبلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عندالله تعالى الف حجة قال قلت لابيجعفر -

---

﴿وروى علي بن مهزيار﴾ في الصحيح والكليني في الحسن كالصحيح (١) ﴿وابي عليه السلام لايزوره الّاالخواص من الشيعة﴾ لما في زيارته صلوات الله عليه من المشقة العظيمة للبعد بالنسبة الى اكثر الناس والثواب بقدر المشقة (او) لانه لايزوره الّاالاثنى عشرية لان غيرهم من فرق الشيعة والعامة لايزورونه فلامانع من نزول الرحمة الخاصة العظيمة بهم بخلاف مشهد الحسين عليه السلام فان المانع هذا كثير وان قبل زيارتهم وردّ زيارة غيرهم ، لكن الرحمة التي بسبب الاجتماع لاتنزل.

﴿وروى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي﴾ في الصحيح والشيخ في القوي (٢) ﴿قال : اى والله﴾ اى الالف صحيح ﴿و﴾ تعدل بـ ﴿الف الف حجة لمن زاره عارفاً بحقه﴾ من خواص الشيعة و الكاملين من الامامية فيكون الالف لغيرهم من الامامية ( او ) يكون الالف لغير الامامية وان لم يستحقوا الثواب لفقد الايمان ، لكن يتفضل الله بهذا الثواب للمؤمنين ، وكذا جميع اعمالهم للشيعة بفضل الله ( او ) يكون الجميع للامامية ولامنافاة بين الاقل والاكثر ويكون الاكتفاء بالاقلّ لعدم الحوصلة بالنظر الى اكثر الناس ولهذا كتب في الكتاب اقله ولماسئل

---

(١) الكافي باب فضل زيارة ابي الحسن الرضا ( ع ) خبر١ وثواب الاعمال باب ثواب زيارة قبورالائمة عليهم السلام خبر٢

(٢) التهذيب باب فضل زيارته ( الرضا ) عليه السلام خبر٣

يعني ابنه عليه السلام - الف حجة ؟ قال اى والله والف الف حجة لمن زار عارفاً بحقّه .

البزنطي الذى كان من الخواص مع الاستبعاد ازال استبعاده وقال بالواقع ؛ مع امكان ان يكون ايضاً اكثر ولم يذكره عليه السلام لعدم تحمله وهو الظاهر في جميع الاخبار التى وردت من هذا الباب وان كان الاول اظهر من هذه العبارة وسيجيىء

وروى الكليني والشيخ في القوى ؛ عن يحيى بن سليمان المازني والمصنّف في الصحيح ، عن سليمان بن حفص بن المروزى في كتبه ، عن ابى الحسن موسى عليه السلام قال ؛ من زار قبر ولدي عليّ كان عند الله كسبعين حجة مبرورة قال قلت سبعين حجة ؟ قال : نعم وسبعين الف حجة قال : قلت سبعين الف حجة : قال: ربّ حجة لا تقبل ومن زاره وبات عنده ليلة كان كمن زار الله في عرشه ، فقلت : كمن زار الله في عرشه قال : نعم اذا كان يوم القيمة كان على عرش الرحمن اربعة من الاولين واربعة من الآخرين . فاما الاربعة الذين هم من الاولين فنوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام، واما الاربعة الذين هم من الآخرين فهم محمد وعلي والحسن والحسين عليهم السلام ، ثم يمدّ المطمار (او) المطمر ( اى الصف) (وفي باب المضمار) اى الميدان - وفي في (الطعام) والاولان اظهر والباقيان وقعا تصحيفاً ) فيقعد معنا مَن زار قبور الائمة عليهم السلام الا ان اعلاهم درجة واقربهم حبوة (اى عطاء) زوّار قبر ولدي عليّ(١)

وهذا الخبر يفسّر اخبار زيارة الله في عرشه في الزيارات كما روى الصدوق في الحسن كالصحيح ، عن عبدالله بن صالح الهروي قال : قلت لعلي بن موسى الرضا عليهما السلام يابن رسول الله ما تقول في الحديث الذى يرويه اهل الحديث ان المؤمنين يزورون ربهم من منازلهم في الجنة ؟ فقال : يا اباالصلت انّ الله تبارك وتعالى فضّل نبيّه محمداً صلى الله عليه وآله على جميع خلقه من النبيّين والملائكة وجعل طاعته طاعته ، و مبايعته مبايعته، وزيارته في الدنيا والآخرة زيارته فقال الله عزوجل :(ومن يطع الرسول

(١) الكافي باب فضل زيارة ابى الحسن الرضا عليه السلام خبر٣ وعيون اخبار الرضا عليه السلام باب في ذكر ثواب زيارة الامام على بن موسى الرضا عليه السلام خبر٢٠ و التهذيب باب فضل زيارته عليه السلام خبر٣

فقد اطاع الله) (١) وقال : (انّ الذين يُبايعونك انّما يُبايعون الله)- وقال : يدالله فوق ايديهم) (٢) وقال النبي صلى الله عليه وآله : من زارني في حيوتي او بعد موتي فقد زار الله جل جلاله ودرجة النبي صلى الله عليه وآله ارفع الدرجات ، فمن زاره في( الى-خ ) درجته في الجنة من منزله فقد زار الله تبارك وتعالى .

قال : فقلت : يابن رسول الله فمامعنى الخبر الذي رووه : ان ثواب لااله الّا الله النظر الى وجه الله ؟ فقال : يا اباالصلت : مَن وصف الله بوجه كالوجوه فقد كفر ولكن وجه الله انبيائه ورسله وحججه الذين بهم يتوجه الى الله والى دينه ومعرفته وقال الله عزوجل : كلّ مَن عليها فانٍ ويبقى وجه ربّك ذوالجلال والاكرام (٣) وقال عزوجل : كلّ شيء هالك الّا وجهه (٤) فالنظر الى وجه انبياء الله ورسله وحججه في درجاتهم ثواب عظيم يوم القيمة .

و قد قال النبي صلى الله عليه وآله مَن ابغض اهل بيتي وعترتي لم يرني ولم اره يوم القيمة - وقال صلى الله عليه وآله : انّ منكم من لايراني بعد ان يفارقني : يا اباالصلت ان الله تبارك وتعالى لايوصف بمكان ولايدرك بالابصار والاوهام .

قال: فقلت له : يابن رسول الله فأخبرني عن الجنة والنار أهما اليوم مخلوقتان؟ فقال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد دخل الجنة ورأي النار لماعرج به الى السماء قال فقلت له فان قوماً يقولون انهما اليوم مقدّرتان غير مخلوقتين فقال عليه السلام ما اولئك منّا ولا نحن منهم ؛ من انكر خلق الجنة و النار فقد كذّب النبي صلى الله عليه وآله و كذّبنا وليس من ولايتنا في شيء وخلد في نارجهنم قال الله عزوجل (هذه جهنم التي يكذّب بها المجرمون

(١) النساء - ٨٠

(٢) الفتح - ١٠

(٣) الرحمن - ٢٧

(٤) القصص - ٨٨

وروى الحسين بن زيد عن ابيجعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم اميرالمؤمنين عليه‌السلام فيدفن فى ارض طوس من خراسان يقتل فيها بالسّم فيدفن فيها غريباً ، فمن زاره عارفا بحقه اعطاه الله عزوجل اجر مَن انفق من قبل الفتح وقاتل .

وروى البزنطي عن الرضا عليه السلام قال : مازارني احد من اوليائي عارفاً بحقي الّاشفعت فيه يوم القيامة .

وقال ابو جعفر محمدبن على الرضا عليهما السلام : ان بين جبلي طوس قبضة قبضت

---

يطوفون بينها وبين حميم آن .

وقال النبى صلى الله عليه وآله لماعرج بى الى السماء اخذ بيدى جبرئيل وادخلنى الجنة فناولنى من رطبها فأكلته فتحوّل ذلك نطفة فى صلبى فلما هبطت الى الارض واقعت خديجة فحملت بفاطمة عليها السلام ففاطمة حوراء انسية فكلمااشتقت الى رائحة الجنة شممت رائحة ابنتى فاطمة (١) .

﴿ وروى الحسين بن زيد ﴾ فى الحسن كالصحيح ﴿ عن ابى جعفر عليه السلام (الى قوله) وقاتل ﴾ فان ثواب من جاهد فى سبيل‌الله وانفق ماله فى سبيل الله قبل فتح مكة لايحصى كثرة كما قال‌الله تعالى : لايستوى منكم مَن انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد و قاتلوا(٢) ـ لما فى قبل الفتح من الشدة والعسر و كذلك زيارته صلوات‌الله عليه .

﴿ وروى البزنطى ﴾ فى الصحيح ﴿ الّاشفّعت فيه ﴾ اى شفّعنى‌الله فى ذنوبه ﴿ فاشفع له ﴾ او يقرء بالمعلوم .

﴿ و قال ابوجعفر محمد بن علي الرضا عليهما السلام ﴾ الجواد رواه المصنف فى

---

(١) الامالى للصدوق ره المجلس السبعون خبر٦

(٢) الحديد ـ ١٠

من الجنة ؛من دخلها كان آمناً يوم القيامة من النار .

وقال عليه‌السلام : ضمنت لمن زار قبر ابي بطوس عارفاً بحقه الجنة على الله عزوجل .

وقال رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله : ستدفن بضعة مني بخراسان مازارها مكروب الآ -

---

الصحيح عن ابي هاشم الجعفري عنه عليه‌السلام (١) .

﴿ ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة ﴾ و هو موضع قبره عليه‌السلام او مع حواليه وظاهره كظاهر اخبار أخر في المشاهد المشرفة ان هذه المواضع كانت من الجنة وينقل اليها ويمكن ان يكون مجازاً باعتبار ما يؤل اليه ( او ) باعتبار سببية الزيارة والدعاء والصلوة هنا لدخولها كما تقدم في الترعة من دخلها للزيارة اوالاستجارة ولو بالنعش على احتمال .

﴿ و قال عليه‌السلام ﴾ رواه المصنف في الحسن كالصحيح عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني رضي‌الله عنه عليه‌السلام (٢) - وروى عنه انه قال قلت لابي جعفر عليه‌السلام بطوس :فما ترى لي في زيارة ابي عبد الله عليه‌السلام ؟ فقال لي مكانك ،ثم دخل و خرج و دموعه تسيل على خديه فقال : زوار قبر ابي عبدالله عليه‌السلام كثيرون وزوار قبر ابي عليه‌السلام بطوس قليلون (٣) .

﴿ وقال رسول‌الله صلى‌الله‌عليه‌وآله ﴾ رواه المصنف في القوى ، عن جابر بن يزيد الجعفي قال : سمعت وصي الأوصياء ووارث علم الانبياء ابا جعفر محمد بن على بن الحسين عن ابيه عن جده عن اميرالمؤمنين (ع) قال : قال رسول‌الله صلى‌الله‌عليه‌وآله الخ(٤) ( والبضعة ) القطعة من اللحم ، (والكرب ) الغم وهذا الخبر ذكرته العامة انه من جملة معجزاته صلى‌الله‌عليه‌وآله باخباره عن المغيبات كما في خبر شهادة اميرالمؤمنين والحسنين صلوات‌الله عليهم اجمعين .

---

(١-٢-٣-٤) عيون اخبار الرضا عليه السلام باب في ذكر ثواب زيارة الامام على بن موسى الرضا عليه السلام خبر ٦-٧-٨- ١٤

نفس الله عزوجل كربه ؛ ولامذنب الاّغفر الله له ذنوبه .

وروى النعمان بن سعد ، عن امير المؤمنين على بن ابيطالب عليه السلام انه قال : سيقتل رجل من ولدى بأرض خراسان بالسّم ظلماً اسمه اسمى واسم أبيه اسم ابن عمران موسى عليه السلام ، الافمن زاره فى غربته غفر الله عزوجل له ذنوبه ما تقدم منها وما تأخر ، ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار وورق الأشجار .

وروى حمدان الديوانى عن الرضا عليه السلام انه قال : من زارنى على بُعد دارى

---

﴿وروى النعمان بن سعد﴾ صاحب امير المؤمنين عليه السلام فى القوى ورواه فى العيون بسند اوضح من هذا السند فى القوة(١)

﴿فمن زاره فى غربته﴾ حياً او ميتاً بان يلاحظ شهادته فى الغربة وان الشهادة كانت من اسباب سرعة وصولهم الى مراتبهم العالية و كانت بالنظر اليهم فوزاً ونجاة من هذه الدنيا الدنيّة لكنها لما كانت بالنظر اليناغضباً بسبب محرومية الامة من الوصول الى الكمالات التى لاتحصل الاّ بملازمتهم و اقتفاء آثارهم فلاجل ذلك شرع البكاء لهم والتحسر من فقدهم ليحصل لنا الدرجات العالية بذلك وليعلم العالمون ان خلفاء ازمنتهم كانوا كفرة ، بل اكفر الكفرة ، فانهم مع عزلتهم وانزوائهم فى مطمورة المدينة المشرفة واشتغالهم بالعبادات والرياضات لم يرضوا الاّباهلاكهم وقتلهم بتوهّم انه يمكن ان يخرجوا ويطلبوا حقهم الالعنة الله تعالى على من ظلمهم ومن رضى بفعالهم ومن اعتقد اسلامهم .

﴿وروى حمدان الديوانى﴾ فى الحسن كالصحيح ورواه المصنف ايضاعنه بطرق

---

(١) سند العيون فى باب ذكر ثواب زيارة الامام على بن موسى الرضا عليه السلام خبر ١٧ وهكذا ـ حدثنا على بن عبدالله الوراق رضى الله عنه ، قال : حدثنا سعد بن عبدالله بن ابى خلف ، قال : حدثنا عمران بن موسى ، عن الحسين بن على بن النعمان ، عن محمد ابن الفضيل ، عن غزوان الضبى ، قال :اخبرنى عبدالرحمن بن اسحاق ، عن النعمان بن سعد قال قال امير المؤمنين عليه السلام الخ

اتيته يوم القيمةفي ثلاثة مواطن حتى اخلّصه من اهوالها ، اذاتطايرت الكتب يميناً وشمالا ، وعند الصراط ؛ وعند الميزان .

وروي حمزة بن حمران قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : يقتل حفدتي بأرض خراسان في مدينة يقال لها : طوس ، من زاره اليها عارفاً بحقّه اخذته بيدي يوم القيامة وادخلته الجنة و ان كان من اهل الكبائر ، قال : قلت : جعلت فداك و ما عرفان حقه ؟ قال : يعلم انه امـام مفترض الطاعة ؛ غريب شهيد ، مَن زاره عارفاً بحقّه اعطاه الله عزوجل اجر سبعين شهيداً ممن استشهد بين يدى رسول الله صلى الله ـ عليه وآله وسلّم على حقيقة ،

وروى الحسن بن على بن فضال عن ابى الحسن على بن موسى الرضا (ع) انه قال له رجل من اهل خراسان : يا بن رسول الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام كأنّه

---

متعددة فى كتبه (١) .

﴿وروى حمزة بن حمران﴾ فى الصحيح عنه و كتابه معتمد الطائفة (والحافد) ولد الولد ﴿ قال يعلم (الى قوله ) شهيد﴾ اى يعتقد انه صلوات الله عليه لم يرتكب ولاية العهد الّا جبراً و قتل شهيداً بالسّم لا كما يقوله العامة انه مـات حتف انفه وتبعهم بعضنا جهلاً بالاخبار المتواترة عن النبى صلى الله عليه و آله والائمة ( ع ) ﴿ على حقيقة﴾ اى على يقين بأن الجهاد مع الرسول صلى الله عليه وآله بامر الله تعالى لا كشهادة المنافقين معه عليه السلام .

﴿ وروى الحسن بن على بن فضال ﴾ فى الموثق كالصحيح (٢) ﴿ عن ابى الحسن (الى قوله) كأنّه ﴾ يخاطبنى و ﴿ يقول لى كيف انتم ﴾ اى كيف يكون حالكم فى السعادة او الشقاوة لو قصرتم فى حقوقه ﴿ اذا دفن فى ارضكم ﴾ بعضى

---

(١) عيون اخبار الرضا باب فى ذكر ثواب زيارة الامام على بن موسى الرضا(ع) خبر ٢

(٢) العيون الباب المذكور خبر ١١

يقول لي : كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي ، واستحفظتم وديعتي ، وغيّب في ثراكم نجمي ؟ فقال له الرضا عليه السلام : انا المدفون في ارضكم ؛ وانا بضعة من نبيّكم وانا الوديعة والنجم ، الافمن زارني و هو يعرف ما اوجب الله عزّوجلّ من حقّي وطاعتي فأنا وآبائي شفعائه يوم القيمة ، ومَن كنا شفعاءه نجي ولو كان عليه مثل وزر الثقلين الجنّ والانس .

ولقد حدثني ابي ، عن جدي ؛ عن ابيه عليهم السلام انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : من رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان لايتمثل في صورتي ولا في صورة احدٍ من اوصيائي ولافي صورة واحد من شيعتهم وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً

---

او ﴿بضعتي واستحفظتم وديعتي﴾ اي اطلب منكم اويطلب الله منكم حفظ وديعتي في تعظيمه و زيارة قبره ﴿و غيّب في ثراكم﴾ اى ارضكم ﴿نجمي﴾ فان اهل البيت بمنزلة النجوم و الاضافة تشريفية او النجم بمنزلة جزء الشمس في الاضائة .

وتصديقه صلوات الله عليه رؤياه باعتبار ان الشيطان لايتمثل بصورة النبي صلى الله عليه وآله ولا بصورة الائمة (ع) ولا بصورة شيعتهم اعمّ من الصورة الواقعة لهم او ما يعتقد في الرؤيا انه صورتهم و ان لم يكن رآهم ولاكان مشابهاً لصورتهم لانّه اذا لم يكن من الشيطان كان حقاً و ان اختلف الصور فى الوقايع المختلفة لعموم الاخبار الواردة في هذاالباب والي الآن ماسمعنا ان يكون رآي احد في منامه يأمره بباطل فيمكن ان يكون فرض الباطل محالا كما استشكل بعض انه يمكن ان يرى في المنام احداً من الانبياء او الاوصياء انه يأمره بباطل ، وامرهم بباطل محال فيكون الشيطان ممثّلا بصورتهم فيأول الخبر بالصورة الواقعية فعلى هذا لايظهر فائدة هذا الخبر الّا في زمانهم فالظاهر انه لايمكن هذا الفرض ولو اتفق ان يأمروا في المنام بشيء علم حرمته لايجب العمل به بل يحرم لكن هذا الفرض لايقع .

﴿وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة﴾ اى اجزائها كثيرة

من النبوة .

وروى عن ابى الصلت عبد السلام بن صالح الهروى قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : والله ما منّا الا مقتول شهيد ، فقيل له : فمن يقتلك يا ابن رسول الله ؟ قال شرّ خلق الله فى زمانى يقتلنى بالسمّ ثم يدفننى فى دار مضيعة ( مصيقة ـ خ ل ) وبلاد غربة

---

و هذه منها كما روي مستفيضاً عن النبى صلى الله عليه وآله انه كان يقول كل يوم : هل من مبشّرات ويعبّرها ويقول انّها من اجزاء النبوة (١) ولكن لايعرف تعبير الرؤيا الّا الانبياء والاوصياء او مَن الهمه الله من اوليائه ، فانه بحر عميق بل جرّبنا ان لكل نفس تعبير خاص ليس لغيرها .

﴿وروى عن ابى الصلت عبد السلام بن صالح الهروى﴾ الثقة رواه المصنف فى الحسن كالصحيح عنه(٢) ﴿قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منّا﴾ اى من الائمة المعصومين عليهم السلام ﴿الّا مقتول﴾ بالسيف او السمّ ﴿شهيد (الى قوله) شرّ خلق الله﴾ اجمعين ﴿فى زمانى﴾ وهو مأمون ولم يرض ان يكون القاتل غيره مع علمه بامامته وانه خير خلق الله فى زمانه كما يظهر من الاخبار الكثيرة المنقولة فى العيون و غيره ﴿دار مضيعة﴾ بكسر الضاد اى هوانٍ وضياع معنوى لانه دفن الى جنب شرّ خلق الله هرون و فى قرية بعيدة عن الصالحين لكنه صارت ببركته صلوات الله عليه افضل مواضع الدنيا بل صارت روضة من رياض الجنة ، و لا يستبعد هذه المثوبات العظيمة للافعال القليلة لانّ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء و الله واسع عليم .

---

(١) روضة الكافى باب حديث الاحلام الخ رقم ۵۸ ص ۹۰ طبع الاخوندى وفيه ورؤياه فى آخر الزمان على سبعين جزء من اجزاء النبوة

(٢) اورده والذى بعده فى العيون الباب المذكور خبر ۹ـ۵

الّا فمن زارني في غربتي كتب الله عزوجل له اجر مأة الف شهيد، ومأة الف صديق ومأة الف حاج ومعتمر؛ ومأة الف مجاهد، وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقنا.

و روى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال: ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة، فقال: فلايزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور، فقيل له: يا ابن رسول الله وأية بقعة هذه؟ قال: هي بأرض طوس فهي و الله روضة من رياض الجنة، مَن زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله و كتب الله تبارك و تعالى له ثواب الف حجة مبرورة، والف عمرة مقبولة، وكنت انا وآبائي شفعائه يوم القيمة.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ستدفن بضعة مني بأرض خراسان لايزورها مؤمن الّا

---

﴿وروى الحسن بن علي بن فضال﴾ في الموثق كالصحيح.

﴿و قال رسول الله صلى الله عليه وآله﴾ رواه في القوي عن ابي عبدالله عن آبائه صلوات الله عليهم.

و روى المصنّف في الحسن كالصحيح عن ياسر الخادم قال: قال علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه لا تشدّ الرحال الى شيء من القبور الّا الى قبورنا الّا و انّي مقتول بالسم ظلماً ومدفون في موضع غربة، فمن شدّ رحله الى زيارتي استجيب دعائه وغفر له ذنوبه (١).

وفي الصحيح عن عبدالرحمن بن ابي نجران قال سألت ابا جعفر (ع) ما تقول لمن زار اباك قال الجنة والله

وفي الصحيح عن علي بن اسباط قال سألت اباجعفر (ع) مالمن زار والدك بخراسان قال الجنة والله الجنة والله.

---

(١) اورده والنسعة التي بعده في العيون في الباب المذكور خبر ١-١٢-١٣-١٩ ٢١-٢٢-٢٣-٣٣-٣٢-٢٥

اوجب الله له الجنة وحرّم جسده على النار .

---

وفي الصحيح عن ايوب بن نوح قال سمعت اباجعفر محمد بن علي بن موسى عليهما السلام يقول : من زار قبر ابي بطوس غفر الله له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر ، فاذا كان يوم القيمة نصب له منبر بحذاء منبر رسول الله صلى الله عليه وآله حتى يفرغ الله تعالى من حساب عباده .

وفي القوي عن ابي الصلت الهروي قال : كنت عند الرضا عليه السلام فدخل عليه قوم من اهل قم فسلّموا عليه فردّ عليهم و قرّبهم ، ثم قال لهم مرحباً بكم واهلا فانتم شيعتنا حقاً وسيأتي عليكم يوم تزوردون فيه تربتي بطوس ألا فمن زارني وهو على غسل خرج من ذنوبه كيوم ولدته امّه .

و في القوي عن عبد العظيم بن عبدالله الحسني قال سمعت علي بن محمد العسكري (ع) يقول اهل قم واهل آبه مغفورٌ لهم لزيارتهم لجدي علي بن موسى الرضا (ع) بطوس ألا ومن زاره فأصابه في طريقه قطرة من السماء اوحرّ او برد حرّم الله جسده على النار .

وفي الحسن كالصحيح ، عن سليمان بن حفص المروزي قال : سمعت اباالحسن موسى بن جعفر (ع) يقول : ان ابني علياً مقتول بالسم ظلماً ومدفون الى جانب هرون بطوس ، من زاره كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله .

وفي الموثق كالصحيح ، عن الحسن بن علي بن فضال قال : سمعت اباالحسن علي بن موسى الرضا (ع) يقول : انّي مقتول ومسموم ومدفون بأرض غربة ، اعلم ذلك بعهد عهده الى ابي ، عن آبائه عن علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وآله ؛ ألا فمن زارني في غربتي كنت وآبائي شفعائه يوم القيمة ، ومَن كنّا شفعائه نجا ولو كان عليه مثل وزر الثقلين .

وفي الحسن كالصحيح عن الصقر بن دلف (المجهول) قال : سمعت سيدي علي

# باب موضع قبر امير المؤمنين على بن ابيطالب (ع)

روى صفوان بن مهران الجمّال عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال :

بن محمدبن على الرضا ( ع ) يقول : من كانت له الى الله عزوجل حاجة فليزر قبر جدى الرضا (ع) بطوس وهو على غسل وليصلّ عند رأسه ركعتين وليسئل الله تعالي حاجته فى قنوته فإنّه يستجيب له مالم يسأل مأثم اوقطيعة رحم فإنّ موضع قبره لبقعة من بقاع الجنة لايزورها مؤمن إلّااعتقه الله تعالى من النار وادخله دار القرار .

و فى القوى كالشيخ ، عن ابراهيم بن عقبة قال : كتبت الى ابى الحسن الثالث (ع) اسأله عن زيارة ابى عبدالله الحسين ، وعن زيارة ابى الحسن وابى جعفر فكتب الىّ :ابو عبدالله المقدم وهذا اجمع واعظم اجراً .

و روى الشيخ فى القوى ، عن ابى هاشم الجعفري قال : قال لى ابو محمد الحسن بن على (ع) : قبري بسرّ من رأى امان لاهل الجانبين ( ١ ) اي الخاصة والعامة اوعراق العرب والعجم ، و الاخبار فى فضل زياراتهم كثيرة اقتصرنا عليها .

# باب موضع قبر امير المؤمنين صلوات الله عليه

اختلف العامة فى موضع قبره (فقيل) انه دفن فى مسجد الكوفة (و قيل ) فى الرحبة (٢)(وقيل) فى الغرى ، و كان سبب الاختلاف انه صلوات الله عليه دفن سراً لاجل الخوارج وبنى امية وكان القبر مختفياً الى مجيىء الصادق (ع) الى الكوفة

(١) التهذيب باب فضل زيارة ابى الحسن وابى محمد عليهما السلام خبر ٣

(٢) رحبة المسجد بالفتح الساحة المنبسطة ـ والرحبة محلة بالكوفة (مجمع البحرين)

سار وأنا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال : هو الجبل الذى اعتصم به ابن جدّى نوح عليه السلام فقال : (سآوى الى جبلٍ يعصمني مِن الماء فأوحى الله عزوجل اليه يا جبل أيعتصم بك مني احدٌ ؟ فغار في الارض وتقطع الى الشام ، ثم قال : عليه السلام اعدل بنا قال : فعدلت به فلم يزل سائراً حتى اتى الغرّى فوقف على القبر فساق السلام من آدم على نبى نبى عليه السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل السلام الى النبى صلى الله عليه وآله ثم خرّ على القبر فسلّم عليه وعلا نحيبه ثم قام فصلّى اربع ركعات .

---

فزاره صلوات الله عليهما واخبر اصحابه بموضع القبر ولم يعرفه غير الشيعة الى زمان هرون الرشيد لما خرج من الكوفة للصيد فذهب الظباء الى موضع القبر ولم يذهب الكلب والبازى في طلبها ، فلمّا سأل المشايخ الذين كانوا هناك عن حاله اخبروه انا سمعنا من آبائنا انه موضع قبر امير المؤمنين على بن ابيطالب فزاده هرون وعلم الناس بهواشتهر .

و روى سيد المحققين ابن طاوس اخباراً كثيرة فى انّ قبره صلوات الله عليه في الموضع المعروف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين الى صاحب الزمان صلوات الله عليهم فى كتابه المسمّى بفرحة الغرّي .

روى الكلينى فى الصحيح ، عن صفوان الجمال قال : كنت انا وعامر وعبدالله بن جذاعة الازدى عند ابى عبدالله (ع) قال : فقال له عامر : جعلت فداك انّ الناس يزعمون ان امير المؤمنين (ع) دفن بالرحبة قال : لاقال : فأين دفن ؟ قال : انه لمامات احتمله الحسن (ع) فاتى به ظهر الكوفة قريباً من النجف يسرة عن الغرّى يمنة عن الحيرة فدفنه بين ذكوات بيض ( ١ ) قال : فلمّا كان بعد ذهبت الى الموضع فتوهّمت موضعاً منه ثم أتيته فاخبرته فقال لى : اصبتَ رحمك الله ثلث

---

(١) الذكوات جمع ذكات ، الجمرة الملتهبة من الحصى ومنه الحديث قبر على (ع) بين ذكوات بيض (مجمع البحرين)

مرّات (١) .

وفي القوي ، عن عبدالله بن سنان قال : أتاني عمر بن يزيد فقال لي : اركب فركبت معه فمضينا حتى أتينا منزل حفص الكناسي فاستخرجته فركب معنا ثم مضينا حتى أتينا الغري فانتهينا الى قبر فقال : انزلوا هذا قبر امير المؤمنين (ع) فقلت : من اين علمت ؟ فقال : اتيته مع ابي عبد الله عليه السلام حيث كان بالحيرة غير مرة وخبّرني انه قبره صلوات الله عليه .

وفي الموثق كالصحيح ، عن عبدالله بن بكير ، عن بعض اصحابنا ، عن ابي عبدالله صلوات الله عليه انه سمعه يقول: لمّا قبض امير المؤمنين عليه السلام أخرجه الحسن والحسين عليهما السلام ورجلان آخران حتى اذا خرجوا من الكوفة تركوها عن ايمانهم ، ثم اخذوا في الجبّانة حتى مرّوا به الى الغري فدفنوه وسوّوا قبره وانصرفوا .

وعن ابي عبدالله عليه السلام قال : لمّا غسل امير المؤمنين عليه السلام نودوا من جانب البيت ان اخذتم مقدّم السرير كفيتم مؤخّره وان اخذتم مؤخّره كفيتم مقدّمه ، والظاهر انهما كانا من الملائكة - (او) اولياء الله من الخضر (ع) وغيره .

وروى الشيخ في القوي ، عن ابي مطر قال: لما ضرب ابن ملجم الفاسق لعنه الله امير المؤمنين(ع) قال له الحسن: اقتله؟ قال : لا، ولكن احبسه فاذا مت فاقتلوه، واذا مت فادفنوني في هذا الظهر في قبر اخوي هود و صالح (٢)

وفي القوي عن ابي بصير قال : قلت لابي عبدالله (ع) اين دفن امير المؤمنين عليه السلام ؟ قال دفن في قبر اخيه نوح(ع) قلت واين قبر نوح(ع) ؟ الناس يقولون انه في المسجد قال :لا ، ذاك في ظهر الكوفة .

---

(١) اورده والثلثة التي بعده في اصول الكافي في باب مولد امير المؤمنين(ع) خبر ٥-٦-١١-٩ من كتاب الحجة .

(٢) اورده والخمسة التي بعده في التهذيب باب فضل الكوفة الخ خبر ٩-٢١-١٢-١٠-١٣-١٤

وفي القوي عن الثمالي، عن ابي جعفر(ع) في حديث حدّث به انه كان في وصية امير المؤمنين(ع) ان أخرجوني الى الظهر فاذا تصوبت اقدامكم(اى ثقلت) واستقبلتكم ريح فادفنوني وهو اول طورسينا.

وفي القوي، عن احمد بن محمد بن عمر الجرجاني قال: سألت الحسن بن علي عليهما السلام اين دفنتم امير المؤمنين (ع)؟ قال على شفير الجرف ومررنا به ليلا على مسجد الاشعث وقال: ادفنوني في قبر اخي هود عليه السلام.

وعن اسماعيل، عن ابيعبدالله(ع) قال: نحن نقول: بظهر الكوفة قبر لا يلوذ به ذوعاهة الاشفاه الله.

وفي القوي عن مبارك الخباز (الجناز ـ خ) قال: قال لي ابوعبدالله(ع) اسرجوا البغل والحمار؛ في وقت ما قدم وهو في الحيرة قال: فركب وركبت حتى دخل الجرف ثم نزل فصلّى ركعتين، ثم تقدم قليلا آخر فصلّى ركعتين، ثم تقدم قليلا آخر فصلى ركعتين، ثم ركب فرجع فقلت له: جعلت فداك ما الاولتين والثانيتين والثالثتين؟ قال: الركعتين الاولتين موضع قبر امير المؤمنين عليه السلام و الركعتين الثانيتين موضع رأس الحسين عليه السلام و الركعتين الثالثتين موضع منبر القائم صلوات الله عليه.

وفي القوي، عن عبدالله بن طلحة النهدي قال: دخلت على ابي عبدالله(ع) فذكر حديثاً فحدثناه قال: فمضينا معه يعني اباعبدالله(ع) حتى انتهينا الى الغري قال: فاتى موضعاً فصلّى ثم قال: لاسماعيل قم فصلّ عند رأس ابيك الحسين، قلت: اليس قد ذهب برأسه الى الشام قال: بلى و لكن فلان مولانا سرقه فجاء به فدفنه هيهنا (١).

---

(١) التهذيب باب فضل الكوفة الخ خبر ١٦ من كتاب المزار

(وفي خبر آخر : ست ركعات ) و صلّيت معه ، و قلت له : يا بن رسول الله ماهذا القبر ؟ قال : هذا القبر قبر جدى علي بن ابيطالب عليه السلام .

## زيارة قبر امير المؤمنين صلوات الله عليه

اذا أتيت الغريّ بظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تأتي امير المؤمنين عليه السلام فتستقبله بوجهك و تقول : ( السلام عليك ياوليّ الله انت اول

---

وفي القوى ، عن عثمان بن سعيد ، عن رجل ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال انّ الى جانب كوفان قبراً ما اتاه مكروب قط فصلى عنده ركعتين او اربع ركعات الّا نفّس الله عنه كربته وقضى له حاجته قال : قلت : قبر الحسين بن علي؟ فقال لي برأسه؛ لا قلت فقبر امير المؤمنين (ع) ؟ فقال برأسه نعم (١)

وفي القوى ، عن سليمان بن نهيك عن ابي عبدالله عليه السلام في قوله عز وجل وآويناهما الى رَبوة ذات قرارٍ ومَعين قال : الربوة نجف الكوفة ، والمَعين ، الفرات (٢).

﴿ روى صفوان بن مهران الجمال ﴾ في الحسن كالصحيح ﴿ عن الصادق عليه السلام ( الى قوله ) ابن جدى نوح ( ع ) ﴾ تسميته بالجبل باعتبار ما كان ﴿ علا نحيبه ﴾ اى صوته الحزين .

﴿ وفي خبر آخر ﴾ يمكن ان يكون من راوى صفوان او من المصنّف وهو اظهر اى من صفوان اوغيره كما تقدم .

## زيارة قبر امير المؤمنين (ع)

﴿ اذا اتيتَ الغريّ بظهر الكوفة فاغتسل ﴾ للزيارة ﴿ وامش على سكون ووقار حتى تأتي امير المؤمنين ﴾ ويستحب ان لا يدخل الّا مع الاذن كما قال الله تعالى : لا تدخلوا بيوت النبي الّا ان يؤذن لكم (٣) ، والرقة والبكاء علامة الاذن ﴿ فتستقبله بوجهك ﴾

---

(١-٢) التهذيب باب فضل الكوفة الخ خبر ١٧ - ٢٣ من كتاب المزار

(٣) الاحزاب-٥٣

مظلوم ؛ و اوّل مَن غصب حقّه ، صبرت و احتسبت حتى اتاك اليقين ، و اشهد انـك لقيتا لله عزوجل وانت شهيد ، عذّب الله قاتلك بأنواع العذاب ، وجدّد عليه العذاب جئتك عارفاً بحقك ، مستبصراً بشأنك ، معادياً لاعدائك ومَن ظلمك ، القى على ذلك ربّى انشاءالله ، انّ لي ذنوباً كثيرة فاشفع لى عندربك فان لك عندالله تبارك وتعالى مقاماً معلوماً ، وانّ لك عند الله جاهاً و شفاعة ، وقد قال الله عزوجل ولا يشفعون الّالمن ارتضى) .

و تقول عند امير المؤمنين عليه السلام ايضاً : الحمد لله الذى اكرمنى بمعرفته

---

مستدبر القبلة ﴿وتقول﴾ مارواه الكلينى ؛ عن محمد بن اورمة ، عن بعض اصحابنا عن ابى عبدالله (ع) قال : تقول ﴿السلام عليك يا ولىّ الله﴾ اى حبيبه اومحبوبه او مَن اوجب الله طاعته ﴿انت اول مظلوم﴾ بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿واول من غصب حقه﴾ من الامامة والفيىء والخمس والانفال ﴿صبرت واحتسبت﴾ اى صبرت خالصاً لوجه الله ﴿حتى اتاك اليقين﴾ اى الموت ﴿مستبصراً﴾ اى بصيراً اوطالباً لزيادة البصيرة ﴿ولايشفعون﴾ اى احداحداً ﴿الّا لمن ارتضى﴾ اى ارتضاه الله للشفاعة كما ورد به الاخبار فى تفسير هذه الآية وهو المناسب هنا او من رضى الله شفاعتهم واذا شفعتمونى فقد رضى الله لانه تعالى جعلكم شافعين (١) .

﴿وتقول عندقبر امير المؤمنين﴾ ما رواه الشيخ ، عن يونس بن ظبيان ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : اذا اردت زيارة قبر امير المؤمنين فتوضأ واغتسل فامش على هُنيئتك و قل (٢) ﴿الحمد لله الذى اكرمنى بمعرفته﴾ وجعلنى عارفاً بالله وبوحدانيته ﴿ومعرفة رسوله﴾ محمد صلى الله عليه وآله انه رسول مـن عند الله مؤيّد

---

(١) الكافى باب مايقال عندقبر امير المؤمنين (ع) خبر ١ من ابواب الزيادات

(٢) التهذيب باب زيارته عليه السلام خبر ١ من كتاب المزار

ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه لي وتطوّلاً منه عليّ ، و منّ عليّ بالأيمان الحمد لله الذى سيرني في بلاده ، وحملني على دوابّه ، وطوى لي البعيد ، ودفع عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيّه وأرانيه في عافية ، الحمد لله الذي جعلني من زوّار قبر وصي رسوله .

الحمدلله الذي هدانا لهذا ، وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، اشهد ان لا اله الّا الله وحده لاشريك له ، و اشهد انّ محمداً عبده و رسوله ؛ جاء بالحق من عنده ، واشهد انّ علياً عبدالله واخو رسوله .

اللّهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك ، وعلى كلّ مأتى حق لمن أتاه وزاره ، وانت خير مأتي واكرم مزور فأسألك ياالله يارحمن يارحيم ياجواد ياأحد ياصمد يامن لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد ، أن تصلّي على محمد و اهل بيته و ان تجعل تحفتك ايايّ من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار و اجعلني ممّن يسارع في الخيرات و يدعوك رغباً و رهباً و اجعلني من الخاشعين .

اللهم (انك) بشّرتني على لسان نبيّك صلواتك عليه وآله فقلت (فبشّر عبادي

---

بالمعجزات الباهرة ﴿ ومن فرض طاعته ﴾ من الائمة المعصومين الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً ، وانه يجب طاعتهم كما يجب طاعة الله و رسوله كما قال الله تعالي : اطيعوا الله و اطيعوا الرسول واولى الامر منكم (١) ﴿ مرحمة منه و تطولا ﴾ وتفضلا منه عليّ بهذه المعارف ﴿ و منّ ﴾ وانعم ﴿ عليّ بالايمان ﴾ والاعتقاد الراسخ المقرون بالصالحات و اجتناب المنهيات كما يدل عليه الاخبار الكثيرة .

﴿وما كنا لنهتدي﴾ من عند انفسنا لولا هداية الله ﴿فلا تقفني بعد معرفتهم﴾

---

(١) المائدة - ٩٢

الذين يستمعون القول فيتبّعون أحسنه ) (١) وقلت : (وبشّر الذين آمنوا انّ لهم قدم صدق عند ربّهم ) (٢) .

(اللّهم وإنّي بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفاً تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفّني على التصديق بهم ؛ فإنّهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتّباعهم ) .

ثم تدنو من القبر وتقول : (السلام من الله ؛ السلام على محمّد امين الله وعلى رسوله و عزائم امره و معدِن الوحي والتنزيل الخاتِم لما سبق و الفاتح لما استقبل

---

اى لا تدعني من الطافك بعد هذا اللطف العظيم ان اقف على المعاصي الموجبة للفضيحة يوم تبلى السرائر او يوم القيمة بأن لا تغفر لى ﴿ بل قفني معهم ﴾ يتعدّى ولا يتعدّى بمتابعتهم فى دار الدنيا ﴿ وتوفّني على ﴾ الايمان و ﴿ التصديق ﴾ بامامتهم .

﴿ ثم تدنو من القبر وتقول ﴾ تتمة رواية يونس ﴿ السلام ﴾ اى الرحمة ﴿ من الله ﴾ الذى هو ﴿ السلام ﴾ اى السالم من جميع مالايليق بذاته و صفاته وافعاله وفي يب (والتسليم) ﴿ على محمد ﴾ و كأنه اصلح لعدم الفهم او من النسّاخ ﴿ امين الله ﴾ على وحيه ورسالاته وتولية امور عباده ﴿ وعلى رسله (رسوله ـ خ) وعزائم امره ﴾ اى اولى العزم من الرسل وفي يب (على محمّد امين الله على رسالته وعزائم امره ) اى الامور اللازمة من الواجبات و المحرّمات او جميع احكام الله تعالى فان تبليغها واجب وهو اظهر و كأنه من النسّاخ بقرينة ماسيأتي ﴿ ومعدِن ﴾ بكسر الدال ﴿ الوحي ﴾ اى محله ومستقره والتنزيل ﴿ الخاتِم ﴾ بالكسر ﴿ لما سبق ﴾ من انبياء الله ورسله بل معارفه واسراره فان الجميع ختم به ويمكن الفتح لعين ماتقدم .

---

(١) الزمر ـ ١٧

(٢) يونس ـ ٢

والمهيمن على ذلك كلّه والشاهد على خلقه والسراج المنير ، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته )

اللّهم صلّ على محمد واهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف ماصلّيت على احدٍ من انبيائك ورسلك واصفيائك ، اللّهم صلّ على عليّ امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيّك واخي رسولك و وصيّ رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على مَن بعثته برسالاتك وديّان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته .

---

«والفاتح لما استقبل» من المعارف والعلوم والحكم والاسرار الالهية فان مفتاح الجميع بيده ﷺ «والمهيمن» اى الحافظ والامين والشاهد «على ذلك كله والشاهد على خلقه» اى كلهم من الائمة الهداة كما قال تعالى : لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً)(۱) او الجميع ولامنافاة بينهما سيّما بالنسبة الى اهل زمانه صلى الله عليه وآله «والسراج المنير» فى هداية الخلق الى الصراط المستقيم .

«والدليل على من بعثته برسالاتك» يمكن ( ان يكون ) عطفاً على رسولك بان يكون المعنى ( صلّ على الوصى الدليل على جميع الانبياء ) فانه صلوات الله عليه دليلهم وهاديهم في يوم الميثاق بقوله صلوات الله عليه (بلى) وغيره من الحقائق والمعارف التي يعلمهم حين يعلو على الوسيلة ؛ وسيجيء ( وان يكون ) عطفاً على الوصى كما هو الظاهر ويكون المراد به علياً (ع) اى الدليل على من بعثت الرسول اليهم برسالاتك فانه وجه الله وباب الله الذى يؤتى اليه منه .

«وديّان الدين» اى قاضيه وحاكمه «بعدلك» الذى قررته لهم بأن يحكموا به كما قال الله تعالى : « انّ الله يأمركم ان تؤدّوا الامانات » (اى الامامة ) « الى اهلها » وامرت الائمة بقوله تعالى : « و اذا حكمتم بين الناس أن تحكموا

---

(۱) البقرة-۱۴۳

اللّهم صلّ على الأئمة من ولده ، القوّامين بأمرك من بعده ، المطهّرين الذين ارتضيتهم انصاراً لدينك وحفظة لسرك وشهداء على خلقك واعلاماً لعبادك ) و تصلّي عليهم مااستطعت .

وتقول (السلام على الأئمة المستودعين ، السلام على خالصة الله من خلقه ، السلام على الأئمة المتوسمين ؛ السلام على المؤمنين الذين قاموا بأمرك و وازروا اولياء الله

---

بالعدل (١) » كما ورد به الاخبار المتواترة ورووا انّه قال رسول الله ﷺ أقضاكم علي (٢) وكذا قوله «وفصل قضائك بين خلقك» هذا في الدنيا وامّا في الآخرة فانه قسيم النار والجنة بشهادة المخالفين له ايضاً (٣)

«وشهداء على خلقك» كما تقدم «واعلاماً» اي ائمة «لعبادك» يعلمونهم معالم دينك «المستودعين» الذين استودعهم اسراره وعلومه وحكمه او جعلهم ودايع عند خلقه يحفظونهم ويتبعونهم فيما أدّوا اليهم ، (والمتوسم) المتفرس الذي له الفراسة التي ينظر بنور الله وهم الائمة عليهم السلام و كراماتهم ومعجزاتهم اكثر من ان تحصى حتى بعد وفاتهم في مشاهدهم الشريفة من ابراء الا كمه و الابرص و شفاء المرضى بالأمراض المزمنة ، بل الخلقية الفطرية كالاعرج والاشلّ وهو مشاهد لمن له عين او القى السمع و هو شهيد .

«ووازروا» اى اعانوا وتحمّلوا مشاق «اولياء الله» وصاحب الميسم الذى

---

(١) النساء ٥٨

(٢) اورد السيد الخبير المتتبع العالم الرباني السيدهاشم البحراني في غاية المرام سبعة عشر حديثاً من طريق العامة وثمانية احاديث من طريق الخاصة في ان علياعليه السلام اقضى الامة فراجع ص٥٢٨

(٣) اورد السيد الجليل المتتبع الخبير العالم الصمداني السيدهاشم البحراني في غاية المرام ثمانية وعشرين حديثاً من طريق العامة وثمانية عشر حديثاً من طريق الخاصة في انه عليه السلام قسيم الجنة والنار وحامل اللواء يوم القيمة راجع ص٦٨٢-٦٨٥

وخافوا الخوفهم ، السلام على ملائكة الله المقرّبين ) .

ثم تقول : السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلام عليك ياحبيب الله السلام عليك يا صفوة الله ، السلام عليك يا وليّ الله ، السلام عليك يا حجة الله ، السلام عليك يا عمود الدين ؛ ووارث علم الاولين و الآخرين ؛ وصاحب الميسم والصراط المستقيم ؛ اشهد انك قد أُقمت الصلاة ، وآتيت الزكاة ، و امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر ، واتبّعت الرسول ، وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله و جُدتَ بنفسك صابراً محتسباً ومجاهداً عن

---

يكون لدابّة الارض اى الشخص الذى يخرج من الارض وله عصا يضرب على وجوه الكافرين والمنافقين فيكتب عليها انّه كافر حقاً والميسم الذى يضع على جباه المؤمنين فيكتب عليه : انه مؤمن حقاً و ذكر العامة فى تفاسيرهم اخباراً بأنه امير المؤمنين عليه السلام (او) المراد به انه مكتوب على وجوه قلوب شيعتهم ، الايمان فكأنه صلوات الله عليه وسمهم به على ان يكون دابة الارض غيره فان خروج الدابة متيقن بنصّ القرآن (١) والاخبار و اما انه امير المؤمنين (ع) فالاخبار التى وردت فيه ضعيفة عندنا وعندهم ولا استبعاد فى حقيتها (٢) .

﴿ونصحت لله ولرسوله﴾ النصح خلاف الغشّ اى كنت مريداً للحق فى دين الله وعاملاً بالحق فيه او نصحت الخلائق لقول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وآله ﴿وجدت بنفسك﴾ اى فديتها فى المجاهدات العظيمة الصورية والمعنوية خالصاً لوجه الله

---

(١) اشارة الى قوله تعالى فى سورة النمل-٨٢ : واذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض تكلّمهم ان الناس كانوا بآياتنا لايوقنون

(٢) اورد العلامة الثقة - الثبت المحدث الخبير والناقد البصير السيد هاشم البحرانى فى تفسيره (البرهان) فى ذيل قوله تعالى واذا وقع القول عليهم الخ سبعة عشر حديثاً اكثرها مشتملة على تفسير لفظة الدابة الواقعة فى هذه الآية التى تكلم الناس بعلّى عليه السلام

دين الله موفياً (مؤمنا ـ خل) لرسوله، طالباً ما عند الله وراغباً فيما وعد الله عز وجل ومضيت للذى كنت عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً ، فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل الجزاء . ولعن الله مَن قتلك ولعن الله مَن خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله مَن غصبك ومن بلغه ذلك فرضي به ، انا الى الله منهم بريء ، لعن الله امة خالفتك وامة جحدتك وجحدت ولايتك ، و امة تظاهرت عليك وامة قتلتك و امة حادت عنك وخذلتك ؛ الحمد لله الذى جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود ، و بئس ورد الواردين ، وبئس الدرك المدرك .

اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك ، واصلهم حرّ نارك .

---

ومجاهداً عن تضييع دين الله كما وقع بعد الرسول بقوله صلى الله عليه وآله ستجاهد الناكثين والقاسطين والمارقين وروده متواتراً ﴿ موفياً لرسوله ﴾ بالعهود التى عاهدت بها (او) بالقاف من الوقاية وا لحفظ والنصرة ( او ) من اليقين وهو بعيد والغلط من النسّاخ ﴿ومضيت للذى كنت عليه ﴾ من الحق ﴿شهيداً ﴾ بأن حصل لك الشهادة ﴿وشاهداً﴾ على امة رسول الله صلى الله عليه وآله في حفظ الدين وتركه ﴿ومشهوداً﴾ يشهد لك الله ورسوله والملائكه والمؤمنون بانك كنت مع الحق ، وكان الحق معك اينما كنت ﴿فجزاك الله﴾ بدلا من رسوله فيما نصحت له ولذريته ﴿وعن الاسلام واهله﴾ فيما نصحت له ولهم افضل جزاء المحسنين ﴿ مَن غصبك ﴾ اى غصب حقك الذى بمنزلتك في ملازمتك اياه ﴿ وامة تظاهرت عليك ﴾ اى اجتمعوا على مخالفتك ﴿ وامة حادت ﴾ اي مالت ﴿ عنك وبئس الورد ﴾ اى المورد موردهم (او) بئس الورد، ورودهم ﴿وبئس ورد الواردين﴾ موردهم (او) ورودهم ﴿وبئس الدرك ﴾ المنزل الاسفل ﴿مدركهم﴾ محل دركهم اوورودهم الى اسفل سافلين .

﴿اللهم العن قتلة انبيائك ﴾ وهم مَن قتلهم اومن قتل اوصيائهم ( او ) سنّ القتل فيهم (او) صار سبباً لقتلهم (او) رضى بفعالهم (او) جوزّها باجتها دهم وكذا

اللّهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللّات و العزى والجبت ، و كلّ ندّ يدعى من دون الله ، و كلّ مفتر ، اللّهم العنهم و اشياعهم و اتباعهم و اولياء هم واعوانهم ومحبّيهم لعناً كثيراً ؛ اللّهم العن قتلة امير المؤمنين - ثلاثاً - اللّهم العن قتلة الحسن والحسين - ثلاثاً - اللّهم العن قتلة الأئمة - ثلاثاً .

اللّهم عذّبهم عذاباً لاتعذّبه احداً من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقّوا ولاة امرك واعدّلهم عذاباً لم تحلّه بـاحـد من خلقك ، اللهم و ادخل على قتلة انصار رسولك ؛ وقتلة انصار امير المؤمنين ، و على قتلة انصار الحسن والحسين ، و على قتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذاباً مضاعفاً في اسفل درك من الجحيم لايخفّف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون نـاكسوا رؤسهم عند ربّهم ،

---

قتلة الاوصياء ﴿واصلهم﴾ اى اجعلهم صلو نارك وحطبها كما قال الله تعالى وقودها الناس والحجارة .

﴿ اللهم العن الجوابيت ﴾ المراد بالجبت والطاغوت صنمى قريش قبل البعثة وبعدهـا ( الجبت ابوبكر ، و الطاغوت عمر في جميع اطلاقات الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين ) ، والمراد بالجمع ( امّا ) جميع الأمرة الذين صاروا امراء باذنهما (او) يغلب الجبت على عمر وعثمان و معاوية وجميع بنى امية و بنى العباس ؛ و كذا في الطاغوت يغلب على ابى بكر والباقين ، و كذا في الفراعنة مع ان الغالب اطلاقها على بنى العباس ، والمراد باللّات والعزّي والجبت ، الثلاثة بالترتيب للاهتمام بهم افراداً ايضاً ﴿ و كلّ ندّ يدعى من دون الله ﴾ المراد بهم علمائهم من الاشاعرة و المعتزلة والفقهاء الاربعة و غيرهم ممن اوجب متابعتهم للاهواء والآراء الفاسدة من الحكم بغير ما انزل الله وتركهم متابعة من اوجب الله متابعته ﴿ و كل مفتر ﴾ على الله وعلى رسوله من مفسّريهم ومحدّثيهم ﴿وهم فيها مبلسون﴾ آيسون من رحمة الله لكفرهم اومتحيرون .

قدعاينوا الندامة والخزى الطويل لقتلهم عترة انبيائك و رسلك و أتباعهم من عبادك الصالحين ، اللّهم العنهم فى مستسر السرّ وظاهر العلانية فى سمائك و ارضك .

اللّهم اجعل لى لسانى صدق في او لياءك واحبب الىّ مستقرّهم و مشاهدهم حتى تلحقنى بهم وتجعلنى لهم تبعاً فى الدنيا والآخرة باارحم الراحمين) ثم اجلس عند رأسه وقل :(سلام الله وسلام ملائكته المقرّبين والمسلّمين لك بقلوبهم ، الناطقين بفضلك الشاهدين على انك صادق امين صديق عليك يامولاى صلّى الله على روحك و بدنك واشهد انك طهر طاهر مطهّر مِن طهر طاهر مطهّر ، اشهد لك ياولى الله وولى رسوله بالبلاغ والأداء .

اشهد انك جنب الله ، وانك باب الله ، وانك وجه الله الذى يؤتى منه ، وانك

---

﴿اللهم اجعل لى لسان صدق فى ﴿مدح﴾ اوليائك﴾ (او) اجعلنى بحيث اذكر فى زمرتهم ويؤيد الاول قوله ﴿واحبب الىّ مستقرهم﴾ فى حياتهم ﴿ومشاهدهم﴾ بعد وفاتهم بزيارتهم والسكنى في جوارهم ﴿والمسلمين لك﴾ من التسليم والانقياد (او) الاسلام على احتمال ﴿بالبلاغ﴾ اى اشهد انك بلغت من الشرايع ما كان عليك من ادائها .

﴿واشهد انك جنب الله﴾ كما ورد فى الاخبار (١) فى تفسير قوله تعالى ( يا حسرتا علي ما فرّطت فى جنب الله) (٢) انه امير المؤمنين عليه السلام لان الله تعالى ذكره مع نفسه فى اكثر ماذكر من قوله (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر

---

(١) اورد السيد الجليل المتتبع الخبير السيدهاشم البحرانى فى غاية المرام ثلاثة احاديث من طرق العامة وسبعة عشر حديثا فى هذا المعنى فراجع ص٣٤١-٣٤٢

(٢) الزمر- ٥٦

سبيل الله ، وانك عبدالله واخو رسول الله .

اتيتك وافداً لعظيم حالك ومنزلتك عند الله عزوجل وعند رسوله ، اتيتك متقرباً الي الله عزوجل بزيارتك في خلاص نفسي ، متعوذاً بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي ، اتيتك انقطاعاً اليك و الى وليك الخلف من بعدك على بركة الحق .

---

منكم )(۱) وفي قوله انما وليكم الله(۲)-وفي قوله (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ) ( ۳ ) الى غير ذلك مما سيجيء بعضها ( و قيل) المراد بالجنب الطاعة ، و على هذا يكون المراد ان طاعته طاعة الله كما ورد في الاخبار المتواترة .

﴿ و انك باب الله ﴾ اى لا يوصل الى الله و الى معرفته و عبادته الا بمتابعته وكذا قوله ﴿ وانك وجه الله الذي يؤتى منه ﴾ اى لا يصل احد الى الله الا بالتوجه اليهم.

﴿ اتيتك وافداً ﴾ اى نزلت بفنائك متعرضاً لشفاعتك لي ﴿من نار استحقها مثلي ﴾ في المخالفة وفي يب(استحققتها )﴿اتيتك انقطاعاً اليك ﴾ اى ممن سواك ﴿ والى وليك ﴾ وفي يب ( والى ولدك ) ﴿الخلف من بعدك على بركة الحق ﴾ اى تابعك على الحق المبارك وفي يب كما في بعض النسخ (على تزكية الحق)اى تابعك في تزكية الحق من الباطل كما روى في الاخبار الكثيرة ان فينا اهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عن العلم ( او الدين ) تحريف الغالين وانتحال المبطلين و وتأويل الجاهلين (۴).

---

(۱) النساء - ۵۹

(۲) المائدة - ۵۵

(۳) التوبة -۱۱۹

(۴) الاختصاص للمفيده ص۲ طبع الغفارى

فقلبي لكم مسلم وامري لكم متّبع ونصرتي لكم معدّة ؛ وانا عبدالله ومولاك في طاعتك ، الوافد اليك ، التمس بذلك كمال المنزلة عندالله عزوجل ، وانت ممن امرني الله بصلته ، وحثّني على برّه ، ودلّني على فضله ، وهداني لحبّه ، ورغبني في الوفادة اليه ، و الهمني طلب الحوائج عنده ، انتم اهل بيت يسعد من تولاكم ، ولا يخيب من اتاكم ، ولايخسر من يهواكم ، ولايسعد مَن عاداكم ولااجد احداً أفزع اليه خيراً لي منكم انتم اهل بيت الرحمة ، ودعائم الدين ، و اركان الارض ، و الشجرة الطيبة .

اللهم لاتخيب توجهي اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم ، اللّهم انت مننت عليّ بزيارة مولاي وولايته ومعرفته ، فاجعلني ممن ينصره و ينتصر به ، ومنّ عليّ بنصرك لدينك في الدنيا والآخرة ، اللهم اني احيى على ماحيي عليه على بن ابيطالب عليه السلام ، واموت على مامات عليه على ابيطالب عليه السلام ) .

فاذااردت أن تودّعه فقل : (السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام، آمنّا بالله وبالرسول وبما جاءت به ودلت عليه فاكتبنا مع الشاهدين ، اشهد في مماتي على ماشهدت عليه في حياتي ، اشهد انّكم الائمة واحداً بعد واحد ، واشهد انّ مَن قتلكم وحاربكم مشركون ، ومن ردّ عليكم في اسفل درك من الجحيم ، و اشهد ان مـن حاربكم لنا اعـداء ، و نحن منهم بـرآء و انهم حزب الشيطان .

اللّهم اني اسألك بعد الصلاة و التسليم ان تصلّي على محمد و آل محمد ـ

---

﴿ فقلبي لكم سلم ﴾ اى منقاد ﴿ وامري ﴾ اى فعلي ﴿ لكم ﴾ اى لقولكم وفعلكم ﴿ متّبع انامولاك ﴾ اى عبدك ﴿ ومعتقك ﴾ اى اعتقني الله من النار بولايتك او ناصرك ﴿ و انت ممّن امرني الله بصلته ﴾ في المحبة و المتابعة ﴿ و حثّني على برّه ﴾ في الانقياد له ونصرته على الاعادي ﴿ أن تصلّي على محمد وآل محمد

وتسمّيهم عليهم السلام - ولاتجعله آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع هؤلاء الأئمة المسمّين ، اللهم و ثبّت قلوبنا بالطاعة و المناصحة و المحبّة وحسن المؤازرة و التسليم ) .

وسبّح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام و هو سبحان ذى الجلال الباذخ العظيم ، سبحان ذى العزّ الشامخ المنيف ؛ سبحان ذى الملك الفاخر القديم ، سبحان ذى البهجة والجمال ، سبحان من تردّى بالنور والوقار ؛ سبحان من يرى اثر النمل فى الصفا ووقع الطير فى الهواء .

---

وتسمّيهم ﴾ اى تقول و على فاطمة والحسن والحسين الى آخرهم صلوات الله عليهم ﴿فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمّين ﴾ الذين سمّيتهم (او) سمّاهم الله ورسوله فى خبر اللوح وغيره ﴿او المسلمين ﴾ اى المنقادين لامرك ونهيك .

﴿ وسبّح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام وهو ﴾ هذا التسبيح ( وهذا تسبيح آخر لها صلوات الله عليها) ﴿سبحان ذى الجلال ﴾ اى العظمة المعنوية او الاجلّ مما يصفه الواصفون ﴿ الباذخ ﴾ ذو الكبرياء ﴿ العظيم ﴾ بمعنى الجليل فيها وكذا ﴿ ذو العزّ الشامخ ﴾ الرفيع ﴿ المنيف ﴾ العالى ﴿ سبحان ذى الملك ﴾ اي العظمة او القدرة التامة ﴿ الفاخر ﴾ النفيس او يفخر ملكك على كل ملك بالقدم الذاتى ﴿ سبحان ذى البهجة ﴾ والحسن ﴿ والجمال ﴾ بالحسن الذاتى فان ذاته احسن الذوات وصفاته احسن الصفات و افعاله احسن الافعال بل لامناسبة بينه وبين غيره الا من حيث التفهيم بالنظر الى عوام الخلق ﴿سبحان مَن تردّى بالنور ﴾ اى لبس رداء النور ﴿ والوقار ﴾ والحلم اى ينوّر عالم العدم بلباس الوجود والضالين بلباس الهداية وعن المذنبين بالحلم ﴿ سبحان من يرى اثر النمل ﴾ مع نهاية الخفاء ﴿فى الصفا ﴾ الحجر الاملس الذى لايظهر فيه شيء يعني علمه محيط بالكليات والجزئيات ﴿ووقع الطير ﴾ اى موقعه في الهواء .

# زيارة اخرى لامير المؤمنين (ع)

تقول : (السلام عليك يا امير المؤمنين : السلام عليك يا حبيب الله ، السلام

---

# زيارة اخرى

إمّا من الائمة عليهم السلام فان الاخبار في الزيارة اكثر من ان تحصى ، و صنّف اصحابنا كتباً كثيرة منها كتاب المفيد و السيد بن طاوس والشهيد رضي الله عنهم و لم يشتغل المحدثون بذكر ما ورد فيها بل اكتفى كلّ واحد منهم بزيارة او زيارتين .

( او ) يكون مؤلفاً من الاخبار خصوصاً من الخبر الذي رواه محمد بن يعقوب الكليني والصدوق والمفيد بأسانيدهم القوية عن اسيد بن صفوان صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لما كان اليوم الذي قبض فيه امير المؤمنين عليه السلام ارتجّ الموضع بالبكاء ودهش الناس كيوم قبض النبي صلى الله عليه وآله وجاء رجل باكياً وهو مسرع مسترجع ( ويحتمل ان يكون هو الخضر عليه السلام اوملك بصورة البشر ولهذا نقله المحدّثون) وهو يقول ( اليوم انقطعت خلافة النبوة) حتى وقف على باب البيت الذي فيه امير المؤمنين عليه السلام .

فقال رحمك الله يا اباالحسن كنت اول القوم اسلاماً واخلصهم ايماناً واشدّهم يقيناً واخوفهم لله ، واعظمهم عناء ، واحوطهم على رسول الله صلى الله عليه وآله وآمنهم على اصحابه وافضلهم مناقب واكرمهم سوابق وارفعهم درجة واقربهم من رسول الله صلى الله عليه وآله واشبههم به هدياً وخلقاً وسمتاً وفعلاً واشرفهم منزلة واكرمهم عليه فجزاك الله عن الاسلام وعن رسوله وعن المسلمين خيراً

عليك ياصفوةالله ؛ السلام عليك ياولىّ الله ، السلام عليك ياحجة الله ، السلام عليك يا امام الهدى ، السلام عليك ياعلم التقى ، السلام عليك ايّها الوصي البارّ التقي السلام

قويت حين ضعف اصحابه ، و برزت حين استكانوا ، و نهضت حين وهنوا ، و لزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله اذهمّ اصحابه ، كنت خليفته حقاً ، لم تنازع و لم تضرع برغم المنافقين و غيظ الكافرين ، و كره الحاسدين و ضغن الفاسقين ، :

فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ؛ ومضيت بنورالله اذ وقفوا ، فاتبعوك فهدوا و كنت احفظهم صوتاً واعلاهم قوتاً ( اى لم يصلوا اليك او ( قدماً ) او( قنوتاً ) على اختلاف النسخ ) واقلّهم كلاماً و اصوبهم نطقاً (اومنطقاً)واكبرهم ( بالموحدة او المثلثة ) رأياً و اشجعهم قلباً و اشدّهم يقيناً ، و احسنهم عملا و اعرفهم بالامور

كنت والله يعسوباً للدين اولاًوآخراً ،الاول حين تفرّق الناس والآخر حين فشلوا كنت للمؤمنين اباً رحيماً اذصاروا عليك عيالا فحملت اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا و رعيت ما اهملوا ، و شمرت اذا (اذ ـ خ ) اجتمعوا .

و علوت اذ هلعوا ، و صبرت اذ اسرعوا و ادركت اوتار ما طلبوا و نالوا بك ما لم يحتسبوا .

كنت للكافرين ( او على الكافرين ) عذاباً صبّاً ونهباً وللمؤمنين عمداً و حصناً ( اوغيثاً ) وخصباً ، فطرت والله نعمائها ( اى ازلت شكوكهم( او بنعمائها) و فزت بحبائها و احرزت سوابقها و ذهبت بفضائلها لم تفلل ( ١ ) حجتك ولم يزغ

---

(١) الفل بالفتحواحدالفلول : السيف وهى كسورفى حده والفلة مثله وفللت الجيش من باب قتل كسرته «مجمع البحرين »

عليك يا اباالحسن ، السلام عليك يا عمودالدين ، و وارث علم الأولين و الآخرين ، و صاحب الميسم والصراط المستقيم .

أشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة ، وامرت بالمعروف ، ونهيت عن المنكر ، واتبعت الرسول ، وتلوت الكتاب حق تلاوته ، وبلّغت عن الله عزوجل ؛ ووفيت بعهدالله ، وتمّت بك كلمات الله ، وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله ، و جُدت بنفسك صابراً و مجاهداً عن دين الله مؤمناً برسول الله ، طالباً ما عندالله ، راغباً فيما وعد الله ، و مضيت للذي كنت عليه شاهداً و شهيداً ومشهوداً ، فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صدّيق افضل الجزاء .

كنت اول القوم اسلاماً واخلصهم ايماناً ، و اشدهم يقيناً ، و اخوفهم لله ؛ واعظمهم عناء ، واحوطهم على رسوله ، وافضلهم مناقب ، واكثرهم سوابق ، وارفعهم درجة و اشرفهم منزلة و اكرمهم عليه ، فقويت حين ضعف أصحابه ، و برزت حين استكانوا ، ونهضت حين وهنوا ، ولزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله .

كنت خليفته حقّاً لم تنازع برغم المنافقين ، و غيظ الكافرين ، وكره الحاسدين ، وضغن الفاسقين ، فقمت بالأمر حين فشلوا ، ونطقت حين تتعتعوا (١) ومضيت بنور الله اذ وقفوا ، فمن اتبعك فقد هدى ، كنت اقلّهم كلاماً ، و اصوبهم منطقاً و اكثرهم رأياً ، و اشجعهم قلباً و اشدّهم يقيناً ؛ و أحسنهم عملا ، وأعرفهم بالأمور .

كنت للدين يعسوباً اولاً حين تفرق الناس ، واخيراً حين فشلوا ، كنت للمؤمنين أباً رحيما اذصاروا عليك عيالا ، فحملت اثقال ماعنه ضعفوا ، و حفظت ما اضاعوا ،

---

قلبك و لم تضعف بصيرتك و لم تجبن نفسك و لم تخن ( او لم تهن ( او ) لم تخز ،

---

(١) تَعتَع في الكلام : تردّدفيه من حصراوعيّ ( اقرب الموارد)

ورعيت ما اهملوا ، وشمرت اذا ( اذ ) اجتمعوا ( ١ ) و شهدت اذجمعوا ، وعلوت اذهلعوا ، و صبرت اذ جزعوا .

كنت على الكافرين عذاباً صبا ، و للمؤمنين غيثاً خصبا ، لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ؛ ولم تضعف بصيرتك ، ولم تجبن نفسك ولم تهن .

كنت كالجبل لاتحركه العواصف ؛ ولا تزيله القواصف ، وكنت كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله ضعيفاً في بدنك قوياً في امر الله ، متواضعاً في نفسك عظيماً عند الله عزوجل ، كبيراً في الارض ، جليلا عند المؤمنين ؛ لم يكن لاحد فيك مهمز ؛ ولالقائل فيك مغمز ، ولا لأحدٍ فيك مطمع ، ولا لأحدٍ عندك هوادة .

---

من الخزى كنت كالجبل لاتحركه العواصف (وفي الامالي ولاتزيله القواصف) (٢) و (في الجميع) وكنت كما قال صلى الله عليه وآله امن الناس في صحبتك وذات يدك و كنت كما قال صلى الله عليه وآله ضعيفاً في بدنك قوياً في امر الله متواضعاً في نفسك عظيماً عند الله كبيراً في الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحدٍ فيك مهمز ، ولالقائل فيك مغمز ولالاحد فيك مطمع ؛ ولا لا حد عندك هوادة ( اى ميل بأن تميل اليه على خلاف الحق ) الضعيف الذليل عندك قوى عزيز حتى تأخذ له بحقه ، والقوي العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق ، والقريب والبعيد عندك في ذلك سواء.

شأنك الحق والصدق والرفق وقولك حكم وحتم ، و امرك حلم و حزم ؛ و رأيك علم وعزم فيما فعلت وقد نهج بك السبيل وسهل العسير واطفأت النيران و اعتدل بك الدين وقوي بك الاسلام و ظهر امر الله ولو كره الكافرون و ثبت ( او قوى ) بك الاسلام والمؤمنون وسبقت سبقاً بعيداً واتعبت من بعدك تعباً شديداً فجللت عن البكاء (والنكال سهو من النساخ) .

و عظمت رزيتك ( اى مصيبتك ) في السماء و هدت مصيبتك الانام فانا لله

---

(١) وشمرت اذا جبنوا -خل

(٢) جمع القاصفة الريح التي فيها صوت شديد كانها تقصف اى تكسر لانها لاتمر بشيء الاقصفته

الضعيف الذليل عندك قوىّ عزيز حتى تأخذ بحقّه ؛ و القوى العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق ، و القريب و البعيد عندك في ذلك سواء ،

و انا اليه راجعون رضينا عن الله قضائه وسلّمنا لله امره ، فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابداً .

كنت للمسلمين (للمؤمنين-خ كا) كهفاً وحصناً (وفى في(وقنة راسياً) والقنة قلة الجبل والراسى العالي او الثابت والتذكير باعتبار الجبل) وعلى الكافرين غلظة وغيظاً فالحقك الله بنبيّه ولا احرمنا (اوولا حرمنا) اجرك ولا اضلّنا بعدك و سكت القوم حتى انقضى كلامه وبكى وبكى (ابكي-خ) اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم طلبوه فلم يصادفوه (١) .

والظاهر انه الخضر لانه كان عمله مكرراً كما في خبر الائمة الاثني عشر ايضاً وسيذكر .

وروى الكليني في الصحيح عن ابي حمزة عن ابى جعفر (ع) قال لما قبض امير المؤمنين (ع) قام الحسن بن على عليهما السلام في مسجد الكوفة فحمدالله وأثنى عليه وصلّى على النبى صلى الله عليه وآله ثم قال : ايها الناس انه قد قبض فى هذه الليلة رجل ما سبقه الاوّلون ولا يدركه الآخرون انه كان لصاحب راية رسول الله صلى الله عليه وآله ؛ عن يمينه جبرئيل وعن يساره ميكائيل لاينثنى (اى لايرجع) حتى يفتح الله له والله ما ترك بيضاءاً ولا حمراءاً الآ سبعمائة درهم فضلت عن عطائه أراد ان يشترى بها خادماً لاهله والله لقد قبض فى الليلة التى قبض فيها وصيّ موسى يوشع بن نون والليلة التى عرج فيها بعيسى بن مريم والليلة التى نزل فيها القرآن (٢)

ويدل على ان ليلة القدر ليلة الحادى والعشرين وتقدم

---

(١-٢) اصول الكافي باب مولد امير المؤمنين ( ع) خبر ٣-٨ من ابواب التاريخ من كتاب الحجة

والزيارات لامير المؤمنين عليه السلام و لباقى الائمة عليهم السلام كثيرة احسنها الزيارة الجامعة التى سنذكرها مشروحة و بعدها الزيارة التى نقلها الشيخ رجب البرسي و لما كانت الزيارة الجامعة اجمعها اقتصرنا على ماذكرنا وبشرحها بشرح باقى الزيارات - ( و اما ) اخبار الكوفة و مسجدها ( فانه ) تقدم في باب الصلوة (١) .

وروى الشيخ فى القوى عن المفضل بن عمر عن ابى عبدالله عليه السلام قال : احب لكل مؤمن ان يتختم بخمسة خواتيم ، الياقوت وهو افخرها وبالعقيق وهو اخلصها لله و لنا ؛ و بالفيروزج و هو نزهة الناظرين من المؤمنين والمؤمنات و هو يقوى البصر و يوسع الصدور و يزيد فى قوة القلب ، وبالحديد الصينى و ما احب التختم به ولا اكره لبسه عند لقاء اهل الشر ليطفى شرهم و احب اتخاذه فانه يشرد المردة من الجن و ما يظهره الله من الذكوات البيض ( اى المسمى بدر النجف بالغريين) .

قلت يا مولاى و ما فيه من الفضل ؟ قال : من تختم به و ينظر اليه كتب الله له بكل نظرة زورة اجرها اجر النبيين والصالحين ، و لو لا رحمة الله لشيعتنا لبلغ الفص منه ما لا يوجد بالثمن ولكن الله رخصه عليهم ليتختم به غنيهم وفقيرهم(٢) .

و روى ان يحشر من جانب المسجد السهلة و هو صحراء النجف سبعون الفاً يدخلون الجنة ( ٣ ) - والظاهر ان السبعين الف لبيان الكثرة كما هو المتعارف والافالظاهر انه يدخل الجنة من دفن فيهادهم يزيدون على ذلك اضعافاًمضاعفة .

---

(١) راجع ص٩٣ من باب فضل المساجد الخ من ج٢

(٢) التهذيب باب فضل الكوفة و المواضع التى يستحب فيها الصلوة خبر ١٨ من كتاب المزار

(٣) التهذيب باب فضل الكوفة ذيل خبر ١٩ من كتاب المزار .

وفى الصحيح عن حكيم بن جبير الاسدى قال : سمعت على بن الحسين عليهما السلام يقول انّ الله عز و جل يهبط ملكاً فى كل ليلة معه ثلثة مثا قيل من مسك الجنة فيطرحه فى فراتكم هذا و ما من نهر فى شرق الارض وغربها اعظم بركة منه(١):

وفى القوى ، عن مخزمة بن ربعى قال : قال ابوعبدالله عليه السلام شاطىء الوادى الايمن الذى ذكره الله هو الفرات والبقعة المباركة هى كربلا.

وفى القوى عن عبدالله بن سليمان قال لمّا قدم ابوعبدالله عليه السلام الكوفه فى زمن ابى العباس جاء على دابته فى ثياب سفره حتى وقف على جسر الكوفة ثم قال لغلامه اسقنى فاخذ كوز ملّاح فغرف فيه وسقاه فشرب الماء وهو يسيل على لحيته وثيابه ثم استزاده فزاده ثم استزادة فزاده ثم استزاده ، فحمدالله ثم قال نهر ما اعظم بركته اما انه يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة ، اما لو علم الناس مـا فيه من البركة لضربوا الاخبية على حافتية و لو لا مايدخله من الخطّائين ما اغتمس فيه ذوعاهة الآبرء .

وفى القوى كالصحيح ، عن سليمن بن هرون العجلى قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : ما اظنّ احداً يحنّك بماء الفرات الّا احبّنا اهل البيت ، و سألنى كم بينك وبين الفرات فاخبرته فقال : لو كنت عنده لاحببت ان آتيه طرفى النهار .

وروى الكلينى فى الصحيح عن محمد بن ابى حمزة عمن ذكره عن ابى عبدالله عليه السلام قال ماخال احداً يحنّك بماء الفرات الّا احبّنا اهل البيت وقال عليه السلام ما سقى اهل الكوفة ماء الفرات الّا لامر ما وهو محبة اهل البيت عليهم السلام وقال يصبّ فيه ميزابان من الجنة (٢)

---

(١) اورده والثلثة التى بعده فى التهذيب باب فضل الكوفة الخ خبر ٢٠-٢٢-٢٣-٢٤ من كتاب المزار

(٢) اورده و الثلثة التى بعده فى الكافى باب فضل ماء الفرات خبر ١ - ٢-٣-٥ من كتاب الأشربة .

وشأنك الحق والصدق و الرفق ، و قولك حكم وحتم ، وأمرك حلم وحزم ، ورأيك علم و عزم .

اعتدل بك الدين وسهّل بك العسير ، واطفئت بك النيران ، وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام والمؤمنون ، سبقت سبقا بعيداً ، و أتعبت من بعدك تعبا شديداً ، فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السماء ، و هدّت مصيبتك الأنام فانا لله وانا اليه راجعون ، رضينا عن الله قضاءه ، وسلمنا لله امره ؛ فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابداً ، كنت للمؤمنين كهفاً وحصناً ، وعلى الكافرين غلظة وغيظاً فألحقك الله بنبيّه ولاحرمنا اجرك ، ولا اضلّنا بعدك ، والسلام عليك ورحمة الله و بركاته ) و تصلّي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين لانّ في قبره عظام :آدم ، وجسد نوح ، و أمير المؤمنين عليه السلام فمن زار قبره فقد زار آدم ونوحاً وامير المؤمنين(ع) فتصلّي لكل زيارة ركعتين .

---

وفي الموثق كالصحيح عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال يدفق في الفرات في كل يوم دفقات من الجنة

وعن امير المؤمنين صلوات الله عليه قال نهركم هذا يعني الماء الفرات يصبّ فيه ميزابان من ميازيب الجنة قال وقال ابوعبدالله عليه السلام لو كان بيننا وبينه اميال لاتيناه نستشفي به و عن امير المؤمنين صلوات الله عليه انه قال : انّ اهل الكوفة لو حنّكوا اولادهم بماء الفرات لكانوا شيعة لنا عليهم السلام ــ الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة .

# زيارة قبر ابيعبد الله الحسين بن على بن ابيطالب

## عليهما السلام المقتول بكربلا

قال الصادق عليه السلام : اذا اتيتَ ابا عبد الله الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطیء الفرات ثم البس ثياباً طاهرة ، ثم إمش حافياً ، فانك في حرم من حرم الله عزوجل ( وحرم ) رسوله صلى الله عليه وآله ، و عليك بالتكبير و التهليل والتمجيد و التعظيم لله عزوجل كثيراً و الصلاة على محمّد واهل بيته صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول (السلام عليك يا حجّة الله وابن حجّته ، السلام عليكم يا ملائكة الله و زوّار

---

# زيارة قبر ابى عبدالله الحسين بن على بن ابيطالب (ع)

## المقتول بكربلا

﴿قال الصادق عليه السلام﴾ روى الكليني في القوى عن الحسين بن ثوير (الثقة) قال : كنت ويونس بن ظبيان والمفضّل بن عمر وابوسلمة السرّاج جلوساً عند ابى عبدالله عليه السلام فكان المتكلم منّا يونس وكان اكبرنا سنّاً فقال له جعلت فداك انى احضر مجلس هؤلاء القوم يعنى ولد العباس فما اقول فقال اذا حضرت فذكرتنا فقل اللّهم أرِنا الرخا والسرور فانك تأتى على ماتريد فقلت جعلت فداك انى كثيراً ما اذكر الحسين عليه السلام فأيّ شيءٍ اقول قال : قل صلّى الله عليك يا اباعبدالله تعيد ذلك ثلثاً فان السلام يصل اليه مِن قريب و مِن بعيد ثم قال ان ابا عبدالله الحسين عليه السلام لما قضى بكت عليه السموات السبع والارضون السبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ و من يتقلّب في الجنة والنار من خلق ربنا ومايرى وما لايرى بكا على ابى عبدالله الحسين عليه السلام الّا ثلث اشياء لم تبك عليه قلت جعلت فداك وما هذه الثلثة الاشياء قال لم تبك

قبر ابن نبيّ الله ) ثم اخط عشر خطاً ، ثم قف و كبّر الله ثلاثين تكبيرة ، ثم امش اليه حتى تأتيه من قبل وجهه و استقبل وجهه بوجهك و اجعل القبلة بين كتفيك ثم قل .

(السلام عليك ياحجة الله وابن حجته السلام عليك ياثارالله في الارض وابن ثاره السلام عليك ياوترالله الموتور في السماوات والارض ؛ اشهد انّ دمك سكن في الخلد واقشعرّت له اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق و بكت له السماوات السبع و الارضون ( السبع ) وما فيهنّ وما بينهنّ ، ومن يتقلب في الجنة والنارمن خلق ربنا ، ومايرى وما لايرى ، اشهد انّك حجة الله وابن حجته

---

عليه البصرة ولادمشق ولا آل عثمان عليهم لعنةالله قلت جعلت فداك إنّي اريد ان ازوره فكيف اقول و كيف اصنع قال اذا اتيت ابا عبدالله بن الحسين عليه السلام فاغتسل على شاطىء الفرات ثم البس ثيابك الطاهرة ، ثم امش حافياً فانك في حرم من حرم الله وحرم رسوله وعليك بالتكبير والتهليل والتسبيح و التحميد والتعظيم لله عز و جل كثيراً والصلوة على محمد و اهل بيته حتى تصير الى باب الحائر ( او الحير بمعناه ) ثم تقول السلام عليك يا حجّةالله و ابن حجته الى آخر ما ذكره المصنّف واشار الى سنده (١) .

﴿ يا ثارالله ﴾ اى مَن سفك في طاعة الله دمه ويطلبه الله بالقآئم واصحابه صلوات الله عليه ﴿ السلام عليك يا وترالله الموتور في السموات والارض ﴾ اى لم يطلب دمه الملائكة ولا بني آدم الى الآن ﴿ واقشعرّت له اظلّة العرش ﴾ اى ما فوق العرش او الروحانيين المطيفين به و الحاملين له ( و في بعض النسخ مع اظلة الخلائق ) اى السموات السبع والكرسي والحجب ان كانت تحت العرش وان كانت فوقة فهي اظلة العرش (او) المراد بهم جميع المجرّدات فانهم عالون على الجسمانيات

---

(١) الكافي باب زيارة قبر ابي عبدالله الحسين بن علي عليهما السلام خبر٢ من ابواب المزار.

و اشهد انّك ثارالله و ابن ثاره واشهد انّك وترالله الموتور في السماوات والارض واشهد انك بلغت عن الله ونصحت و وفيت واوفيت وجاهدت في سبيل ربك ومضيت للذى كنت عليه شهيداً ومستشهداً و شاهداً ومشهوداً انا عبدالله و مولاك وفي طاعتك ، والوافد اليك ، التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عزّوجلّ و ثبات

---

فكأنّهم اظلّتها او النفس المتعلق بـه وبها على القول بهـا و كـان القشعريرة معنوية باعتبار التحسر والغمّ الذى يحصل لهم على بنى آدم

﴿و ثبات القدم فى الهجرة اليك﴾ للزيارة او الولاية ﴿والسبيل﴾ بالكسر عطفاً على الهجرة وبالفتح على الثبات ﴿الذى لايختلج﴾ اى لايضطرب اولاينتزع ﴿دونك﴾ وعندك ﴿من الدخول فى كفالتك التى امرت بها﴾ اى اسئل منك ان تدخلنى فى كفالتك وحفظك ورعايتك حتى لايمكن لاحدأن ينتزعنى عنك كماينتزع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند الحوض.

و روته العامّة في الاخبار المتواترة بالفاظ مختلفة انى رأيت انّى على الحوض واري جماعة يختلجون او ( ينتزعون ) او (يختطفون) دونى فأقول : يا ربّ اصحابـي (اصيحابى -خ) اصحابى ( اصيحابى- خ) فيقال لى ما تدرى ما أحدثوا بعدك ارتدّوا (او ) لم يزالوا مرتدّين على اعقابهم القهقرى ( ۱ ) - وان شئت جميع الروايـات فانظر فى كتاب جامع الاصول في باب الحاء فى باب الحوض - و اختطافهم مـن الحوض لعدم الدخول في كفالة النبى صلى الله عليه وآله وسلم بـل خرجوا من الكفالـة بتركهم الثقلين .

---

(۱) صحيح مسلم ج۷ ص۶۵ طبع مصر باب اثبات حوض نبينا (ص) وصفاته واورد فيه ثلثة وثلثين حديثاً ولكن ليس فيها لفظة (ارتدّوا) او (مرتدّين) نعم فى عدة منها : مازالوا يرجعون على اعقابهم، وفى بعضها : فيقال انّك لاتدرى ماعملوا بعدك فأقول : سحقاً سحقاً لمن بدل دينى ، وفى بعضها والله اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تتنافسوا فيها

القدم فى الهجرة اليك والسبيل الذى لايختلج دونك من الدخول فى كفالتك التى امرت بها .

مَن اراداللہ بدأبكم ، مَن اراداللہ بدأبكم ؛ مَن اراد الله بدأبكم .

بكم يبيّن الله الكذب ، وبكم يباعداللہ الزمان الكلِب ، وبكم يفتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو اللہ ما يشاء وبكم يُثبت وبكم يفكّ الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة

---

﴿من اراد الله بدأ بكم﴾ اى لايمكن معرفته ولاعبادته بدون متابعتكم والاخذ عنكم كما قال صلى الله عليه وآله انا مدينة العلم وعليٌّ بابها (۱) و قال الله تعالى و اتوا البيوت من ابوابها (۲)

وقال تعالى (فى بيوت اذن الله ان تُرفع ويذكر فيها اسمه ) (۳) والتكرير ثلثا (٤) للتأكيد (او) الاول للمعارف العقلية والثانى للعبادات البدنية والثالث للمغفرة من الذنوب بالشفاعة

﴿بكم يبيّن الله الكذب﴾ لانكم تبيّنون الحق والكذب، به يعرف مع انكم تظهرون للكذب انه كذب ومنه ائمة الجور ﴿و بكم يباعد الله الزمان الكلب﴾ بكسر العين، الشديد بظهور صاحب الزمان عليه السلام ﴿وبكم يفتح الله الائمة عليهم السلام﴾ لان اولهم امير المؤمنين عليه السلام ﴿وبكم يختم الله﴾ بالمهدى صلوات الله عليهم (او) انتم اول ما خلق الله (وبكم يختم) بظهوركم في زمان المهدي (او) مالم يمت جميع الخلائق لاتموتون كما ورد فى الاخبار الكثيرة انّ آخر مَن يموت هو الحجة لئلايكون للناس

---

( ۱ ) اورد السيد الجليل المتتبع العلامة السيد هاشم البحرانى فى غاية المرام ستة عشر حديثا من طرق العامة و ستة احاديث من طرق الخاصة فى هذا المعنى فراجع ص۵۲۰ - ۵۲۳

(۲) البقرة -۱۸۹

(۳) النور- ۳۶

(۴) يعنى فى قوله (ع) : من اراد الله الخ

كل مؤمن ومؤمنة تطلب وبكم تنبت الارض اشجارها وبكم تخرج الاشجار اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبّح الارض التى تحمل ابدانكم

لعنت امة قتلتكم ، وامة خالفتكم وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة شهدت ولم تنصركم

الحمدلله الذى جعل النار مأواهم وبئس ورد الواردين وبئس الورد المورود ، والحمدلله ربّ العالمين صلى الله عليك يا اباعبد الله أنا الى الله ممّن خالفك برىء ، أنا الى الله ممن خالفك برىء ، انا الى الله ممن خالفك برىء) .

ثم ائت علياً ابنه عليه السلام وهو عند رجليه وتقول ( السلام عليك يا بن رسول الله السلام عليك يابن علي امير المؤمنين السلام عليك يابن الحسن والحسين السلام عليك يا بن خديجة وفاطمة عليها السلام صلى الله عليك ، صلى الله عليك ، صلى الله عليك ، لعن الله مَن قتلك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك أنا الى الله منهم برىء انا الى الله منهم بري انا الى الله منهم برىء )

ثم تقوم فتؤمى بيدك الى الشهداء وتقول ( السلام عليكم ، السلام عليكم ، السلام عليكم ، فزتم و الله ، فزتم و الله ، فزتم و الله ، يا ليتنى كنت معكم فأفوز فوزاً عظيما) ثم تدور فتجعل قبر ابيعبدالله عليه السلام بين يديك فتصلى ست ركعات وقد تمّت زيارتك ، هذه الزيارة رواية الحسن بن راشد ، عن الحسين بن ثوير عن الصادق عليه السلام .

---

على الله حجة﴿ وبكم يمحوالله ما يشاء وبكم يثبت﴾ بالدعاء اوالمتابعة﴿ وبكم يفكّ الذل من رقابنا﴾ بظهور القائم وظهوركم﴿ وبكم يدرك الله ترة كلّ مؤمن ومؤمنة تطلب﴾ اى نقص حقه او طلب دمه .

﴿فتصلى ست ركعات﴾ للحسين عليه السلام ولعلى بن الحسين(ع) ولسائر الشهداء (رضوان الله عليهم)

# الوداع

من رواية يوسف الكناسى ، عن ابيعبدالله عليه السلام قال : اذا اردتَ ان تودّعه

# الوداع

﴿ من رواية يوسف الكناسى ﴾ روي الكلينى فى الصحيح عن فضالة بن ايوب عن نعيم بن الوليد (والظاهر انه القابوسى الثقة) عن يوسف الكناسى ﴿عن ابى عبدالله عليه السلام ﴾ قال : اذا اتيت قبر الحسين عليه السلام فـأت الفرات واغتسل بحيال قبره وتوجّه اليه وعليك السكينة والوقار حتى تدخل الى القبر من الجانب الشرقى و قل حين تدخله : السلام على ملائكة الله المنزلين ـ السلام على ملائكة الله المردفين ـ السلام على ملائكة الله الموسمين ـ السلام على ملائكة الله الذين هـم فى هـذا الحرم مقيمون .

فاذا استقبلت قبر الحسين (ع) فقل السلام على رسول الله ـ السلام على امين الله على رسله وعزائم امره والخاتم لماسبق والفاتح لمااستقبل والمهيمن على ذلك كله والسلام عليك ورحمة الله وبركاته :

ثم تقول اللّهم صلّ على (على ـ خ) اميرالمؤمنين (ع) عبدك واخى رسولك الذى انتجبته بعلمك وجعلته هادياً لِمن شئت من خلقك والدليل على مَن بعثته برسالاتك و ديّان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كلّه و السلام عليه ورحمة الله وبركاته ثم تصلّى على الحسن (الحسين ـ خ ل) وسائر الائمة (ع) كما صلّيت وسلمت على الحسين (الحسن خ ل)

ثم تأتى قبر الحسين (ع) فتقول السلام عليك يا بن رسول الله السلام عليك يا بن اميرالمؤمنين السلام عليك يا اباعبدالله اشهد انّك قدبلّغت عن الله عزوجل ما امرت

فقل : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ؛ نستودعك الله ونقرأ عليك السلام

به ولم تخش احداً غيره وجاهدتَ في سبيله وعبدتَه صادقاً حتى أُتاك اليقين اشهد انك كلمة التقوى وباب الهدى والعروة الوثقى والحجة على مَن يبقى ومَن تحت الثرى اشهد ان ذلك سابق فيما مضى وذلك لكم فاتح فيما بقى اشهد ان ارواحكم وطينتكم طيّبة وطابت وطهرت هي بعضها من بعض منّاً من الله ورحمة واشهد كم انى بكم مؤمن ولكم تابع فى ذات نفسى وشرايع دينى وخاتمة عملى ومنقلبى ومثواى واسأل الله البرّ الرحيم ان يتمّم لى ذلك اشهد انكم قد بلّغتم عن الله بما (ما-خ ل) امركم به ولم تخشوا احداً غيره وجاهدتم في سبيله وعبدتموه حتى اتاكم اليقين

لعن الله مَن قتلكم و لعن الله مَن امر به ولعن الله مَن بلغه ذلك منهم فرضى به اشهد انّ الذين انتهكوا احرمتك وسفكوا دمك ملعونون على لسان النبيّ الاميّ

ثم تقول اللهم العن الذين بدّلوا نعمتك وخالفوا ملتك ورغبوا عن امرك واتهموا رسولك وصدّوا عن سبيلك اللّهم احش قبورهم ناراً واجوافهم ناراواحشرهم واشياعهم الى جهنم زُرقا اللهم العنهم لعناً يلعنهم به كل ملك مقرب و كلّ نبى مرسل و كل عبد مؤمن امتحنت قلبه للايمان اللّهم العنهم فى مستسرّ السرّ وفي ظاهر العلانية اللهم العن جوابيت هذه الامة و العن طواغيتها ، والعن فراعنها ، و العن قتلة امير المؤمنين عليه السلام والعن قتلة الحسين و عذّبهم عذابا لاتعذّب به احداً من العالمين :

اللهم اجعلنا ممن ينصره و تنتصر به و تمنّ عليه بنصرك لدينك فى الدنيا والآخرة .

ثم اجلس عند رأسه فقل صلى الله عليك اشهد انك عبد الله وامينه بلغت ناصحاً واديّت أميناً وقتلت صديقاً ومضيت على يقين لم تؤثر عِمى على هدى ولم تمِل من حق الى باطل

آمنا بالله و بالرسول و بما جاء به و دلّ عليه واتبعنا الرسول يا ربّ فاكتبنا مع الشاهدين

اشهد انك قد اقمت الصلوة و آتيت الزكوة وامرت بالمعروف و نهيت عن المنكر و اتبعت الرسول و تلوت الكتاب حق تلاوته و دعوت الى سبيل ربك بالحكمة و الموعظة الحسنة صلّى الله عليك و سلّم تسليماً و جزاك الله من صديق خيراً عن رعيته .

اشهد انّ الجهاد معك جهاد وان الحق معك واليك وانت اهله و معدنه و ميراث النبوة عندك وعند اهل بيتك صلّى الله عليك و سلّم تسليما اشهد انك صديق الله و حجته على خلقه و اشهد ان دعوتك حق و كل داع منصوب غيرك فهو باطل مدحوض واشهد انّ الله هو الحق المبين .

ثم تحوّل عند رجليه و تخيّر من الدعاء و تدعو لنفسك

ثم تحوّل عند رأس علي بن الحسين عليهما السلام و تقول سلام الله و سلام ملائكته المقرّبين وانبيائه المرسلين يا مولاى وابن مولاى و رحمة الله و بركاته عليك صلى الله عليك وعلى اهل بيتك و عترة آبائك الاخيار الابرار الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً .

ثم تأتى قبور الشهداء و تسلّم عليهم و تقول : السلام عليكم ايها الربانيون ، انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و نحن لكم خلف و انصار واشهد انكم انصار الله و سادات الشهداء في الدنيا والآخرة فانكم انصار الله كما قال الله عز وجل: ( و كأيّن من نبيّ قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا و ما استكانوا ) (١) و ما ضعفتم و ما استكنتم حتى لقيتم الله عز وجل على سبيل الحق و نصرة كلمة الله التامة - صلى الله على ارواحكم و ابدانكم و سلّم تسليما ابشروا بموعد الله ( بمواعد - خ) الذى لا خلف له انه لا يخلف الميعاد والله مدرك لكم بثار ما وعدكم .

انتم سادة الشهداء الدنيا و الآخرة وانتم السابقون و المهاجرون والانصار ؛

---

(١) آل عمران - ١٤٦

اللهم لاتجعله آخر العهد منّا ومنه اللّهم انا نسألك ان تنفعنا بحبّه ، اللهم ابعثه مقاما محموداً ؛ تنصر به دينك ، و تقتل به عدوك ، و تبير به من نصب حرباً لآل محمد ، فإنك و عدته ذلك و انت لاتخُلف الميعاد ، السلام عليك و رحمة الله و بركاته .

اشهد انكم شهداء نجباء، جاهدتم في سبيل الله؛ وقتلتم على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وابن رسوله كثيراً ؛ والحمد لله الذى صدقكم وعده ، و اراكم ما تحبّون ، و صلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللّهم لاتشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك ولا بأكثار فيها فتلهيني عجائب بهجتها ، وتفتنني زهرتها ، ولا بأقلال يضرّ بعملي ضرّه ، ويملأ صدرى همّه ، أعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك ، وبلاغاً انال به رضاك ياارحم الراحمين) .

وقد اخرجت في كتاب الزيارات ، وفي كتاب مقتل الحسين عليه السلام انواعاً من

---

اشهد انكم قدجاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وابن رسول الله وسلّمه تسليما الحمدلله الذى صدقكم وعده واراكم ما تحبّون

ثم ترجع الى القبر فتقول أتيتك ياحبيب رسول الله وابن رسوله واني بك عارف و بحقك مقرّ وبفضلك مستبصر بضلالة من خالفك عارف بالهدى الذى انتم عليه ، بأبي انت وامي ونفسي :

اللّهم انّي اصلّي عليه كما صلّيتَ عليه انت ورسولك وامير المؤمنين صلوة متتابعة متواصلة مترادفة يتبع بعضها بعضاً لاانقطاع لهاولا امدولااجل في محضرنا هذا واذاغبناوشهدنا والسلام عليك ورحمة الله وبركاته(١)

﴿ واذااردت ان تودّعه فقل الخ﴾ وسلّم كثيراً والزيادة(٢) يمكن ان يكون من المصنّف وان يكون الكليني تركها .

﴿ وقداخرجت﴾ من الكتب وذكرت ﴿في كتاب الزيارات﴾ فانه كتاب برأسه

---

(١) الكافي باب زيارة قبر ابي عبدالله الحسين بن علي(ع) خبر ١ من ابواب الزيادات

(٢) يعني بالزيادة مانقله الصدوقده بقوله : والحمدلله الذى صدقكم وعده الخ فلاتغفل

الزيارات ، واخترت هذه لهذا الكتاب لِأنّها اصحّ الزيارات عندي من طريق الرواية و فيها بلاغ و كفاية .

## زيارة قبور الشهداء

فاذا اردت زيارة قبور الشهداء فقل : ( السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار )

## باب ما يجزى من زيارة الحسين (ع) فى حال التقية

اذا اتيتَ الفرات فاغتسل و البس ثوبيك الطاهرين ، ثم ائت القبر و قـل :

---

❊ وفى كتاب مقتل الحسين عليه السلام انواعاً من الزيارات ❊ كلّها صحيحة عنده لان اعادة ان لا يذكر غير الصحيح عنده فى كتاب من كتبه ❊ واخترت هذه ❊ الزيارة ❊ لهذا (الى قوله) الرواية ❊ و ظاهره انه يوثقهم ويعرّف عدالتهم او كانت الصحة بأحدي المعاني التي ذكرتها في اول الكتاب والكليني ايضاً حكم بصحتها وان كان فى طريقها من جرحه اصحاب الرجال كالحسن بن راشد لكن لا يقصر تصحيح هذين الجليلين عن تصحيح غيرهما من اصحاب الرجال والله تعالى يعلم حقيقة الحال .

❊ زيارة قبور الشهداء ❊ تقدّم.

## باب ما يجزى من زيارة الحسين (ع) فى حال التقية

بأن لا يقف عنده كثيراً و لا يقول ما فى الزيارات من الالفاظ الدالة على كفرهم ولعنهم و ان كانت التقية شديدة يكفيه أن يزوره مِن بُعد مثل شطّ الفرات ❊ روى ذلك يونس بن ظبيان ❊ الظاهر انه الرواية السابقة التى رواها الحسين بن ثوير مع يونس بن ظبيان كما ذكره الشيخ ايضاً لكن الظاهر منه انّ الراوى هو الحسين و كان

( صلّى الله عليك يا اباعبدالله ، صلّى الله عليك يا اباعبدالله ، صلّى الله عليك يا اباعبدالله ) وقدتمّت زيارتك هذه في حال التقية ، روى ذلك يونس بن ظبيان عن الصادق عليه السلام .

## باب مايقوم مقام زيارة الحسين وزيارة غيره

### من الائمة عليهم السلام لمن لايقدر على قصده لبعد المسافة

روي ابن ابيعمير ، عن هشام قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : اذا بعدت بأحدكم

---

السائل يونس بل الظاهر انّ سائل هذه الجملة ايضاً كان الحسين و يمكن ان يكون له رواية اخرى .

## باب مايقوم مقام زيارة الحسين (ع) الخ

﴿ روى ابن ابي‌عمير ﴾ في الصحيح ﴿ عن هشام ﴾ بن سالم و رواه الكليني والشيخ في الصحيح عن ابن ابي عمير عمن رواه (١) ﴿ قال قال ابوعبد الله (ع) اذاتعذرت لاحد كم ﴾ وفي بعض النسخ اذا بعدت باحدكم ﴿ الشقة ﴾ كما فيهما اى بعدت ناحية احدكم ﴿ ونأت ﴾ اى بعدت به ﴿ الدار (الى قوله) يصل الينا ﴾ وزاد الشيخ ويسلّم (٢) على الائمه (ع) من بعيد كما يسلّم عليهم من قريب غير انك لايصحّ ان تقول ( أتيتك زائراً ) ، بل تقول في موضعه قصدت بقلبي زائراً اذ عجزت عن حضور مشهدك ووجّهت اليك سلامي لعلمي بأنه يبلغك ، صلّى الله عليك ، فاشفع لي عند ربك جلّ وعز و تدعو بما احببت .

---

(١) الكافي باب النوادر خبر ١ من ابواب الزيارات والتهذيب باب من بعدت شقّته وتعذّر عليه قصد المشاهد خبر ١ من كتاب المزار

(٢) واحتمل ان يكون الزيادة من الشيخ كما عن الوافي .

الشقة ونأت به الدار فليصعد اعلى منزله فليصلّ ركعتين و ليؤم بالسلام الى قبورنا فانّ ذلك يصل الينا.

وفي رواية حنّان بن سدير عن ابيه قال: قال لي ابو عبدالله عليه السلام: ياسدير تزور قبر الحسين عليه السلام في كلّ يوم؟ قلت: جعلت فداك لا قال: ما اجفاكم فتزوره في كلّ شهر؟ قلت: لا؛ قال: فتزوره في كلّ سنة؟ قلت: قد يكون ذلك، قال: يا سدير ما اجفاكم للحسين عليه السلام اما علمت انّ الله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر، يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في كلّ جمعة خمس مرات او في كل يوم مرة، قلت: جعلت فداك بيننا و بينه فراسخ كثيرة، فقال لي: اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة و يسرة، ثم ارفع رأسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول: (السلام عليك يا ابا عبد الله، السلام عليك و رحمة الله و بركاته) تكتب لك بذلك زورة و الزورة حجة و عمرة، قال سدير: فربما فعلت ذلك في الشهر اكثر من

﴿ وفي رواية حنان بن سدير ﴾ في الموثق والكليني في القوي (١) ﴿ عن ابيه قال قال لي ابوعبدالله (ع) (الى قوله) وما عليك ﴾ بأس ﴿ ان تزور قبر الحسين في كل جمعة ﴾ اي يومها او كلّ اسبوع ﴿ خمس مرات او في كلّ يوم مرة ﴾ ويؤيّد الاول مافي (في) و(ب) من الواو بدون الهمزة، لكن يؤيد الثاني قول سدير (اكثر من عشرين مرة) لكن الاول اظهر، ويحمل قول سدير على محض بيان حاله لا على بيان الامتثال بأمره فانّها تصير في كل شهر ستاً واربعين مرة وفي بعضها خمسين على ما في ـ في وبب (٢).

(١) الكافي باب النوادر خبر ٨ من ابواب الزيارات والتهذيب زيارة اخرى من كل موضع خبر ١

(٢) توضيحه ان في كل شهر اربع جمعات فيصير مجموع الزيارات مضافة الى ستة وعشرين زيارة ستة و اربعين و على تقدير الواو ينضمّ العشرون الى ثلاثين بعدد ايام الشهر فيصير المجموع خمسين زيارة

عشرين مرة .

## باب فضل تربة الحسين ( ع ) و حريم قبره

قال الصادق عليه السلام فى طين قبرالحسين عليه السلام شفاء من كلّ داء وهـو الدواء الاكبر ـ و قال عليه السلام اذا اكلته فقل : ( اللهم ربّ التربةالمباركة و ربّ الوصي الذى و ارتْه صلّ على محمد وآل محمد و اجعله علما نافعاً ورزقا و اسعاً و شفاء من كلّ داء .

و قال عليه السلام : حريم قبر الحسين عليه السلام خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر .

وروى اسحاق بن عمار عن ابيعبد الله عليه السلام قال : موضع قبر الحسين عليه السلام منذيوم دفن(فيه ـخ)روضة من رياض الجنة ـ وقال عليه السلام : موضع قبر الحسين عليه السلام ترعة من ترع الجنة .

---

## باب فضل تربة الحسين(ع) وحريم قبره

﴿ قال الصادق ( ع ) (الى قوله ) الدواء الاكبر ﴾ اى اكبر الادوية او كالترياق المجرّب و هـو الفاروق كما ورد به بعض الاخبار و تقدّم بعض الاخبار فـى ذلك .

﴿وقال(ع)﴾ تقدّم من المصنف ايضاً .

﴿وروي اسحاق بن عمار﴾ فى الموثق كالصحيح ﴿عن ابى عبدالله(ع)﴾ وتقدم مع مابعده وانه من خبر اسحاق مع شرحهما .

## باب زيارة الامامين ابى الحسن موسى بن جعفر

### وابى جعفر محمد بن على الثانى (ع) ببغداد فى مقابر قريش

اذا اردت بغداد ان شاء الله فاغتسل و تنظّف و البس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليهما السلام ( السلام عليك يا ولىّ الله ، السلام عليك يا حجّة الله ، السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض ، أتيتك زائراً عارفاً بحقك ؛ معادياً لأعدائك ، موالياً لأوليائك فاشفع لى عند ربك ) ثم سل حاجتك ، ثم تسلّم على ابيجعفر عليه السلام بهذه الأحرف والنداء ، واذا اردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظّف والبس ثوبيك الطاهرين :

## باب زيارة الامامين (ع) الخ

وذكرنا ان الافضل الزيارة الجامعة الآتية ومع ضيق الوقت بعضها او الجامعة الصغيرة .

والذى ذكره المصنّف روى بعضها الكلينى عن محمد بن جعفر الرزاز الكوفى عن محمد بن عيسى بن عبيد عمن ذكره عن ابى الحسن عليه السلام قال تقول ببغداد السلام عليك يا ولىّ الله ـ السلام عليك يا حجة الله ـ السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض ـ السلام عليك يامن بدا لله فى شأنه أتيتك عارفاً بحقّك معادياً لأعدائك فاشفع لى عند ربك ، وادع الله و اسئل حاجتك قال : وتسلّم بهذا على ابى جعفر عليه السلام (١) .

وأسقط المصنّف قوله (يامن بدا لله) لانه لايعتقد هذا الخبر الذى نقل انه بدا لله فى اسماعيل والاخبار فى البداء عندنا متواترة لايمكن نفيه حتى يترك هذا الخبر

(١) الكافى باب القول عند قبر ابى الحسن وابى جعفر الثانى عليهما السلام خبر ١

وقل اللهم صلّ على محمد بن على الامام التقى النقى الرضىّ المرضىّ ، و حجتك على من فوق الارض و من تحت الثرى ، صلاة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة متواترة مترادفة كأفضل ماصلّيت على احد من اوليائك ، والسلام عليك ياولىّ الله ، السلام عليك يا نور الله ، السلام عليك يا حجّة الله ، السلام عليك يا امام المتقين و وارث علم النبيين ، وسلالة الوصيين ، السلام عليك يا نور الله فى ظلمات الارض ، أتيتك زائراً عارفاً بحقك ، معادياً لاعدائك ، موالياً لأوليائك فاشفع لى عند ربك .

ثم سل حاجتك ، ثم صلّ فى القبة التي فيها محمد بن على عليهما السلام اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ، ركعتين لزيارة موسى عليه السلام ، و ركعتين لزيارة محمد بن على عليهما السلام ، ولا تصلّ عند رأس موسى عليه السلام فـإنه يقابلك قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة انشاءالله .

## باب زيارة قبر الرضا ابى الحسن على بن موسى (ع) بطوس

اذا اردت زيارة قبر ابى الحسن على بن موسى عليهما السلام بطوس فـاغتسل عند

---

لاجله ومعناه ان الامامة لما كانت فى الاكبر من الاولاد بعد وفات الاب ولما كان اسماعيل اكبر الاولاد كان جميع الاصحاب ينتظرونه ، فلما مات ظهر لهم انه لم يكن اماماً فاطلق البداء عليه باعتبار ظهوره عند الناس لانه لايتغير علم الله ابداً او كان امامته فى لوح المحو و الاثبات و محى و اثبت امـامة موسى ( ع ) لمصلحة لانعرفها كما فى اكثر مايمحى خبراً كان او حكماً ولو عـرفه العلماء لـم يعرفه العوام فكان عدم ذكره اولى

## زيارة قبر الرضا ابى الحسن على بن موسى

### عليهما السلام بطوس

ذكر هذه الزيارة شيخ المصنّف محمد بن الحسن بن الوليد رضى الله عنه فى

خروجك من منزلك وقُل حين تغتسل (اللّهم طهّرني ؛ وطهّرلي قلبي ، واشرح لي صدري ، وأجرِ على لساني مدحتك ، والثناء عليك ، فانه لاقوة الّا بك ، اللهم اجعله لي طهوراً وشفاء .

و تقول حين تخرج : (بسم الله و بالله و الى الله و الى ابن رسول الله ، حسبي الله ، توكّلت على الله اللهم اليك توجهت ، واليك قصدت ، وماعندك اردت) .

فاذا خرجت فقف على باب دارك وقل : (اللّهم اليك وجّهت وجهي ، وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني ، وبك وثقت فلاتخيّبني ، يامن لايخيّب مَن اراده ، ولايضيع من حفظه صلّ على محمد وآل محمد ؛ واحفظني بحفظك فانه لايضيع من حفظت) .

---

جامعه (١) والظاهر انه جمعها ولابأس به لكن الاولى الزيارة المنقولة عنه صلوات الله عليهم وستذكر .

اما الغسل عند الخروج من المنزل فيدلّ عليه بعض الاطلاقات و ان حملها الاصحاب على المقيّدات سيّما ما ورد من بطلان الغسل بالاحداث كما تقدم لكن لما كان دأب القدماء ان لايعملوا عملا مالم يصل اليهم خبر فالظاهر انه وصل اليه الخبر في جميع ما يذكر (٢) ولهذا ذكر هذه الزيارة مع لوازمها اكثر الاصحاب من غير توقف

واما الدعاء عند الغسل فروى الشيخ في القوي عن ابراهيم بن محمد الثقفي قال كان ابو عبدالله عليه السلام يقول في غسل الزيارة اذا فرغ من الغسل اللّهم اجعله لي

---

(١) التهذيب باب زيارته (ع) خبر١ نقلاً عن كتاب محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد في كتاب الجامع

(٢) نقل عن جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة ص ٣٠٩ قال روى عن بعضهم قال : اذا اتيت قبر علي بن موسى بطوس فاغتسل قبل خروجك من منزلك الخ وظاهره انه رواية عن المعصوم (ع) والله العالم

فأذا وافيت سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل : ( اللّهم طهّرني ؛ وطهّرلي قلبي و اشرح لي صدري ، و اجر على لساني مدحتك و محبتك و الثناء عليك فانه لاقوة الّابك فقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك ، و الاتّباع لسنة نبيّك ، والشهادة على جميع خلقك ؛ اللهم اجعله لي شفاء ونوراً ، انّك على كلّ شيء قدير ) والبس اطهر ثيابك وامش حافيا ، وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصّر خطاك .

وقل حين تدخل : (بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اشهد ان لااله الّاالله وحده لاشريك له ، واشهد انّ محمداً عبده ورسوله وانّ عليا وليّ الله ) وسر حتى تقف على قبره و تستقبل و جهه بوجهك ، واجعل القبلة بين كتفيك وقل : ( اشهدان لااله الّا الله وحده لاشريك له ، واشهد انّ محمداً عبده و رسوله ، وانه سيدالاولين والآخرين ، وانه سيّد الانبياء والمرسلين . اللّهم صلّ على محمدعبدك ورسولك ونبيّك وسيد خلقك اجمعين ، صلاة لايقوى على احصائها غيرك ، اللّهم صلّ على امير المؤمنين علي بن ابيطالب عبدك واخي رسولك ، الذى انتجبته بعلمك وجعلته هادياً لمن شئت من خلقك ، والدليل على من بعثته برسالاتك ، وديّان الدين بعدلك و فصل قضائك بين خلقك ، و المهيمن على ذلك كلّه ، والسلام عليه و رحمة الله وبركاته .

اللهم صلّ على فاطمة بنت نبيّك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيّدي شباب اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة

---

نوراً وطهوراً وحرزا وكافياً من كل داء وسقم ومن كل آفة وعاهة ، وطهّر به قلبي وجوارحي وعظامي ولحمي و دمي وشعري وبشري ومخّي وعصبي وما اقلّت الارض مني ( اي حملته ) و اجعله لي شاهداً يوم القيمة يوم حاجتي وفقري وفاقتي

﴿ فاذا وافيت سالماً ﴾ اي وصلت اليه ﴿اللهم طهرني﴾ من المعاصي ومن

اجمعين صلاة لا يقوى على إحصائها غيرك .

اللهم صلّ على الحسن والحسين سبطي نبيّك وسيّدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديّاني الدين بعدلك ، وفصلي قضائك بين خلقك .

اللّهم صلّ على علي بن الحسين عبدك القائم في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديّان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك ، سيّد العابدين .

اللّهم صلّ على محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيّين.

اللّهم صل على جعفر بن محمد الصادق عبدك وولّي دينك ، وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البارّ.

اللّهم صلّ على موسى بن جعفر عبدك الصالح ، ولسانك في خلقك ، الناطق بحكمك والحجة على بريتك .

اللّهم صلّ على علّي بن موسى الرضا المرتضى ؛ عبدك و ولّي دينك ؛ القائم بعدلك ، والداعي الى دينك ودين آبائه الصادقين ، صلاة لا يقوى على احصائها غيرك.

اللّهم صلّ على محمد بن علي عبدك و وليك ، القائم بأمرك ، و الداعي الى سبيلك .

اللّهم صلّ على علي بن محمد عبدك وولّي دينك .

اللّهم صلّ على الحسن بن علي العامل بأمرك القائم في خلقك وحجتك المؤدّي عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين

اللّهم صلّ على حجتك ووليّك القائم في خلقك صلاة تامّة نامية باقية تعجّل بها فرجه و تنصره بها وتجعلنا معه في الدنيا والآخرة اللّهم انى اتقرب اليك بحبّهم

---

دنسها ﴿وطهّر قلبي﴾ مما يدنسه من الرياء والشك والكبر والعجب وامثالها ﴿ومحبتك﴾

وأُوالي وليّهم واعادي عدوّهم فارزقني بهم خير الدنيا والآخرة واصرف عنّي بهم شرّ الدنيا والآخرة واهوال يوم القيمة).

ثم تجلس عند رأسه وتقول ( السلام عليك يا وليّ الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض ، السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله ، السلام عليك يا وارث نوح نبيّ الله ، السلام عليك يا وارث ابراهيم خليل الله ، السلام عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله ، السلام عليك يا وارث موسى كليم الله ، السلام عليك يا وارث عيسى روح الله ، السلام عليك يا وارث محمد رسول الله ، السلام عليك يا وارث امير المؤمنين عليّ وليّ الله ووصيّ رسول ربّ العالمين ، السلام عليك يا وارث فاطمة الزهراء السلام عليك يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك يا وارث علي بن الحسين سيد العابدين ، السلام عليك يا وارث محمد بن عليّ باقر علم الاولين والآخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البارّ ، السلام عليك يا وارث موسى بن جعفر ، السلام عليك ايّها الصديق الشهيد ، السلام عليك ايّها الوصيّ البارّ التقي اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله مخلصا حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته انه حميد مجيد) .

ثم تنكب على القبر وتقول ( اللّهم إليك صَمدتُ مِن ارضي وقطعتُ البلاد رجاءَ رحمتك فلا تخيّبني ولا تردّني بغير قضاء حوائجي وارحم تقلّبي على قبر ابن اخي رسولك صلواتك عليه وآله ؛ بأبي انت وامّي اتيتك زائراً وافداً عائذاً مما جنيت على نفسي واحتطبت على ظهري فكن لي شافعاً الى الله يوم فقري وفاقتي فلك عند الله مقام محمود وانت (عنده) وجيه) .

ثم ترفع يدك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول ( اللّهم انّي اتقرّب

---

اي ما تحبه (او) ما يوجب محبتي لك (او) محبتك اياي (او) الاعم وتقدم شرح اكثر مشكلاتها

اليك بحبهم و بولايتهم اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ من كل وليجة دونهم اللهم العن الذين بدلوا نعمتك، واتهموا نبيك وجحدوا بآياتك، و سخروا بامامك وحملوا الناس على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب اليك باللعنة عليهم والبرائة منهم في الدنيا والآخرة يارحمن).

ثم تحول الى عند رجليه و قل: (صلى الله عليك يا ابا الحسن، صلى الله على روحك و بدنك؛ صبرت وانت الصادق المصدق، قتل الله من قتلك بالايدي والالسن..

ثم ابتهل في اللعنة على قاتل امير المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تحول الى عند رأسه من خلفه وصل ركعتين وتقرأ في احديهما الحمد ويس وفي الاخري الحمد والرحمن وتجتهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك ولجميع اخوانك واقم عند رأسه ماشئت ولتكن صلاتك عند القبر.

## الوداع

فاذا اردت أن تودعه فقل (السلام عليك يامولاي وابن مولاي و رحمة الله وبركاته أنت لنا جنة من العذاب وهذا أوان انصرافنا عنك غير راغب عنك ولا مستبدل بك ولا مؤثر عليك ولا زاهد في قربك وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد فكن لي شافعاً يوم حاجتي و فقري و فاقتي، يوم لا يغني عني حميمي ولاقريبي يوم لايغني عني والدي (١) اسئل الله الذي قدر رحيلي اليك

---

وسيشرح الباقي(٢) في الجامعة.

---

(١) وفي التهذيب: يوم لايغني حميم ولاقريب، يوم لايغني عني والد ولاولد.

(٢) يعني يأتي شرح باقي كلمات هذه الزيارة الشريفة الطويلة في الزيارة الجامعة الآتية

ان ينفّس بك كربتي و اسأل الله الذى قدّر عليّ فراق مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعى واسئل‌الله الذى ابكى عليك عيني ان يجعله لى سبباً وذخراً ، و اسأل الله الذى آرانى مكانك و هدانى للتسليم عليك و زيارتى اياك أن يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم‌فى الجنان‌السلام عليك ياصفوةالله (السلام على‌محمدبن عبدالله خاتم النبيين ) السلام على امير المؤمنين ووصيّ رسول رب العالمين و قائد الغرّ المحجّلين السلام على الحسن والحسين‌سيدى شباب اهل الجنة السلام‌على‌الائمة وتسميهم عليهم السلام-ورحمةالله‌وبركاته.

السلام على ملائكةالله الحافّين السلام على‌ملائكةالله‌المقيمين المسبّحين‌الذين هم بأمره يعملون السلام علينا وعلى عبادالله الصالحين اللهم‌لاتجعله آخرالعهد من زيارتي اياه‌فإن جعلتَه فاحشرنى معه ومع‌آبائه الماضين وإن‌أبقيتَنى يارب‌فارزقنى زيارته ابداً ماابقيتنى انك‌على كلّ شئ قدير

وتقول : (استودعك‌الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبمادعوت اليه اللهم فاكتبنا مع الشاهدين اللّهم ارزقني حبّهم ومودّتهم ابداً ( ما ابقيتنى السلام على ملائكةالله وزوّار قبر ابن نبيّ‌الله السلام منى‌ابداً) مابقيتُ ودائماًاذافنيت السلام عليناوعلى‌عبادالله الصالحين).

فاذا خرجت مِن القبّة فلا تولّ وجهك عنه حتى‌يغيب‌عن بصرك.

---

﴿فاذا خرجت‌من‌القبة (١)فلاتولّ وجهك عنه﴾ رعاية للادب‌وان كان‌ادبهم الامتثال باوامرهم والاقتداء بافعالهم ، لكن الاحسن رعاية الادب الظاهرى ايضاً للعمومات .

---

(١) وفى التهذيب واذا خرجت من القبر

# باب زيارة الامامين ابى الحسن على بن محمد

## وابى محمد الحسن بن على عليهما السلام بسرّ من رأى

اذا اردت زيارة قبريهما فاغتسل وتنظّف والبس ثوبيك الطاهرين فان وصلت الى قبريهما والّا اومأت من عند الباب الذى على الشارع انشاء الله وتقول (السلام عليكما يا وليى الله السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض أتيتكما عارفاً بحقكما معادياً لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافر أبما كفرتما به محققاً لما حققتما مبطلا لما ابطلتما اسأل الله ربي و ربكما ان يجعل حظى من زيارتي اياكما الصلاة على محمد وآله و أن يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واسأله ان يعتق رقبتي من النار وان يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ولا يفرق بيني وبينكما ولا يسلبني حبّكما وحبّ آبائكما الصالحين وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما في الجنة برحمته

اللّهم ارزقني حبّهما وتوفّني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين، وضاعف عليهم العذاب الاليم، و بلغ

---

# زيارة الامامين ابى الحسن

الثالث ﴿ على بن محمد ﴾ النقي الهادي ﴿ وابى محمد الحسن بن على (ع) ﴾ الزكى العسكرى (ع) ﴿ بسرّ من رأى ﴾ اسم البلد لحسنه ويخفف ويقال سامراء ﴿ اذا اردت زيارة قبريهما ﴾ ويظهر منه انه يجوز الدخول للعمومات الواردة في الزيارات وفي اباحة اموالهم للشيعة حال الغيبة وذهب بعض الاصحاب الى عدم جواز الدخول لان البيت مالهم ولا يجوز التصرف في مال الغير بغير اذنه وعرفت الجواب و جعل بعض الاصحاب عدم الدخول احوط لكن المحرومية من ثواب الزيارة ايضاً خلاف الاحتياط نعم لو كان ورد نهي بخصوصه لكان الاحتياط العمل به مع ان جميع الاماكن

بهم وبأشياعهم ومحبّيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كلّ شيء قدير
اللّهم عجّل فرج وليك و ابن وليك واجعل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين )
وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصلّ عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين و
ان لم تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصلّيت لكل امام لزيارته ركعتين و ادع الله
بما احببت ان الله قريب مجيب

## باب ما يجزى من القول عند زيارة جميع الائمة (ع)

روى عن علي بن حسان قال : سئل الرضا عليه السلام في اتيان قبر ابى الحسن موسى عليه السلام فقال صلّوا في المساجد حوله و يجزى في المواضع كلها ان تقول .

السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه ، السلام على محالّ معرفة الله ، السلام على مساكن ذكر الله ، السلام على مظهري امر الله و نهيه ، السلام على الدعاة الى الله ، السلام على المستقرين في

---

المشرّفة بيوتهم عليهم السلام وقال الله تعالى ( لاتدخلوا بيوت النبي الاّ ان يؤذن لكم) وتقدم الاذن منهم وسيجيء ايضاً وهذه الزيارة ايضاً ذكرها ابن الوليد في جامعه(١) بدون اسناده الى احد من الائمة عليهم السلام كالسابقة و الكلام ، الكلام

## باب ما يجزى من القول عند زيارة جميع

### الائمة صلوات الله عليهم

﴿ روى عن علي بن حسان ﴾ في الصحيح كالكليني (٢) ﴿ قال سأل الرضا

---

(١) رواها الشيخ ايضاً في التهذيب من جامع ابن الوليد في باب زيارتهما عليهما السلام

(٢) الكافي باب القول عند قبر ابى الحسن موسى وابى جعفر الثاني عليهما السلام

خبر ٢

مرضات الله، السلام على المخلصين في طاعة الله السلام على الادلاء على الله، السلام على الذين مَن والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله، ومن عرفهم فقد عرف الله، ومن جهلهم فقد جهل الله، ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله، و من تخلّى منهم فقد تخلّى من الله عزوجل واشهد الله انّي سِلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم، مؤمن بسرّكم وعلانيتكم، مفوّض في ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد وآل محمد).

(و) هذا يجزي في الزيارات كلها وتكثر من الصلاة على محمد وآله الائمة وتسمّيهم واحداً واحداً بأسمائهم، وتبرأ من اعدائهم وتخيّر من الدعاء ما شئت لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات

# زيارة جامعة لجميع الائمة (ع)

(الى قوله) في المواضع اي المشاهد كلّها كما سيجيء او في اطراف مشهده والتعميم يفهم من آخره بناء على انه جزء الخبر، ويحتمل ان يكون من كلام محمد بن يعقوب وان كان بعيداً.

# زيارة جامعة لجميع الائمة صلوات الله عليهم(۱)

(۱) هذه الزيارة الشريفة التي يظهر آثار صدقها من مضامينها من الزيارات المعروفة وقد تصدّى جمّ غفير وجمع كثير من الفطاحل وغيرهم لشرحها كما نبّه عليه العلامة الخبير المتتبع الحاج الشيخ آغا بزرك الطهراني في كتابه المعروف (الذريعة) ونحن ننقل ملخص الشروح المذكورة فيها.

۱- للسيد بهاء الدين المعاصر للشيخ الحر العاملي (صاحب وسائل الشيعة) المتوفى في فتنة الافغان في سنة ۱۱۳۰ (الى) ۴۰-

عند مشهد كل واحد ويزور الجميع قاصداً بها الامام الحاضر و الباقي ، والبعيد يلاحظ الجميع ولو قصد في كل مرة واحداً بالترتيب والباقي بالتبع لكان احسن كما كنت افعل ورأيت في الرؤيا الحقة تقرير الامام ابي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه لي وتحسينه عليه ، ولما وفقني الله تعالى لزيارة امير المؤمنين عليه السلام وشرعت في حوالي الروضة المقدسة في المجاهدات وفتح الله تعالى عليّ ببركة مولانا صلوات الله عليه ابواب المكاشفات التي لا يحتملها العقول الضعيفة رأيت في ذلك العالم (وان شئت قلت بين النوم واليقظة ) عند ما كنت في رواق عمران جالساً اني بسر من رأى ورأيت مشهدهما في نهاية الارتفاع والزينة ورأيت على قبرهما لباساً اخضر من لباس الجنة لانه لم ار مثله في الدنيا ورأيت مولانا ومولى الانام صاحب العصر والزمان ( ع ) جالساً ، ظهره على القبر ووجهه الى الباب فلما رأيته شرعت في هذه الزيارة بالصوت المرتفع كالمداحين فلما اتممتها قال صلوات الله عليه نعمت الزيارة قلت :

---

←٢ ـ للسيد محمد بن عبدالكريم الطباطبائي البروجردي (جد السيد مهدي بحر العلوم النجفي ) المسمّى بالاعلام اللامعة وكان وفاته قبل ١٢٠٤ .

٣ـ للسيد عبد الله بن محمد رضا الشبر الحسيني المتوفى ١٢٤٢ المسمّى بالانوار اللامعة (مطبوع)

٤ـ للشيخ احمد الاحسائي المتوفى ١٢٤٣ ( او ) ٤١ ينسب اليه الطائفة الشيخية والكشفية مطبوع مرتين

٥ ـ للعلامة الميرزا على نقى ابن السيد حسين المعروف بالحاج آغا ابن السيد المجاهد الطباطبائي المتوفى ١٢٨٩

٦ ـ شرح فارسى لشيخنا الميرزا محمدعلي بن المولي محمد نصير الجهاردهي الرشتي النجفي المتوفى ١٣٣٤

٧ـ للسيد حسين بن السيد محمد تقى الهمداني المتوفى ١٣٤٤

فشكر الله مساعي الجميع وحشرهم مع أوليائهم

مولاي روحي فداك زيارة جدك ؟ (واشرت الى نحو القبر ) فقال نعم ادخل فلما دخلت وقفت قريباً من الباب فقال صلوات الله عليه : تقدّم فقلت مولاى اخاف ان اصير كافراً بترك الادب فقال صلوات الله عليه لا بأس اذا كان باذننا فتقدمت قليلا و كنت خائفاً مرتعشاً فقال تقدّم . تقدّم حتى صرت قريباً منه صلوات الله عليه قال اجلس قلت اخاف مولاى قال صلوات الله عليه لاتخف ،

فلما جلست جلسة العبيد بين يدى المولى الجليل قال صلوات الله عليه استرح واجلس مربعاً فانك تعبت جئت ماشياً حافياً ، والحاصل انه وقع منه صلوات الله عليه بالنسبة الى عبده الطاف عظيمة ومكالمات لطيفة لايمكن عدّها ونسيت اكثرها .

ثم انتبهت من تلك الرؤيا و حصل في اليوم اسباب الزيارة بعد كون الطريق مسدودة في مدة طويلة وبعد ما حصل الموانع العظيمة ارتفعت بفضل الله و تيسّر الزيارة بالمشى والحفا كما قاله الصاحب عليه السلام .

و كنت ليلة في الروضة المقدسة وزرت مكرراً بهذه الزيارة وظهر في الطريق وفي الروضة كرامات عجيبة بل معجزات غريبة يطول ذكرها

فالحاصل انه لاشكّ لى ان هذه الزيارة من ابى الحسن الهادى سلام الله عليه بتقرير الصاحب (ع) وانها اكمل الزيارات واُحسنها بل بعد تلك الرؤيا اكثر الاوقات ازور الائمة صلوات الله عليهم بهذه الزيارة وفي العتبات العاليات مازرتهم الّا بهذه الزيارة ولهذا اُخّرت شرح اكثرها لان ينشرح في هذه

﴿روى محمدبن اسماعيل البرمكي ﴾ ( ۱ ) الثقة ﴿عن موسى بن عبدالله

---

(۱) ذكر الصدوق في المشيخة ماهذا لفظه ـ و ما كان فيه عن محمد بن اسماعيل البرمكي ، فقدرويته عن على بن احمدبن موسى ، ومحمد بن احمد الشيباني ، والحسين بن ابراهيم بن احمدبن هشام المكتب رضى الله عنه ، عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمدبن اسماعيل البرمكي انتهى ـ

قلت لعلي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليهم السلام علّمني يا بن رسول الله قولا اقوله بليغاً كاملاً اذا زرتُ واحداً منكم فقال: اذا صرت الى الباب فقِف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت ورأيت القبر فقِف وقل: (الله اكبر، الله اكبر - ثلاثين مرة -؛ ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارِب بين خطاك ثم قف و كبّر الله عزوجل - ثلاثين مرة - ثم ادنُ مِن القبر و كبّر الله اربعين مرة - تمام مأة تكبيرة

---

النخعي (الى قوله) بليغاً ﴾ اى كاملا (او) فصيحاً مع البلاغة ﴿ كاملا (الى قوله) الى الباب ﴾ باب الروضة ﴿ فقِف واشهد الشهادتين ﴾ لتقدّمهما رتبة وتيمناً و تاسياً ﴿ وانت على غسل ﴾ للزيارة ﴿ فاذا دخلت (الى قوله) ثلثين مرة ﴾ ليدل على ان الكبرياء والعظمة لله و ليزول الدهشة ﴿ ثم امش قليلا وعليك السكينة ﴾ القلبية بذكر عظمة الله وعظمة اوليائه فانّها من عظمته تعالى ﴿ والوقار ﴾ البدني وقارب بين خطاك للوقار ولحصول كثرة الثواب فان له بكل خطوة حجّة وعمرة كما تقدّم ﴿ ثم قف (الى قوله) تمام ﴾ اى متمّم ﴿ مأة تكبيرة ﴾.

---

ــــ وفي العيون ص ٣٧٢ ج ١ طبع قم سند هذه الزيارة الشريفة هكذا ـ حدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رضي الله عنه ومحمد بن احمد السناني وعلي بن عبد الله الوراق و الحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المكتب، قالوا: حدثنا محمد بن ابي عبدالله الكوفي وابو الحسين الاسدي قالوا: حدثنا محمد بن اسماعيل المكي البرمكي قال: حدثنا موسى بن عمران النخعي الخ

وفي التهذيب هكذا: روى محمد بن علي بن الحسين بن بابويه قال: حدثنا علي بن احمد بن موسى و الحسين بن ابراهيم بن احمد الكاتب قالا حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل البرمكي قال: حدثنا موسى بن عبد الله النخعي الخ.

ثم قل ( السلام عليكم يا اهلَ بيت النبوة و موضعَ الرسالة .

﴿ ثم قل السلام عليكم ﴾ اي رحمةالله وفضله واحسانه ( او ) السلامة من الآفات والعاهات والرذايل الجسمانية والنفسانية (او) السلام الذيهو من اسماءالله عليكم لان خاصيةذلك الاسم الرحمة والسلامة اوذات الله المتصّف بالسلامة ممالايليق به عليكم بأن يرحمكم ويسلّمكم منها ﴿ يا اهل بيت النبوة ﴾ فـان النبي منكم و الرسالات نزلت في بيوتكم فانتم تعلمون ما ارسل اليه فان اهل البيت اعلم بما في البيت ،ويمكن ان تكون النبوة بمعنى الرفعة او بلاحظ الرسالة مع الرفعة التي اعطاهم الله .

﴿ و موضع الرسالة ﴾ بالنصب بالمعنى المتقدم مع ملاحظة قابليتهم لجميع الرسالات لان كل احد لايكون قابلا للأسرار الالهية وهم اهلها كما ذكره امير-المؤمنين صلوات الله عليه في بيان اختلاف الحديث ،و كنت اذا دخلت عليه (ص) بعض منازله أخلاني وأقام عنّي نسائه فلايبقى عنده غيري واذا اتاني للخلوة معي في منزلي لم يُقم عنّي فاطمة ولا احداً من بنيّ (١) (لانهم كانوا قابلين لدرك الحقائق الالهية بل كان له (ص) في كل مجلس ما قال ( علّمني الف باب يفتح من كل باب الف باب وقال (ص) علّمني الف حرف يفتح كل حرف الف حرف ) (٢) الى غير ذلك من الاخبار في هذا الباب .

و لهذا و رد الاخبار المتواترة انه (ع) كان شريكه (ص) في العلم وما كان الفضل الّا في النبوة العظمى التي كانت له (ص) والّافمرتبته (ع) كانت ارفع من جميع الانبياء على مايظهر من الاخبار المستفيضة بل المتواترة ومن اكثرهم على

---

(١) كتاب سليم بن قيس ص ٩٣ المطبعة الحيدرية بالنجف و اصول الكافي باب اختلاف الحديث خبر ١ في حديث طويل ـ ولكن في كتاب سليم لم تقم من عندنا فاطمة الخ

(٢) اورد السيد الجليل المتتبع الخبير العلامة السيد هاشم البحراني في غاية المرام ثلاثة احاديث من طريق العامة وتسعة و عشرين حديثاً من طريق الخاصة في هذا المعنى فراجع ص٥١٧-٥١٨

ومختلف الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزّان العلم

ماقال به بعض اصحابنا ممن لاتتبّع له في الاخبار

﴿ومختلف الملائكة﴾ اي محلّ ترددهم للخدمة اوا كتساب العلوم والكمالات ولا استبعاد في ترقيهم والاكتساب منهم ، بل ورد في الاخبار الكثيرة انهم لم يعرفوا الله الّا منهم عليهم السلام .

روى الصدوق بالاسانيد القوية ، عن عبدالسلام بن صالح الهروي ، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه ، عن آبائه ، عن علي بن ابي طالب صلوات الله عليهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ماخلق الله خلقاً افضل منّي ولا اكرم عليه منّي قال علي عليه السلام :فقلت يارسول الله فأنت افضل اوجبرئيل؟ فقال صلى الله عليه وآله ياعلي ان الله تبارك وتعالى فضّل انبياءه المرسلين على ملائكته المقربين وفضّلني على جميع النبيّين والمرسلين والفضل بعدي لك ياعلي وللائمة من بعدك فانّ الملائكة لَخدّامنا وخدّام محبّينا .

ياعلي الذين يحملون العرش ومَن حوله يسبّحون بحمد ربهم و يستغفرون للذين آمنوا بولايتنا ياعلي لولا نحن ماخلق الله آدم ولاحوّاء ولا الجنة ولا النار ولا السماء ولا الارض فكيف لانكون افضل من الملائكة وقد سبقناهم الى معرفة ربنا و تسبيحه وتهليله وتقديسه وتمجيده لان اول ماخلق الله عزوجل خلق ارواحنا فانطقنا بتوحيده وتحميده ثم خلق الملائكة .

(فلمّا) شاهدوا ارواحنا نوراً واحداً (استعظموا امرنا) فسبّحنا لتعلم الملائكة انا مخلوقون وانه منزّه عن صفاتنا فسبّحت الملائكة بتسبيحنا ونزّهته عن صفاتنا .

( فلما ) شاهدوا عظم شأننا «هللنا» ، لتعلم الملائكة ان لااله الاالله وانّا عبيد ولسنا بآلهة يجب ان نعبد معه اودونه فقالوا لااله الّا الله ، ( فلما) شاهدوا كبر محلنا «كبّرنا» لتعلم الملائكة ان الله اكبر من ان ينال ، عظيم المحل الّا به «فلما» شاهدوا ماجعله لنا من العز والقوة (قلنا ) لاحول ولاقوة الّا بالله العلي العظيم ، لتعلم الملائكة ان لاحول ولاقوة الّا بالله ( فلما) شاهدوا ما انعم الله به علينا واوجبه لنا من فرض

الطاعة (قلنا) الحمدلله لتعلم الملائكة مايحقّ الله تعالي ذكره علينا من الحمد على نعمه فقالت الملائكة الحمدلله .

فبنا اهتدوا الى معرفة توحيدالله وتسبيحه وتهليله و تحميده وتمجيده

ثمّ ان الله تبارك وتعالى خلق آدم فاودعنا صلبه و امر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا واكراماً وكان سجودهم لله عزوجل عبودية ولآدم اكراماً و طاعة لكوننا في صلبه فكيف لانكون افضل من الملائكة ـ وقدسجدوا لادم كلهم اجمعون.

وانه لمّا عُرج بي الى السماء اذّن جبرئيل مثنى مثنى ثم قال: تقدم يامحمد فقلت له: ياجبرئيل أتقدّم عليك ؟ فقال : نعم لان الله تبارك وتعالى فضّل انبيائه على ملائكته اجمعين وفضلك خاصة ، فتقدّمت فصليت بهم ولافخر، فلما انتهيت الى حجب النور قال لى جبرئيل تقدّم يامحمد وتخلّف عنى فقلت : ياجبرئيل فى مثل هذا الموضع تفارقني ؟ فقال يامحمد ان انتهاء حدى الذى وضعني الله عزوجل فيه الى هذا المكان فان تجاوزته احترقت اجنحتي بتعدي حدود ربي جل جلاله .

فزجّ(١) بي (اى دفعني الله) في النور زجّة حتى انتهيت الى ماشاء الله من علو ملكه فنوديت : يامحمد فقلت : لبيك ربي وسعديك تباركت وتعاليت ، فنوديت يامحمد انت عبدى وانا ربّك ، فاياى فاعبد ، وعليّ فتوكل فانك نورى فى عبادى ورسولى الى خلقي وحجتي على بريتي لك ولمن تبعك خلقت جنتي، ولمن خالفك خلقت ناري ولاوصيائك وجبت كرامتي ، ولشيعتهم اوجبت ثوابي .

فقلت : يارب ومَن اوصيائي فنوديت : يامحمد اوصيائك المكتوبون على ساق عرشي فنظرت وانا بين يدى ربّي جل جلاله الى ساق العرش فرأيت اثنى عشر نوراً فى كل نور سطر اخضر عليه اسم وصيّ مِن اوصيائى اولهم على بن ابيطالب ، وآخرهم مهديّ امتي .

---

(١) زجّ في الشيء اى رمى فيه بدفع

فقلت يارب هؤلاء اوصيائي بعدى ؟ فنوديت يامحمد هؤلاء اوليائي واحبائي و اصفيائي و حججي بعدك على بريّتي ، و هم اوصيائك و خلفائك و خير خلقي بعدك ؛ و عزتي و جلالي لأُظهرنّ بهم ديني ولأُعلينّ بهم كلمتي ولأُطهّرنّ الارض بآخرهم من اعدائي ، ولاملكنه مشارق الارض ومغاربها ، ولا سخرّن له الرياح ، ولاذللّن له السحاب ، ولارقينه في الاسباب ، ولانصرنه بجندى ، ولا مدّنه بملئكتي حتى يعلن ( اويعلو ) ديني ويجمع الخلق على توحيدى ثم لاديمن ملكه ولاداولن الايام بين اوليائي الى يوم القيمة (١).

وفي القوى كالصحيح ، عن ابن ابى عمير، عن عمرو بن جميع ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال : كان جبرئيل اذا اتى النبى صلى الله عليه وآله قعد بين يديه قعدة العبيد و كان لايدخل حتى يستأذنه.

وفي الصحيح ، عن هشام بن سالم ، عن ابى عبدالله عليه السلام قال لما أُسرى برسول الله صلى الله عليه وآله و حضرت الصلوة اذّن جبرئيل و اقام الصلوة فقال : يا محمّد تقدّم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : تقدم يا جبرئيل فقال له انا لانتقدم على الآدميين منذ امرنا بالسجود لآدم .

وفي القوى ، عن حبيب بن مظاهر الاسدى رضى الله عنه انه قال للحسين بن على بن ابى طالب أيّ شيء كنتم قبل ان يخلق الله آدم عليه السلام ؟ قال: كنا اشباح نور ندور حول عرش الرحمن فنعلّم الملائكة التسبيح والتهليل والتحميد، كما تقدم مفصّلا .

وروى الكليني في الصحيح ، عن ابى حمزة الثمالى قال : دخلت على على بن الحسين عليهما السلام فاحتبست في الدار ساعة ، ثم دخلت البيت و هو يلتقط شيئاً وادخل يده في وراء الستر فناوله مَن كان في البيت فقلت : جعلت فداك هذا الذى اراك

(١) اورده والذين بعده في علل الشرائع باب العلة التى من اجلها صارت الانبياء والرسل والحجج عليهم السلام افضل من الملائكة خبر ١-٢-٣

ومنتهى الحلم ، واصول الكرم وقادة الامم ،واولياء النعم

تلتقط اىّ شيء هو؟ فقال : فضلة من زغب الملائكة ( اى صغارريشهم ) نجمعه اذا خلوا نجعله سبحا (١)لاولادنا فقلت : جعلت : فداك وانهم ليأتونكم فقال :ياباحمزة انهم ليزاحمونا على تكأتنا .

وفي القوىعن ابى الحسن عليه السلام قال : سمعته يقول : مامن ملك يهبطه الله في امر ، مايهبطه الأبدأ بالامامفعرض ذلك عليه وان مختلف الملائكة من عندالله تبارك وتعالى الى صاحب هذا الامر(٢) الى غيرذلك من الاخبارالمتواترة .

وفي اخبارمتواترةايضاً انّ الجن تأتيهم فيسئلونهم عن معالم دينهم ويوجّهونهم الى الخدمات مذكورة في الكافي (٣) وبصائرالدرجات وغيرهما .

﴿ومهبطالوحى﴾ (اما) باعتبارهبوط الوحى الى رسول الله صلى الله عليه وآله في بيوتهم «واما» لغيرالشرائع والاحكاممن الاخباربالمغيبات(او) الاعم ، فيليلةالقدرويكون باعتبارالشرايع تاكيداً ( او) الاعمّ كما يظهرمن الاخبارولااستبعاد فيه لان نزول الوحى ليس منحصراً في الانبياء كما هوظاهرمن الآيات والاخبار.

﴿ومعدن الرحمة﴾ فان الرحمةالخاصة والعامة انما تنزل من الله تعالى على القوابل بسببهم كما يشعر به خبر لولاك وحقّقه الدوانى فى الـزوراء ﴿ و خزان العلم ﴾ فان جميع العلوم التى نزلتمن السماء فيالكتبالالهية وعلى السنةالانبياء كانت مخزونة عندهم مع مانزلت وتنزل عليه فى ليلة القدر وغيرها كما يدل عليه الاخبارالمتواترة .

﴿ و منتهى الحِلم ﴾ بالكسر كما ورد في الاخبار ان الحلم مع العلم اى

(١ـ٢) اصول كافى باب ان الأئمة تدخل الملائكة بيوتهم الخ خبر ٣-٤ والتكأة بالضم كهمزة مايعتمد عليهحينالجلوس

(٣) اصول الكافى باب ان الجنّ يأتيهم الخ من كتاب الحج راجع ص ٣٩٤ طبع الآخوندى

وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد
وابواب الايمان ؛ وامناء الرحمن ؛ وسلالة النبيّين ؛ وصفوة المرسلين وعترة

انتهى حلمهم عن الاعادى الى غايته كما روى في المتواترة من الاخبار (او) بمعنى العقل والرزانة والتثبت في الأمور وهو ايضاً متواتر و ظاهر ﴿ واصول الكرم ﴾ الكريم الجواد المعطي والجامع لانواع الخير والشرف والفضائل وبالمعنيين فيهم ظاهر ويحتمل أن يكون المراد أنّهم اسباب كرم الله تعالى على العباد بالشفاعة الصورية والمعنوية ﴿وقادة الامم ﴾ فإنّهم صلوات الله عليهم قواد طوائف الامم الى معرفة الله وعبادته وجناته كما قال تعالى يوم ندعو كلّ اناس بأمامهم (١) .

﴿ و اولياء النعم ﴾ فان النعم الحقيقية من العلوم والكمالات و صلت منهم الى الامة و النعم الظاهرة نزلت بسببهم فهم اولياء كـلّ نعمة مِـن نعم الله تعالى على العباد كما روى فـي الاخبار المتواترة انّ بهم تنزل السماء المطر وبهم تثبت الارض بركتها .

﴿وعناصر الابرار﴾ جمع العنصر بضم العين والصاد وبفتحهما، الاصل والحسب اى اصلهم منهم فإنّهم ذرية الانبياء ( او) لما كانوا سبب ايجاد العالم فكأنهم اصل الابـرار .

﴿ ودعائم الاخيار ﴾ الدعامة عماد البيت والسيّد وهم افضل الاخيار و محل استنادهم ﴿وساسة العباد ﴾ جمع السائس اى ملوك العباد وخلفاء الله عليهم ﴿ واركان البلاد ﴾ فان بقاء العالم بوجود الامام صورة ومعنى، كما نطقت به ولما تقدم من الاخبار المتواترة .

﴿ وابواب الايمان ﴾ فانه لم يعرف ولا يعرف الايمان الّا منهم ولا يحصل بدون ولايتهم كما قال الله تعالى (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) (٢)

(١) الاسراء ـ ٧١

(٢) النساء ـ ٥٩

خيرة ربّ العالمين ، ورحمة الله وبركاته .

ويقبح من الحكيم الامر باطاعة غير المعصوم مع ورود الاخبار المتواترة من العامة والخاصة انّها نزلت فيهم عليه السلام وروي في الاخبار المتواترة أنّهم ابواب الله.

فمن ذلك ما رواه الكليني و الصدوق و غيرهما عن المفضل بن عمر (وغيره) عن ابي عبدالله عليه السلام قال : ما جاء به علي عليه السلام اخذ به وما نهى عنه انتهى عنه جرى له من الفضل ماجرى لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ولمحمد الفضل على جميع مَن خلق الله عز وجل .

المتعقب عليه (اى من جاء بعقبه ليعيب عليه ويؤيّده مافي بعض النسخ والروايات المعيّب (او) من يشك فيه ويعترض عليه (او) من يأخذ بدلا منه غيره (او) من يخالفه (او) من يتبعه ) كالمتعقب على الله وعلى رسوله والرادّ عليه في صغيرة او كبيرة على حدّ الشرك بالله ، كان امير المؤمنين عليه السلام باب الله الذى لايؤتى الّا منه و سبيله الذى من سلك بغيره هلك و كذلك يجرى لائمة الهدى واحداً بعد واحدٍ جعلهم الله اركان الارض ان تميد ( اى تميل وتتحرك ) بأهلها وحجته البالغة على من فوق الارض ومن تحت الثرى .

وكان امير المؤمنين صلوات الله عليه كثيراً ما يقول انا قسيم الله بين الجنة والنار(۱) وانا الفاروق الاكبر وانا صاحب العصا والميسم ولقد أقرّت لي جميع الملائكة والروح والرسل بمثل ما اقرّوا به لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ولقد حملت على مثل حمولته وهي حمولة الرب وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُدعى فيكسى وأُدعى فاكسى ويستنطق و استنطق فانطق على حدّ منطقه ولقد اعطيت خصالا ماسبقني اليها احد قبلي علمت علم المنايا والبلايا والانساب وفصل الخطاب فلم يفتني ماسبقني ولم يعزب عني ماغاب عني ابشّر باذن الله واؤدي عنه كل ذلك من الله مكّنني فيه بعلمه(۲)

(۱) اى قسيم من الله بين الجنة والنار اى اهليها ـ الوافى

(۲) اصول الكافى باب ان الائمة هم اركان الارض خبر ۱ و۲ و۳ من كتاب الحجة

اما قوله عليه السلام انا صاحب العصا والميسم فالظاهر انه اشارة الى انه صلوات الله عليه دابّة الارض كما روي العامة والخاصة عن حذيفة انّ النبي صلى الله عليه وآله قال : دابة الارض طولها ستون ذراعاً لايفوتها هارب فتَسم المؤمن بين عينيه وتَسِم الكافر بين عينيه، ومعها عصى موسى وخاتم سليمان فتجلو وجه المؤمن بالعصا تختم وانف الكافر بالخاتم حتى يقال يامؤمن ويا كافر .

و تسميته عليه السلام بدابة الارض باعتبار خروجها من الارض .

وعن امير المؤمنين عليه السلام انه سئل عن الدابة فقال اما والله ما لها ذنب وان لها للحية

قيل وفي هذا اشارة الى انها من الانس ويظهر من هذا الخبر وغيره من الاخبار الكثيرة في الزيارات وغيرها انه هو صلوات الله عليه وبالجملة فانه صلوات الله عليه مظهر العجائب ولا استبعاد في امثال هذه

﴿ وامناء الرحمن ﴾ بالآيات والاخبار المتواترة من طرقهم وطرقنا ﴿ وسلالة النبيّين ﴾ اي ولدهم فانهم عليهم السلام ذرية نوح و ابراهيم واسماعيل عليهم السلام ظاهراً ومن طينة الانبياء والرسل روحاً وبدناً كما نطقت به الاخبار المتواترة ﴿ وصفوة المرسلين ﴾ مثلثة الفاء خلاصتهم ونقاوتهم ﴿ وعترة خيرة ربّ العالمين ﴾ العترة نسل الرجل، و رهطه وعشيرته الاقربون وهم اهل بيته صلوات الله عليهم كما ورد متواتراً عنه صلى الله عليه وآله اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي (والخيرة) بسكون العين وفتحها المختار ﴿ و رحمة الله وبركاته ﴾ عطف على (السلام) وبيانه (او) السلام لرفع المكاره والرحمة لجلب الفضائل الدينية (او) الاعم والبركة للدنيوية والاخروية (او) الاعم منهما و من الدينية وتقدّم انها لطف لنا فانّ مراتبهم عند الله تعالى بحيث لايقبل الزيادة الا بحسب المراتب الدنيوية و ظهورهم على الاعادي واعلائهم كلمة الله تعالى و هما ايضاً لنا .

السلام على أئمة الهدى ، و مصابيح الدجى ، و اعلام التقى ، وذوي النهى ،

﴿ السلام على ائمة الهدى ﴾ الائمة بالياء والهمزة جمع الامام الذي يقتدى به والهدى الهداية كأن الهداية يتبعهم كما قال الله تعالى فقاتلوا ائمة الكفر ﴿ و مصابيح الدجى ﴾ اى الظلمة فإنهم هادون للخلق من ظلمة الشرك والكفر والضلالة الى نور الايمان والطاعة ﴿ واعلام التقى ﴾ الاعلام جميع العلم العلامة؛ والمنار ، والجبل؛ والتقى التقوى اى معروفون عند كل احد بالتقوى (او) لايعرف التقوى ومراتبها الا منهم، فان تقوى العوام الاجتناب من المناهى و فعل الواجبات ، والخواص من المكروهات وفعل المندوبات ، و الاخص مما يشغلهم عن الله تعالى كما قال الله ( لا تلهكم اموالكم ، و لا اولادكم عن ذكر الله و من يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون (١) .

﴿ وذوى النهى ﴾ جمع النهية وهى العقل لانها تنهى عن القبائح فانهم اولوا العقول الكاملة ﴿ واولى الحجى ﴾ كالى العقل ، والفطنة ﴿ و كهف الورى ﴾ اى ملجأ الخلائق فى الدنيا والآخرة ﴿ وورثة الانبياء ﴾ فانهم ورثوا كل علم و كتاب وفضيلة و كمال كان لهم حتى عصى موسى وعمامة هرون والتابوت والسكينة وخاتم سليمان كما روى فى الاخبار المتواترة بل روى انه آتاهم الله مالم يؤت احداً من العالمين ﴿ والمثل الاعلى ﴾ المثل محركة الحجة والحديث والصفة والجمع المثل بضمتين ويمكن قرائته بهما فانهم حجج الله تعالى و اعلاهم والمتصفون بصفات الله تعالى فهم صفته وصفاته على المبالغة او مثل الله تعالى لهم فى قوله ( الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكوة (٣) كما روى فى الاخبار الكثيرة بل ادعى بعض اصحابنا الاجماع انها نزلت فيهم

(١) المنافقون ـ ٩

(٢) النور ـ ٣٥

واولي الحجى ؛ وكهف الورى ، وورثة الانبياء ، والمثل الاعلى ، والدعوة الحسنى، وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله وبركاته .

السلام على محالّ معرفة الله ، ومساكن بركة الله ؛ و معادن حكمة الله ، وحفظة سرّالله وحملة كتاب الله ؛ واوصياء نبيّ‌الله ، وذرّية رسول الله و رحمة الله

---

﴿والدعوة الحسنى﴾ فانّهم احسن الدعاة الى الله اودعوة الله الخلق الى متابعتهم افضل الدعوات ﴿وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة﴾ اى احتج الله و اتمّ حجته بهم على اهل الدنيا بأن جعل لهم المعجزات الباهرة و العلوم اللدنية والاخلاق الالهية والعقول الربانية فهدا هم بهم اليه ويحتج بهم في الآخرة بعد الموت (او) في القيمة ﴿والاولى﴾ كرر للتاكيد ( او) السجع (او) هى صفة الحجج فانّهم اولى حجج الله كما تقدم (او) يقرء بأفعل التفضيل فانهم اكمل حجج الله ﴿ورحمة الله وبركاته﴾ عطف على (السلام ) ويمكن جعل كل واحد من السلام والرحمة والبركات في كل واحد من الجمل لمعنى غير السابق.

﴿السلام على محلّ﴾ وفي بعض النسخ بالجمع ﴿معرفة الله﴾ اى لم يعرف الله حق معرفته الآهم وما عرف الله الآمنهم ومن تعريفهم فانهم اكمل مظاهر اسمائه تعالى وصفاته الحسنى والقرائة بالمفرد للدلالة على انّهم صلوات الله عليهم كنفس واحدة في المعرفة فانّها لاتختلف بخلاف باقي الصفات ﴿و مساكن بركة الله﴾ اى بهم يبارك الله على الخلائق بالارزاق الصورية والمعنوية كما يدل الاخبار المتواترة ونبّه عليه المحقق الدواني في شرح الهياكل ﴿ومعادن حكمة الله﴾ كماورد متواتراً من النبي والائمة صلوات الله عليهم انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله انامدينة الحكمة وعليّ بابها وعلومهم علومه صلوات الله عليهم و الحكمة هي العلوم الحقيقية الالهية ولاريب ان علومهم من الله تعالى بل عين علم الله

﴿وحفظة سرّالله﴾ اسرار الله هى علوم لايجوز اظهاره الآللكمل مثل سلمان

و بركاته .

السلام على الدعاة الى الله ، والادلاء على مرضات الله ، والمستقرين في امر الله ،

---

وكميل كما سئل امير المؤمنين صلوات الله عليه عن الحقيقة فقال: مالك والحقيقة؟ فقال أولستُ صاحب سرّك الخ وقال الصادق صلوات الله عليه لو علم ابوذر ما في قلب سلمان لقال رحم الله قاتل سلمان - وقالوا صلوات الله عليهم ان حديثنا صعب مستصعب لايحتمله الاملك مقرّب اونبي مرسل اومؤمن امتحن الله قلبه للايمان(١) وفي خبر آخر بدون لفظ الاستثناء ويظهر من خبر موسى والخضر صلوات الله عليهما ان كل أحد ليس له قابلية فهم جميع العلوم.

﴿وحملة كتاب الله﴾ فان القرآن كما انزل وعلومه كما هي عندهم وفيه علوم الاولين والآخرين كما ورد في المتواتر من الاخبار ﴿واوصياء نبيّ الله﴾ فانه ورد متواتراً من طرق العامة والخاصة انهم خلفاء رسول الله واوصيائه وانه صلى الله عليه وآله اوصى الى امير المؤمنين الى المهدي واوصى كل منهم الى الامام الذى بعده الى المهدي صلوات الله عليهم امور الامة و كانت الوصاية كناية عن التخليف كما تقدّم :

﴿ وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ﴾ فان اولاد البنت ايضاً من الذرية كما قال الله تعالى في عيسى بن مريم عليه السلام انه من ذرية نوح عليه السلام مع انه ابن البنت .

﴿السلام على الدعاة﴾ جمع الداعي ﴿الى الله﴾ الى معرفته وعبادته والتخلق بأخلاقه تعالى كما قال : ( قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة أنا و من اتبعني ) ( ٢ ) :

---

(١) راجع اصول الكافي باب فيما جاء ان حديثهم صعب مستصعب من كتاب الحجة

(٢) يوسف - ١٠٨

والتامّين في محبة الله ، والمخلصين في توحيد الله ، و المظهرين لأمر الله و نهيه ، و عباده المكرمين ؛ الـذين لايسبقونه بالقول وهم بـأمره يعملون و رحمة الله و بركاته .

---

﴿ والادلّاء على مرضات الله ﴾ فانّهم يدلّون الخلائق بالشريعة الحقة الى ما يوجب رضاه من مراتب القرب لله والى الله وفي الله ومع الله ﴿ والمستوفرين في فيامرالله ﴾ اى الساعين في الايتمار بأوامره الواجبة و المندوبة مطلقا او في امر الامامة وفي بعض النسخ (المستقرين) وهواظهر

﴿والتامّين في محبة الله ﴾ في مراتبها الثلث من محبة الذات لذاته و لصفاته الحسنى و لا فعاله الكاملة و مَن ذاق حلاوة المحبة يستنشق مـن جميع  رواياتهم سيّما الاخبار الواردة فيها وفي اسبابها من الرضا و الزهد و التسليم و غيرها جميع مراتبها وانهم كاملون فيها والمراد من المحبّة العشق وانكارالعشق بالنسبة الى الله تعالى لعدم فهم معناه وعدم القابلية ﴿ والمخلصين ﴾ بالكسر والفتح ﴿ في توحيد الله ﴾ فإن اقصى مراتب المحبّة ينجرّ الى ان لا يرى العارف الّا الله فانه لا يرى الّا ويرى الله بعده في الابتداء ثم معه ثم قبله ثم لايرى الّا الله ولما كان الارشاد بعد التكميل اشار بقوله ﴿والمظهرين لامرالله ونهيه وعباده المكرمين ﴾مشدداً ومخففاً كما قال تعالى (ولقد كرّمنا بنيآدم) (١) اى هذا النوع بوجود الانبياء والاوصياء ﴿ الذين لايسبقونه بالقول ﴾ اىلا يتكلمون الّا بامر الله بل كلامهم كلام الله كما قال تعالى ( وما ينطق عن الهوى إن هو الّا وحي يوحى) (٢) وهم نفس النبي صلوات الله عليهم ﴿وهم بأمره يعملون ﴾ في كلما يعملونه من الجهاد وتركه واظهار الحق وكتمانه وغيرها

---

(١) الأسراء - ٧٠

(٢) النجم - ٣

السلام على الائمة الدعاة، والقادة الهداة، والسادة الولاة ؛ والذادة الحماة ، واهل الذكر ، واولى الأمر وبقية الله وخيرته و حزبه ، وعيبة علمه ؛ وحجته و صراطه

﴿ والقادة ﴾ جمع القائد ﴿ الهداة ﴾ جمع الهادي الذين قال الله تعالى فيهم (وجعلنا هم ائمةً يهدون بأمرنا )(١) كما ورد به الاخبار المتواترة انهم هم ﴿ و السادة ﴾ جمع السيّد اي الافضل الاكرم ﴿ الولاة ﴾ جمع الوالي فانهم يقودون السالكين الى الله والاولى بالتصرف في الخلق من انفسهم كما قال تعالى (النبيّ اولى بالمؤمنين من انفسهم )(٢) وقال : (انمّا وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) (٣) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه الى غير ذالك من الاخبار المتواترة ﴿ والذادة ﴾ جمع الذائد من الذود بمعنى الدفع ﴿ الحماة ﴾ جمع الحامي فانهم يدفعون عن شيعتهم في الدنيا الآراء الفاسدة والمذاهب الباطلة والبليّات بالادعية الشافية وفي الآخرة بالشفاعة والحماية كما ورد به الاخبار المتواترة .

﴿ واهل الذكر ﴾ الذين قال الله تعالى فيهم فاسئلوا اهلَ الذكر إن كنتم لاتعلمون) (٤) كما ورد به الاخبار المتواترة انهم هم والذكر (امّا) القرآن (او) الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهم اهلهما ﴿ واولى الامر ﴾ الذين قال الله تعالى فيهم ( اطيعوا الله و اطيعوا الرسول واولى الامر منكم (٥) كما ورد به الاخبار المتواترة من طرق العامة والخاصة ﴿ وبقية الله ﴾ الذين قال تقدّس وتعالى فيهم :(بقية الله خير لكم ان كنتم تعلمون(۶) اى ابقاهم الله الى انقضاء الدنيا لهداية الخلق الى الله بل هم سبب بقاء الدنيا ( او ) لتخلقهم باخلاق الله كأنهّم بقية الله ﴿ وخيرته ﴾ لانهم اختارهم الله من الخلق بالتفضيل

(١) الأنبياء - ٧٣
(٢) الأحزاب - ۶
(٣) المائدة - ۵
(۴) الأنبياء - ٧
(۵) النساء - ۵٩
(۶) هود - ٨۶

ونوره، ورحمة الله وبركاته.

اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم.

و اشهد انّ محمداً عبده المنتجب ورسوله المرتضى؛ ارسله بالهدى و دين

---

عليهم لهدايتهم اليه ﴿وحزبه﴾ الذين قال الله تعالى وتقدس فيهم (رضى الله عنهم ورضوا عنه اولئك حزب الله الاانّ حزب الله هم المفلحون) (١) اى الطائفة المختصون به تعالى او عسكره الصورية والمعنوية ﴿وعيبة علمه﴾ اى مخزنه كما ورد في المتواتر من الاخبار انهم خزنة علم الله ووحيه من العلوم اللدنية والاسرار الالهية و غيرهما ﴿وحجته وصراطه﴾ الذى قال الله تبارك وتقدس وان هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه (٢) وورد في الاخبار المتواترة انهم الصراط المستقيم

﴿ونوره﴾ اما بمعنى الهادي (او) العلم (او) الهداية بمعنى المهتدى اليه بالهداية الخاصة (او) من نور الله العالم بالوجود لاجلهم او بهدايتهم.

﴿كما شهد الله لنفسه﴾ فان توحيده بالاخلاص التام كما هو ليس في سعتنا وقدرتنا فنشهد به كما شهد هو تعالى لنفسه كما في التحميد والتمجيد والتقديس و غيرها (او) بالآيات الظاهرة والدلالات الباهرة في الآفاق والانفس فنشهد بها كما شهد هو لنفسه ﴿واولوا العلم من خلقه﴾ من الانبياء و الاولياء ﴿لا اله الا هو﴾ كرر للتأكيد وللتوصيف بـ ﴿العزيز﴾ الغالب القاهر الذى لا يصل احد الى كبريائه ﴿الحكيم﴾ العليم الفاعل للاصلح بالنظر الى خلقه في كل ما خلق.

﴿عبده المنتجب﴾ اى عبده حق العبادة فانتجبه واصطفاه من الخلائق حتى من المرسلين فانه صلى الله عليه وآله افضلهم ﴿ورسوله المرتضى﴾ ارتضاه منهم بهدايتهم اليه ﴿ارسله﴾ مقروناً ﴿بالهدى ودين الحق﴾ اى الله او القائم الى قيام القيمة لا يعتريه

---

(١) المائده - ١١٩

(٢) الانعام - ١٥٣

الحق ليظهره على الدين كلّه ولو كره المشركون .

و اشهد انكم الائمة الراشدون المهديّون المعصومون المكرّمون المقرّبون المتّقون الصادقون المصطفون المطيعون لله ، القوّامون بأمره ، العاملون بارادته ،

---

النسخ والتبديل ﴿ليظهره﴾ ويغلبه ﴿على الدين كله﴾ اى الاديان ﴿واشهد انكم الأئمة الراشدون﴾ الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله: عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى ، لوصح الخبر ورواه العامة ايضاً سيما البخاري ومسلم عنه صلى الله عليه وآله انه قال : لايزال الدين قائماً (اوعزيزاً) ماوليهم اثنى عشر خليفة (اواميراً) كلهم من قريش(١)، والرشد الهدى .

﴿المهديون﴾ الذين هداهم الله بالهداية الخاصة اليه تعالى .

﴿المعصومون﴾ من الصغائر والكبائر والسهو والنسيان فى مدة العمر لآية التطهير والاخبار المتواترة والدلائل العقلية التى ذكرها علامة المحققين فى كتاب الالفين التى تزيد على الف حجة .

﴿المكرّمون﴾ الذين كرّمهم الله تعالى ذاتاً و صفاتاً وافعالاً واكرمهم بالكرامات الصورية والمعنوية .

﴿المقرّبون﴾ الذين قرّبهم الله تعالى اليه بنهاية مراتب القرب .

﴿المتقون﴾ فى اعلى مراتب التقوى فان تقوى المقربين : من غفلة لمحة عن القرب مع الله تعالى .

﴿الصادقون﴾ الذين قال الله تقدس : ياايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين (٢) وروى فى الاخبار المتواترة انهم هم عليهم السلام ولقبح الامر بمتابعة غير المعصوم عقلاً ونقلاً ، مع انّ الصدق اعمّ من ان يكون فى الاقوال والافعال والاطوار

---

(١) نقول: قد تقدم نقل متن الحديث ايضاً من سنن ابى داو ج ٤ «كتاب المهدى» فى ذيل شرح الزيارة الجامعة فلا حظ .

(٢) التوبة -١١٩

الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه ، وارتضاكم لغيبه .

---

ولايوجد في غيرالمعصوم كما ذكره الكتاني في كتاب الصدق وهو كتاب حَسَن لابدَّ للسالك الیالله منه .

﴿المصطفون﴾ الذين قال الله تبارك وتقدّس : ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم (وآل محمد) على العالمين (١) في قرائة اهل البيت (ع) في اخبار كثيرة وعلى القرائة المشهورة فهم مصطفى آل ابراهيم بالاخبار المتواترة .

﴿المطيعون لله﴾ بالاطاعة التامة حتى بذلوا أنفسهم واموالهم في سبيله وقاتلوا و قُتلوا بالجهاد الصورى والمعنوى لإعلاء كلمة الله ودينه كما هو ظاهر لمن تتبّع كتب الاخبار والسير .

﴿القوّامون بأمره﴾ في امر الامامة او الاعم ﴿العاملون بأرادته﴾ اى الله (او) بالله وهو اظهر فإنّهم عليهم السلام كانوا في اعلى مراتب القرب وقد تقدّم في مراتب القرب النوا فل إنه يسمع بالله ويبصر به ويبطش به ويمشي به ﴿الفائزون بكرامته﴾ في الدنيا والآخرة .

﴿اصطفاكم بعلمه﴾ اى عالماً بانكم اهل الاصطفاء (او) بسبب ان يجعلكم مخزن العلوم ويؤيّده مافي بعض النسخ من اللام .

﴿وارتضاكم لغيبه﴾ قال الله تعالى: عالم الغيب فلايظهر على غيبه احداً الّا من ارتضى من رسول(٢) وورد في الاخبار الكثيرة ان رسول الله ﷺ ممّن ارتضاه الله لغيبه و كلّ علم كان لرسول الله ﷺ فإنّه وصل الينا مع انه يمكن التعميم في الرسول بحيث يشملهم كما يظهر من اخبار أُخر ، و اخبارهم بالمغيبات اظهر من الشمس ، و يمكن ان يكون المراد بالغيب الاسرار الالهية ( او ) الاعم فتح يكون قوله .

---

(١) آل عمران ـ ٣٣

(٢) الجن ـ ٢٦

واختاركم لسرّه ، واجتباكم بقدرته ،
واعزّكم بهداه وخصّكم ببرهانه ، وانتجبكم بنوره ؛ و ايدّكم بروحه ، و رضيكم

﴿واختاركم لسرّه﴾ للتأكيد اوالتخصيص بعد التعميم .

﴿واجتباكم بقدرته﴾ اشارة الى علو رتبة اجتبائهم بأنّه لايمكن الّا من قدرة الله وان كان الكل من قدرته ( او) لاظهار قدرته .

﴿واعزكم بهداه﴾ اى جعلكم اعزاء (اعزة ـ خ ) بالهداية هادياً اومهدياً .

﴿ وخصكم ببرهانه ﴾ اى بالقرآن وعلومه فانّهما معجزان وهما عندهم اوالاعم منه ومن غيره من المعجزات الباهرة المتواترة التى روتها العامة و الخاصة عنهم صلوات الله عليهم .

﴿وانتجبكم بنوره﴾ من العلم والكمالات والهداية وغيرها من الانوار القدسية المعنوية .

﴿ وايدّكم بروحه﴾ وهي روح القدس التى كانت مع نبيّنا صلى الله عليه وآله وكانت معهم عليهم السلام كما يظهر من الاخبار المستفيضة .

فمن ذلك مارواه الكليني فى الصحيح ، عن ابى بصير ليث المرادى قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى : وكذالك اوحينا اليك روحاً من امرنا ماكنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان قال : خلقٌ من خلق الله عزوجل اعظم من جبرائيل وميكائيل كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله يخبره ويسدّده ، وهو مع الأئمة من بعده عليهم السلام (١) .

وفى الصحاح عن ليث قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : يسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى قال : قال : خلق اعظم من جبرئيل و ميكائيل لم يكن مع احدٍ ممّن مضي غير محمد صلى الله عليه وآله ، وهو مع الأئمة

(١) اورده والذى بعده فى اصول الكافى باب الروح التى يسدد الله بها الأئمة عليهم السلام خبر ١ـ٣ـ٤ من كتاب الحجة والآيتين فى الشورى ـ٥٢ـ والاسراء ـ٨٥ـ

خلفاء في ارضه ، وحججاً على بريّته ، وانصاراً لدينه وحفظة لسرّه ، وخزنة لعلمه ، ومستودعاً لحكمته ، وتراجمة لوحيه ، و اركاناً لتوحيده .

---

يسدّدهم ، وليس كلما وجد طلب ، الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة ، و الظاهر انه من الملائكة الروحانيّين ، ويمكن ان يكون عبارة عن تنوير نفوسهم وعقولهم بالانوار القدسية الالهية .

﴿ ورضيكم خلفاءَ في ارضه ﴾ كما قال الله تعالى : و عد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنّهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكّننّ لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنّهم من بعد خوفهم امناً يعبدونني لايشركون بي شيئاً (١) وروى متواتراً انها وردت فيهم عليهم السلام وكمال الاستخلاف في زمان المهدى صلوات الله عليه فانه الزمان الذى يجتمع الخلائق على الايمان و يرتفع الشرك بالكلية كما رواه العامة ايضاً متواتراً وروى الخاصة متواتراً انهم خلفاء الله في ارضه ولايكون زمان خالياً من الخليفة كما يظهر من قوله تعالى : اني جاعل في الارض خليفة(٢) ويظهر ايضاً من قوله تعالى : انما انت منذر ولكل قوم هاد(٣) وروي في الاخبار المتواترة انه لو لم يبق الّا اثنان لكان احدهما الامام .

﴿وتراجمة﴾ اى مبيّناً ﴿لوحيه﴾ القرآن اوالاعم .

﴿واركاناً لتوحيده ﴾ اى رضيهم الله بأن يكونوا اركاناً للارض لان يوحّده الخلق كما يظهر من الاخبار المتكثرة وتقدّم بعضها اوهم المبيّنون لتوحيد الله تبارك وتعالى فكأنهم اركانه .

---

(١) النور - ٥٥

(٢) البقرة - ٣٠

(٣) الرعد - ٧

وشهداء على خلقه ،واعلاماً لعباده ؛ ومناراً في بلاده ، وادلاء على صراطه .

﴿وشهداء على خلقه﴾ كما ورد في الاخبار المتواترة

فمن ذلك مارواه الكليني وغيره في الصحيح عن بريد العجلي قال قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله تبارك وتعالى وكذلك جعلناكم امة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً (١) قال نحن الامة الوسط و نحن شهداء الله تبارك وتعالى على خلقه وحججه في ارضه قلت قوله تعالى هو اجتباكم ؟(٢) قال ايانا عنى ونحن المجتبون ولم يجعل الله تبارك وتعالى في الدين من ضيق او حرج فالحرج اشد من الضيق ملة ابيكم ابراهيم(٣) ايانا عنى خاصة وسماكم المسلمين ، الله عزوجل سمانا المسلمين من قبل في الكتب التي مضت ( و في هذا ) القرآن ( ليكون الرسول عليكم شهيداً وتكونوا شهداء على الناس (٤) فرسول الله صلى الله عليه وآله الشهيد علينا بما بلغنا عن الله تبارك وتعالى ونحن الشهداء على الناس فمن صدق يوم القيمة صدقناه ومن كذب كذبناه (٥) وروى ايضاً في الاخبار المتواترة انه اعمال هذه الامة ابرارها وفجارها كل صباح ومساء عليهم وتقدم .

﴿واعلاماً لعباده﴾ اي ائمة يعلم بهم امور دنياهم وآخرتهم ﴿ومناراً في بلاده﴾ اي يهتدى بهم وبانوار اخبارهم في جميع الارض

(١) الحج - ٧٨

(٢) الحج - ٧٨

(٣-٤) الحج - ٧٨

( ٥ ) اصول الكافي باب ان الائمة شهداء الله عزوجل على خلقه خبر ٢ من كتاب الحجة .

عصمكم الله مِن الزلل ، وآمنكم مِن الفتن وطهّركم من الدنس ، و أذهب عنكم الرجس (اهل البيت) وطهّركم تطهيراً .

﴿عصمكم الله من الزلل﴾ اى الخطأ بقربهم ويقينهم حق اليقين وطهارتهم الاصلية فان ارواحهم مخلوقة من نور الله عزوجل واجسادهم من طينة اعلى عليين كما نطقت به الاخبار المتواترة مع تأييدهم بروح القدس وذلك كلّه يمنع من الخطأ ﴿وآمنكم من الفتن﴾ فى الدين بصدور صغيرة او كبيرة او شكّ مما لا يخلو منه غيرهم ﴿وطهّركم من الدنس﴾ حتى من المكروهات والمباحات فانها دنس بالنظر الى علو مقاماتهم فانه كانت اعمالهم لله و فى الله و الى الله ﴿واذهب عنكم الرجس وطهّركم تطهيراً﴾ والرجس كالدنس او الشرك والشك والتنوين للتعظيم ويدل على طهارتهم من كلّ دنس .

وظاهر الاخبار المتواترة عن اهل البيت صلوات الله عليهم انّ الآية نزلت فى النبى وفاطمة والائمة صلوات الله عليهم اجمعين وعن العامة فى صحاحهم انها نزلت فى الخمسة ولو سلّم لدل على عصمتهم وهم ذكروا عصمة البقية واما الآية فى جميعهم مع ان القول بعصمة الخمسة دون غيرهم خرق للاجماع المركب والعَجَب من البيضاوى وغيره انهم رووا فى صحيحهم وذكروا فى تفاسيرهم انها نزلت فى الخمسة(١) مع التعبير بالخطاب المذكر اودخلو الازواج فيه ؛ على انهم رووا انّ ام سلمة او عايشة ارادت الدخول فى الكساء ومنعها رسول الله صلى الله عليه وآله وقال انكِ الى خير وغفلوا عن تكذيب الله و رسوله صلى الله عليه وآله فان الازواج لو كانت معصومة بهذه الآية لما وقع من عايشة ما وقع من خروجها على امير المؤمنين عليه السلام و قتل ستة عشر الف رجل

(١) اورد السيد الجليل المتتبع الخبير العلامة السيدهاشم البحرانى فى غاية المرام احداً واربعين حديثا من طرق العامة فى ان هذه الآية فى الخمسة الطيّبة و اربع و ثلثين حديثا من طرق الخاصة فى انها نزلت فيهم وسائر الائمة عليهم السلام فراجع ص٢٨٧-٢٩٢

فعظمتم جلاله و اكبرتم شأنه ، ومجدتم كرمه ؛وادمنتم ذكره وو كّدتم ميثاقه واحكمتم عقدطاعته .

ونصحتم له في السرّ والعلانية ، ودعوتم الى سبيله بالحكمة و الموعظة الحسنة

---

من اولادها ولكن الله اعماهم عن الحق اويعلمون وينكرون لمحبة دين الآباء التي رسخت في قلوبهم اعاذنا الله وسائر المسلمين عنها وعن امثالها .

﴿ فعظمتم جلاله ﴾ بالعقد والقول والعمل ولم يقع منهما يدلّ على عدمه من ارتكاب مباح .

﴿ و اكبرتم شأنه ﴾ كالسابق اوافعاله ﴿ ومجّدتم كرمه ﴾ اي عظمتم ذاته الكريمة المشتملة على الصفات المجيدة او كرامته اليكم اوالاعم ﴿وادمنتم ذكره﴾ او (ادمتم) والذكر ما يذكر الله من العبادات وترك المنهيات (او) الذكر اللساني فانه ورد في اخبار كثيرة انهم صلوات الله عليهم كانوا مداومين على الذكر اللساني حتى في الاكل وغيره وظاهرها انها كانت من معجزاتهم كما ورد انهم عليهم السلام كانوا يختمون القرآن عند الركوب.

﴿وذكرتم﴾ او (و كّدتم) ﴿ميثاقه﴾ الذي اخذ الله تعالى من بني آدم من ظهورهم كما نطقت به الآية والروايات ،والتذكير بالنظر الى خواص اصحابهم الذين خلعوا جلباب الشهوات عن انفسهم بالرياضات ظاهر ، و بالنظر الي غيرهم فقولهم مع تأيدهم بالمعجزات مفيد لليقين فكأنهم ذكروا ﴿ و احكمتم عقد طاعته ﴾ بالمواعظ الشافية ( او) مع اخذ البيعة عنهم (او) بالتبليغ مع المعجزات والنصوص (او) باقامة الحدود بالنظر الى بعضهم صلوات الله عليهم .

﴿ونصحتم له ﴾ اى لله تعالى عباده﴿ في السرّ و العلانية ودعوتم﴾ اياهم ﴿الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة ﴾ اى بالقرآن و السنة ( او ) مقرونة بالحكمة في القول والفعل حتى بالجهاد و الحدود بالنظر الى بعض و الموعظة بالنظر الى آخر (او) الجميع (او) متدرجاً .

وبذلتم انفسكم في مرضاته ، وصبرتم على ما اصابكم في جنبه ، واقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ، وامرتم بالمعروف و نهيتم عن المنكر ، وجاهدتم في الله حقّ جهاده حتى اعلنتم دعوته ، وبيّنتم فرائضه و اقمتم حدوده ، و نشرتم شرايع احكامه و سننتم

---

﴿ وبذلتم انفسكم في مرضاته ﴾ بالمداومة على العبادات اوباظهارالشريعة وان اَصابهم ما آصابهم من الشهادة سرّاً او جهراً فانه روي في الاخبـار المتكثرة انهم قالوا : ما مِنّا الّا وهو شهيد ونقل ايضاً : مِن سقى جبابرة وِ طواغيت ازمنتهم السموم .

﴿ وصبرتم على ما اصابكم في جنبه ﴾ اى في امره ورضاه وقربه ﴿واقمتم الصلوة﴾ حق اقامتها ، بل لم يُقِمها غيرهم كما هو حقّها من الاخلاص وحضورالقلب كما هو متواتر عنهم عليهم السلام و كذا البواقي ؛ و تخصيصها بالذكر من العبادات للاهتمام .

﴿واُقمتم حدوده ﴾ وان كان من بعضهم (او) يعمّ بما يشمل البعض حال التقية (او) التعليم لاحكام الله تعالى .

﴿ونشرتم شرايع احكامه ﴾ وان كان من الصادقين ( ع ) اكثرفانه كان لابي عبدالله عليه السلام اربعة آلاف مصنّف ومن غيرالمصنفين مالايحصي . وكتاب الرجال لابن عقدة في بيان احوالهم وكتبهم ، والاضافة من قبيل خاتم فضة (او) ادلة الاحكام من الكتاب وغيره .

﴿وسننتم ﴾ اى بيّنتم ﴿ سنته ﴾ مفرداً اوجمعاً واضافة السنة بمعنى الطريقة الى الله لكونه منه تعالى (او) سنة الرسول سنة الله تعالى .

﴿وصبرتم في ذلك﴾ المذكورات ﴿منه﴾ تعالى ﴿ الى الرضا﴾ اى صار ووقع ذلك منكم بحيث رضى الله عنكم «او» كنتم راضين عن الله تعالى وان لم يكن اظهارها كما تحبّون .

سنته، و صبرتم فی ذلك منه الی الرضا، و سلمتم له القضاء، و صدّقتم من رسله مَن مضی.

فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق، والمقصّر فی حقكم زاهق.

والحق معكم وفيكم ومنكم واليكم.

---

ويؤيده قوله ﴿وسلمتم له القضاء﴾ فی منعكم الطواغيت من اظهار شعائر الله كما ينبغي (او) في جميع الامور، والرضا متعلق بالمظلومية لا بالظلم (او) بما قدّره الله تعالى من ان لا يكون التكليف بالالجاء بل يكون بالاختيار (ليجزى الذين اساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى(١)).

﴿وصدقتم من رسله مَن مضى﴾ اى من مضى من رسله اى جميعهم مفصّلا باخبار الله تعالى اياكم أعدادهم و احوالهم بالتصديق الصورى او المعنوى لانكم مؤيّدون بالمعجزات الباهرة فلولم يكن تصديقكم اياهم لما نعلم رسالتهم وان وجب علينا التصديق مجملا.

﴿فالراغب عنكم﴾ مع ظهور ذلك عنكم ﴿مارق﴾ عن الدين وان لم يكن معتقداً لمذهب الخوارج لانّ من لم يقل بامامتهم فهو كافر كما ورد به الاخبار المتواترة عن العامة والخاصة.

﴿واللازم لكم﴾ بالقول بامامتكم اومع متابعتكم ﴿لاحق﴾ بكم بل هو منكم كما روى ان سلمان منا اهل البيت (او) لاحق بالحق.

﴿والمقصّر فی حقكم﴾ وامامتكم (او) رتبتكم العالية (او) متابعتكم (او) الجميع ﴿زاهق﴾ باطل.

﴿والحقّ معكم﴾ كما قال رسول صلى الله عليه وآله الحق مع علّى وهو مع الحق اينما دار - وقال صلى الله عليه وآله اللهم أدِر الحق معه حيثما دار كما رواه العامة فی صحاحهم ومن

---

(١) النجم - ٣١

وانتم اهله ومعدنه ، وميراث النبوة عندكم .

طرق الخاصة متواتراً من النبي والائمة عليهم السلام عنه صلى الله عليه وآله انه قال : الحق مع الائمة الاثنى عشر(١) ﴿ وفيكم ﴾ اى فى متابعتكم ﴿ ومنكم ﴾ كما روى متواتراً انّ كلّ حقّ بأيدي الناس فهومنّا و كلّ باطل فهومنهم ، و ذكر جماعة من العلماء انتساب جميع العلماء الى امير المؤمنين صلوات الله عليه حتى الخوارج (٢) ومرادهم ان كلّ حق يوجد فى كلامهم فهومنه عليه السلام ﴿ واليكم ﴾ اى ان ذكر الحق غيرهم فهويرجع اليهم ( او ) ان استنبطوا شيئاً من الحق فهو يرجع الى استنباطهم مثله حتى اهتدواالى استنباطه و يظهرذلك كله من تتبع آثارهم ، فان الكلمات الحقة التى تذكره الصوفية فى كتبهم فالكل منهم ( إمّا ) تقية ممن كان شيعتهم (وإمّا ) سرقة ممن كان من المخالفين كما يظهر من كلمات الحسن البصرى و غيره ، فان جميعها منقولة عن امير المؤمنين عليه السلام .

﴿وانتم اهله ﴾ لانّ جميع علوم الانبياء انتهى الى نبيّنا صلى الله عليه وآله ومنه صلى الله عليه وآله اليهم عليهم السلام مع امامتهم و عصمتهم ﴿ومعدنه ﴾ كما ذكر .

﴿وميراث النبوّة عندكم ﴾ من علوم جميع الانبياء و كتبهم واخلاقهم الكاملة حتى انه كان عندهم الواح موسى عليه السلام وعصاه وحجره ؛ وخاتم سليمان عليه السلام ، و قميص يوسف عليه السلام و ذوالفقار سيف رسول الله صلى الله عليه وآله ، و درعه وعمامته ورايته و

(١) اورد السيد الجليل المتتبع الخبير السيدهاشم البحرانى قده فى غاية المرام اربعة عشر حديثا من طريق العامة و عشرة احاديث من طريق الخاصة في هذا المعنى فراجع ص٥٣٦ - ٥٤٠

(٢) وقد صنّف المرجع الدينى الاعظم السيد حسن الصدرفي ذلك كتاباً سمّاه بكتاب تأسيس الشيعة واثبت فيه انتهاء جميع العلوم الاسلامية الى امير المؤمنين (ع) وهو كتاب طريف لابد لاهل العلم ان يراجعوه .

وایاب الخلق الیکم وحسابهم علیکم وفصل الخطاب عندکم ،

عترته وغیرها ؛ وكان عندهم من الكتب الجامعة التى كان من املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطّ على عليه السلام بيده ، والجفر الذى فيه علوم (علم ـ خ) الانبياء والمرسلين، والمشهور انه الكتاب المعروف المرموز الذي بيننا ، (وقيل ) غيره وهو عند صاحب الامر صلوات الله عليه ومصحف فاطمة عليها السلام الذى فيه علوم ماسيأتى وكان باملاء جبرئيل وخط امير المؤمنين عليه السلام وكان ذلك بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله لدفع حزنها عليها السلام

والمشهور انه الجفر الابيض الذى عندنا وهو كالجفر الاحمر فى التركيب الآن الجفر الاحمر من جميع حروف التهجهى و الابيض من الحروف النورانية التى فى اوائل السور ويجمعها (صراط علىّ حق نُمسكه ) (وقيل) غيره وهو ايضاً عند الصاحب صلوات الله عليه (وآله ـ خ ) ويظهر من بعض الاخبار ان الجفر الابيض غير مصحف فاطمة صلوات الله عليها وانه ايضاً كان عندهم وكان عندهم كتاب فيه اسماء شيعتهم وكتاب فيه اسماء مخالفيهم و بالجملة كلّ نبى ورث علما اوغيره كما فى الاخبار المتواترة فقد انتهى اليهم صلوات الله عليهم .

﴿وایاب الخلق الیکم﴾ اى رجوعهم فى الدنيا لاخذ المسائل والزيارات، وفى الآخرة ، لاجل الحساب كما روى عنهم عليهم السلام انهم الميزان اى الحقيقى والواقعى اوفى الآخرة .

بقرينة ﴿وحسابهم علیکم﴾ كما قال تعالى (انّ الينا ) اى الى أوليائنا بقرينة الجمع (ايابهم ثم انّ علينا حسابهم(۱) وروى فى الاخبار الكثيرة ان حساب الخلائق يوم القيمة اليهم ولا استبعاد فى ذلك كما ان الله تعالى قرّر الشهود عليهم من الملائكة والانبياء والاوصياء والجوارح مع انه قال تعالى (وكفى بالله شهيداً) (۲) وهو القادر

(۱) الغاشية ـ ۲۵ ـ ۲۶

(۲) النساء ـ ۷۹ ـ ۱۲۶ والفتح ـ ۲۸

وآيات الله لديكم .

وعزائمه فيكم .

الديان يوم القيمة ، ويمكن ان يكون مجازاً باعتبار حضورهم مع الانبياء عند محاسبة الله تعالى اياهم .

﴿ وفصل الخطاب عندكم ﴾ اى الخطاب الذى يفصل به بين الحق والباطل كما كان لامير المؤمنين صلوات الله عليه في الوقايع والاحكام فانه كان يحكم في كل واقعة بخلاف حكمه في الآخرة وروى عنهم صلوات الله عليهم ان الله تبارك وتعالى فى كل واقعة حكماً خاصاً بها وسيجيء بعضها ، ويمكن التعميم بحيث يشمل جميع المسائل فانه كان لهم فى كل مسئلة دليلا قطعياً يفرق بين الحق و الباطل كما يظهر من الاخبار .

﴿ وآيات الله لديكم ﴾ وهى ( إمّا ) المعجزات التى اعطيت جميع الانبياء صلوات الله عليهم وغيرها التى كانت بأيديهم ويظهرونها بحسب المصالح (او) الآيات القرآنية كما انزلت مع تفاسيرها ومحلّ نزولها وناسخها ومنسوخها وغير ذلك (او) الاعم لولم تدخل الآيات في المعجزات والا فكل آية بما فيها من الحقائق الكثيرة آية تدلّ على انها من الله تعالى و على صدق من ارسلت اليه ومن يبيّنها ، وكتب العامة والخاصة مشحونة بذكر معجزاتهم مع ان ما وصل الينا بالنظر الى مالم يصل باعتبار حرق كتبنا كالقطرة بالنظر الى البحر وكذا مااظهروه بالنظر الى مالم يظهروه

﴿وعزائمه فيكم ﴾ اى الجدّ والصبر و الصدع بالحق ( او ) كنتم تأخذون بالعزائم دون الرخص او الواجبات اللازمة غير المرخص فى تركها من الاعتقاد بأمامتهم وعصمتهم ووجوب متابعتهم و موالاتهم عليهم السلام بالآيات والاخبار المتواترة (او) الاقسام التى اقسم الله تعالى بها فى القرآن كالشمس والقمر والضحى بكم اولكم (او) السور العزائم (او) آياتها نزلت فيكم ( او) قبول الواجباب اللازمة بمتابعتكم (او) الوفاء بالمواثيق والعهود الالهية فى متابعتكم .

ونوره وبرهانه عندكم وامره اليكم ،
مَن والاكم فقد والى الله ومَن عاداكم فقد عادى الله ، ومَن احبّكم فقد احبّ

﴿ونوره﴾ من العلوم والحقائق و الهدايات ﴿وبرهانه﴾ من الدلائل و المعجزات ﴿عندكم وامره﴾ من الامامة واظهار العلوم ﴿اليكم﴾ كما روى في الاخبار انّ الواجب عليكم ان تسئلونا ولم يجب علينا ان نُجيبكم كما قال الله تعالى: هذا عطائنا فامنن او أمسك بغير حساب (١)

والظاهر انه في غير الواجبات (او) للتقية التى رخّصهم الله وشيعتهم بها (او) يكون من خصائصهم ، ولذلك يسمّون بأولي الامر (او) يكون المراد بالامر الفعل بأن يكونوا نائبين عن الله تبارك و تعالى في الشريعة بحسب مايقتضيه عقولهم المقدسة كما يظهر من الاخبار الكثيرة الواردة في التفويض الى النبيّ والائمة صلوات الله عليهم (او) يعمّ الفعل بالدعوات (او) بالتفويض كما يكون للملائكة و يظهر من الاخبار الكثيرة ؛ لكن منع الاصحاب من روايتها والعمل بها لئلا يؤدى الى القول بالوهيتهم كما وقع لبعض الناقصين من الغلاة كما ورد النهي عن النجوم لذالك كما سيجيء .

﴿مَن والاكم فقد والى الله﴾ لانّ الله تعالى امر بموالاتكم ومحبتكم وقرَنكم بنفسه في آيات كثيره (او) لانهم لما اتصفوا بصفات الله و تخلّقوا باخلاق الله صاروا كأنهم كما قال الله تعالى : انّ الذين يبايعونك انّما يبايعون الله (٢) وما ظلمونا (اى اولياء) ولكن كانوا انفسهم يظلمون (٣) و لقوله صلى الله عليه وآله مَن رآني فقد رأى

(١) سورة ص - ٣٩
(٢) الفتح - ١٠
(٣) البقرة ٥٧

الله ، ومَن ابغضكم فقد ابغض الله ، ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله .

انتم الصراط الأقوم ، وشهداء دار الفناء ، وشفعاء دار البقاء ؛ والرحمة الموصولة

---

الحق ( ١ ) ولقوله صلى الله عليه وآله متواتراً حرب عليّ حرب الله (٢) و لقوله صلى الله عليه وآله فاطمة بضعة مني مَن آذاها فقد آذاني ومَن آذاني فقد آذى الله (٣) الى غير ذلك الآيات و والاخبار و كذلك البواقي من العداوة والمحبة والاعتصام.

﴿ انتم الصراط الاقوم ﴾ فان طريق متابعتهم في العقائد والاعمال أقوم الطرق وأمتنه : بل هو الطريق (او) طرقهم في مراتب القرب الى الله وان كان لغيرهم من اهل الحق طرق أخر

﴿ وشهداء دار الفناء ﴾ كما تقدم ﴿ وشفعاء دار البقاء ﴾ للاخبار المتواترة بشفاعتهم عليهم السلام لاصحاب الكبائر كما هي لرسول الله صلى الله عليه وآله ﴿والرحمة الموصولة﴾ من الله الى الخلق كما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله في قوله تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين (٤) فهم رحمة لهم في الدنيا والآخرة و بهم يصل رحمة الله تعالى الى العباد

---

(١) صحيح مسلم ج٧ باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رآني في المنام فقد رآني حديث ٣ من كتاب الرؤيا

(٢) دعوى مثل هذا الخبير المتتبع التواتر يغنينا عن ذكر مواضع الحديث

(٣) في صحيح البخاري باب مناقب قرابة رسول الله (ص) من ابواب مناقب المهاجرين ان رسول الله (ص) قال : فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني وهكذا في باب مناقب فاطمة عليها السلام

(٤) الانبياء - ١٠٧

والآية المخزونة والامانة المحفوظة ، و الباب المبتلى به الناس ، مَن أتيكم نجى ، ومن لم يأتكم هلك .

الى الله تدعون ، وعليه تدلّون ، وبه تؤمنون ، وله تسلمون ، وبأمره تعملون والى سبيله ترشدون ، وبقوله تحكمون ، سعد مَن والاكم ، و هلك مَن عاداكم ؛

ويشعر به الصلوة عليه و آله صلوات الله عليهم ﴿ و الآية المخزونة ﴾ لخلّص عباده وهم العارفون ببعض رتبهم ﴿ والامانة المحفوظة ﴾ الواجب حفظها على العالمين ببذل انفسهم دون نفوسهم واموالهم دون اموالهم واعراضهم او امامتهم (ع) تجوزاً لقوله تعالى انّا عرضنا الامانة الخ وقوله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها (١) وروى في الاخبار الصحيحة ان المراد بها الامامة وان المخاطب في الاخيرة الائمة بأن يؤدوها الى الامام الذى بعده من الله تعالى .

﴿ والباب المتبلى به الناس ﴾ كباب الحطّة ابتلى به بنو اسرائيل بدخولها سجّداً ، وقولهم ، فدخله جماعة وقالوا حطّة اى حطّ عنا ذنوبنا ونجوا وبعضهم قالوا : حنطة وهلكوا ، كذلك مَن دخل في باب منّا بعتهم نجى ومَن لم يدخل هلك كما ورد في الاخبار الكثيرة وقال رسول الله ﷺ انا مدينة العلم وعليّ بابها (٢) وقال الله تعالى واتوا البيوت من ابوابها (٣)

﴿ الى الله تدعون ﴾ بالحكمة العملية ﴿ وعليه تدلّون ﴾ بالحكمة العلمية من المعارف والحقائق ﴿ و له تسلمون ﴾ بالتخفيف والتشديد ﴿ والى سبيله ترشدون ﴾ الخلق بأتم الارشاد والجمل لبيان احوال حياتهم او مع اخبارهم المنقولة المتواترة

(١) النساء - ۵۸

( ۲ ) اورد المتتبع الخبير الجليل السيد هاشم البحراني قده في غاية المرام ستة عشر حديثا من طرق العامة و ستة احاديث من طرق الخاصة في هذا المعنى فراجع ص ۵۲۰-۵۲۱

(۳) البقرة - ۱۸۹

وخاب مَن جحدكم ، وضلّ من فارقكم وفاز مَن تمسّك بكم ، وأمن من لجأ اليكم ، وسلم من صدقكم ، وهُدى من اعتصم بكم ، مَن اتبعكم فالجنة مأواه ، ومن خالفكم فالنارمثواه ، ومَن جحدكم كافر ؛ ومَن حاربكم مشرك ، ومَن ردّعليكم ، فى اسفل درك من الجحيم .

اشهدانّ هذاسابق لكم فيما مضى وجارلكم فيمابقى ، وان ارواحكم ونوركم وطينتكم واحدة ، طابت وطهرت بعضهامن بعض .

---

عنهم ﴿ و خاب من جحدكم ﴾ ولم يؤمن بامامتكم فانه من الخاسرين الهالكين ﴿ وضلّ من فارقكم ﴾ و ترك متابعتكم فى الاعمال او كان من المستضعفين فانهم الضالون وروى انّ لله فيهم المشية ﴿ و فاز ﴾ ونجا ﴿ مَن تمسّك بكم ﴾ علماً وعملاً ﴿ وامن ﴾ من العذاب ﴿من لجأ اليكم﴾ بالاعتقاد والمتابعة والاستشفاع ﴿ و سلم ﴾ من الهلاك ﴿ مَن صدّقكم ﴾ فى الامامة و غيرها ﴿ وهُدى ﴾ على صيغة المجهول ﴿ من اعتصم بكم ﴾ كما قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله (١)وهو الائمة كما فى الاخبار الكثيرة ﴿ ومن ردّ عليكم ﴾ اقوالكم وان لم تكن موافقة لعقله الناقص.

﴿ اشهد انّ هذا ﴾ اى وجوب اتباعكم او كل واحد من المذكورات ﴿سابق لكم فيما مضى ﴾ من الائمة او فى الكتب المتقدمة ﴿ و ان ارواحكم و نوركم و طينتكم واحدة ﴾ كما وردفى الاخبار الكثيرة ان ارواحهم مخلوقة من اعلى عليين و ابدانهم من عليين وانوار علومهم و كما لاتهم واحدة ﴿ طابت ﴾ الارواح ﴿ و طهرت ﴾ الابدان او الجميع ﴿ بعضها من بعض ﴾ كما قال الله تعالى (ذرّية بعضها من بعض) (٢) اى من طينة واحدة مخلوقة من نورعظمته تعالى .

---

(١) آل عمران ـ ١٠٣

(٢) آل عمران ـ ٣٤

خلقكم الله انواراً فجعلكم بعرشه مُحدقين حتى منّ علينا بكم فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه .

و جعل صلواتنا عليكم . و ما خصّنا به من ولايتكم طيباً لخلقنا ، و طهارة لأنفسنا وتزكية لنا ، و كفارة لذنوبنا ؛ فكنا عنده مسلمين بفضلكم ، و معروفين

---

﴿ خلقكم الله انواراً ﴾ كما تقدم ﴿ فجعلكم بعرشه مُحدقين ﴾ بالحاء و الدال المهملتين اى مطيفين اى مستفيضين من علمه او طائفين بالعرش الصورى في الاجساد المثالية كالطواف بـالبيت ﴿ حتى منّ علينا بكم ﴾ بأن جعلكم أئمتنـا .

﴿ فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ﴾ اشارة الى ان الآيات التي بعد آية النور ورد فيهم كما انّ الآيات التي بعدها وردت في اعدائهم كما روى في الاخبار المتكثرة .والمراد بالبيوت البيوت المعنوية التي هي بيوت العلم والحكمة وغيرها من الكمالات والذكر فيها كناية عن الاستفاضة منهم او الصورية التي هي بيوت النبي والائمة عليهم السلام في الحيوة ومشاهدهم بعد الوفاة

﴿ وجعل ﴾ عطف على ( اذن ) بالخبرية او الانشائية الدعائية ولا بأس به لكونه بصورتها كما في قوله تعالى ( حسبنا الله ونعم الوكيل ) ( ١ ) ﴿ صلواتنا عليكم و ما خصّنا به من ولايتكم طيباً ﴾ مفعول ثان ( لجعل ) ﴿ لخلقنا ﴾ بالضم اى جعلكم الله في بيوت يصير الصلوة فيها و اظهار الولاية سبباً لكرامة الله علينا بالاخلاق الحسنة (او ) يكون عطفاً على(منّ) وهو اظهر ﴿ وطهارة لانفسنا ﴾ من الرذايل كما حلّانا بالفضائل ﴿ وتزكية لنا ﴾ من الاعمال القبيحة او في القيمة ﴿ فكنّا عنده ﴾ في علمه بانّا من المصلّين عليكم والموالين لكم او مطلقا ﴿ مسلمين ﴾ بالتسليم القلبي الحقيقي ﴿ بفضلكم ﴾ على العالمين ﴿ ومعروفين بتصديقنا اياكم ﴾

---

(١) آل عمران - ١٧٣

بتصديقنا اياكم .

فبلغ الله بكم اشرف محل المكرّمين، واعلى منازل المقرّبين ، وارفع درجات المرسلين .

حيث لايلحقه لاحق ولايفوقه فائق ، ولايسبقه سابق ، ولايطمع في ادراكه طامع ، حتى لايبقى ملك مقرّب ، ولانبيّ مرسل ، ولاصديق ولاشهيد ،ولاعالم ولا جاهل ، ولا دنيّ ولا فاضل ، ولا مؤمن صالح ، ولا فاجر طالح ، ولا جبّار عنيد ؛

---

بالامامة والفضيلة وهذه فضيلة لنا يجب علينا شكرها والتحدّث بها.

﴿ فبلغ الله بكم ﴾ اي بلغكم اشرف محلّ المكرّمين وافضل مراتبهم ﴿ واعلى منازل المقربين ﴾ من المرسلين ﴿ وارفع درجات المرسلين ﴾ وهي درجات نبيّنا صلى الله عليه وآله فيلزم منه افضليتهم عليهم السلام من الانبياء كما ذكره العلامة النيشابوري في تفسير قوله تعالى وانفسنا وانفسكم (١) بأنه لاتزال الشيعة قديماً و حديثاً يستدلّون بهذه الآية على افضلية عليّ عليه السلام على جميع الانبياء بأنه نفس النبي صلى الله عليه وآله و هو افضل منهم وقال :ويؤيّده ما روى عنه صلى الله عليه وآله انه قال من اراد ينظر الى آدم في علمه والى نوح في عبادته والى ابراهيم في خلته والى موسى في هيبته والى عيسى في زهده ، و الى يحيى في ورعه فلينظر الى عليّ بن ابيطالب فان فيه سبعين خصلة من خصال الانبياء بأن كل واحد منهم امتاز عن سائرهم بخصلة واحدة من هذه الخصال فمن اجتمع فيه جميعها يكون افضل . والاخبار عندنا متواترة بذلك في جميع الائمة .

﴿ حيث لايلحقه لاحق ﴾ ممّن هو دونكم ﴿ و لا يفوقه فائق ﴾ منهم على الانبياء كأولى العزم وان فاقوا على غيرهم لايفوقون عليكم والنبي صلى الله عليه وآله و امير المؤمنين عليه السلام مستثنيان بالاخبار ﴿ ولايسبقه سابق ﴾ في فضيلة من الفضائل عليكم

---

(١) آل عمران - ٦١

ولاشيطان مريد ولاخلق فيما بين ذلك شهيد الآعرفهم جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شأنكم ، وتمام نوركم ، وصدق مقاعدكم و ثبات مقامكم ، و شرف محلّكم ومنزلتكم عنده ،وكرامتكم عليه ، وخاصتكم لديه ، وقرب منزلتكم منه ،

بأبي انتم وامّي واهلي ومالي واسرتي ، اشهد الله و اشهدكم انّي مؤمن بكم وبما آمنتم به ، كافر بعدوّكم وبما كفرتم به ، مستبصر بشأنكم وبضلالة مَن خالفكم ، موالٍ لكم ولأوليائكم ، مبغض لأعدائكم و معادٍ لهم .

سِلم لِمن سالمكم ( و ) حرب لِمن حاربكم محقّق لما حقّقتم ، مبطل لما

---

❁ و لا يطمع في ادراكه طامع ❁ لانهم يعلمون انها موهبة خاصة من الله تبارك و تعالى بكم لايمكن الوصول اليها بالسعي والاجتهاد ❁ حتى لايبقى ❁ اى لم يبق ❁ احد ❁ في عالم الارواح والاجساد ❁ الآعرفهم ❁ في الكتب المنزلة اوعلى ألسنة الانبياء والمرسلين ❁ وصدق مقاعدكم ❁ اى انكم صادقون في هذه المرتبة وانها حقكم كما قال تعالى في مقعد صدق عند مليك مقتدر (١)

❁ بأبي انتم ❁ اى افديكم ابي ❁ وامّي اشهد الله ❁ لما اراد مخاطبتهم بالشهادة فداهم بأبيه و امّه و اشهد كما هو المتعارف عند العرب اشهد الله تعالى واياهم انه مؤمن بهم و جميع ما آمنوا به مجملا وان لم يعلم تفاصيله ❁ كافر ❁ اى جاحد و عدوّ اعدائهم كما قال تعالى : ( فمن يكفر بالطاغوت و يؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ) (٢) فانظر الى كلامه تعالى كيف قدّم الكفر على الايمان لبيان انه ما يمكن الايمان بدون عداوتهم كما ورد الاخبار الصحيحة انه مَن قال : (اني مؤمن بالائمة وليس لي شأن بالمخالفين ) انه ليس بمؤمن بل مِن أعدائنا فان المحبّ مَن يحبّ اولياء المحبوب ويبغض اعدائه .

❁ سِلم لمن سالمكم ❁ اى صلح لمن صالحتم اياه بترك الجهاد معهم كما في

---

(١) القمر-٥٥
(٢) البقرة - ٢٥٦

أبطلتم مطيع لكم ، عارف بحقكم ؛ مقرّ بفضلكم ، محتمل لعلمكم ، محتجب بذمتكم معترف بكم .

مؤمن بأيابكم ، مصدّق برجعتكم ، منتظر لأمركم ، مرتقب لدولتكم ، آخذ

---

زمان الغيبة اي لا اجاهد حتى تجاهدوهم (او) انا محبّ لشيعتكم وعدوّ لاعدائكم ﴿محقق﴾ اي اعتقد انه حق او اسعى في بيان انه حق بالادلة كما في الابطال ﴿محتمل لعلمكم﴾ اي اعلم انه حقّ وان لم يصل اليه عقولنا ﴿ محتجب بذمتكم ﴾ اى مستتر وداخل في الداخلين تحت امانكم ( او ) اجعل الدخول في امانكم مانعاً من النار والشياطين كما ورد عن النبي ﷺ انه قال الله تعالى: محبة عليٌ حصني مَن دخل حصني امن مِن عذابي رواه الصدوق وغيره (١) .

﴿ مؤمن باياكم مصدّق برجعتكم ﴾ تفسيره اي اعتقد انكم ترجعون الى الحياة الظاهرة في الدنيا في الرجعة الصغرى كما قال تعالى « و يوم نبعث من كل امة فوجاً ممن يكذب بآياتنا » ولا ريب في ان يوم القيمة نبعث جميع الناس لا فوج منهم وقد ورد الاخبار المتواترة عن النبي واهل البيت صلوات الله عليهم في الرجعة و انهّم صلوات الله عليهم يرجعون الى الدنيا في زمان المهدى عليه السلام ويرجع جماعة مِن خلّص المؤمنين و جماعة اعدائهم سيّما قاتل الحسين صلوات الله عليه وصنّف جماعة كثيرة من العلماء كتباً كثيرة في ذلك يظهر من فهرست الشيخ و النجاشي .

د اطبق العامة تعصباً على خلافهم ـ فمن ذلك ذكر مسلم في صحيحه انّه لا يعمل باخبار جابر بن يزيد الجعفي مع انه ذكر انه روى سبعين الف حديثاً عن محمد بن علي بن الحسين كان يقول بالرجعة (٢)

---

(١) عيون اخبار الرضا (ع) ج٢ بابه٣٨ خبر نادر عن الرضا (ع)

(٢) في صحيح مسلم ج١ ص١٥ طبع مصر ـ حدثنا ابو غسان محمد بن عمرو الرازى قال : سمعت جريراً يقول لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم اكتب عنه كان يؤمن بالرجعة وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحميدى ـ حدثنا سفيان قال كان الناس يحملون عن جابر ←

بقولكم ، عامل بأمركم ، مستجير بكم زائر لكم ، لائذ عائذ بقبوركم ، مستشفع الى الله عزوجل بكم ومتقرب بكم اليه ، ومقدّمكم امام طلبتي وحوائجي وارادتي في كلّ احوالي و اموري .

مؤمن بسركم وعلانيتكم ، وشاهدكم وغائبكم ، واوّلكم وآخركم، ومفوّض في ذلك كله اليكم ؛ ومسلم فيه معكم .

---

مع انه ذكر الله تعالى رجعة عزير و اصحاب الكهف والملاء من بني اسرائيل بقوله تعالى : ( ألم تر إلى الذين خرجوا مِن ديارهم وهم الوف حذرَ الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم )ورووا انه يكون في هذه الأمة ما كان في بني اسرائيل النعل بالنعل و القذة بالقذة .

﴿منتظر لامركم ﴾ اي غلبتكم على الاعادى في زمان المهدى عليه السلام (او) ظهور امامتكم ﴿ مرتقب لدولتكم ﴾ و غلبتكم ﴿ مستجير بكم ﴾ بالزيارة او الاعم ﴿عائذ لائذ بقبوركم ﴾ كما ورد في الاخبار المتواترة بأن زيارتهم سبب للخلاص من النار والدخول في الجنة وقد تقدم بعضها ﴿ مستشفع الى الله عزّوجلّ بكم ﴾ اى اجعلكم شفعائي الى الله تعالى واسئله بحقكم في قضاء حوائجي ﴿ومتقرّب بكم اليه﴾ اى اجعلكم وسائل قربي اليه (او) اتقرّب اليكم حتى اتقرّبا ليه تعالى فان قربكم قرب الله تعالى ﴿ ومقدّمكم امام طلبتي ﴾ اى اسئله بحقكم اواصلّي عليكم قبل الدعوات حتى تصير مستجابة كما ورد في الاخبار المتواترة انّ الدعاء لا يقبل بدون الصلوة على محمد و اهل بيته .

﴿ مؤمن بسرّكم و علانيتكم ﴾ اى باعتقاداتكم و اعمالكم انها لله حقاً او باسراركم مجملا ﴿ وشاهدكم ﴾ من الائمة الأحد عشر ﴿ وغائبكم ﴾ من المهدى عليه السلام ﴿ واوّلكم ﴾ انه على بن ابيطالب صلوات الله عليه ﴿وآخركم ﴾ بانه المهدى

---

ــــ قبل ان يظهر ما اظهر فلما اظهر اتهمه الناس في حديثه وتركه بعض الناس فقيل له : وما اظهر ؟ قال : الايمان بالرجعة ـ وحدثنا حسن الحلواني حدثنا ابو يحيى الحماني حدثنا قبيصة واخوه انهما سمعا الجراح بن مليح يقول : سمعت جابراً يقول عندي سبعون الف حديث عن ابي جعفر (ع) عن النبي (ص) وسلم كلها ثم نقل احاديث أخر في هذا المعنى فلاحظ وتامل في تعصبهم .

وقلبي لكم سلم و رأيي لكم تبع ، ونصرتي لكم معدّة ، حتى يحيي الله دينه بكم و يردكم في ايامه ، ويظهركم لعدله ، ويمكنكم في ارضه ، فمعكم معكم لامع عدوكم ، آمنت بكم .

و تولّيت آخركم بما تولّيت به اولكم ؛ وبرئت الى الله عزوجل من اعدائكم

---

عليه السلام لا كما يقوله العامة والواقفية وغيرهما او الحيوة الاولى والرجعة ﴿ومفوّض في ذلك كلّه اليكم﴾ اى اعتقد الجميع بقولكم ( او ) اسلّم جميع اموري اليكم حتى تُصلحوا خللها حياً وميتاً ﴿و مسلم فيه معكم﴾ اى كما سلمتم لله تعالى او امره عارفين اياها فانّا ايضاً مسلم و ان لم يصل عقلي اليها ( او ) كالسابق تأكيداً .

﴿وقلبي لكم مسلم﴾ بالاسلام اوالتسليم او سلم بمعناه او بمعنى الصلح اى لااعتراض لقلبي على افعالكم ولايخطر ببالي اعتراض لانّي اعلم يقيناً انكم لله و من الله ﴿ ورأيي لكم تبع ﴾ اى لارأى لي مع رأيكم ﴿ و نصرتي لكم معدّة ﴾ اى انتظر خروجكم والجهاد في خدمتكم مع اعدائكم (او ) اعددت نصرتي لاعلاء دينكم صورة ومعنى بالبراهين والادلة مع الاعادي ما أمكن ﴿ حتى يحيي الله دينه بكم ﴾ في الرجعة مع المهدي عليه السلام ﴿و يردّكم ﴾ بالرجعة ﴿ في ايامه ﴾ اى ايام ظهور دينه فانه ايام الله ﴿ ويمكنكم في ارضه﴾ بالدولة الباهرة كماقال تعالى: وليمكننّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم (١) ﴿فمعكم معكم﴾ اى فاناً معكم بالقلب واللسان (او) هنا وفي الرجعة (او) كرّر للتأكيد .

﴿ وتولّيت آخركم بما تولّيت به اولكم ﴾ اي اتولى كل واحد منكم بنحو ما تولّيت به امير المؤمنين عليه السلام فان كل واحد آخر بالنسبة الى سابقه ( او )

---

(١) النور ـ ٥٥

ومن الجبت و الطاغوت ، و الشياطين وحزبهم الظالمين لكم ، الجاحدين لحقكم ، و المارقين من ولايتكم ، و الغاصبين لأرثكم الشاكّين فيكم ؛ المنحرفين عنكم و من كلّ و ليجة دونكم ، و كلّ مطاع سواكم ، و من الأئمة الذين يدعون الى النار .

فثبتني الله ابداً ماحييتُ على موالاتكم ومحبتكم ودينكم ، ووفقّني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم ، وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم اليه ، و جعلني

---

اعتقد بوجود المهدى الآن لا كما تقوله العامة انه غير موجود بل يُولد ويخرج ، مع انهم قائلون بوجود الخضر وألياس عليهما السلام و غيرهما و قائلون بأنّ النبى صلى الله عليه وآله قال : لايزال امر الدين قائماً ما ولّيهم اثنى عشر خليفة كلّهم من قريش (١) وبانه صلى الله عليه وآله قال مَن مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية (٢) فعلى قولهم لادين لهم ويموتون كفّاراً ونحن ايضاً قائلون بهذا القول

﴿ من الجبت ﴾ ابى بكر ﴿ والطاغوت ﴾ عمر ﴿ والشياطين ﴾ بنى امية وبنى عباس ﴿ وحزبهم ﴾ اتباعهم ﴿ والغاصبين لأرثكم ﴾ من الامامة والفيء وفدك والخمس وغيرها ﴿ الشاكّين فيكم ﴾ اى فى امامتكم كأنّهم و ان لم يقولوا بامامتهم و لكن يحتملونها او غيرهم من الشاكّين

﴿ ومن كلّ وليجة ﴾ اى معتمد عليه كعلمائهم وفقهائهم كما قال الله تعالى

---

(١) سنن ابى داود ج٤ ( كتاب المهدى) ومتن الحديث هكذا ـ عن جابر بن سمرة قال : سمعت رسول الله ( ص ) و يقول : لايزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة ـ فسمعت كلاما من النبى (ص) لم افهمه ، قلت لِأَبى: ما يقول ؟ قال : كلهم من قريش .

(٢) هذا الحديث معروف قدادعى تواتره

ممّن يقتصّ آثاركم ، ويسلك سبيلكم ، و يهتدي بهداكم ، و يحشر في زمرتكم ، ويكرّ في رجعتكم ؛ ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ، و يمكن في ايامكم وتقرّ عينه غداً برؤيتكم ، بأبي انتم وامّي ونفسي واهلي ومالي .

مَن اراد الله بدأ بكم ، ومَن وحّده قبل عنكم ، و مَن قصده توجّه بكم .

---

( ام حسبوا أن تتركوا ولمّا يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (١) و المراد بالمؤمنين هنا الائمة كما في الاخبار الكثيرة ﴿ ومن الائمة الذين يدعون الى النار ﴾ وهم ائمتهم لانهم قائلون بأن ائمتنا داعون الى الجنة بلاخلاف بينهم .

﴿يقتصّ ﴾ اى يتبع ﴿ ويكرّ ﴾ اى يرجع ﴿ في رجعتكم ﴾اى جعلني من الخلّص حتى ارجع معهم ﴿ و يملك في دولتكم ﴾ اى صيرني ملكاً لاعلاء كلمة الله فانّ كل واحد من الخلص في الرجعة يصير ملكاً من الملوك كما كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام ﴿ ويشرف في عاقبتكم ﴾ بالقاف والفاء اى جعلني شريفاً معظّماً في عاقبة امركم وهي الدولة ، او في زمان سلامتكم من الأعادي

﴿ من اراد الله بدأ بكم ﴾فانه لايمكن الوصول الى معارفه ومرضاته الّا باتباعهم في العقد والحل ﴿ ومَن وحّده قبل عنكم ﴾ اى كل من يقول بتوحيد الله يقبل قولكم فان البرهان كما يدل على التوحيد يدلّ على وجوب نصب الخليفة المعصوم (او) لم يوحّد الله ولم يعبده حق عبادته مَن لم يقبل العلوم منكم(او) عرف التوحيد وغيره من المعارف من قولكم وادلتكم (او) نهاية مراتب التوحيد لايوصل اليها الّا بمتابعتهم (او) مَن لم يقبل منهم فهو من المشركين (او ) من عرف الله حق معرفته فهو يقبل منكم كلما تقولونه .

---

(١) التوبة - ١٦

موالّي لا اُحصى ثنائكم ، ولا أبلغ من المدح كنهكم ، و من الوصف قدركم .

وانتم نور الاخيار ؛ وهداة الابرار ، وحجج الجبّار ، بكم فتح الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث ، وبكم يُمسك السماء اُن تقع على الارض الّا بأذنه ، وبكم ينفّس الهّم ، ويكشف الضرّ ، وعندكم مانزلت به رسله ، وهبطت به ملائكته ، والى جدّكم بعث الروح الأمين (وان كانت الزيارة لامير المؤمنين عليه السلام فقل : والى اخيك

﴿ موالّيَ ﴾ منادى ﴿لا اُحصى ثنائكم ﴾ كما انه لا يمكن الثناء على الله لانه لا يمكن لغيرهم معرفة كما لا تهم كما روى فى الاخبار الكثيرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله ياعليّ ما عرف الله الّا انا وانت وما عرفني الّا الله و انت ، وما عرفك الّا الله وانا (١) .

﴿ و انتم نور الاخيار ﴾ اى كيف احصى ثناءكم و اُمدحكم كنه مدحكم و اصف قدركم والحال انكم نور الاخيار اى منوّرهم و معلّمهم و هاديهم مع انه لا يمكنني معرفة الاخيار من النبيّين والمرسلين والملائكة المقربين (او) انتم كالشموس من بينهم ولا يمكن رؤية الشمس كما ان البصر عاجز عن رؤية الشمس، كذلك البصيرة عاجزة عن ادراك مراتبهم و كمالاتهم وصفاتهم فانهم مرائى كماله تعالى و صفاته تقدّس ذكره ﴿ بكم يفتح الله ﴾ اى فى جميع الفيوض والخيرات كما يشعر به الصلوة او فى الخلق فانهم اول مـا خلق ارواحهم كما فى الاخبار المتكثرة و تقدم بعضها (او) لكم خلق الله الخلق ( او ) انتم وسائط الفيوض الألهية ﴿ وبكم يختم ﴾

(١) اورد قطعة منه فى المناقب ـ فصل فى المفردات من مناقب على (ع) ص٢٦٧ طبع المطبعة العلمية بقم ج٣ ولفظه هكذا ـ قال النبى : ياعلى ما عرف الله حق معرفته غيرى وغيرك ، وماعرفك حق معرفتك غير الله وغيره ،ولكن لايخفى ان شهادة مثل هذا الخبير المتتبع الماهر بوروده فى الاخبار الكثيرة يغنينا عن ذكر مواضعه ، ولا يخفى ان دلالة الحديث على فضيلة على (ع) لايقصر عن دلالة آية انفسنا ولا تتوهم ان حصر معرفة الله بالنبى و الوصى و اضح البطلان وذلك لان الغرض بيان الحصر فى المطالب الثلاثة من حيث المجموع والله العالم .

بعث الروح الأمين ) :

آتاكم الله مالم يؤتِ احداً من العالمين ؛ طأطأ كلّ شريف لشرفكم ، وبخع كلّ متكبر لطاعتكم ، و خضع كلّ جبّار لفضلكم ، وذلّ كلّ شيء لكم ؛ واشرقت الارض بنوركم ؛ وفاز الفائزون بولايتكم ، بكم يسلك الى الرضوان ، و على من

---

كما في الرجعة والمهدى عليه السلام او كلّ خير يصل الى احدٍ فـانه بسببكم لانّهم العلة الغائية ﴿ وبكم ينزل الغيث ﴾ كما وردفي الاخبار الكثيرة ،لانّهم المقصودون بالذات ( او ) بدعائهم كما روى ايضاً متواتراً ﴿ و بكم يُمسك السماء ان تقع على الارض ﴾ مع حصول اسبابه من ادعاء الولد و الآلهة الباطلة كماقال تعالى : (تكاد السموات يتفطرن مِن فوقهن وتنشقّ الارض وتخرّ الجبال هدّاً ان دعوا للرحمن ولداً (١) ﴿ الاّ باذنه ﴾ عند قيام الساعة اوغيره إن اراد

﴿ آتاكم الله ما لم يؤت احداً من العالمين ﴾ فان اريد بالخطاب النبي صلى الله عليه وآله مع الائمة عليهم السلام فظاهر ،والاّ فالنبي صلى الله عليه وآله مستثنى عنه ﴿ طأطأ ﴾ اى خضع ( او ) خفض ولم يصل ﴿ كلّ شريف لشرفكم ﴾ اي اليه او لاجله ﴿ و بخع ﴾ بالباء الموحدة و الخاء المعجمة اى خضع ﴿ كلّ متكبر لطاعتكم ﴾ اى فيها اولاجل اطاعتكم لله ﴿ وذلّ كلّ شيء لكم ﴾ بقدرة الله تعالى ﴿ و أشرقت الارض بنوركم ﴾ اى بنور وجودكم وهدايتكم ﴿ و فاز الفائزون بولايتكم ﴾ اى لم يصل احدٌ الى مرتبة من المراتب الاّ بسبب اعتقاد امامتكم و محبتكم و متابعتكم ﴿ بكم يسلك الى الرضوان ﴾ خازن الجنان للوصل اليها او الجنة او رضي الله سبحانه فإنّه اعلى الدرجات .

---

(١) مريم - ٩٠

جحد ولايتكم غضب الرحمن ؛ بأبى انتم وامّى ونفسى واهلى ومالى .

ذكركم فى الذاكرين ، واسمائكم فى الاسماء ، واجسادكم فى الاجساد ، وارواحكم فى الارواح ، و انفسكم في النفوس ؛ وآثاركم في الآثار ، وقبوركم فى القبور فما أحلى اسماءكم ، و أكرم انفسكم و أعظم شأنكم و أجلّ خطركم و اوفى عهدكم .

كلامكم نور . وامركم رشد ، ووصيتكم التقوى ، وفعلكم الخير و عادتكم الاحسان ، وسجيّتكم الكرم ؛ وشأنكم الحقّ والصدق و الرفق ، و قولكم حكم و حتم ، ورأيكم علم وحلم وحزم ، إن ذكر الخير كنتم اوّله واصله و فرعه ومعدنه ومأواه ومنتهاه ، بأبى انتم وامّى ونفسى .

---

﴿ ذكركم فى الذاكرين ﴾ اى اذا ذكر الذاكرون فأنتم فيهم ( او ) ذكركم الله فى جنب ذكر الذاكرين ممتاز كالشمس (او)اذا ذكروا فانتم داخلون فيهم.لكن اى له نسبة لكم اليهم لقوله : ﴿ فما أحلى اسمائكم ﴾ و كذلك البواقى والآثار : الاخبار والأطوار والمنازل ، والشأن : الرتبة والأمر والخطر : القدر والعظمة .

﴿ كلامكم نور ﴾ علم وهداية من الله والرشد الهداية والخير ؛ والسجيّة الطبيعة ﴿ وقولكم حكم ﴾ اى حكمة ﴿ و حتم ﴾ اى يجب اتباعه ﴿ و رأيكم علم وحلم ﴾ اي عقل ﴿ وحزم ﴾ و يكون تفسيره ﴿ ان ذكر الخير كنتم اوله ﴾ لان ابتداءه لكم ومنكم ﴿ و اصله ﴾ فانهم اصل الخيرات لكونهم مقصودين بالذات ومنهم وصلت الى مَن و صلت ﴿ و فرعه ﴾ اى وجودهم نشأ من خير الله تعالى و فضله على عباده او كمالاتهم العلّية وافعالهم المرضية فرع وجودهم فهم اصله وفرعه ﴿ و مأواه ﴾ اى لا يوجد الآعندهم ﴿ ومنتهاه ﴾ اى لو وجد عند غيرهم فبالاخرة ينتهى اليهم كما تقدم (او) انفسهم منتهى مراتب الكمال و الجود

كيف أصف حسن ثنائكم ، وأحصى جميل بلائكم ، وبكم أخرجنا الله من الذل و فرّج عنا غمرات الكروب ؛ و انقذنا مـن شفا جرف الهلكات و من النار ، بأبي انتم وامّي ونفسي .

بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا وأصلحَ ما كان فسد مِن دنيانا ، وبموالاتكم

---

﴿ كيف أصف حسن ثنائكم و أحصى جميل بلائكم ﴾ اى نعمكم ولا اصل اليهما كماً و كيفاً ،والحال انّ من جملتها ان الله تعالى اعزّنا بالاسلام بهدايتكم واخرجنا من ذلّ الكفر والعذاب في الدنيا والآخرة ﴿ و فـرّج عنا غمرات الكروب ﴾ اى الغموم و الشدائد الكثيرة من الكفر و الظلم و الجهل و غيرها ﴿ وأنقذنا ﴾ اى خلّصنا ﴿ مِن شفا جُرُف الهلكات ﴾ اى حين كنّا مشرفين على الهلاك بالكفر و الضلال و الفسق فهدانا بكم و خلّصنا من تبعاتها ﴿ و من النار ﴾ بـاصول الدين و فروعها .

﴿ بموالاتكم علّمنا الله معالم ديننا ﴾ اى بالكتاب والسنة التى يعلم منهما الفروع (او) بالعقل والنقل واذا زار غير العالم (١) فيقصد انه تعالى علم هذا النوع (او) الشيعة ( او) يعم العلم بحيث يشمل التقليد( او) يعم التعليم بما يشمل القابلية ﴿ وأصلح ما كان فسد مِن دنيانا ﴾ بعلم التجارات وغيرها او بأدعيتنا ببركتهم عليهم السلام او ببركتهم وأدعيتهم لنا

﴿ وبموالاتكم تمتّ الكلمة ﴾ اى كلمة التوحيد كما قال الله تعالى : لا اله الّا الله حصنى مَن دخل حصنى أمن (من - خ) عذابى . فلما نقل على بن الموسى الرضا عليه السلام

---

(١) يعنى اذا زار العوام احد الائمة (ع) بهذه الزيارة فيقصد الزائر بقوله ( علمنا الله الخ ) تعليم الله لهذا النوع او الشيعة فتدبر جيداً .

تمّت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة .

وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودّة الواجبة ؛ والدرجات الرفيعة و المقام المحمود ، و المقام المعلوم عند الله عزوجل ، و الجاه العظيم ، و الشأن الكبير ؛ والشفاعة المقبولة .

---

الخبر ، قال : و لكن بشروطها و أنا من شروطها ( ١ ) ( او ) كلمة الاسلام اعني الكلمتين (او) الاسلام والايمان تجوزاً ﴿ وعظمت النعمة ﴾ كما قال تعالى : اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً (٢) ﴿ وائتلفت الفرقة ﴾ فان المؤمنين كنفس واحدة سيّما الصلحاء منهم.

﴿ و بموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ﴾ كما تقدم انها من اصول الدين للاخبار المتواترة و لا يقبل الفروع بدون الاصول ﴿ و لكم المودّة الواجبة ﴾ فانها اجر رسالة نبيّنا صلى الله عليه وآله كما قال تعالى : (قل لا اسئلكم عليه اجراً الّا المودة في القربى ) (٣) وقوله تعالى : ( ان الذين آمنوا و عملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودّاً (٤) .

وروى في الاخبار الكثيرة انها نزلت فيهم والاخبار بوجوب المودّة متواترة و اقلّ مرتبتها ان يكونوا احبّ من انفسنا و اقصاها العشق ﴿ والمقام المحمود ﴾ و هو الشفاعة او الوسيلة ﴿ و المقام المعلوم ﴾ و هو الرتبة العظيمة او الوسيلة كما تقدمت .

---

(١) عيون الاخبار الرضا عليه السلام ج ٢ باب ٣٧ باب ماحدث به الرضا(ع) في مربعة نيسابور وهو يريد قصد المأمون خبر ٤ و آخره هكذا قال : فلمّا مرّت الراحلة نادانا بشروطها وأنا من شروطها ـ ثم قال الصدوق ره : من شروطها الاقرار للرضا ( ع ) بانه امام من قبل الله عزوجل على العباد مفترض الطاعة عليهم انتهى .

(٢) المائدة ـ ٣

(٣) الشورى ـ ٢٣

(٤) مريم ـ ٩٦

ربنا آمنّا بما أُنزلتَ واتبعّنا الرسول فاكتُبنا مع الشاهدين (١) ربّنا لاتُزغ قلوبنا بعد اذهديتّنا وهب‌لنا مِن‌لدنك رحمة إنّك انت الوهّاب (٢) سبحان ربّنااِن كان وعدربنا لمفعولاً (٣) .

ياوليّ‌الله انّ بيني وبين الله عزوجل ذنوباًلايأتي عليها الّارضاكم .

فبحقّ من ائتمنكم على‌سرّه ، و استرعاكم امرخلقه ، وقرن طاعتكم بطاعته لمّا استوهبتم ذنوبي ؛ وكنتم شفعائي فإنّي لكم مطيع ، مَن اطاعكم فقد اطاع الله

﴿ ربنا لا تزغ ﴾ اى لا تمِل ﴿ قلوبنا ﴾ الى الباطل بعد معرفة الحق ﴿ من لدنك رحمة ﴾ كاملة و هى الهداية الخاصة والكمالات ﴿ سبحان ربّنا ﴾ اى أُنزّهه تنزيهاً عما لا يليق بذاته و صفاته و افعالـه ﴿ ان كان ﴾ اى انه ـ مخففة من الثقيلة ﴿ و عدربنا لمفعولا ﴾ فى اجابة الدعوات فكيف يخلف‌وعده

﴿ ياوليّ الله ﴾ المخاطب هوالامام الحاضر الذى يزوره او يقصده بالزيارة اوالجميع لشمول (بشمول ـخ ) الجنس له ويؤيّده الاتيان‌بالجمع بعده ﴿ لايأتى عليها ﴾ اى‌لايهلكها ولايمحوها ﴿الّارضاكم ﴾ عنّى مطلقاً او بالشفاعة ﴿ فبحق من ائتمنكم‌على سرّه ﴾ من العلوم اللدنية و المكاشفات‌الغيبية‌و الحقائق الالهية ﴿ واسترعاكم‌امرخلقه ﴾ اى‌جعلكم‌ائمة ورعاة لامورالخلائق من‌العقائدوالاعمال ﴿ و قرن طاعتكم بطاعته ﴾ بقوله تعالى : اطيعوا الله و اطيعوا الرسول و اولى الامرمنكم ( ٤ ) ويفهم من المقارنة انـه لايقبل واحـدة منهابـدون البقية بـل الجميع واحد كما قال تعالى : ومَن يُطِع الرسول فقداَطاع الله (٥) ﴿لمّا﴾ مشددة

(١) آل‌عمران ـ٥٣
(٢) آل‌عمران ـ٨
(٣) الاسراء ـ١٠٨
(٤) النساء ـ ٥٩
(٥) النساء ـ ٨٠

ومَن عصاكم فقد عصى الله ، ومن احبّكم فقد أحب الله و مَن ابغضكم فقد أبغض الله ، اللّهم انّي لو وجدتُ شفعاء اقرب اليك من محمد و اهل بيته الأخيار الأئمة الأبرار لَجعلتهم شفعائي، فبحقّهم الذي اوجبتَ لهم عليك اسألك ان تدخلني في جملة العارفين بهم و بحقّهم وفي زمرة المرحومين بشفاعتهم ، انّك ارحم الراحمين ، و صلى الله على محمد وآله وسلّم (تسليما) كثيراً ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

## الوِداع

اذا اردت الانصراف فقل (السلام عليكم سلام مودّع لاسئم ولاقال ولامالّ ورحمة الله وبركاته عليكم يااهل بيت النبوة ، انه حميد مجيد ، سلام وليّ لكم غير راغب عنكم ، ولامستبدل بكم ولا مؤثر عليكم ، ولا منحرف عنكم ، ولازاهد في قربكم ، لاجعله الله آخر العهد من زيارة قبوركم ، واتيان مشاهدكم ، و السلام

---

بمعنى الّا اي لايقع منكم شيء الا استيهاب ذنوبي منه تعالى او مخففة واللام لتأكيد القسم و(ما) زائدة للتأكيد .

﴿ فبحقّهم الذي اوجبت لهم عليك ﴾ ان لاتردّ دعائهم او احترامهم بحيث لوشفعهم سائل لاتردّ دعاءه ﴿ بهم ﴾ بامامتهم ﴿ وبحقّهم ﴾ من وجوب محبتهم و متابعتهم .

## الوِداع

بالفتح اسم التوديع و بالكسر مصدر ﴿ اذا اردت الانصراف ﴾ الى البلد او مطلق الخروج وهو اولى ﴿ سلام مودّع ﴾ اي مفارق مع المشقة ﴿ لاسئم ﴾ صفة كحذر من السأمة اي الملالة ﴿ ولا قال ﴾ من القلى اي البغض ﴿ ولا مالّ ﴾ من الملال ﴿ انه حميد مجيد ﴾ اي لاجل ان جعلكم اهل بيت النبوة (او) للسلم والرحمة والبركة ﴿ ولامستبدل بكم ﴾ اي لااجعل لكم بدلاً عقلاً واتباعاً ﴿ ولا مؤثر ﴾ بالهمزة اي لااختار غيركم ﴿ عليكم ولازاهد ﴾ اي تارك لعدم الرغبة

عليكم وحشرني الله في زمرتكم ، وأوردني حوضكم ، وجعلني في حزبكم ، وارضاكم عنّي ومكّنني في دولتكم ، و أحياني في رجعتكم ؛ و ملكني في ايامكم ، و شكر سعيي بكم ، وغفر ذنبي بشفاعتكم ، وأقال عثرتي بمحبتكم ،واعلى كعبي بموالاتكم وشرّفني بطاعتكم ، وأعزّني بهداكم .

وجعلني ممن انقلب مفلحاً منجحاً غانماً سالماً معافاً غنياً فائزا برضوان الله وفضله و كفايته بأفضل ماينقلب به احد من زوّاركم ومواليكم ومحبيكم و شيعتكم رزقني الله العودثم العود ابداً ماأبقاني ربّي ، بنية صادقة و ايمان وتقوى وإخبات ، ورزق واسع حلال طيّب .

اللّهم لاتجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلاة عليهم ، و أوجب لي المغفرة و الرحمة والخير و البركة والفوز والنور والأيمان ، وحسن الاجابة كما اوجبت لأوليائك العارفين بحقّهم ، الموجبين طاعتهم ، الراغبين في زيارتهم ، المتقرّبين اليك واليهم ، بأبي انتم و امّي ونفسي واهلي و مالي اجعلوني في همّكم وصيّروني في حزبكم ، وأدخلوني في شفاعتكم ، واذكروني عند ربكم ، اللّهم صلّ على محمد وآل محمد وابلغ ارواحهم واجسادهم منّي السلام ، والسلام عليه و عليهم ورحمة الله وبركاته ، و صلّى الله على محمد وآله وسلّم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل .

---

﴿ وشكر سعيي بكم ﴾ اي جزاني الله تعالى في زيارتي اياكم اوببركتكم وشفاعتكم ﴿ وأقال عثرتي ﴾ اي تجاوز عن سيّآتي ﴿ واعلى كعبي ﴾ اي جعلني مشرفاً وعالياً ( او ) جعل اعدائي تحت قدمي (او) تحت رمحي بغلبتي عليهم ﴿ بموالاتكم ﴾ اياي اوبموالاتي اياكم .

﴿ وجعلني ممّن انقلب ﴾ بالماضي اي رجع بـ لفلاح من النار والفوز بالجنة ﴿ غانماً ﴾ بالغنيمة الصورية والمعنوية ﴿ بنيّة صادقة ﴾ متعلق بالعود ( او ) بأبقاني ﴿ وإخبات ﴾ اي خضوع تام ﴿ اجعلوني في همّكم ﴾ اي فيمن تهتمون بامره في الشفاعة في الدنيا والآخرة .

# باب الحقوق

روى اسماعيل بن الفضل ، عن ثابت بن دينار ، عن سيّد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليهم السلام قال : حقّ الله الاكبر عليك ان تعبده ولاتشرك به شيئاً .

---

# باب الحقوق

(لمّا) خلق الله تبارك وتعالى الانسان لقربه وجعله مدنياً بالطبع يحتاج الى المعاشرة مع الغير (اوجب) و الزم عليه حقوقاً كثيرة فبعض ذلك من الواجبات العينية ، وبعضها من الكفائية ؛ وبعضها من السنن اللازمة ،ذكرهاسيد العابدين صلوات الله عليه في خبرواشار الى بعضها ليستدلّ به على سائرها ويلزم على كلّ سالك أن يحفظها ويعمل بها فانّها من خزائن النبوة .

﴿ روى اسماعيل بن الفضل ﴾ في القوى كالصحيح (١) ﴿ عن ثابت بن دينار ﴾ هوابوحمزة الثمالى ﴿عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليه السلام قال : حقّ الله الاكبر عليك ان تعبده ﴾ ولم يذكر المعرفة ، مع انها افضل لان العبادة تستلزمها ( او ) لان التعريف حق العبد علي الله كما ورد في الاخبار المتكثره في الكافي(٢) وغيره والظاهر انّ اصل المعرفة من الله تعالى ومتمماتها من العبد وان كان الافاضة ايضاً من الله تعالى اويعمّ العبادة بحيث تشمل المعرفة وهو اظهر ؛ ﴿ولاتشرك به شيئاً﴾ بالشرك الجليّ و الرياء الجليّ و الخفيّ وعدم الشرك ايضاً يستلزم المعرفة .

---

(١) اورد هذا الحديث بتمامه في الامالي في المجلس التاسع والخمسون خبر ١

(٢) راجع باب البيان والتعريف ولزوم الحجة وباب حجج الله على خلقه من كتاب التوحيد من اصول الكافي .

فإذا فعلت ذلك بإخلاص جعل لك على نفسه أن يكفيك امر الدنيا والآخرة .

وحق نفسك عليك أن تستعملها بطاعة الله عزوجل .

وحق اللسان اكرامه عن الخَنى وتعويده الخير ، وترك الفضول التى لافائدة لها والبرّ بالناس وحسن القول فيهم .

وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع مالايحلّ سماعه .

---

﴿ فاذا فعلت ذلك ﴾ اى العبادات بأسرها ﴿ بالاخلاص ﴾ بأن لايكون للرياء وظاهر اللفظ يدل على ان لايكون لطلب الجنة وللخلاص من النار فان ذلك ايضاً غير خالص لله ؛ بل لنفسه ، بل اذا كان المقصود القرب المعنوى ولذاته فليس بخالص بل الخالص ما لم يكن غير الله تعالى منظوراً ولو بالشركة لكن هذا المعنى لايتيسّر بل لايمكن من غير الانبياء والاولياء .

﴿ وحقّ نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عزوجل ﴾ فان كمالها ولذّتها فى الدنيا والآخرة بالعبادة ومنه المعرفة والرضا والتسليم والشكر والصبر و غيرها من كمالاتها اذا كان المراد بها الروح و كذلك اذا كان المراد بها الروح مع البدن واما اذا كان المراد بها البدن فعلى الروح ان يستعمل البدن فى طاعته تعالى ليخلص البدن من النار ويدخل الجنة .

﴿ و حق اللسان اكرامه عن الخَنىٰ ﴾ و هو الفحش او الخبيث المذموم والتعبير بالاكرام للاشارة بأنه اشرف الاعضاء الظاهرة واعزها فيقبح ان يدنّس بالقبايح ﴿ وتعويده الخير ﴾ من القرآن و الحديث والذكر ﴿ و ﴾ تعويده ﴿ ترك الفضول التى لا فائدة لها ﴾ من المباحات والغالب على الاكثر اشتغالهم بالفضول ﴿ و ﴾ تعويده ﴿ البرّ بالناس ﴾ بما ينفعهم و حسن القول فيهم ان كانوا من اهلهما والّا فالسكوت

﴿ وحقّ السمع تنزيهه عن سماع الغيبة ﴾ الذى من الكبائر واشدّ من الزنا

وحقّ البصر ان تغضّه عما لايحلّ لك و تعتبر بالنظر به .
وحقّ يديك ان لاتبسطها الى مالايحلّ لك .

---

وتخصيصه بالذكر للاهتمام ﴿ وسماع ما لا يحلّ سماعه ﴾ ولم يذكر حقّه من سماع الخيرات لانه علم مما سبق ان الحق التخلي مع التحلي (او) لان الواجبات الفعلية للّسان كثيرة بخلاف السمع فان محرماته كثيرة وواجباته قليلة ، فاكتفى بذكر المحرمات من النميمة والشتم و الغنا والعود والصنج والدقّ والطبل و غيرها و افعاله الحسنة سماع القرآن والذكر والحديث وسائر العلوم الدينية والحكمية و غيرهما .

﴿ وحقّ البصر ان تغضّه عمالايحلّ لك ﴾ من النظر الى الاجنبية والأمرد بالشهوة والى ادبار الاجانب : والى دور الناس ، والى زينة الدنيا و اهلها و غيرها ﴿ و تعتبر بالنظر اليه ﴾ اي تنظر بعين الاعتبار الى كلّ شيء بأنه فعل الله واوجده من العدم واحكمه وأتقنه وتستدل بوجوده : بوجوب وجوده ووحدته وعلمه وقدرته تعالى وتقدّس وتنظر الى فنائها وفناء اهلها والناظرين اليها والمتمتعين منها و تعلم فنائك مثلهم و انك مثاب و معاقب بعده الى غير ذلك من العبر ، ومنه النظر الى القرآن والحديث و غيرهما من العلوم فانّها محل العبرة او ذكر العبرة للاهتمام لتعتبر بها الى غيرها ، و بماشرنا اليه من ذكر البعض و ترك غيره يمكنك التدبر في الجميع .

﴿ و حقّ يديك ان لا تبسطهما الى ما لا يحلّ لك ﴾ من القتل والضرب والسرقة و كتابة الظلم والكذب والافتراء على الله وعلى رسوله والائمة عليهم السلام وغيرها مما لايحصى و يبسطهما الى اضدادها من اعمال الخير ، والحاصل انه يجب ان يعلم ان العليم الخبير أنعم عليه بنعم كثيرة فضله بها على سائر الخلق ، فان اليد محتاج اليها في امور كثيرة و مشتملة على اجزاء كثيرة من الاصابع المشتملة على الانامل

وحقّ رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحلّ لك ، فبهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزلّا بك فتردى في النار

وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ، ولا تزيد على الشبع .

---

و الاظفار والعظام والرباطات والشرائين والاوردة و غيرها مما لا يحصى ـ كل ذلك لحكمة عظيمة فاذا انعم الله تعالى عليه بمثل هذه النعم يجب عليه ان يشكره وشكر كل عضو صرفه الى ما خلقه لاجله ولا يصرفه الى الكفران بالمعاصي ويجب عليه ان يتفكّر في كل واحدة من نعمه تعالى و يستدلّ بها على جوده و احسانه بالنظر اليه و الى سائر ما خلق الله تعالى ، فإنّ كل نعمة على كل احد يرجع نفعه الى المتفكر ايضاً لانهم اعوانه على طاعة الله و تعيشه في الدنيا لتحصيل الآخرة والمعرفة

﴿ فبهما تقف على الصراط ﴾ اى يجب ان يلاحظ في ان كل ثواب وعقاب له ربط الى العمل الذي يفعله بجارحة من جوارحه ، فلما كان للرجل مدخل في السعى الى مراضي الله تعالى من الحجّ والزيارات و قضاء حوائج المؤمنين والقيام في الصلوة والطواف و غيرها ، فان صرفها في الدنيا الى اعمالها التي خلقت لاجلها ففي الآخرة يسعى على الصراط كالبرق الخاطف وبعضهم كالريح العاصف ، وبعضهم كالفرس الجواد و اذا صرفها في اضدادها من اعمال الشر فلا يمكنه الاستمساك على الصراط فيزلّ ويتردّى في نار جهنم فان الصراط عليها و الصراط في الدنيا ، الشريعة المقدسة ، فمن كان فيها على الاستقامة يكون في الآخرة كذلك و مَن لا فلا .

﴿ وحقّ بطنك ( الى قوله ) على الشبع ﴾ (لما) كان بدن الانسان يتحلل بالحرارات والحركات يحتاج الى بدل ما يتحلل منه ( جعل الله) تعالى له معدة في جوفه وجعل فيها حرارة عجيبة يهضم فيها بها الاشياء التي لا تطبخ في القدر في اضعاف زمانه

وحقّ فرجك أن تحصنه عن الزنا ؛ وتحفظه من ان يُنظر اليه .

فخلق للانسان شهوة الى الطعام و خلق له الاسنان ليمضغه و خلق له اللسان بمنزلة عامل الرحى ويمدّه ليسهل الهضم ، فلما كان الغرض من الجميع ان يحصل له القوة على العبادة فيجب ان لا يزيد على الشبع بأن لا يأكل شيئاً مالم يحصل له الشهوة التامة الصادقة فان الاكل حينئذ ايضاً زيادة على الشبع ، فاذا حصل الشبع يحرم عليه الاكل لانه اسراف مضرّ بل ينبغي ان يمتنع منه حين دفع الحاجة و يحصل بأن يجعل ثلث المعدة للطعام وثلثها للماء ، وثلثها للنَفَس ، بل هذا هو الشبع ، بل ينبغي ان يقتصر على ما يزول احتياجه به لان من يقتصر على ذلك يكون على الصحة دائماً والامراض في الغالب من الاكل الزائد على الحاجة ، ويجب عليه ان لا يجعله وعاءاً للحرام ولا يأكله قال الله تعالى :

(انّ الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) (١) فان النار يطلب النار .

﴿ وحقّ فرجك (الى قوله) من ان يُنظر اليه ﴾ (لمّا) كان هذا البدن في هذه النشأة لا يبقى بحسب حكمة الله منها ان يكون المستفيضون من جوده وانعامه اكثر فانه لو لم يمت احد في مأة سنة لما بقي على وجه الارض مكان احد (فاقتضى) الحكمة الموت وحصول البدل بالولد خلق لهم آلة التناسل من الفرجين و كلّفهم بتكاليف كثيرة في النكاح والطلاق والايلاء والظهار والخلع وغيرها .

( و لمّا ) خلق لهم الشهوة ليقع منهم هذا الفعل بالنسبة الى ازواجهم (حرّم) عليهم التعدى الى الزنا واللواط والسحق و غيرها لحفظ الانساب والتعاطف والتعاون بينهم و لئلا يضيع شهوتهم عبثاً ، لان كل مَنيّ يمكن ان يحصل منه ولد صالح يعرف الله و يعبده ولا قيمة له ، فتضييعه اسراف عظيم مع المفاسد

(١) النساء - ١٠

و حق الصلاة ان تعلم انها و فادة الى الله عزوجل وانت فيها قائم بين يدى الله عزوجل .

فاذاعلمت ذلك قُمتَ مقام العبدالذليل الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف

---

الكثيرة التى تحصل من هذه الاعمال القبيحة كما هو الظاهر لمن له أدنى مسكة .

(ولما) كان النظر الى العورة مع قبحه مثيرة للشهوة غالباً (حرّم) عليهم ان ينظروا الى عورة غيرهم ولهذا بالغ الله تعالى فى النهى عن هذين كما سيجىء انشاء الله تعالى والحقّ الفعلى ان يصرفه فى زوجته وامته ومتعته ليحصل له الاولاد والاعوان على طاعة مولاه وخالقه .

﴿و حقّ الصلوة ان تعلم انها وفادة الى الله عزوجل﴾ (لمّا كان) افعال الحكيم تعالى مشتملة على مصالح لاتتناهى وخلق الانسان لان يجود عليهم ويفضّلهم على العالمين و يقبح التفضل و التفضيل بلا سابقة من المتفضل عليه (قرّر لهم) العبادة و منها الصلوة و هى مشتملة على حِكَم كثيرة واشار عليه السلام الى بعضها ، منها ان تعلم انها نزول الى ساحة فضله و اِنعامه فأصلها تعرّض لرحمته مع قطع النظر عن اظهار حمده وشكره و طلب رحمته و فضله او الجميع و فادة الى جناب الكريم الوهّاب .

﴿وانت فيها قائم بين يدى الله عزوجل﴾ (لمّا) كان العبد حال العبادة فى امتثال امره وحال المناجات متكلم مع ربه وهو عالم به وبضمائره فكأنه عنده وبين يديه فالعبد ينبغى ان يكون حاضر القلب مع المولى فى العبادة والمناجات فعليه ان يقطع عن نفسه الشواغل الملهية عن سيده ويلاحظ خسته و ما عمل من السيئات و القبائح و يلاحظ جلالة سيده وعظمته و كبريائه مع ما انعم عليه بالنعم التى لاتحصى .

﴿فاذا علمت ذلك قمت مقام﴾ بالضم و الفتح اي القيام او المحل ﴿العبد

المستكين المتضرّع المعظِّم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار .

---

الذليل ﴾ في نفسه بكونه مخلوقاً من مـاء مهين مشتملا على القاذورات الكثيرة ﴿الحقير﴾ بسبب الاخلاق الرذيلة والاعمال القبيحة الصادرة عنه مدة عمره ﴿الراغب﴾ الى احسان سيّده ﴿ الراهب ﴾ عن عقابه ﴿ الراجى ﴾ الى فضله بقوله لا تقنطوا (من رحمة الله) (١) وان فعل المعاصى و تخلق بالقبائح (او ) الراجى قبول طاعته لفضله واحسانه

﴿ الخائف﴾ بالخوف التآم من العقوبات المهلكة بالاعمال الشنيعة (او) من الردّ لعدم قابلية الاحسان فان القابلية شرط ايضاً كما تعلم ان الكافر و ان عمل الاعمال الكثيرة تردّ اعماله لعدم القابلية كما قال تعالى في شأن الابرار (والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة)(٢)

مع ما ذكر من شرائط الاعمال من الاخلاص والتقوى فانما يتقبل الله من المحسنين سيّما الصلوة فانها لها اربعة آلاف باب من الفيوض و اربعة آلاف حد من الاحكام كما تقدّم ( ٣ ) ، و الحاصل انه لابدّ للعبد ان يكون بين الخوف والرجاء

﴿ المستكين ﴾ بالتضرع القلبى ﴿المتضرّع ﴾ بالجوارح بأن يكون كل جارحة على الوجه المطلوب منها كما تقدّم او مع البكاء ﴿ المعظّم لمن كان بين يديه ﴾ بأن يلاحظ عظمته بـانه رب العالمين و مالك يوم الدين، وانه القادر القاهر والجواد المحسن خصوصاً في التكبيرات والتسبيحات ﴿ بالسكون ﴾القلبى بأن

---

(١) الزمر- ٥٣

(٢) المؤمنون - ٦٠

(٣) فى ص١ من المجلد الثانى

وتُقبل عليها بقلبك ، وتُقيمها بحدودها وحقوقها .

وحقّ الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك .

وفرار اليه من ذنوبك ، و فيه قبول توبتك ، و قضاء الفرض الذى اوجبه الله تعالى عليك .

---

لايلتفت قلبه الى غير جنابه الاقدس وليلاحظ انه ان تكلم مع عظيم من عظماء الدنيا يتكلم مع نهاية الملاحظة والخضوع والحضور بأن لايقع منه سهو في العبارة

﴿ والوقار ﴾ البدنى في احوال الصلوة بان لا يطرق رأسه وينظر حال القيام الى موضع سجوده ولا يستمع الى كلام احد غير ما يقوله مع خالقه ويكون يده ورجله وحركاته وسكناته على الوجه المطلوب ، وبالجملة فالقلب بمنزلة السلطان ، والجوارح بمنزلة العسكر فمتى توجه السلطان الى جانب كان توجه العسكر الى ذلك الجانب فمتي توجّه القلب الى جناب الله تعالى يكون كل جارحة على الوجه المطلوب كما رأى سيّد الكونين صلى الله عليه وآله رجلاً يعبث بلحيته في الصلوة فقال : لو خشع قلبه لخشع جوارحه

﴿ و تقُبل عليها بقلبك ﴾ بأن يكون في اوقات الاذكار والقرائة والدعاء متذكراً لمعانيها واشاراتها ، وفى اوقات الافعال متذكراً لحقائقها واشاراتها كما تقدّم بعضها وتقيس عليه البواقى ، بل تحصل بالهام الله تعالى اذا كان حاضر القلب مع الله تعالى ﴿ و تقيمها بحدودها وحقوقها ﴾ ( وقد تقدم ) من رعاية الاوقات والطهارات الظاهرة و الباطنة و الافعال الصورية والمعنوية من الاخلاص ، والحضور .

﴿و حقّ الحجّ ان تعلم انه وفادة الى ربّك﴾ كما فى الصلوة وتقدّم ان الحاج يفد اوّلاً بعرفات ساحة فناء البيت محرماً خالعاً ثياب تجمله لا بساً كفنه متجرداً عن الاموال والاولاد و امثالهما ويتضرع فيها الى ربه في التجاوز عن دنس افعاله القبيحة

وحقّ الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عزوجل على لسانك وسمعك وبصرك

فلما رأى سبحانه طول تضرّعهم رخّص لهم في دخول حرمه في المشعر الحرام و هو اقرب من الساحة الاولى فلما تضرّعوا فيها اذن لهم في الدخول الى محلّ تقربهم بالقربان فلما قرّبوا قربانهم و ذبحوا هديهم اذن لهم ان يدخلوا المسجد الحرام ويطوفوا بيته المكرم

﴿ وفرار اليه من ذنوبك ﴾ كما قال تعالى : (فَفِرّوا الى الله)(١) كما تقدم في الخبر ان المراد به الفرار من الذنوب الى حج بيت الله الحرام ففي هذا النداء من الالطاف مالايخفى .

﴿ وفيه قبول توبتك ﴾ اى اصل الحج توبة وفرار من الذنوب ، ولما كان بقوله تعالى فالبتة يقبل التوبة لان الكريم لايخلف وعده سيما اكرم الاكرمين (او) يصير الحج سبباً للتوبة المقبولة لانه يحصل للعبد من التقرب اليه تعالى ما يعلم قبح المخالفة ويجزم بأنه لايخالفه تعالى ابداً (او) اذا تاب في ذلك المكان الشريف فلا شكّ انه يقبل توبته ﴿ و قضاء الفرض ﴾ يعني ان لطفه تعالى اقتضى ان يفرض عليك الحج لوجوهٍ وحكمٍ لاتتناهى تقدّم بعضها فاذا أدّيته قضيت فرض الله عليك مع قطع النظر عن الحكم الكثيرة المنطوية فيه فان افضل العبادات عبادة لايعرف العبد حكمتها لانه اذا عرف الحكمة فانما يفعله لها واذا لم يعرف يفعله لمحض الطلب .

﴿ وحق الصوم ان تعلم انه حجاب الخ ﴾ لما كانت النفوس مولعة بالشهوات اقتضى الحكمة تكليفها بتركها مدة ليسهل عليهم باقى التكاليف فان البطن والفرج مادّتا الشهوات ، والبطن مادة الفرج فانه اذا شبع البطن جاع جميع الجوارح ، فالفرج يريد ان يجامع والبصر يريد ان ينظر والسمع يريد ان يسمع الى غير ذلك

(١) الذاريات - ٥٠.

وبطنك وفرجك ليسترك به من النار .

فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك .

وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ؛ ووديعتك التي لا تحتاج الى الإشهاد

---

مما لا يخفى

واذا جاع البطن شبع جميع الجوارح فيجب على العبد أن يعلم ان التكاليف الظاهرة لطف في التكاليف الباطنة و يعلم ان الغرض من الصوم ان يشبع الاعضاء عن المحرّمات بل هو الصوم كما تقدّم في الاخبار الصحيحة عنهم عليهم السلام : اذا صمت فليصم سمعك وبصرك و لسانك وفرجك (١) الى غير ذلك فاذا كان الغرض من الصوم ذلك فليكن صائماً عن جميع المحرّمات على الجوارح ليكون محفوظاً عن لوازمها من عذاب الله وترك حرمته تعالى وبعده عنه تعالى .

﴿ فان تركت الصوم ﴾ اى المذكور قبل و هو الصوم الكامل و اشتغلت بالمعاصي حال الصوم ﴿ خرقت ستر الله عليك ﴾ واستحققت عذابه ( او) لما كان العبد مستور القبائح بستر الله وجعل الله تعالى له الصوم ستراً آخر تفضّلا منه تعالى عليه ، فاذا اشتغل حالته بالمعاصي خرق الله تعالى ستره عليه ويفضحه في الدنيا والآخرة نعوذ بالله من غضب الله وخذلانه.

﴿ و حق الصدقة ﴾ الواجبة من الزكاة والخمس و ردّ المظالم و غيرها و المندوبة ايضاً ﴿ ان تعلم انها ذخرك عند ربك ﴾ (لما كانت) الحكمة مقتضية لان يكون بعض الناس غنياً و بعضهم فقيراً لانهم لو كانوا بأجمعهم اغنياء لما وجد حمّال و كنّاس و امثالهما ولو كانوا فقراء ؛ لتعطل كثير من اعمالهم ، ( فجعل الله ) منهم الصنفين و فرض على الاغنياء في اموالهم ما يكفي الفقراء ، و مع هذا و عدهم

---

(١) الكافي باب آداب الصائم خبر١ من كتاب الصوم

عليها ، وكنت لما تستودعه سرّاً اوثق منك بما تستودعه علانية .

---

الثواب على ذلك وتلطّف بهم بأنه قال : انتم تعطونني و انا آخذ الصدقات منكم واجبر انكسار قلوب الفقراء ايضاً وقال: انها ذخيرتك عند ربك ليعطيكها في الآخرة وقت نهاية الاحتياج اليها بل يربّيها لكم كما يربّي احدكم فَلُوّه (١) و فصيله ويضاعفها اضعافاً كثيرة .

﴿و وديعتك التي لاتحتاج الى الإشهاد عليها﴾ ان جعلها بمنزلة الوديعة و الامانة التي امر الناس بادائها فالآمر الغنيّ بالذات اولى بالاداء، و في الوديعة بعض الاوقات يحتاج الى ان يشهد على المستودع لئلا يغلب اليه الحاجة (او) الشيطان (الشياطين -خ) فينكره او يموت فجأة ولايعلم الوارث بخلاف هذه .

﴿وكنت لما تستودعه سرّاً اوثق منك بما تستودعه علانية﴾ كما قال تعالى (و إن تُخفوها و تؤتوها الفقراء فهو خير لكم) (٢) و لا شكّ ان الاخفاء في المندوبات ،وفي الواجبات ايضاً مع خوف الرياء احسن، امّا مع عدم الخوف فالاظهار احسن ليتأسى به غيره ولئلا ينسب الى البخل و ترك الواجب

مع انّ الظاهر من الخبر انه وديعة تودعه من الله ان اعطيته سرّاً فانت اوثق به و لا شكّ في ان الواجب الذي يفعل سرّاً ابعد من الريا وان عرض حكمة اخرى لاظهاره وربما يكون السعي في اخلاص النية ليكون السبب في زيادة الثواب سبباً

---

(١) في الحديث القدسي : الرجل يتصدق بالتمرة ونصف التمرة فاُربّيها كما يربّي الرجل فلوه وفصيله، الفلو بتشديد الواو وضم اللام المُهر يفصل عن امه لانه يفتلي اي يفطم والجمع افلاء كعدو واعداء (مجمع البحرين) والمُهر بالضم ولد الفرس والجمع امهار ومهار ومهارة والانثى مهرة والجمع مهر مثل غرفة وغرفات ( وغرف) (مجمع البحرين )

(٢) البقرة - ٢٨٣

وتعلم انّها تدفع عنك البلايا والاسقام في الدنيا ، وتدفع عنك النار في الآخرة.

وحق الهدي ان تريد به الله عزوجل ولا تريد به خلقه ، ولا تريد به الّا التعرّض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه .

---

آخر في حسن الاظهار.

﴿وتعلم﴾ باخبار النبي والائمة صلوات الله عليهم متواتراً ﴿انّها تدفع عنك البلايا الخ﴾ وتقدم الاخبار في ذلك في كتاب الزكوة

﴿ وحقّ الهدي﴾ لما كان الحكمة مقتضية للتعاطف والموادّة بين الخلق و ذلك يحصل بارسال الهدايا اليهم كما سيجيء فحقّه ان يكون خالصاً لوجه الله تعالى ليتم المطلوب ، و يمكن قصد القربة بالنظر الي الاغنياء ايضاً فانه ايضاً مؤمن و يورث محبته ودعاءه لكن يجب ان يكون صالحاً لان ارسال المال الى الفاسق تضييع للمال واعانة له على الفسق الّا ان يرجو به توبته وقبول كلامه في ترك الفسق فحينئذ يكون من اعظم الطاعات .

﴿ ولا تريد به خلقه﴾ فانه رياء واسراف حرام ﴿ ولا تريد به الّا التعرّض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه﴾ ظاهره ان طلب الجنة والنجاة من النار لاينافيان الاخلاص سيّما بالنظر الى اكثر الناس ويمكن ان يكون المراد انك اذا اخلصت لله يترتب عليه ذلك من باب « لدوا للموت وابنوا للخراب »

ويمكن ان يكون المراد بالهدي الواجب في الحج و كان اكثر الناس يتفاخرون به كما كان بعضهم يهدون مأة بدنة للتفاخر فخص عليه السلام هذا الفعل من افعال الحج بالاخلاص لوقوع الرياء فيه اكثر من غيره ويؤيده لفظة (نجاة روحك) فان الهدي بمنزلة البدل من النفس في القرآن ويصير سبب نجاة الروح في العقبى كما ورد انّ الضحايا هي المطايا على الصراط والاعم محتمل

و حقّ السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعله الله عزوجل له عليك من السلطان ، و انّ عليك ان لا تتعرّض لسخطه فتلقى بيدك الى التهلكة . وتكون شريكاً له فيما يأتى اليك من سوء ،

وحق سائسك بالعلم التعظيم له .

---

﴿ وحق السلطان ﴾ والظاهر انه سلطان الجور و يحتمل الحقّ والاعم فانه يجب اطاعة اولي الامر واقعاً واولي السلطان تقية ﴿ ان تعلم انك جعلت له فتنة ﴾ اي امتحنه الله تعالى بما جعل له السلطنة عليك كما اختبرنا الله بالسلطنة علي المعاصى فالشفقة علي خلق الله مقتضية لان لا تخالفه لئلا يقع منه مخالفة الله تعالى فى الظلم عليك مع انك حينئذ معاون له علي الظلم الذى يظلمك به.

﴿ وحق سايسك بالعلم ﴾ اشارة الى ان المتعلم بمنزلة الفرس الجموح والمعلّم بمنزلة السايس فعليك ان تلاحظ انك ان بقيت علي الجهل تكون من الهالكين المهلكين وعليك باحتمال المشقة التى لا توافق طبعك ﴿ التعظيم له ﴾ بان تعتقد عظمته فانه ورد فى الاخبار الكثيرة انّ العالم العامل المعلم لله يُدعى عظيماً فى ملكوت السماوات وتكون معه كما تكون مع الملوك فى تعظيمه وتكريمه .

﴿ والتوقير لمجلسه ﴾ بأن تكون تحته و لا تجلس فوقه و لا قريباً منه و تعلم انه مجتمع الملائكة المقرّبين و انه من رياض الجنة كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال : ارتعوا فى رياض الجنة ( او عليكم برياض الجنة ) فقيل له و ما رياض الجنة ؟ فقال: حلق الذكر والمتعارف فى ذلك حلق الدرس والتعليم (وقيل ) حلق المواعظ فان التذكر فيه اكثر و التعميم اولى لكن اذا كان مذكراً لله لا مجلس النحو او المنطق و امثالهما الاّ اذا كان المقصود منهما حال الدرس رضى الله ويكون متذكراً لله الى غير ذلك من التعظيم والتوقير له

والتوقير لمجلسه ، وحسن الاستماع اليه والاقبال عليه .

وان لاترفع عليه صوتك

ولاتُجيب احداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذى يُجيب .

ولاتحدّث فى مجلسه احداً ، ولاتغتاب عنده احداً .

---

﴿و حسن الاستماع اليه والاقبال عليه﴾ كماروى عن النبى صلى الله عليه وآله ان لربكم فى ايام دهركم نفحات الافتعرّضوا لها فكلمّا كان توجه المستمع اكثر كان صدور الحقائق من قلب المعلم على لسانه اكثر ونعم ماقال

اين سخن شير است در پستان جان — بی کشنده شیر کی آید برون؟

و هذا من المجرّبات و من حسن الاستماع لكلام تكرّر من الاستاد كأنه لم يسمع، و لا يقول و لا يشعر بأنى سمعته منكم بل كلما كان الاقبال اتمّ كان فهم الحقائق اتمّ فعليه حينئذ ان يتم اقباله عليه حتى يصدر منه غير المكرر .

﴿و ان لاترفع عليه صوتك﴾ سيّما اذا كان فى المسجد ، و إن رفع الاستاد صوته سيما اذا كان سبب ايذائه فانه يمنعه من بيان كثير من الحقائق كما هو المجرّب مع ان رفع الصوت غالباً من المراء المحرّم المذموم و يصير سبباً لكثير من الصفات المهلكة من الحسد والبغض والرياء والكبر والعجب والافعال الشنيعة من الغيبة والنميمة والسبّ والشتم وغير ذلك

﴿و ان لاتجيب احداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذى يجيب﴾ فانه مع كونه خلاف الآداب و يمنع صدور الحقائق من الاستاد يصير من المراء المستلزم للاخلاق الذميمة اكثر مما يحصل مع الاستاد مع كون السائل لايسأل عنك فاذا اجبته يقول لك ماسألته عنك وامثال ذلك مما هو مجرّب ، ومعلوم قبحه وشناعته و كل ذلك مما فى القلب من محبة التفوق والغلبة

﴿ولا تحدّث فى مجلسه احداً﴾ فانه يخالف تعظيم المجلس والاستاد وحسن

وان تدفع عنه اذا ذكر عندك بسوء ، وان تسترعيوبه ، وتظهر مناقبه ، ولا تجالس له عدوّاً ، ولاتعادى لموليّاً ؛ فاذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله عزوجل بانك قصدته ، وتعلّمت علمه لله عزوجل اسمه لاللناس .

و امّا حق سائسك بالملك فأن تطيعه ولا تعصيه الّافيما يسخط الله عزوجل فانه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق .

و امّا حقّ رعيتك بالسلطان فأن تعلم انهّم صاروا رعيتّك لضعفهم و قوّتك

---

الاستماع ، بل ربما يؤذي الاستاد الّا بقدرالضرورة او عندتمام الدرس ، والحاصل ان ذلك كله من محاسن العادات و يفهمه كلّ من له عقل و لكن لا يعملون به غالباً .

﴿ ولا تغتاب عنده احداً ﴾ فانّ الغيبةواستماعها محرّمان و صار سبباً لمعصية الاستاد ولولم يكن عند الاستاد حراماً بان يكون المغتاب عندهما فاسقا فالاحسن تركهالانه ربمالم يعلم احدمن الحاضرين فسقه و كان عليه حراماويصير سبباً لجرأة العوام ايضاً ، فان الظاهر عدم جواز فعل ما يشبه الفسق كأن يشرب احد من الزجاج ماءالرمان بأرائة انه شراب .

﴿ و ان تدفع عنه الخ ﴾ فان ذلك كله من حقوق المؤمنين و الايمان فاذا اجتمع معه حق التعليم كان احقّ بان يراعى ﴿ بأنك قصدته ﴾ اى المعلم ( او ) الله تعالى ﴿ لا للناس ﴾ لانّ من يفعل لله لا يصدر منه الافعال القبيحة و لا يفعل الّا الاحسن (او) ان من يتعلم لله فعليه ان يراعى ماشرطه الله على لسان اوليائه .

﴿ و امّا حقّ سائسك بالملك فان تطيعه ﴾ فانه يجب شرعاً ان يطيع العبد مولاه ومولى الموالى ولهذا يضاعف ثوابه حينئذ ﴿ولاتعصيه ﴾ الخ الّافي المحرمات فانه لا يجوز اطاعة المخلوق في محرّم .

﴿ و امّا حقّ رعيتك بالسلطان ﴾ اى السلطنة والغلبة سواء كان بالحق او

فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم ، وتغفر لهم جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة ، وتشكر الله عزّ وجلّ على ما آتاك من القوة عليهم .

وامّا حقّ رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عزوجل انما جعلك قيّماً لهم فيما آتاك من العلم ، وفتح لك من خزائنه ، فأن أحسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله ، وإن انت منعتَ الناس علمك اوخرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقاً على الله عزوجل ان يسلبك العلم وبهائه ، و يسقط من القلوب محلّك .

وامّا حقّ الزوجة فان تعلم انّ الله عزوجل جعلها لك سَكَناً وأُنساً فتعلم ان

---

الباطل حتى سلطنة المولى على العبيد والاماء والزوج على الزوجة كما قال رسول الله ﷺ كلّكم راع و كلّكم مسئول عن رعيته ، بل لااستبعاد في ان يكون سلطنة الجائرين من الله تعالى بأن يسلّطهم ويكلّفهم العدل كما سلّط كلّ احد على المحرمات و كلفهم تركها ، بل الظاهر من هذا الخبر ايضاً ذلك .

﴿ واما حق رعيتك بالعلم ﴾ من المتعلمين ﴿ فان تعلم ان الله عزوجل انما جعلك قيّماً لهم ﴾ اى مصلحاً لشأنهم بأن تخرجهم من الجهل الى العلم ﴿ ولم تخرق لهم ﴾ اى ترفق بهم في التعليم ﴿ ولم تضجر ﴾ اى لم تتبرّم عليهم اذا لم يفهموا ولم يظهر منك الملال ، بل يجب التكرير عليهم بالادلة المناسبة لهم حتى يفقهوا ويفهموا ـ والحاصل ان كلّما يجب من احترام المؤمنين وتعظيمهم يجب هنا بالنظر اليهم مع الزيادة والغالب على المتسمّين بالعلم انهم ينظرون الى الطلبة بعين الاحتقار سيّما فقرائهم بل يجب مراعاتهم اكثر من الاغنياء وتساوي النظر اليهم كما كان رسول الله ﷺ بالنظر الى المتعلمين من اصحابه

﴿ وامّا حقّ الزوجة ﴾ ولم يذكر حق الزوج لان الخطاب مع الرجال مع

ذلك نعمة من الله عزوجل عليك فتكرمها وترفق بها ؛ وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لأنها اسيرك ، و تطعمها و تكسوها ؛ و اذا جهلتْ عفوت عنها .

واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربّك وابن ابيك وامك ، ولحمك ودمك لم تملكه لِانّك صنعته دون الله ، ولا خلقتَ شيئاً من جوارحه ، ولا اخرجتَ له رزقا ولكن الله عزوجل كفاك ذلك ، ثم سخّره لك ، وائتمنك عليه ، واستودعك اياه ليحفظ لك ماتأتيه من خير اليه ، فأحسن اليه كما احسن الله اليك ، وان كرهته استبدلت به ، ولم تعذّب خلق الله عزوجل ولاقوة الآبالله .

---

انه ذكر عليه السلام ﴿ ان حقك عليها اوجب ﴾ .

﴿ وابن ابيك و امك ﴾ فان الجميع من اولاد آدم وحوّاء ﴿ وائتمنك عليه ﴾ اى جعلك اميناً عليه للخروج من الكفر الى الاسلام و من الفساد الى الصلاح ﴿ واستودعك اياه ﴾ اى جعله وديعة عندك ليثيبك على الاحسان اليه ،

﴿ فأحسن اليه ﴾ بالطعام والكسوة وجميع ما يحتاج اليه و لا تحمله من الخدمة مالا طاقة له به بل الاحسن ان تطعمه مما تطعَم وتكسوه مما تلبَس و يكون اسوة لك لولم يزد عليك وغاية الاحسان عتقه كما يفهم من قوله عليه السلام ﴿ كما احسن الله اليك ـ و ان كرهته ﴾ لفسقه او لعدم الخدمة ﴿ استبدلت به ﴾ بأن تبيعه و تشترى بدله ( او ) بدلّته بغلام آخر و هو احسن من البيع كما سيجيء .

﴿ ولم تعذب خلق الله ﴾ اى لو كان مكروهاً لك لعدم الخدمة او غيره يلزمك الضرب والتعذيب فالتبديل احسن لئلا يقع منك ذلك ، ولذلك اتى بالجحد دون النفى والنهى ﴿ ولاقوة ﴾ فى جميع الامور سيما اداء الحقوق سيّما بالنظر الى المماليك ﴿ الآ بالله ﴾ وعونه وتوفيقه .

واما حق امك فان تعلم انها حملتك حيث لايحتمل احدٌاحداً ، واعطتك من ثمرة قلبها مالايعطي احدٌ احداً ،ووقتك بجميع جوارحها ؛ ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك ، وتضحى وتظلك ، و تهجر النوم لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها ؛ فانك لاتطيق شكرها الآ بعون الله وتوفيقه .

واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فأنك لولاه لم تكن فمهما رأيت من نفسك

---

﴿ و اما حق امك ﴾ قدمها على الاب لان رعايتها اوجب ﴿ حيث لا يحتمل احد احداً ﴾ اى فى بطنه (١) مدة مديدة وتعب لاجلك فيها ﴿ و اعطتك من ثمرة قلبها ﴾ من اللبن تجوزاً اومع الدم فى الرحم ﴿ و لم تبال ان تجوع و تطعمك ﴾ اى كان من شأنها تقديمك على نفسها فى الطعام والشراب والكسوة ﴿ و تضحى وتظلك ﴾ اى لو كان من الظل بحيث يكفى احدهما كانت تدع الولد فى الظل وتكون فى الشمس ﴿ لتكون لها ﴾ اى تحملت هذه المشاق ليصل نفعك اليها او للعاقبة اى يجب ان تكون بحسب مرادها وتقدم مرادها على مرادك فكيف الزوجة و الولد و المال ﴿ فانك لاتطيق شكرها ﴾ بتلا فى ما فعلت بك سيما عند الكبر فانها تصير بمنزلتك فى الصغر فيجب ان تراعيها كما راعتك و لا يمكن ﴿ الآ بعون الله وتوفيقه ﴾

﴿ مايعجبك ﴾ ويحسن عندك من الكمالات ﴿ فاعلم ان اباك اصل النعمة ﴾ لانه صار سبباً لوجودك والكمالات تابعة للوجود ولولم تكن الكمالات بسبب ابيه والآفالجميع منه ﴿ فاحمدالله ﴾ اولا ﴿ واشكره ﴾ اى اباك ثانياً ﴿ على قدر ذلك ﴾ متعلق بهما (او) بالثانى لان الله تعالى غنيّ ولايمكن شكره بقدر النعمة .

﴿ ومضافه اليك ﴾ فى الخير والشر فان كان خيراً فيقال : انه ابن فلان فيجب

---

(١) الضمير فى قوله « فى بطنه وقوله تعب راجع الى لفظ الاحد لاالام فلا تغفل

مايعجبك فاعلم انّ اباك اصل النعمة عليك فيه ؛ فاحمدالله واشكره على قدر ذلك ولاقوة الّا بالله .

و امّا حقّ ولدك فان تعلم انه منكْ ؛ ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره و شرّه ، وانك مسؤل عماوليته من حسن الادب والدلالة على ربه عزوجل والمعونة على طاعته ؛ فاعمل في امره عملَ مَـن يعلم انـه مثاب على الاحسان اليه ، معاقب على الاساءة اليه .

واما حق اخيك فَان تعلم انه يدك وعزك وقوتك فلاتتخذه سلاحاً على معصية الله و لاعدّة للظلم لخلق الله ، ولا تدع نصرته على عدوّه والنصيحة له فان اطاع الله تعالى والّا فليكن الله اكرم عليك منه ، ولاقوة الّا بالله .

وامّا حقّ مولاك المنعم عليك فَان تعلم انه انفق فيك ماله ، واخرجك من ذل الرق ووحشته الى عزّ الحرية وأنسها ، فاَطلقك من اسر الملكة وفكّ عنك قيد العبودية

---

عليك ان تسعى في اصلاحه كما تسعى في اصلاح نفسك ﴿وانك مسئول عمّاولّيته﴾ به اى لما جعلك الله متولياً لامره يسألك يوم القيمة عن حسن آدابه مع الله والخلق وعن تعريفه الله بنفسه اوبالمعلم وعن اصلاحه بالعبادة مهما امكن .

﴿ وامّا حـق اخيك﴾ النسبي اوالاعم منه و من الذين له معهم عقد الاخوة او الصلحاء فانهم اخوة اوالشيعة ﴿ فَان تعلم انه يدك ﴾اى عونك وقوّتك ﴿ و ﴾ سبب ﴿عزّك فلاتتخذه سلاحاً على معصية الله ﴾ اى لاتجعلهم عوناً لك على المعصية بالجور والغلبة على اعدائك (او) بالاجتماع معهم بالغيبة وامثالها و يؤيده قوله ﴿ ولاعدّة ﴾ اى مهياة وان احتمل التأكيد ﴿ على عدوّه ﴾ اذا كان الحق معه .

﴿ المنعم عليك﴾ بان اعتقك ﴿ وسيلة اليه ﴾ بالتقرب اليه ﴿ وحجاباً لك من النار ﴾ كماسيجيء الاخبار في ذلك .

﴿واما حق ذى المعروف﴾ اى الاحسان بأىّ وجه كان ﴿ وتكسبه المقالة الحسنة ﴾ اى تذكر معروفه عند الناس حتى يذكروه بـالمعروف فكأنّك جعلت

واخرجك من السجن وملّكك نفسك وفرّغك لعبادة ربك : وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك وموتك؛ وانّ نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ، ولاقوة الاّ بالله .

واما حق مولاك الذي انعمت عليه فأن تعلم انّ الله عزوجل جعل عتقك له وسيلة اليه ، و حجابا لك من النار ، وان ثوابك في العاجل ميراثه اذا لم يكن له رحم مكافأة لما انفقت من مالك ؛ وفي الآجل الجنة .

وامّا حق ذى المعروف عليك فان تشكره وتذكر معروفه ؛ وتكسبه المقالة الحسنة ، وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عزّوجلّ ؛ فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرّاً وعلانية ، ثم ان قدرت على مكافأته يوماً كافئته .

وامّا حق المؤذّن فان تعلم انه مذكّرلك ربك عزوجل ، وداع لك الى حظّك وعونك على قضاء فرض الله عليك فاشكر على ذلك شكرك للمحسن اليك .

واما حق امامك في صلاتك فأن تعلم انه تقلّد السفارة فيما بينك وبين ربك عزوجل وتكلّم عنك ولم تتكلم عنه ، ودعالك ولم تدع له ، و كفاك هول المقام بين

---

ذلك كسبه .

﴿ وداع لك الى حظّك ﴾ اى نصيبك من الرحمة والمغفرة لاجل الصلوة ﴿شكرك المحسن اليك﴾ اي كشكرك اياه .

﴿ انه تقلّد السفارة ﴾ كأن الامام رسول لنا الى الله تعالى باعتبار انّه يتكلم عنا بـ ( اياك نعبد واياك نستعين) وامثال ذلك ﴿ودعالك﴾ اي في القرائة بـ (اهدنا الصراط المستقيم ) وامثاله والاّ ففي القنوت وغيره يدعو المأموم لنفسه ولغيره ومنه الأمام (او) لانه يلزم على الامام ان لايخصّ نفسه بالدعاء والاّفقد خانهم كما تقدّم بخلاف المأموم .

﴿ وكفاك هول المقام ﴾ اى بالتكلم بالمناجاة الكاذبة غالباً بمثل (اياك نعبدواياك نستعين ) فانّ الامام وان كان صادقاً في نفسه فليس بصادق غالباً في حق المأمومين مع ضمّهم الى نفسه ﴿فان كان نقص كان عليه ﴾ كما تقدّم ان بطلان

يدى الله عزوجل ؛ فإن كان نقص كان عليه دونك وان كان تماماً كنت شريكه،ولم يكن لهعليك فضل فوقى نفسك بنفسه ، وصلاتك بصلاته ؛ فتشكر لهعلى قدر ذلك .

واما حق جليسك فأن تلين لهجانبك ، وتنصفه فى مجازاة اللفظ ، ولا تقوم من مجلسك الابأذنه ، ومن تجلس اليه يجوز له القيام عنك بغير أذنك ، وتنسى زلاته ؛ وتحفظ خيراته ، ولاتسمعه الاخيرا .

واما حق جارك فحفظه غائباً واكرامه شاهداً ، ونصرته اذا كان مظلوماً،ولا تتبع له عورة ، فان علمت عليه سوءاً سترته عليه ، وان علمت انه يقبل نصيحتك

---

صلوة الامام لايصير سبباً لبطلان صلوة المؤمنين (المأموم -خ )﴿ولم يكن لهعليك فضل﴾ اى لايصير بسبب الامـامة والياً عليك حتى تستنكف من الأقتداء كما فـى زماننا هذا والا فقد تقدمان صلوة الامام افضل ﴿ فوقى نفسك بنفسه ﴾لانه يمكن ان يلحقه عذاب لعدم حضورالقلب حال القرائة بخلاف المأموم ﴿وصلوتك بصلاته﴾ لانه جمعك مع نفسه في الخطاب ، و يمكن ان لايكون لك حالة اختصاص العبودية والاستعانة وبه يرد صلوتها اوخطر الامامة عظيم من حصول العجب و الرياء والكبر، والمأموم سالم عن جميع ذلك فكأنه فداك بنفسه وبصلوته .

﴿واما حق جليسك﴾ ولو كان ساعة ﴿ فان تلين له جانبك﴾ اى تتواضع له ﴿ وتنصفه فى مجازاة اللفظ﴾اى ان تواضع لك بالكلمات الحسنة فتواضع بمثلها ولا تتكلم معه الابما تريد ان يتكلم معك وان حصل لك خطأ فتداركه .

﴿ واما حق جارك﴾ وهومن كان داره قرب دارك الى اربعين داراً كماورد فى الحسان كالصحاح (١) (وقيل ) يرجع الى العرف ( وقيل ) الى اربعين ذراعاً ولاوجه لهما مع النصوص .

﴿ولا تتبع له عورة ﴾ اى لاتجسس عيوبه ﴿ ولاتسلمه عندشديدة ﴾ اى

---

(١) راجع اصول الكافى باب حد الجوار من كتاب العشرة

نصحته فيما بينك و بينه ؛ ولاتسلّمه عند شديدة وتُقيل عثرته وتغفر ذنبه ، و تعاشره معاشرة كريمة ولاقوة الّا بالله .

واما حق الصاحب فأن تصحبه بالتفضّل و الانصاف وتكرمه كما يكرمك ، ولاتَدَعه يسبق الى مكرمة ؛ فان سبق كافئته ، وتودّه كما يودّك ، وتزجره عمايهمّ به من معصية و كن عليه رحمة ، ولاتكن عليه عذاباً ، ولاقوة الّا بالله .

---

لاتدعه فى الشدة وخذبيده مهما امكن ﴿ وتُقيل عثرته ﴾ اى تعفو ظلمه عليك اذا استقالك واعتذرعنه ( او ) مطلقا ( او) الاعمّ منه عليك وعلى غيرك اذا اعتذر بعذر يمكن قبوله ( او) الاعمّ من الظلم وغيره من المعاصى ؛ بل المكروهات اوالمباحات الغير اللايقة بحاله ﴿ وتغفر ذنبه ﴾ مثل ماتقدّم اويختص بالاخير ﴿ وتعاشره معاشرة كريمة ﴾ حسنة من ضيافته وعيادته وقرضه ومعاونته بالماعون وشهادة جنازته اذا كان مسلماً الى غيرذلك من حقوق الايمان و الاسلام والجوار ﴿ ولا قوة ﴾ فى جميع ذلك ﴿ الّا بالله ﴾ وعونه وتوفيقه .

﴿ واما حق الصاحب ﴾ وهو من يصحبك فى السفر اوفى الحضر وان كانت الصحبة قليلة فأن تصحبه بالتفضل و الزيادة عليه فى جميع الامور حتى فى ابتداء السلام وفى الجواب بالأحسن ﴿ والانصاف ﴾ العدالة اوبأن تحبّ له ماتحبّ لنفسك وتكره له ما تكره لنفسك ﴿ وتكرمه ﴾ اى تعظّمه وتجلّله وتحسن اليه ﴿ كمايكرمك ﴾ اى اذا اكرمك واعزّك لا اذا حقّرك ولايعرف حقك فان الاكرام حينئذ يدلّ على مهانة النفس واذا اكرمك فعليك ان تزيد فى اكرامه لما سبق من مراعاة التفضل و يمكن ان يكون ذلك مخصصاً بالاكرام لما فى ذلك من مهانة النفس ﴿ و توده كما يودّك ﴾ اي اذا فعل مايدلّ عليها فافعل مثله لكن يكون اكثر رعاية للتفضل ﴿ وتزجره ﴾ اى تمنعه مهما امكن مراعياً للأسهل فالأسهل ﴿ وكن عليه رحمة ﴾ فى معونته على الفضائل اوالاعمّ منه ومن المنافع الدنيوية او الشفقة ﴿ ولا تكن عليه عذاباً ﴾ فى معونته على المعاصى اوفى التكاليف الشاقة اوخلاف الاشفاق والمرحمة

واما حق الشريك فإن غاب كفيته ، وان حضر رعيته ، ولا تحكم دون حكمه ولا برأيك دون مناظرته ، وتحفظ عليه ماله ، ولا تخنه فيما عز اوهان من امر ، فان يدالله تبارك وتعالى على الشريكين مالم يتخاونا ، ولاقوة الا بالله.

واما حق مالك فأن لاتأخذه الا من حله ، ولاتنفقه الا في وجهه ؛ ولاتؤثر على نفسك من لايحمدك ، فاعمل به بطاعة ربك ؛ ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة مع التبعة ، ولاقوة الا بالله.

---

﴿واما حق الشريك﴾ في الاملاك والاموال ﴿فان غاب كفيته﴾ وتكون بمنزلته ﴿وان حضر رعيته﴾ في جميع الامور سيما فيما ذكر ﴿لاتخونه فيما عز﴾ اى جل وعظم ﴿ اوهان﴾ وحقر ﴿من امره﴾ اى شأنه ﴿فان يدالله﴾ اى رحمته واحسانه ﴿مالم يتخاونا﴾ اى كليهما (او) كل واحد منهما كما في قوله تعالى : ( يخادعون الله (١) بمعنى يخدعون .

﴿واما حق مالك فان لاتأخذه﴾ وتجمعه ﴿الا من حله﴾ بأن لايكون حراما اولا يكون مكروهاً ولاشبهة ايضاً ﴿ولاتنفقه الا في وجهه﴾ اى الوجه الذى امره الله تعالى من الواجبات والمندوبات ( او) الوجه الذى لايكون حراماً ﴿ولاتؤثر على نفسك من لايحمدك﴾ الله تعالى على ايثاره بان كنت محتاجاً وهو غير محتاج اليه ( او) لايكون مؤمناً اوصالحاً (او) يكون الضمير راجعاً الى ( من ) بأن كان غير صالح فان الصالح يحمدك ولو بالدعاء اويذمك (او) لايعرف حقه ويضيعه بالاسراف فان من صرفه في مصرفه كأنه حمدك ( او) جعلك مستحقاً للحمد ، وانما اولناه بها لئلاينا في ماقاله تعالى في الايثار «لانريد منكم جزاء ولاشكوراً» (٢) وان امكن ان يقال عدم الحمد مذموم كارادته .

﴿فاعمل به﴾ او فيه ﴿بطاعة ربك﴾ في الجمع والصرف اواصرفه في

---

(١) البقرة - ٩
(٢) الانسان - ٩

واما حقّ غريمك الذى يطالبك فإن كنت موسراً اعطيته ، وان كنت معسراً ارضيته بحسن القول ؛ ورددته عن نفسك ردّاً لطيفاً .

واما حق الخليط ان لاتغرّه ولا تغشّه ولا تخدعه ؛ و تتقى الله تبارك و تعالى في أمره .

واما حقّ الخصم المدعي عليك فان كان مايدّعي عليك حقّاً كنت شاهده على نفسك ، ولم تظلمه واوفيته حقّه ؛ وإن كان مايدّعي باطلا رفقت به ، ولم تأت في أمره غير الرفق ، ولم تسخط ربّك في امره ، ولاقوة الّا بالله .

واما حقّ خصمك الذى تدعّي عليه فإن كنت مُحقّاً في دعواك اجملت مقاولته

---

المثوبات بقرينة ﴿ ولا تبخل به فتبوء ﴾ و ترجع ﴿ بالحسرة ﴾ فانّها حاصلة في صرفه في المباحات ايضاً ( او ) لاتبخل في اداء الواجبات بقرينة ﴿والتبعة﴾ اى ما يتبعك من العقوبة اوالندامة .

﴿ و اما حقّ غريمك الذى يطالبك ﴾ و قيّده لاطلاق الغريم على الذى تطالبه ايضاً .

﴿واما حقّ الخليط﴾ يمكن ان يكون المراد به من يعاملك بالبيع والشراء والاجارة وغيرهاما فيه اختلاط (او) من يخلط ماله بمالك كالزوجة والزوج ﴿ ان لاتغرّه﴾ ولاتخدعه ﴿ولاتغشّه﴾ مثل ادخال الماء في اللبن وبيع المعيوب والشراء بالمغشوش اومن الغشّ خلاف النصح .

﴿ كنت شاهده﴾ اى تقرّ به ﴿ ولم تسخط ربك في امره﴾ بالضرب والشتم و امثالهما . و الفرق بين الغريم و الخصم اقرار المدعّى عليه في الاول دون الثاني ﴿ اجملت مقاولته ﴾ وتكلمت معه بالحسن الجميل ﴿ ولم تجحد حقّه ﴾ للايمان بل جعلته معذوراً بأنه يمكن غفلته اوان كان له حق عليك غيرما كان لك لم تنكره بل اعترف به فلعل انكاره لتقاصّ حقّه من مالك عليه .

ولم تجحد حقه ، وان كنت مبطلا في دعواك اتقيت الله عزوجل وتبت اليه ، و تركت الدعوى .

واما حق المستشير فإن علمت ان له رأياً حسناً اشرت عليه ، وان لم تعلم له ارشدته الى مَن يعلم .

وحق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه ، وإن وافقك حمدت الله عزوجلّ .

وحق المستنصح أن تؤدي اليه النصيحة ؛ وليكن مذهبك الرحمة له والرفق به.

---

﴿ واما حق المستشير ﴾ بأن يطلب منك المشورة في فعل اوترك ﴿ فان علمت ﴾ اوظننت صلاحه ﴿ أشرتَ عليه ﴾ بمافيه صلاحه ﴿ والاّ ارشدته الى من يعلم ﴾ بأن تقول فلان اعلم منّي يرشدك في هذا الامر اولاتشير عليه حتى يذهب الى مَن يعلم ، فإنّ الجواب ايضاً ارشاد بخلاف الارشاد الى ما لاتعلم وان كان صواباً في الواقع لانّ المدارعلى العلم لاعلى الواقع .

﴿ ان لاتتهمه ﴾ فيما يشير عليك بأن لايخطر ببالك انه غشّك سيما اذا كان مخالفاً لرأيك فانه يمكن ان يفهم مالاتفهم لان الغالب على الانسان موافقة النفس والشيطان فالحق حينئذفي خلاف ماتفهم واذا كان الحق جلياً فحقه ان لاتتهمه ، بل تعتذر له بأنه قال على حسب فهمه ولاتظنّ به السوء .

﴿ واما حق المستنصح ﴾ اي من تنصحه بالموعظة الحسنة اعم من ان يكون طلب منك النصيحة املا ؛ (او) من كان على خلاف مرضاة الله بخلاف المستشير فانه بعدلم يفعل ولايعلم رضاه تعالى من سخطه اوقبحه وحسنه .

﴿ وليكن مذهبك ﴾ ودأبك ﴿ الرحمة له ﴾ بأن تنظر اليه بعين الشفقة و المرحمة بأنه اسير النفس والشيطان وغريق بحر العصيان وهو على ساحله ومتمكن من اخذيده اوينصحه بالرفق ( لابالعنف والزجر - خ ) سيّما اذا لم يعلم فسقه ، بل الغالب ان الرفق ينفع والعنف يضرّ والغرض منه الترك لاالايذاء ( او ) يجب ان يكون

وحق الناصح ان تلين له جناحك ، وتُصغي اليه بسمعك ، فان أتى بالصواب حمدت الله عزوجل ، وان لم يوافق رحمته ولم تتهمه و علمت انه أخطأ ولم تؤاخذه بذلك الآن يكون مستحقاً للتُّهَمة، فلا تعبأ بشيء من أمره على حال ، ولاقوة الا بالله.

وحق الكبير توقيره لسنّه واجلاله لتقدّمه في الاسلام قبلك ، و ترك مقابلته عند الخصام ، ولاتسبقه الى طريق ، ولا تتقدمه ولا تستجهله. وان جهل عليك احتملته

---

الغرض في النصيحة و الموعظة نفع المتعظ لاايذائه كما يكون الغالب على الناس نصيحة من يعاديه دون من يحبّه فان الافعال السيئة من المحبوب حسنة وبالعكس ، فعلى هذا يكون قوله ﴿ والرفق به ﴾ لبيان كيفية النصيحة :

﴿واما حقّ الناصح ان تلين له جناحك﴾ اى تكون متواضعاً معه او تتوجه اليه بالسمع والبصر والقلب بأن تعطيه كلك حتى تؤثر موعظته فيك وتأخذ كل جارحة حظّها منها وعلى هذا يكون قوله ﴿ وتُصغي اليه بسمعك ﴾ تخصيصاً بعد التعميم ﴿للتهمة ﴾ كهمزة ﴿ فلاتعبأ ﴾ ولاتبالي ﴿ بشيء من امره ﴾ بأن ينصحك مثلا بجمع الاموال وبما يخالف رضاه تعالى او بمعارضة الخصوم لينهتك سترك ويشمت بك

﴿واما حق الكبير﴾ اي الشيخ اومَن كان اكبر منك ولو كان شاباً و يؤيد الاول قوله ﴿ توقيره ﴾ و تعظيمه ﴿ لسنّه ﴾ فإنّ من اجلال الله توقير ذى الشيبة المسلم ويؤيد الثاني قوله ﴿ واجلاله لتقدمه في الاسلام ﴾ فظهر منهما ان التعميم اولى ﴿ وترك مقابلته عند الخصام ﴾ و المخاصمة اذا كان هو البادى تعظيماً لامر الله تعالى وشفقته على خلقه ﴿ولاتسبقه الى طريق ﴾ بل ينبغى أن تُقدّمه وتتأخر عنه، ويكون قوله : ﴿ ولاتتقدمه ﴾ بياناً له اوعدم السبقة في السفر بمتا بعته فى أصل السفر وفي تعيين الطريق وعدم التقدم في الذهاب والسير ﴿ ولا تستجهله ﴾ اى لا تظن به الجهل ولا تقول له انك جاهل ولاتفعل معه افعال الجاهلين حتى فى رفع الصوت.

﴿ وان جهل عليك ﴾ فى ذلك الاشياء ﴿ احتملته ﴾ ولم تقابله بمثل جهالته

واكرمته لحق الاسلام وحرمته .

وحق الصغير رحمته في تعليمه ، والعفو عنه والستر عليه ، والرفق به والمعونة له وحق السائل إعطائه على قدر حاجته ، وحقّ المسئول إن اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله ، وان منع فاقبل عذره .

وحق مَن سرّك الله تعالى ان تحمدالله تعالى اولاً ثم تشكره .

وحق من أساءك ان تعفو عنه ، وان علمت ان العفو يضرّ انتصرتَ ، قال الله تبارك وتعالى : ( ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل ) .

وحقّ اهل ملتك اضمار السلامة والرحمة لهم ، و الرفق بمسيئهم و تألفهم

---

بل جملته معذوراً لكبره ﴿ واكرمته لحقّ الاسلام وحرمته ﴾ اى الاسلام اولحرمة الكبير فانّ له حرمة وان كان كافراً كماروى ان امير المؤمنين عليه السلام مشى خلف شيخ يهودي ولم يتقدمه في الطريق حتى فاته صلوة الجماعة مع الرسول صلى الله عليه وآله واسلم اليهودى لهذا الفعل (١).

﴿ واما حق الصغير ترحمه في تعليمه ﴾ وفى الامالى ( رحمته وتعليمه ) وفى بعض النسخ (رحمته من نوى تعليمه ) وما فى الامالى اشمل .

﴿ ان تحمدالله تعالى اولا ﴾ فانه اصل الانعام ﴿ ثم تشكره ﴾ لما روى انه لم يشكر الله من لم يشكر الناس وشكر المنعم ايضاً شكر الله لامره به .

﴿ وان علمت ان العفو يضرّ ﴾ بسبب جرأته علي المعاصى وايذائه المؤمنين ﴿ انتصرت ﴾ وانتقمت منه ان امكن .

﴿ اضمار السلامة ﴾ اى كان نيتك ان يكونوا سالمين منك فان المسلم من سلم المسلمون من يده و لسانه ﴿ و تألفهم ﴾ باصلاح ذات البين اى الالفة معهم بعيادة مريضهم وزيارة قادمهم من السفر و تشييع جنازتهم ﴿ واستصلاحهم ﴾ بالمواعظ

---

(١) وفى الامالى بعد هذه الجملة (ولاقوة الا بالله)

واستصلاحهم وشكر محسنهم وكفّ الأذى عنهم ، وتحبّ لهم ماتحبّ لنفسك ، وتكره لهم ماتكره لنفسك ، وأن يكون شيوخهم بمنزلة أبيك ، وشبّانهم بمنزلة اخوتك ، وعجائزهم بمنزلة امك . والصغار بمنزلة اولادك .

واما حق الذمة ان تقبل منهم ماقبل الله عزوجل منهم ، ولاتظلمهم ما وفوا لله عزّوجلّ بعهده .

## باب الفروض على الجوارح

قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه

---

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى غير ذلك مما فيه صلاحهم للدنيا و الآخرة ﴿وشبابهم﴾ بالفتح والتخفيف جمع شاب .

﴿واما حق الذمة﴾ اى اهلها ﴿ان تقبل منهم ما قبل الله عزوجل منهم﴾ بأن يعطوا الجزية و يكونوا سالمين منكم ﴿و﴾ ان ﴿لاتظلمهم ما وفوا﴾ اى مادام و فوا ﴿لله عزوجل بعهده﴾ من شرائط الذمة فان خالفوا ما عليهم يجوز حينئذ تأديبهم وقتلهم بحسب جنايتهم واطلاق الظلم حينئذ على سبيل المشاكلة .

## باب الفروض على الجوارح

روى اخبار كثيرة في هذا الباب ذكره الكليني وغيره ﴿قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية﴾ رواه المصنّف في الحسن كالصحيح ، عن حماد بن عيسى عمن ذكره ، عن ابي عبدالله عليه السلام (١) وامّ محمد من سبي بني حنيفة

---

(١) فان الصدوق ره ذكر في المشيخة مالفظه وماكان فيه من وصية امير المؤمنين (ع) لابنه محمد بن الحنفية فقد رويته عن ابي رضي الله عنه عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حماد بن عيسى عمن ذكره عن ابي عبدالله (ع) ، ويغلط اكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حماد بن عيسى حماد بن عثمان ، وابراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان وانما لقي حماد بن عيسى وروى عنه انتهى

يا بُنّى لاتقل مالاتعلم .

بل لاتقل كلّ ماتعلم ؛ فان الله تبارك وتعالى قدفرض على جوارحك كلها فرائض يحتج بها عليك يوم القيامة ويسألك عنها ، و ذكرها ووعظها و حذرها وادبهاولم يتركها سُدى .

فقال الله عزوجل : (ولاتقفُ ماليس لك به علمٌ ان السمع و البصر و الفؤاد كلّ

---

قوم مسيلمة الكذاب من اليمامة و اشتهر بأمّه ، و هو عظيم الشأن معتقداً لامامة اخويه الحسن والحسين بعدامير المؤمنين عليه السلام واقرّ بامامة على بن الحسين باقرار الحجر الاسود له و هو لم يدّع الامامة ، بل ادعى المختار الامامة له على المشهور بين اهل السير ، والظاهر ان المختار كان مقرّاً بامامة على بن الحسين عليهما السلام و لكن لمصلحة الملك كان يدّعي لمحمد كما يظهر من الاخبار و الله تعالى يعلم .

﴿ يا بُنى ﴾ مصغر ابن والتصغير للرحمة ﴿لاتقل مالاتعلم﴾ (ففي الاحكام) افتراء على الله (ومَن اظلمُ مِمّن افترى على اللهِ كَذِباً) وفي غيرها كذب حرام ويدل عدم جواز العمل بالظن الّا ما اخرجه الدليل اويعمّ العلم بما يشمل الظن ، والاول اولى لانّ من يعمل بالظن لايعمل به مطلقا ، بل فيما علم جواز العمل به من الدليل كاخبار الآحاد وغيرها

﴿ بل لا تقل كلّما تعلم ﴾ فانه يجب التقية في مواضعها او لان السكوت احسن غالباً لعدم العلم بموارد الحق في غير المعصوم غالباً السدى (المهمل) ويستوى فيه الواحد والجمع والفتح والضم.

﴿ و لا تقف ﴾ اى لا تتبّع ﴿ ما ليس لك به علم ﴾ فيدل على عدم القول بما لايعلم ﴿ ان السمع ( الى قوله ) مسئولا ﴾ اى لا تقل سمعت ولم تسمع ، ولا رأيت ولم تر ، ولا علمت ولم تعلم كما فسّره ابن عباس ، والمراد بسئوال الجوارح

اولئك كان عنه مسئولا) ( ١ ) وقال عزّوجلّ : ( اذتلقونه بألسنتكم و تقولون بأفواهكم ماليس لكم بهعلمٌ وتحسبونه هيّناً وهو عندالله عظيم ) (٢) .

ثم استعبدها بطاعته فقال عزّوجلّ : (يا ايها الذين آمنوا اركعوا وَ اسجدوا و اعبدوا ربّكم و افعلوا الخيرَ لعلّكم تفلِحون) ( ٣ ) فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح ،

---

(اما ) نفسها ( او) اصحابها كمايظهرمن اولئك او جعلت بمنزلة ذوى العقول(او) هم ذووا العقول مع الله تعالى وهو اظهر كمافي كثيرمن الآيات والاخبار ﴿اذتلقّونه بألسنتكم﴾ اى لولافضل الله عليكم لمسّكم فيماافضتم فيهمن الافك عذابٌ عظيمٌ حين تتلقون الافك والكذب و الافتراء من السنة غيركم ﴿ وتقولون بأفواهكم﴾ فانه محض القول بلاعلم ﴿وتحسبونه هيّناً ﴾ و سهلا ﴿و هوعندالله عظيم﴾ فانّها و ان نزلت فى الافتراء لكنها تدل على مطلق القول بغير علم سواء كان فى احكام الله اوفى غيرها كالسابقة المنص على العلة ولهذا استشهد عليه السلام بهاعليه(او) تكون نزلت عامة فانهم صلوات الله عليهم اعرف بمواقعها ومنازلها .

﴿ ثم استعبدها ﴾ اى جميع الجوارح بعبادات خاصة بجميعها او ببعضها و فى الآيات السابقة كان انذارها وتحذيرها و وعيدها لتستعدّ للقبول و لهذا اتى بثمّ .

﴿ فهذه فريضة جامعة على الجوارح ﴾ لان فى الركوع تكليف الرجلين

---

(١) الاسراء ـ ٣٦

(٢) النور ـ ١٥

(٣) الحج ـ ٧٧

وقال عزوجل : (وأنّ المساجد لله فلا تدعو مع الله احداً) (١) يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين .

وقال عزوجل : ( و ما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولاجلودكم)(٢) يعني بالجلود الفروج ؛ ثم خصّ كل جارحة من جوارحك بفرض ونص عليها ، ففرض على السمع ان لاتصغي به الى المعاصي .

---

بالقيام واليدين بايصالهما الى الركبتين والرأس والبدن بالانحناء مع قطع النظر عن المندوبات من وضع اليدين مفرّجات الاصابع على الركبتين ملقمتين ، و تسوية الرجلين ؛ واصابعهما وعدم انضمامهما ، وعدم تفريجهما وكونهما مستقبلتين للقبلة ، و استواء الظهر و مدّ العنق ، و النظر الى ما بين الرجلين و تجنيح اليدين و غيرها .

و كذلك السجود بواجباتها ومندوباتها و كذلك مطلق العبادة سيّما الصلوة فانّ لكل جارحة من الجوارح فيها نصيب من التكليف .كما تقدم و كذلك مطلق فعل الخير فانه شامل لجميع الافعال الصادرة من الجوارح وغيرها والترجي في كلامه تعالى مع استحالته عليه تعالى للتحقيق ، ولِانَ لايعجب العابد بفعله .

﴿ وان المساجد لله ﴾ اى الجوارح السبعة المسجود يجب ان يكون لله و لا يسجد بها لغيره تعالي ، و ظاهر الآية وان احتمل غيرها لكن الاخبار عن الائمة المعصومين (ع) متواترة في ان المراد بها السبعة كما تقدّم في صحيحتي حماد و زرارة وغيرهما وان امكن ان يكون فرداً من المراد ويكون اعمّ منها و من مواضع الصلوة لكن قوله صلوات الله عليه (يعني) يأباه .

﴿ و قال عزوجل ( الى قوله ) و لا جلودكم ﴾ اى كنتم تسترون القبائح

---

(١) الجن -١٨

(٢) فصلت- ٢٢

فقال عزوجل : ( وقد نزّل عليكم في الكتاب أن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنّكم اذاً مثلهم )(١)

وقال عزوجل : (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره) (٢) .

ثم استثنى عزوجل موضع النسيان فقال : ( وإمّا يُنسينّك الشيطان فلاتقعد

---

عندفعلكم اياها وما كنتم عالمين ولاظانّين بشهادة الجوارح على انفسها كما قاله المفسّرون ﴿ يعني بالجلود الفروج ﴾ يعني في الزنا واللواط فتدلّ على انهم مكلفون ولو لاه لم تشهد على انفسها ، و يمكن ان يكون المراد بها انه ما كنتم لتستروا و تدفعوا شهادتها على انفسها بعدم فعل القبائح او في القيمة بأن لا تشهد على انفسها والله تعالى يعلم .

﴿ وقد نزّل عليكم في الكتاب ﴾ اي في سورة الانعام بمكة بقوله تعالى : ( واذا رأيتَ الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم ) ﴿ أن ﴾ مخففة من المثقلة اي انه ﴿ اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزء بها ﴾ حالان من الآيات اى اذا سمعتم انهم يكفرون بآيات الله و يستهزءون بها ﴿ فلا تقعدوا معهم ﴾ نهي عن مجالستهم حينئذ ﴿ حتى يخوضوا ﴾ و يشرعوا ﴿ في حديث غيره ﴾ غير الكفر والاستهزاء فاذا شرعوا في غيره فحينئذ يجوز مجالستهم لإرشادهم وغيره ممايجوز الجلوس معهم ﴿ إنّكم اذاً مثلهم ﴾ اى انكم اذا جالستموهم على الخوض في كتاب الله والهزء به فانتم مثلهم اذا كنتم راضين بفعلهم لان الرضا بالكفر كفر (او) في مخالفة الله اذالم تكونوا راضين و كنتم قادرين على النهى عن المنكر و لو بالقيام عنهم وتُشعر ايضاً بحرمة مجالسة الفسّاق حال فسقهم

﴿ وإمّا يُنسينّك الشيطان ﴾ حرمة مجالستهم ﴿ فلا تقعد بعد الذكرى ﴾ التذكر

---

(١) النساء ـ ١٤٠

(٢) الانعام ـ ٦٨

بعد الذكرى مع القوم الظالمين) (١) وقال عزوجل : ( فبشّر عبادَ الذين يستمعون القول فيتبّعون أحسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب ) (٢)

وقال عزوجل (واذامرّوا باللغومرّو اكراما ) (٣) وقال عزوجل : (والذين اذا سمعوااللغو أعرضواعنه (٤) فهذامافرض الله عزوجل على السمع وهوعمله .

---

﴿مع القوم الظالمين﴾ اى معهم والاظهار مكان الاضمار للتنصيص على ظلمهم على انفسهم وعلى غيرهم بأن صيروا غيرهم ظالمين مثلهم (او) مع كل ظالم ﴿وقال تعالى فبشّر عبادى﴾ الاضافة للتشريف وللاشعار بأنهم المستحقون بأن يسمّون عباداً من العبودة (او) العبودية .

﴿الذين يستمعون القول﴾ من القرآن والحديث وغيرهما ﴿ فيتبّعون احسنه﴾ ممافيه رضاالله تعالى اكثر اواشدّ على النفس واشق كماروى عن امير المؤمنين عليه السلام مستفيضاً انه قال :ماورد على امران قط لله فيهما طاعة الّا اخترت اشدّهما على نفسي وروى ان المراد بهانقل الحديث باللفظ لا بالمعنى وقد تقدّم والتعميم في المذاهب والافعال والاقوال احسن ﴿ اولئك الذين هداهم الله﴾ بالاستماع مع التدبر واختيار اتباع الاحسن ﴿واولئك هم اولوا الالباب ﴾ والعقول الحقيقية لاغيرهم وان اتبعوا الحسن .

﴿وقال عزوجل واذامرّوا باللغو﴾ اى الغناء والملاهي من الدف والصنج والطبل وغيرها كما روى في الاخبار (او) الاعم منهاومن القصص والاكاذيب و كلّ باطل او غير نافع ﴿مرّوا كراماً﴾ اى مكرمين انفسهم من استماعه ﴿ فهذامما فرض الله على السمع﴾ من الواجبات والمحرمات .

---

(١) الانعام -٦٨

(٢) الفرقان - ٧٢

(٣) الزمر -١٨

(٤) القصص - ٥٥

وفرض على البصران لاينظر الى ما حرّم الله عزوجل عليه فقال عزمن قائل: (قُل للمؤمنين يَغُضّوا مِن ابصارهم ويَحفظوا فروجَهم) (١) فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره .

وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بماعقد عليه فقال عزوجل (قولوا آمنا بالله وماانزل الينا ـ الآية(٢) وقال عزوجل : ( وقولوا للناس حسنا) . (٣)

وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذى به تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورأيه

---

﴿قل للمؤمنين يغضّوا مِن ابصارهم﴾ من ان ينظروا الى فروج غيرهم من ـ الذكر و الانثيين والدبر كما ورد فى صحيحة زرارة وغيرها او الاعم من النظر اليها و الى جميع ما حرّم الله تعالى ويكون ذلك فرداً منها وهو بعيد ﴿ ويَحفظوا فروجَهم ﴾ من ان ينظر اليها كما في الصحيحة وهذا الخبر ايضاً وكذلك النساء ويمكن التعميم في الاولى والتخصيص فى الثانية فانه قال ابوعبدالله عليه السلام كلما كان فى كتاب الله عزوجل من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا فى هذا الموضع فانه للحفظ مِن ان ينظر اليه و هذا الخبر مثله في الدلالة وان كان توافق القرينتين يدلّ على التخصيص فيهما

﴿وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بماعقد عليه﴾ يدلّ على وجوب الاقرار بالاعتقادات ولايدلّ على اشتراط الايمان به كما قاله بعض ، نعم يشترط عدم الانكار باللسان لقوله تعالى وَجَحدوا بها واستيقنتها انفسُهم ﴿ وقولوا للناس حُسناً ﴾ بالضم وبضمتين للمبالغة وبفتحتين والمراد به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر و تعليم المسائل والارشاد الى الدين وامثالها ويكفى فى الوجوب مايكون بعض افراده واجباً .

﴿وفرض على القلب﴾ وهو المعبّر عنه بالنفس والروح و العقل بالاعتبارات و

---

(١) النور ـ ٣٠

(٢) البقرة ـ ١٣٦

(٣) البقرة ـ ٨٣

فقال عزوجل : (الّا من اُكرِه وقلبُه مطمئن بالايمان ـ الآية(١) وقال تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم فقال تعالى: (الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم(٢) وقال عزوجل : (الّا بذكر الله تطمئنّ القلوب) (٣) وقال عزوجل : إن تبدُوا ما في انفسكم او تخفوه يُحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذّب مَن يشاء(٤)

وفرض على اليدين ان لا تمدّهما الى ما حرم الله عزوجل عليك وأن تستعملهما بطاعته فقال عزوجل : (يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم و

قد يطلق العقل على القوة المميزة بين الحق والباطل ﴿وهو امير الجوارح﴾ لانها جنده وهو آمرها وناهيها ﴿ الذي به تعقل ﴾ الجوارح ﴿ وتفهم ﴾ فان الحواس تدرك الاشياء ولو لم يكن العقل لا يعرف الحقّ من الباطل كما في سائر الحيوانات ﴿وتصدر﴾ اى ترجع الى افعالها ﴿عن امره (الى قوله) بالايمان﴾ استشهد عليه السلام بالآية على انّ الايمان فعل القلب بأنه وان اُكره على التلفظ بالكفر لا يزول الايمان اذا كان القلب معتقداً و كذلك العكس في المنافقين و كذلك الذكر فعل القلب .

﴿وقال تعالى: ان تبدوا ما في انفسكم ﴾ من الايمان والرضا بالقضاء وامثالهما من طاعات القلب والكفر والكبر والحسد والبغض والعجب واضرابها من معاصي القلب ﴿او تخفوه يحاسبكم به الله﴾ بالثواب والعقاب ﴿فيغفر لمن يشاء﴾ بالفضل اذا كان من اهله ﴿ويعذب من يشاء﴾ بالعدل اذا كان من اهله بان لم يكن قابلا للفضل .

﴿وفرض على اليدين (الى قوله) عليك﴾ من السرقة ، والقتل ، والضرب ، و الغصب وامثالها وقرّر الحدود والقصاص عليهما﴿ وان تستعملهما بطاعته﴾ كما في الوضوء من غسل اليدين او الغسل والمسح باليدين وهو الظاهر ويدلّ على وجوبهما باليد كما ذهب اليه بعض اصحابنا (او) يقال ان فرد الواجب التخييري ايضاً واجب وان كان التخصيص ببعض الافراد مستحباً و كذلك في الجهاد ولا شك في الوجوب هنا

(١) النحل ١٠٦
(٢) المائدة ـ ٤١
(٣) الرعد ـ ٢٨
(٤) البقرة ـ ٢٨٤

ايديكُم إلى المرافق وامسَحوا برؤسِكم وارجلكم الى الكعبين ) (١)وقال عزوجل : (فاذالقيتم الذين كفروا فَضربَ الرقاب) (٢) .

و فرض على الرجلين ان تنقلهما في طاعته وان لاتمشى بهما مشية عاص فقال عزوجل : ( ولاتَمشِ في الارضِ مَرَحاً إنّك لن تَخرِقَ الارضَ ولن تبلغَ الجبالَ طولا كلّ ذالك كان سيّئه عند ربّك مكروها ) ( ٣ ) و قال عزوجل ( اليومَ نَختمُ على افواههم وتُكلّمنا أيديهم وتشهد ارجلهم بما كانو ايكسبون )(٤) فاخبرعنها انها تشهد على صاحبها يوم القيامة فهذا ما فرض الله تبارك وتعالى على جوارحك فاتق الله يا بنّي واستعملها بطاعته ورضوانه

﴿فقال عزوجل ولاتمش في الارض مَرَحاً﴾ اى على الاشر والبطر والخيلاء ﴿انك لن تَخرق الارض﴾ بكبرك و تثاقلك في المشى ﴿ولن تبلغ الجبال﴾ بتطاولك ومدّعنقك فلاِىّ علة لاتتواضع (او)مع انك لن تقدر على شق الارض ولاالبلوغ في الرفعة الي الجبال فكيف تلبس الكبرياء الذى هورداءالله والعظمة التى هى ازاره ولايقان به تعالى بل مختصّان بجنابه تقدس(او) مع صلابة الارض والجبال فهما في غاية التواضع مع الله سبحانه و مطيعان له كما قال تعالى ( و إنّ مِن الحجارة لما يتفجّر منه الانهار الخ ) (٥) او متواضعان بحيث تطأ عليهما ﴿ كلّ ذلك ﴾ اي جميع ماتقدم من النواهي او مع الفرائض باعتبار تركها ﴿ كان سيّئه ﴾ وقبيحه لانها قد يحسن كما في التكبر على المتكبر ﴿ عندربك مكروهاً ﴾ اى يكرهه ربك و خالقك و ربك فكيف تجترىء عليها ﴿وقال عزوجل اليومَ نختم على افواههم﴾ بحيث لايقدرون على التكلم بتكذيب الجوارح اولقبحه .

﴿واستعملها ﴾ اى جميع جوارحك فانما ذكر بعضها ، وشكرها استعمالها ﴿ بطاعةالله تعالى﴾ وبمايوجب رضاه سبحانه.

---

(١) المائدة -٦

(٢) محمد - ٤

(٣) الاسراء -٣٧

(٤) يس -٦٥ (٥) البقرة-٧٤

و ايـّاك ان يراك الله تعالى عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون مـن الخاسرين .

وعليك بقراءة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرايعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه و التهجد به وتلاوته في ليلك ونهارك فإنّه عهد من الله تبارك و تعالى الى خلقه فهو واجب على كلّ مسلم ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين آية واعلم انّ درجات الجنة على عدد آيات القرآن فاذا كان يوم القيامة يقال

---

﴿ واياك ان يراك الله تعالى ﴾ ذكره عن ان يبلغ الى كنهه احد ﴿ عند معصيته ﴾ اى لا تفعلها حتى لا يـراك فـانك إن تفعلها يراك عليها البتة من قبيل ( ولا تموتنّ الّا وانتم مسلمون )(١) ﴿ او يفقدك عند طاعته ﴾ الواجبة او الاعمّ ﴿ فتكون من الخاسرين ﴾ متعلق بالجملتين .

﴿ وعليك بقرائة القرآن والعمل بما فيه ﴾ من الاحكام والاتعاظ بمواعظه والانزجار عـن نواهيه ؛ و يدلّ على ان فهم القرآن حجة على غير المعصوم ردّاً على الحشوية القائلين بانّا لا نفهم شيئاً من القرآن ؛ وانما يفهمه اصحاب العصمة عليهم السلام مع قوله تعالى : ( كتاب انزلناه اليك مبارك ليدّبّروا آياته وليتذكر اولوا الالباب (٢) - ( افلا يتدبّرون القرآن(٣) - بلى لا يفهم متشابهاته الّا الراسخون في العلم وهم الائمة صلوات الله عليهم والقول بانّا لا نفهم الفرق بينهما سفسطة ؛ مع ان الاخبار ايضاً مثل القرآن فكيف يفهمون محكماتها

﴿ والتهجّد به ﴾ اى ترك النوم لتلاوته ﴿ فهو واجب على كلّ مسلم ان ينظر ﴾ ويتفكر ويتدبر ﴿ في عهده ﴾ النازل على العباد وعليهم تعاهده ﴿ ولو خمسين آية ﴾ في الاحكام او الاعم .

---

(١) البقرة-١٣٢

(٢) ص - ٢٩

(٣) النساء -٨٢

لقارىء القرآن اقرأ و ارق ، فلايكون في الجنّة بعد النبيّين والصدّيقين ارفع درجة منه .

والوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوّة الّا بالله العلىّ العظيم والحمدلله رب العالمين

تمّ الجزء الثاني من كتاب (من لايحضره الفقيه) تصنيف الشيخ الامام السعيد الفقيه ابي جعفر محمدبن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ( نزيل الرّىّ )

---

﴿ يقال لقارىء القرآن ﴾ العامل به ﴿ اقرأ وارق ﴾ الى منازلها ومراتبها بل القرآن صورة الجنة ؛ بل معناها فبحسب الترقي الى حقائقه و العمل بما فيها يترقى الى مراتب الجنة المعنوية و الصورية ﴿ والصدّيقين ﴾ المعصومين و هم الاوصياء فانّهم صدقوا الانبياء كمال التصديق قبل كل الناس صورةً ومعنىً

﴿ و الوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ﴾ وهو الفروض على الجوارح والتتمة سيجيء انشاءالله في باب الوصايا آخر الكتاب

﴿ ولا حول ولا قوّة ﴾ في جميع الامور سيّما اتمام الكتاب ﴿ الّا بالله العلىّ ﴾ عن عقول المتفكرين

﴿ العظيم ﴾ عن ادراكهم او الاعلى والاعظم مما سواه فانه الواجب التام و ما سواه

عين النقصان والاحتياج

بالامكان اللازم

لهم

﴿ تمّ الجزء الثاني ﴾ من الاجزاء الاربعة ﴿ من كتاب من لايحضره الفقيه ﴾ وتمّ شرحه على توزيع البال و كثرة الاشغال على

يداحوج المربوبين الى رحمة ربّه الغنىّ

**محمدتقي بن المجلسي الاصفهاني**

قدّس الله روحه ونوّر ضريحه ويتلوه ( في ) الجزء الثالث ابواب القضايا والاحكام
والحمدلله وحده والصلاة على من لانبيّ بعده

والمرجوّ من واهب العطايا أن يوفّقني لإكماله وأن يجعله
ذخيرة ليوم الدين - والحمدلله ربّ العالمين
والصلوة على محمّد و آلـه
الطيّبين الطاهرين لسنة
اثنين وستين
و الف

تمّ الجزء الخامس من هذا الكتاب المستطاب حسب ما جزّيناه
و يتلوه الجزء السادس انشاءالله تعالى ( ابواب
القضايا والاحكام )من قول الماتن
ره (روى احمد بن عائذ)
من قول الشارح ره
(وفي الصحيح )
و الحمد لله

الحاج السيد حسين الموسوى الكرماني الحاج الشيخ علي پناه الاشتهاردى

١٣٩٦ هـ

# فهرس هذا المجلد

| العنوان | الصفحة |
|---|---|

العنوان | الصفحة

| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |

العنوان | الصفحة

| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |

| العنوان | الصفحة |
|---|---|

| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |

| العنوان | الصفحة |
|---|---|
| استحباب التكبيرات ايام التشريق و كيفيتها | ٣٠٠ |
| النفر من منى يوم الرابع من يوم النحر | ٣٠٣ |
| استحباب دخول مكة ثانياً بعد الفراغ من جميع الاعمال والتصدّق بها | » |
| استحباب دخول الكعبة و ما ورد من الآداب | ٣٠٣ |
| وداع البيت وما ورد من الدعاء | ٣١٠ |
| **باب الابتداء بمكة والختم بمدينة** | |
| استحباب الختم بالمدينة للمختار | ٣١٤ |
| **الصلوة في مسجد غدير خم** | |
| استحباب الصلاة في مسجد غدير خم | ٣١٦ |
| تعاقد المنافقين على وضع الحديث افتراءاً على النبي صلى الله عليه وآله | ٣١٦ |
| **نزول معرّس النبي (ص)** | |
| استحباب النزول في معرّس النبي صلى الله عليه وآله | ٣١٨ |
| استحباب الرجوع لمن نسى النزول | ٣١٩ |
| عدم استحباب الغسل في المعرّس | ٣٢٠ |
| **باب تحريم المدينة وفضلها** | |
| حدّ حرم المدينة وجملة من احكامه | » |
| طلب النبي صلى الله عليه وآله من الله حبّ المدينة والدعاء بالبركة لها | ٣٢٤ |
| **باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي (ص) الخ** | |
| الكراهة الشديدة في ترك زيارة النبي صلى الله عليه وآله | ٣٢٥ |
| الموت في احد الحرمين سعادة | ٣٢٦ |
| **اتيان المدينة** | |
| استحباب الغسل قبل دخول المدينة ثم زيارة النبي صلى الله عليه وآله و كيفيتها | ٣٢٦ |

| العنوان | الصفحة |
|---|---|

| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |

| العنوان | الصفحة |
| --- | --- |

| العنوان | الصفحة |
|---|---|


## باب الفروض على الجوارح

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى